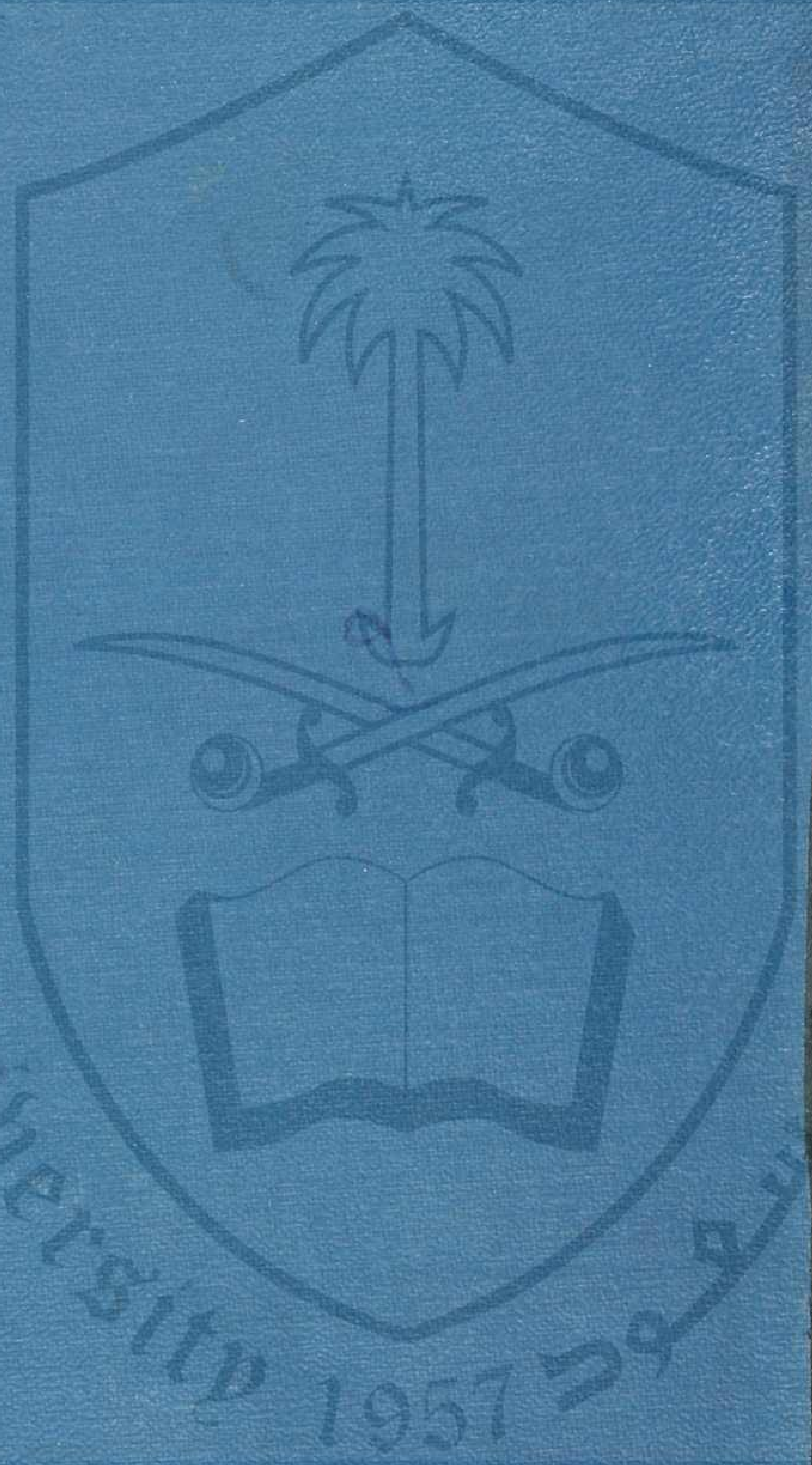

King Saud University 1957


King Saud University 1957

حاشية الغياث على شرح التلخيص، تأليف لطف الله بن
محمد الغياث - ١٠٣٥هـ. بخط هادي بن حسين
ابن علي الأكوع سنة ١٠٩٤هـ.
١٤٥ ق مختلفة المسطرة ٢٢×١٦سم
نسخة حسنة، ضمن مجموع (ق ١-١٤٥)، خطها
معتاد، باخرها فوائد في ورقتين
الاعلام ٦ : ١٠٧؛ الجامع الكبير بصنعاء: مج
١- البلاغة العربية أ- لطف الله، لطف الله بن
محمد - ١٠٣٥هـ ب- الناسخ ج- تاريخ النسخ
د- حاشية الغياث على الشرح الصغير هـ- حاشية
الغياث على شرح التلخيص الصغير للتفتازاني.

حاشية ملازاده على خطبة الشرح الصغير لتلخيص
المفتاح، تاليف عثمان بن عبد الله الخطائي
(-٩٠١هـ). بخط احمد بن محمد الحسين الأكوع
سنة ١٠٩٥هـ.
٥ ق مختلفة المسطرة ٢٢×١٦سم
نسخة حسنة، ضمن مجموع (ق ١٤٦-١٥٠)،
خطها معتاد.
معجم المؤلفين ٦ : ٢٥٨، الظاهرية (علوم اللغة
العربية) ٢٤٩.
١- البلاغة العربية ا- الخطائي، عثمان بن عبد الله
-٩٠١هـ ب- تاريخ النسخ د- حاشية الخطائي
على شرح المختصر.

حاشية الشيخ العلامة لطف الله محمد بن الغياث

على شرح التلخيص

لسعد الدين التفتازاني

نفع الله بهما

امين امين

وما الصديق اليه مشتكى حزنٍ ... ان ...

... ما كنت اوثر ان يمتد بي زمني

هذه الابيات للسيد الامام العلامة صارم الدين ابرهيم بن يحيى

بن الهدي ابن محمد رحمه الله

يمدح هذه الحاشية ومولفها

عافانا ... بركته

وضعت على الشرح الصغير حواشيا ... رفعت بها المخفوض من عظم قدره

مددت الى اسراره يد عارف ... كشفت بها الاستار عن كنه سره

طوى فيه سعد الدين كنز جواهر ... تلطفت بالطف الاله لنشره

فاضحى كبير القدر بين بكم ... وراح بديع النشر بين بنشره

فلا زال مشروحا لك الصبح مثل ما ... جعلت لذاك الشرح شرحا لصدره

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

قوله باللسان قيل الثنا يطلق على ذكر ما يشعر بالتعظيم وقيل يطلق على الإتيان بما يشعر بالتعظيم وهذا قد يكون باللسان وبغيره كقوله صلعم أنت كما أثنيت على نفسك وكقول الشيخ في الشرح في التسوية بين الحمد والشكر وصدق الشكر فقط على الثنا بالجنان فقيل أبي حنيفة فيهما وسلم في الأول فقط وفي الثاني مجاز مشهور والأولى أن الشيخ استعمله بمعنى الثاني لئلا يكون قوله باللسان ويحتاج في توجيه ذكره إلى ما خالف الظاهر فقوله باللسان تعيين وخروج الحمد الصادر من الباري تعالى لتنزهه عن اللسان لا يضر إذ يكون وصفه به مجازا عن إظهار الصفات الكمالية الذي هو حاصل المعنى من الحمد كما قيل أو المراد هنا بالتعريف الحمد الصادر من البشر فإن قلت لم لا يجعل الحمد الصادر منه تعالى حقيقة كما هو الظاهر ويجعل التعريف شاملا له بأن يراد بكون الثنا باللسان أن يكون قولا وحينئذ يشمل الحمد الصادر منه تعالى قولا وإن لم يكن بجارحة اللسان لتنزهه تعالى عنه ويصح التعبير عن القول بكونه باللسان لأن الغالب أن القول يكون به **قلت** بعد عنه ... إن قوله من جهة الحمد لا يكون إلا باللسان ... ليس المراد باللسان إلا ما صدر عن الجارحة وعلى العموم ... التي على غير الشكر كما سيجيء ... التعبير بتعظيم الله ... أخبار عن فضله على إنعام من ذلك التعبد على عبد آخر ... كقوله تعالى إن الله وملائكته يصلون على النبي إذ الغنية ... الصلوة ... النعمة من النبي صلعم على الأمة بالتبليغ مثلا أو نحوه كان الله تعالى يعظم صلعم ومقابلة ذلك ينبغي أن يكون ... على ذلك ... تعريف الشكر كما هو ... تعالى تعريف الحمد ومع ... يحتاج إلى تكلف وقوله أو بالجنان يصرف ظاهره لتنزهه تعالى عن الجنان **قوله** على قصد التعظيم بحرج الإتيان بما يشعر بالتعظيم من غرضه كالوصف

بصفات الكمال على سبيل الاستهزاء والتهكم والظاهر أن هذا أتمام التعريف كما ستطلع عليه إن شاء الله تعالى **واعلم** أن المشهور أن الحمد يستدعي متعلقين محمودا به ومحمودا عليه فالمحمود به هو ما حصل به الثنا والمحمود عليه هو الأمر الحامل على الثنا مثل أن تثني على زيد بكرمه في مقابلة إعطائه وقد يتحد أن ذاتا ويتغايران اعتبارا مثل أن تثني على زيد بإنعامه عليك في مقابلة ذلك الإنعام فإن ذلك الإنعام من حيث أنه صادر منه محمود به ومن حيث أنه واصل إليك محمود عليه **وأنه يعتبر في** كل من المحمود به والمحمود عليه أن يكون **أمرا جميلا** لكن المحمود به لا يجب أن يكون اختياريا **وأما المحمود عليه** فلا بد أن يكون **اختياريا** ويرد على اعتبار كون المحمود عليه جميلا أن أحدا إذا أثنى على ظالم بأنواع الثنا على ما فعل من نهب الأموال وقتل النفوس بغير حق على قصد التعظيم فالظاهر أن ثناه حمد مع أنه على غير جميل فإن المتبادر من الجميل ما يكون جميلا في الواقع إلا أن يتصور بصورة الجميل ويعتقد كونه جميلا من غير مطابقة الواقع إلا أن يقال المراد أنه حمد وأن الجميل المعتبر في المحمود عليه أعم مما هو بحسب الواقع أو بحسب الاعتقاد والمثني على الظالم في الصورة المذكورة يعتقد ذلك جميلا ويتصوره بصورته ويرد على اعتبار كونه اختياريا حمد الله سبحانه وتعالى على صفاته الذاتية كالعلم والقدرة والإرادة لأنها ليست باختياره تعالى عندهم وإلا لزم حدوثها كما عرف في موضعه وكذلك الحمد على الكمالات النفسانية كالقدرة والحلم ونحوها إلا أن يقال لما كانت تلك الصفات والكمالات مبدأ الأفعال الاختيارية كان الحمد عليها باعتبار تلك الأفعال أو نحو ذلك من التأويل **ويعتبر في الحمد اعتقاد** اتصاف المحمود بذلك الوصف وعدم مخالفة أفعال الجوارح لما دل على ذلك الوصف من التعظيم لا يقال كيف يعتبر الاعتقاد المذكور وعدم مخالفة أفعال الجوارح في الحمد مع القول بأن مورده لا يكون إلا اللسان فإن ظاهره يدل على أن الجنان والأركان لا يكونان موردا للحمد لا بالاستقلال ... ولا بالانضمام ... أنه قيل مورده لا يكون المجموع أشمل ممّا في هذه ... ما ... هنا

والمحتاج إلى التكلف قوله أو بالجنان والصاحب للتكلف وقوله باللسان ... التكرم ... فإن الفعل صادر ... والتكلف ... فإن الفعل ... عبارة عن ... الدنا ...
... عبارة عن القول ... اللسان والعلاقة

1

وهو اللسان والجنان حيث لم يكن للجوارح فعل موافق والثلثة
حيث يكون لها فعل موافق لا يتصور اعتبارهما في الحمد على انهما شرطان
له لا جزآن ولا جزئيان كذا ذكره المحقق الشريف في حواشي شرح المطالع ورد
على اعتبار الاعتقاد المذكور انهاجر سجاد الشعر اي الشاعر على البلاطين يمدحون
بذكر اشياء لا يعتقدون اتصافهم بها والظاهر ان ذلك حمد الا ان يقال
لا نسلم ان ذلك حمد او يقال انهم يريدون بها معانيها المجازية ومن ان الفا
ان الشاعر المقصد كل واحد من تلك الاوصاف معنى مجازيا يعتقد اتصاف
الممدوح به ولا يتقيد بذلك بل لا يلتفت اليه اصلا كيف والمجاز لا بد له من
قرينة وعلاقة وتاويل قال المحقق الدواني واسعد المحققين في كل
واحد من تلك الاوصاف مما لا يتكرر الا معاند فمحصل هذا ان الحمد
هو الوصف بالجميل على الجميل الاختياري مع اعتقاد اتصاف المحمود بذلك
الوصف وعدم مخالفة افعال جوارح الواصف لما دل عليه ذلك الوصف التعظيم
هذا وتعريف الشارح شامل للمحمود به في قوله الثنا فان المحمود به هو الذي
يشعر بالتعظيم ويمكن ان يدعى شموله باعتبار كونه جميلا فانه محال الشيء على العرم
الكامل ولا شك ان الكامل من الثنا لا يكون الا بالجميل واما المحمود عليه فقيل يتعلق
التعريف بان يكون قوله سوا تعلق بالنعمة او غيرها من تتمة التعريف بوقوعه
استيناف وهذا المقام لبن الذي يتبادر ان المقصد منها كنظيرتها في الشكر
التنصيص على التعميم الذي فهم ضمنا من اطلاق التعريف ولو اريد جعلها من
تتمة التعريف لكان الاحسن ان يقول متعلقا بالنعمة او غيرها او نحو ذلك
مما يتبادر منه التقييد ومما يؤيد ان ليس المقصد هنا الا التعميم انه ذكرها في
الشرح مع ذكر المحمود عليه في التعريف حيث قال هو الثنا باللسان على
الجميل سوا تعلق بالفضائل ام بالفواضل ومن المعلوم انها ليست هناك الا
لمحض التعميم بل التمام في كونه جميلا فلا بد ان يقول لعله ما ذكر هنا الى اعتبارها في المحمود
عليه ليشمل من الاحتراز والذي يرغب اليه انقلا وتنال نعمه من قوله سوا تعلق بالنعمة
اوغيرها على ان يكون من تتمة التعريف على ما اصل الى المقصد تعميمها غيرها

٢

المحمود من صفات الكمال فان وضع الاضافة على تعريف العهد ولا يبعد
ان يقال ان التعريف قد يتم عند قوله على قصد التعظيم كما هو الظاهر
ويعلم منه المحمود عليه وكونه جميلا بيانه ان الاتيان بما يشعر
بالتعظيم لا بد له من باعث وحامل له عليه والا كان عبثا
وذلك هو المحمود عليه ولا يكون على قصد التعظيم الخالص الذي
لا تشوبه شيء من الاغراض كما هو المتبادر من اطلاق التعظيم لم يصدر
من عاقل الا لاتصاف المحمود بصفات كمال يستحق بها التعظيم
ويعلم ايضا اندراج اعتقاد اتصاف المحمود بالمحمود به وعدم مخالفة
افعال الجوارح في قوله على قصد التعظيم فان المتبادر من التعظيم الفرد
الكامل الذي يتطابق عليه الظاهر والباطن فقد ظهر ان هذا التعريف
على ما ذكرنا يشتمل على جميع ما اعتبروه في الحمد الا كون المحمود عليه اختياريا
ولعله مال عن المشهور في ذلك لما سلف عليه من الاشتمال واما تعريف
الشارح فاشتماله على المحمود به وعلى كونه جميلا كما في المختصر وعلى المحمود عليه
وكونه جميلا ظ واما اشتماله على كون المحمود عليه اختياريا فلما ذكره في
شرح الكشاف انه اي الجميل صفة للفعل وهو بالاختيار كما تقرر عندهم
واما اعتبار اعتقاد الحامد اتصاف المحمود بالمحمود به فلان الثنا الذي
يكون لباعث والحامل عليه امرا جميلا لا يكون الا مع الاعتقاد
المذكور وكذلك عدم مخالفة افعال الجوارح فان المتبادر من الثنا الفرد
الكامل والاتيان بما يشعر بالتعظيم لا يكون كاملا الا اذا لم يصحبه
شيء من التحقير **قوله** بالنعمة المراد بها الانعام لانها بمعنى الفواضل التي
وقعت في عبارة الشرح وهي المزايا المتعدية المشخص متعد الى الغير
ومعنى تعلق الثنا بها ان يكون بازائها ومقابلها **قوله** والشكر عرف
الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير مقصود في الكتاب لما
بينهما من التقارب ومن ثمة يقترنان في الذكر كثيرا كقوله صلعم
الحمد راس الشكر وقوله ما شكر الله عبد لم يحمده فكان ذكر الحمد مظنة

لحظور الشكر بالبال ولا استغنا عنه ولا استعد ان يكون اشارة الى نكتة
ايثار الحمد على الشكر غير ما علم من متابعة الكتاب العزيز وهي ان الحمد هاهنا
شكر مع زيادة **فان قلت** انه في مقابلة الانعام كما ادعى الشيخ في الشرح
حيث قال في مفتتح الكتاب باحمد اذ الحق شي لمن شكر نعمائه مع ما عرفت
من اعتبار الاعتقاد وعدم مخالفة افعال الجوارح في حقيقة الحمد وان كان
كلام الشرح صريحا في خلاف ذلك حيث قال بعد الدالة على استحقاق
الذات بعينها على جميع المستحقات **قوله** ينبي اي يشعر في حد ذاته
بحيث لو عري عن المنبا عنه وهذا المعنى متحقق في الشكر الجناني اما
بالنسبة الى الباري تعالى فظاهر لاطلاعه على كل خفية واما بالنسبة الى غيره
فيكفي كونه بحيث لو اطلع عليه انبأ عنه والقدح فيه الجهل بالمنبي عنه كما لا يقدح في دلالة
اللفظ على معناه الجهل بالوضع على انه يجوز ان يعرف اعتقاد الشاكر بالالهام
ونحو الان فيه ان التغاير بين المنبي والمنبا عنه في الشكر الجناني خفي فان
الظاهر ان الاعتقاد هو التعظيم **قوله** لكونه منعما صرح المحقق الشريف في شرح
المطالع انه يعتبر ان يكون ذلك الانعام على الشاكر ومثل انه تعالى شاكر
بكونه على من ذكره لم يثبت بالنقل الصحيح بل الصحيح ان يقال انه تعالى شاكر
حقيقة على الاول ويصح على الثاني **واعلم** انه يعتبر في الشكر باللسان او الاركان
اعتقاد التفكر اعني التعظيم الجناني في التعريف بدال علمه لانه لما كان
الباعث على التعظيم الانعام كان هناك تعظيم باطني قطعا ضرورة ان الانعام
لا يكون باعثا على التعظيم وهذا انما يظهر اذا **قلت قوله** لكونه منعما بالفعل
فيكون معناه فعل ظاهر لذلك الانعام لا بالتعظيم فان الدوباعث التعظيم المحلل
بالانعام الباقي الشيخ كذا ذكره المحقق الدواني **قلت وهاهنا بحث**
يتعلق لكونه بالفعل كما ذكره يسقط ما قيل وذلك لان الفعل
هو ازالة انباع الشي ابتلازم محققه فضلا عن فضله
قوله الذي يكون لاجل الانعام لا يصدر من عاقل الا على قصد التعظيم
باللسان او بالجنان او بالاركان الاحتمالات العقلية سبعة هذه الثلث

[redacted]

مع كونه مجموعهما او مجموع اثنين منها والذي يعتبر منها ما كان بالجنان
اما على الانفراد او مع مجموع الاخرين او مع احدهما فعلى هذا يكون بمعنى او
منع الخلو دون الجمع **فان قلت** عطف قوله او بالجنان
على ما قبله باو وعطف ما عطف عليه بها يدل على ان في تحرير الذكر التساوي
او الاركان في يكون شكرا وانه مناف لاعتبار تعلق القلب مع كل منهما
قلت تعلق القلب يعتبر مع كل منهما على انه شرط خارج لا جزء
احدهما فاذا انطبق الاعتقاد واللسان على شكر فلك هنا ان كان
احدهما ان نطق اولا وبالذات كونه باللسان ونلاحظ كونه بالجنان
بالتبعية والاخرى ان ينطق اولا وبالذات كونه بالجنان ونلاحظ كونه
باللسان بالتبعية وقس عليه تطابق الاعتقاد والاركان ومن هذا
يظهر وجه اخر للعطف بين الثلثة باو اذ يمكن ان يعتبر احدها
مع الاجتماع اولا وبالذات ويلاحظ الاخران بالتبع فلا يكون مورده
الا احدها **قوله** اسم اي علم قيل صح القول بانه علم مع احتياج العلم
في وضعه بازاء الذات الى سبق تعقل تلك الذات وامتناع
تعقل كنه حقيقته لانه وان لم يمكن تعقل كنه حقيقته تعالى لكنه يكفي في
وضع العلم سبق تعقل صفاته تعالى على قدر الامكان للبشر **قوله**
للذات ذات الشي تقال على حقيقته وقد تقال على هويته الخارجية
وقد تقال على ما يقابل الوصف والمراد هنا هو الثاني باستعمال التعين
واستعمال الشي في ما اذا ذكره ونا سبة **قوله** الواجب الوجود
خص بالذكر في تعبير الذات من صفاته تعالى لانه معدن لكمل كمال ومبعد
عن كل نقصان هاتين الصفتين مع الحاج اسم الله تعالى لجميع صفات الكمال
اشارة الى استجماعه لها على وجه لطيف فان الوجوب الذاتي الذي
ينصرف اليه مطلق الوجوب مشتمل على سائر صفاته تعالى لانه معدن لكل كمال
ومبعد عن كل نقصان اذ يمكن تفريع جميع صفات الكمال عليه كما عرف
في موضعه وكذا استحقاق جميع المحامد يستلزم ثبوت جميع صفات

الكمال لان كل كمال يستحق ان يحمد عليه ولو شذ كمال عن الثبوت له سبحانه لم يكن مستحقا
لجميع المحامد ولما استجماع اسم الله تعالى لجميع الصفات فقد يوجه بان هذه
الذات المخصوصة هي المشهورة بالاتصاف بصفات الكمال فما يكون علما لها
دالا عليها بخصوصها يدل على هذه الصفات لا ما يكون موضوعا لمفهوم كلي
وان انحصر في الاستعمال فيها كالرحمن ورد بانه يلزم فهم صفة الظلم من العلم الذي
لفرعون وليس كذلك وفيه بحث لان دلالة العلم على صفات ما وضع
له انما تحصل لو كان اشتهاره بها في ضمن اسم غير العلم فقط وفرعون
انما اشتهر بصفة الظلم في ضمن اطلاق لفظ فرعون فقط حتى لا يفهم عند اطلاق
علم غيره عليه اعني الريان او قابوس على اختلاف الروايتين واما اشتهاره تعالى
بالصفات فانه ليس في ضمن اطلاق لفظ الله تعالى فقط بل هو مشهور بها مطلقا
فما يدل على ذاته تعالى بخصوصها كان دالا عليها حتى لو كان له سوى الله اسم تعالى
علم آخر كان دالا ايضا واعلم ان الشارح اشار في بحث تعريف المسند اليه
الى ان بعضهم قال انه اسم لمفهوم الواجب وهو كلي انحصر في فرد ونقد هذا القائل
فلا يبعد ان يقيد وصف الذات بالواجب مع ما سبق دفع وهم من توهم
احتمال ان يكون عنده اسما لمفهوم الواجب بناء على انه يجوز في قوله اسم للذات
لما انحصر ذلك المفهوم في تلك الذات ووجه الدفع انه لما جعل صفة للذات
الذي هو الموضوع له كان خارجا عما وضع اللفظ له ضرورة خروج الوصف عن الموصوف
وما استحق جميع المحامد اشارة الى ما افادته اللام بمعونة المقام في الحمد
من الاستغراق واللام في لله من اختصاص الحمد به سبحانه وانه جميع كما ذكره
صاحب الكشاف ومعنى استحقاقه جميع المحامد انه يستحق كل حمد اي يحمل
جميل وعلى كل جميل وذلك لما مر ان كل كمال ثابت له سبحانه وتعالى لا ينفك عنه
كمال وكل جميل من تلك الكمالات يستحق عليه حمد ولا ينافيه حمد العباد على افعالهم
الحسنة اذ يصدق ان الله تعالى حقيق به اما على مذهب الاشاعرة فظاهر
واما على مذهب المعتزلة فلان الامكان منها والاقدار عليها لما كان من الله عز وجل
صح ان يقال انه سبحانه يستحق الحمد على تلك الافعال باعتبار الاقدار عليها

والامكان منها ولا يلزم رجوع الذم القبيح بالاقدار والتمكين من الشرور
والقبائح لان ذلك ليس بقبيح كما صرح به صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى
ربنا بما اغويتني من سورة الاعراف وتحقيقه في علم الكلام فيحولنا والعدول
الى الجملة الاسمية يعني ان الحمد اصله النصب لان الشائع في نسبة المصدر
الى الفاعل او المفعول هو الجملة الفعلية ايضا وقد شاع استعمال هذه المصادر
ونحوه منصوبة باضمار افعالها فيكون الاصل حمدت الله او احمد الله والفعل
الناصب مقدر اي حمدت ونحوه فعدل عن هذه الجملة الفعلية الى الاسمية
لقصد الدوام فان الذي يدل عليه انما هو الجملة الاسمية ولو باستعانة المقام كما يأتي
ان شاء الله تعالى ولم يرد ان العدول نفسه هو الدال على الدوام كما توهم كيف
ولم يتعرضوا لافادة الجملة الاسمية للدوام لذكر العدول بعد تحققه اصلا
فان قيل سيأتي في احوال المسند ان الاسمية التي خبر المسند فيها فعل
تفيد التجدد وان الظرف مقدر بالفعل فينبغي ان لا يكون قولنا الحمد لله
لكون الخبر فيه ظرفا مفيدا للدوام فالجواب انه ذكر الشارح في
الشرح في اخر باب المسند ان الاتصاف المفهوم من قولنا زيد في
الدار ثابت فيها او مستقر لا ثبت او استقر فنقول اسم الفاعل
لا يدل الا على مجرد الثبوت دون التجدد كما حققه سيد المحققين
في لب اللباب كما سيأتي ان شاء الله تعالى وكما بين ايضا ما نقله
الشارح في الشرح عن السكاكي هناك من ان زيد في الدار يحتمل الثبوت
والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل وينضم الى الثبوت الدوام
بمعونة المقام وبهذا ظهر وجه القول بان سلام عليك يفيد الدوام
وكذلك قوله تعالى انا معكم مستمعون فظهر وبعدم الحمد قد يوصف
بالتقديم ما لم يكن لما اصله التأخير كما سيأتي ان شاء الله تعالى بعد اين دو
ان الحمد هنا مبتدأ اولى اصالة التقدم في التأخير باعتبار انه اهم اذ
يعني ان الحمل من لفظ الله والحمد جهة يستحق بها التقديم على الاخر والله
بالنظر الى ذاته والحمد بالنظر الى المقام لكن مع رعاية ما يوجبه

المقام الفضل للبلاغة لانها مطابقة مقتضى المقام لان غاية الامور
الذاتية فان قيل مقتضى المقام وهو الحمد على الثناء واثبات
الصفة الجميلة للذات صريحا او ضمنا لا تحقق الا بمجموع قوله
الحمد لله فما قدم عليه ليس مقتضى المقام والقياس على تقدم اقرأ
على اسم ربك فما تم الفارق اجيب بان ذلك المقام
يقتضي الاهتمام من بين اللفظين بلفظ الحمد الدال على مفهومه
الحاصل في ضمن ما صدق عليه قوله كما ذهب اليه صاحب الكشاف
خصه بالذكر لان السكاكي خالفه في ذلك كما نحاه (?) قوله وضعف
اي على انعامه يعني ان ما مصدرية لا موصولة لضعف الاول
الثاني لفظا ومعنى كما في الشرح قوله ولم يتعرض للمنعم به الخ
اللام في المنعم به ان كانت للاستغراق فالتعرض للمنعم به بذكر جميعه
وح فانطباق التعليل الاول وهو قوله ايهاما الخ ظ وفائدة
لفظا ايهام ايضا ظاهرة اذ لا قصور حقيقة عن الاحاطة
لامكان تحقق فرد منها وهو الاحاطة الاجمالية واما التعليل الثاني وهو
قوله ولئلا يتوهم الخ فانما ينطبق على مذهب المصنف وذلك بان نعم
الله غير معدودة معلومة وهي ان ذكر جميعها تفصيلا محال فلو اريد ذكرها
لم يمكن الا بطريق الاجمال وذلك بان يذكر بلفظ يفيد العموم وح ربما
يتوهم خروج البعض لشيوع التخصيص في العمومات سيما في المقامات
الخطابية وان كانت للجنس اعم من ان يكون موجودا في ضمن كل فرد
او في ضمن بعض الافراد فيحمل احد التعليلين على ارادة لا يناسبه التعريف
فان ايهام قصور العبارة عن الاحاطة لانه بالنسبة الى البعض ونفي توهم
الاختصاص لانه بالنسبة الى الكل فالوجه ان تجعل اللام للجنس وتعتبر
ان الخلل لعدم التعرض للمنعم به مجموع الامرين لكل واحد على البدل اذه
فالاول ناظر الى عدم التعرض لجميعه والثاني ناظر الى عدم التعرض لبعضه
الا ان في افادة اللام في قوله ولئلا يتوهم على هذا التقدير نوع خفاء الذي

٦

يتبادر من قولنا لم افعل كذا قصدا لكذا او لكذا ان كل واحد مما
دخل عليه اللام مستقل في كونه حاملا على ترك الفعل وقوله ولئلا يتوهم
يحتمل ان يكون معطوفا على ايهاما وهو ظ وعلى قوله لقصور على معنى
ان عدم التعرض للمنعم به يفيد التوهم بان المقصود منه نفي
توهم الاختصاص واما كان ايهاما مجازا وان يكون الحذف لنكتة
اخرى كما ذكرنا سابقا وانما قال يتوهم لان التخصيص بالذكر لا يوجب
نفي ما عدا المذكور ثم ان ضمير اختصاصه يحتمل ان يكون للانعام وان
يكون للحمد اي اختصاص الانعام بشيء دون اخر او اختصاص الحمد
بانعام دون اخر هذا ما تيسر لي في حل هذه العبارة الا انه سقط
في الشرح لفظا ايهاما فيمكن ان يوجه على ان اللام للجنس
كما ذكرنا ان المنعم به اجمالا في حكم المذكور لان المعرف باللام
والمصدر المضاف يفيد العموم فذكر كل الانعام في قوة ذكر كل المنعم به
اذ لو ذكره لم يكن فيه مزيد فائدة وانما الذي يحتاج الى بيان النكتة
عدم ذكره تفصيلا او عدم ذكر بعضه فالاول ناظر الى الاول والثاني
الى الثاني ويمكن التوفيق بين الشرحين بان يحمل القصور في الشرح
على ما هو اعم من الحقيقي والادعائي وسياق التقرير كما مر في توجيه عبارة
المختصر وح يكون معنى القصور في المختصر عين معناه في الشرح ويمكن
التوفيق ايضا بان يحمل المعنى منهما واحد فيهما بان يحمل الايهام بمعنى
الاشعار فان الوهم احد اقسام مطلق الشعور وسياق التقرير كما مر
في توجيه عبارة الشرح او يحمل القصور فيهما معا على ما هو اعم من الحقيقي
او الادعائي وسياق التقرير كما مر في توجيه عبارة المختصر وفائدة ذكر الايهام
في المختصر على الوجهين الاخيرين الاشارة الى اعتبار القصد في الخواص والمزايا
ثم ان قوله لم يتعرض يحتمل ان يكون مراده ان المفعول الذي هو
المنعم به محذوف ويحتمل ان المقصود ان ابهم منزلة اللازم
من غير اراده لتعلقه بمفعول والثاني هو الذي يتوهم (?)

٤

لتعميم

ان سالكه معاني مر كلامه على الحذف نعم المعمول وان قوله لمدا بيوهم لاسم عنده على بعد من الحذف **قوله** رعاية لبراعة الاستهلال هي مصدر برع الرجل اذا فاق اصحابه في العلم اوغيره والاستهلال مصدر بمعنى المستهل فمعنى براعة الاستهلال في الاصل تفوق المستهل وحسنه وفي العرف كون الابتداء مناسبا للمقصد وهو نسبت الى الاول تسمى بها تسمية للمسبب باسم السبب تنبيها على كمال التسبب في التبيين وحصلت ما عسار ان فن المعاني والبيان متعلق بالبيان بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو المنطوق او باعتبار ذكره البيان وهذا الكتاب في فن البيان والبيانان وان اختلفا معنا فقد اشتركا في الاسم كذا قيل **قوله** وتنبيها على فضله نعمة البيان اذ اعطف الخاص على العام افاد التنبيه على فضله على سائر افراد العام بناء على ان العطف يدل على المغايرة بين المعطوفين فاذا عطف الخاص على العام دل على ان الخاص قد بلغ في الشرف والكمال الى ان يرتفع عن الدخول تحت العام وصار نوعا اخر كما قال تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فلو لم يكن معطوفا اولم يكن خاصا بعد عام لم يدل على هذا المعنى كما سيأتي في باب الاطناب من ان سالكه تعالى ان تعليل مر كلام الشارح في اخر الباب الثامن من ان سالكه تعالى ان تعليل عطف الخاص على العام بالتنبيه المذكور ظاهر واما تعليله برعاية البراعة ففيه خفاء لانها تحصل بذكر البيان من غير ملاحظة كونه خاصا بعد عام ولا لكونه بطريق العطف او غيرها فتوجيهه ان قوله عطف الخاص على العام يشتمل على امرين ذكر الخاص وكونه معطوفا على العام فالمعلل هو مجموع عطف الخاص على العام وما تضمنه من ذكر الخاص وعطفه على العام ثم جعل المجموع تعليلا للمجموع على التوزيع الاول للاول والثاني للثاني واستقلال التعليل الثاني بكونه تعليلا للمجموع لا اوجب التعبير اذ

لا استبداد

لا استبداد في كون الجزء الاول مشتملا على فايدتين تستقل باحدهما صريحا وبالاخرى ضمنا ويمكن ان يقال ان رعاية البراعة لابد لها من طريق تتادى بها ومن جملة طرقها عطف الخاص على العام فلرعاية البراعة دخل في الحمل على عطف الخاص على العام لكونه طريقا لها وان لم يكن متوقفة عليه بعينه فصح تعليل العطف المذكور بالبراعة وكون غيره مؤديا بالمقصد لا يقدح فيه لكون ان يكون له طريقان الى المطلوب فانه يختار احدهما بعينه وان كان الاخر مؤديا اليه كما نقل عن سيد المحققين في حواشي شرح التلخيص مثله عن بعضهم **قوله** ما لم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف اي علمنا وصح حذف احد مفعولي لانه ليس من افعال القلوب وانما ذكره وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم لكن المراد ما لم نعلم ما لم تكن نعلم اي ما لم نعلم بقوتنا واجتهادنا اخذا من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم كذا نقل عنه **قوله** رعاية للسجع قيل عليه تحصل غايته بان يقول ما لم نعلم من البيان علم ورد بانه يكون لغوا والكلام في تقديم من البيان في هذا التركيب الذي قدم فيه علم وقد علمت مما ذكرت نفي لرعاية لبراعة الاستهلال جوابا اخر عن هذا **قوله** والبيان هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير كما اشير اليه في قوله تعالى خلق الانسان علمه البيان ان البيان هنا معناه في الاية الكريمة وح ينبغي ان يراد بالفصيح معناه اللغوي اي المبين ويكون قوله المعرب تفسيرا له ليشمل نعمة البيان جميع الناس على اختلاف السنتهم كما هو المراد في الاية الكريمة ولو اريد بالفصيح معناه الاصطلاحي لاختص بلغة العرب الا ان في تعلق فن المعاني والبيان بالبيان بهذا المعنى كما مر ينافي ما قبح ولا يبعد ان يفسر البيان هنا بالقران كما فسره به بعضهم في الاية الكريمة ولا يخفى مناسبته لبراعة الاستهلال لحسنه كمال غاية الفن معرفة اعجاز القران الا انه لا يناسب ما بنى عليه الشارح من ان السجع

المص ببعض النعم اما الى اصول ما يحتاج اليه في هذا النوع كما ذكره في الشرح
ولو لم يلاحظ ما ذكره لامكن ان يترك البيان على معناه الاصطلاحي اعني
فن البيان الا انه لا يحصل بذكره البراعة حين من يطو اختارها
على سائر الصفات المادحة له لسنا شيء منها في العرض لبعه التبيان
لان هذا الفعل اي جعل الابنا المطلق على الحكمة وعلى ما عطف عليها
اي الخطاب المفصول الخ يعني ان الفصل مصدر بمعنى المفعول
او الفاعل فهو مجاز لغوي وقدم كونه بمعنى المفصول لان شرف الخطاب
وحسنه هو خطاب بكونه مفصولا لا لكونه فاصلا ومعنى تبيينه بتعليمه
ببيانه هو كذا تبيين الشيء فان قيل المفهوم من الشرح ان فصل
الخطاب مساو للقران حسنا لانه اشارة الى المعجزة فكيف قيل
انه يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه ومتشابهات القران ليست
كذلك اجيب بان المراد هو المراد بقوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب
فيه معاني انما قصد تعالى فهم بما تحت اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
من احوال الاسناد او بان المراد ان خطابه خالص عما يوجب الابهام و
صعوبة فهم المرام مما يخل بفصاحة الكلمة او الكلام او ان الكلام مبني
على مذهب المتاخرين من ان الراسخين في العلم يعلمون تاويل
المتشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو
الغير للافهام فمخاطب البارى تعالى يجب ان يفهم ما خوطب به وهم
يتبينونها ولا يلتبس عليهم او بان المخاطب بها هو الرسول صلعم وهو
يتبينها ويكفي في الجواب بانه لا يلزم من كونه افضل مراد فصل الخطاب
ان يكون جميعها او بعض الخطاب اذ يصدق هذا باعتبار بعض
القران اعني المبين منه الذي لا يلتبس على من يخاطب به ويكفي هذا
القدر في كون فصل الخطاب اشارة الى القران فانه ليس المراد ان
فصل الخطاب هو القران اذ المعنى لقولنا افضل مراد في
القران وهو ظاهر بل المراد منه ما يشمل كل خطاب مفصول

او تبيه اخل هذا وعلم انه يحتمل ابقا الفصل على معناه المصدري
وجعله للتجوز في اضافته الى الخطاب على طريقة جرد قطيفة و
اخلاق ثياب فاصله خطاب فصل نحو رجل عدل واما هي اقبال
وادبار فكانه فصل او وفق لما عليه ائمة المعاني حيث رجحوا التجوز
العقلي على المجاز اللغوي بان فيه مبالغة كما يشير اليه كلام الشرح
في انما هي اقبال وادبار ويحتمل ايضا ابقاه على معناه المصدري
ولا يجعل فيه تجوز لغوي ولا عقلي بمعنى انه تعالى اعطى الرسول كون
خطابه مفصولا او فاصلا على ان المصدر من المجهول او المعلوم وفيه
دقة ولطافة كما قيل ان حقيقة النعمة المختصة بمن اوتي فصل
الخطاب وكمال الشرف انما هو كون خطابه فاصلا او مفصولا
لا ذات الخطاب اصله اهل فابدلت الهاء همزة ثم
ابدلت الهمزة الفا وذلك لانه لم يجب قلب الهاء الفا في موضع اخر
حتى يعاش هذا عليه ولما قلبها همزة نوافقه كما اصله ماه بدليل
مياه وقلب الهمزة الفا شائع بدليل اهيل وذلك لان
التصغير يرد مثل هذا الى اصله ولم يسمع في تصغير آل الا اهيل وكون
اصله غير اهل يسمع تصغيره عليه في الجملة واختصاصه بالاشراف
لا ينافي عدم تصغيره اذ يجوز قصد تحقيره من له خطر او بعليته
على ان الخطر في نفسه لا ينافي التصغير مما ينسبه الى ... الخطاب
العظيم وعلى ما نقله الكسائي عن بعض العرب انه قال اهل
واهيل وال واويل يكون الظاهر ان اصله اول قلبت الواو
الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها على ان الكسائي قد ايد ذلك
بالاشتقاق وقال لانهم يؤلون الى اصل واحد
خص استعماله في الاشراف واولى الخطر يريد ان فيه خصوصية
الاول اضافته الى العقلاء ولا يقال الى الاعلام والهمزة ونحوها وللثاني
اختصاصه بمن له خطر ولا يقال آل الحجام

على ما اسمه من جواز افعال في جمع فاعل لكنه قال في شرح الكشاف
ان اطهارا جمع طهر كعدل بمعنى عادل وقال الجوهري جمع فاعل
على افعال لم يسمع كما نص عليه الجوهري حتى قيل ان جمع صاحب
صحب وصحاب وصحبة واصحاب جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب
كنمر وانمار او جمع صحب بالسكون كنهر وانهار ويحتمل ان يكون مراده
انه جمع لظاهر بحسب المعنى لا انه جمع صيغي والعلامة بين كلاميه
واعترض ما ذكره في شرح الكشاف بان صاحب الكشاف صرح
بان فاعلا جمع على افعال في مواضع منها انه حيث قال في قوله تعالى
وتوفنا مع الابرار الابرار جمع بر او بار كرب وارباب وصاحب
واصحاب وقال في قوله تعالى يوم يقوم الاشهاد جمع شاهد وقال
في قوله تعالى ان الابرار يشربون الابرار جمع بر او بار وهو ثقة
اسمعا له بمنزلة روايته ولا يكون كلام الجوهري حجة عليه لا يرجح
في الكشاف بان صحاح الجوهري مشحون بالخبط وصحابة
العتيق في الصحاح قصر بهال صحبة صحبة وصحابة اطلق على اصحاب
الرسول صلى الله عليه وسلم كالعلم لهم ولهذا نسب اليها فقيل صحابي بخلاف
الاصحاب جمع خير بالتشديد ظاهره ان يكون جمع
عن المشدد وكذا خير الذي هو افعل التفضيل لا يجمع
الا انه يرد عليه ان خيرا غير المشدد لا يختص بخير الذي
هو للتفضيل لان خيرا يجوز تخفيفه على خير كميت على ميت
فيجوز ان يكون الاخيار جمعه وانه بنى وجمع دون خير قال في
الكشاف في قوله وانهم عندنا لمن المصطفين الاخيار انه جمع خير محفف خير
وقال الشاعر الا ابكر الناعي بخير بني اسد
وقال اخر بعمرو بن مسعود وبالسيد الصمد
ولقد طعنت مجامع الربلات ربلات هند خيرة الملكات
في الصحاح انها تشبيه خير جمع خير وتمكن ان يقال ان مراده

بالتشديد في الحال او في الاصل فيكون مثنا ولا تخير المشدد والمخفف منه
قوله هو من الظروف المبنية الاوضح ان يقال هو هنا من الظروف المبنية
او يقال هو من الظروف التي بنيت اذا قطعت عن الاضافة كما في هذا الموضع قوله
والاصل مهما الخ قال الشيخ اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شيء فزيد منطلق
فقيل معناه انه في الاصل كذلك ثم مهما يكن من شيء وانيبت اما منابه
الفاعل الذي هو مهما في الشرط والجزاء وعلى هذا ابتدأ الشيخ كلامه في هذا الموضع
فيكون اما عاملا فيما بعد على هذا المذكور من كونها نائبة عن الفعل وبعد على هذا من متعلقات
الشرط قال الرضي مراده بيان المعنى البحت وتضمن ان اما تفيد
لزوم ما بعد فاشها الما يقبضها لا انه كان في الاصل كذلك بل الاصل ان يكون في
الذي حرف الشرط وزيدت ما وادغمت النون في الميم وفتحت
همزة الشرط ولا يكون بعد على هذا معموله اما لعدم نيابتها عن الفعل بل هي
معموله لما بعد الفا كما قرره الرضي في حروف الشرط من شرح الكافية
وعليه بني الشيخ في الشرح في احوال متعلقات الفعل المطول قوله ومهما ههنا
انما قال ههنا لانها قد تستعمل ظرفا نحو مهما تجلس اجلس اي ما تجلس من
الزمان اجلس فيه وخبره فعل الشرط او الجواب او مجموعهما على الخلاف
ويكون تامة وفاعلها ضمير يرجع الى مهما ومن شيء بيان له وفائدته زيادة
البيان والتعميم وليست من زائدة وشيء فاعل يكن لبقاء المبتدا بلا عائد
وبعد من تكلف يستغني عنه مع ما فيه من ارتكاب زيادة من في الكلام
قوله فحين تضمنت اما معنى الابتدا ووقع مثلها في الشرح حيث قال
فلتضمنها معنى الابتدا والشرط في الموضعين ان يقال معنى المبتدا كما في الشرح
حيث قال ووقعت كلمة اما موقع اسم هو المبتدا وفعل هو الشرط
وتضمنت معناهما وكلمة حين قد تستعمل استعمال اذا كما استعملها الشيخ هنا
قوله لزمتها الفا فلا يجوز حذفها الا في ضرورة الشعر نحو اما القتال لا قتال
لديكم او مع قول يدل عليه محكية كقوله تعالى فاما الذين اسودت
وجوههم اكفرتم اي فيقال لهم اكفرتم وانما كان لزومها لاما كما

وان كان للشرط الذي لا يبدل على تضمنها معنى الشرط بخلاف الشرط
الصريح وانه احتاج الى دليل فهذا اللزوم الجلي في انما يتحقق في غيرها
على ان في الشرطية وان يستلزم مرتبتها على الاصل **قوله** ولصوق الاسم بها
في حواشي الكشاف وعدم دخولها على الحرف في قوله تعالى فاما ان كان من المقربين
بان المسند محذوف اي اما المتوفى وعند الرضي ان اللازم اقامة
جزء من الجزاء مقام الشرط سواء كان اسما او ظرفا معمولا لما بعدها او غيره كالاية الكريمة
قوله اقامة وابقا معمول له لمعنى الكلام اي الزموها الفاء والصوق
الاسم عند من يشترط اتحاد فاعل الفعل والمفعول له وليحا من لم يشترط
كما هو المختار عند الرضي فلا حاجة الى تكلف واقامة وايضا يحتمل ان
يكون كل منهما تعليلا لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم او المجموع لها او لاحدهما
لاحدهما والاخر للاخر على طريق اللف والنشر مرتبا او مشوشا **قوله** في الجملة
اي من بعض الوجوه يحتمل ان يكون قيدا للابقا فقط وان يكون للاقامة
وللابقا معا وهو الاولى وح ينبغي ان يبين حصول كل من الواحد والابقا من وجه
وعدم حصوله من وجه بالنسبة الى كل من لزوم الفاء ولصوق الاسم اما بيان
حصول الاقامة في الفاء فهو في هذا الموضع ظ على مقتضى ما سبق من ان بعد مرتبة
الشرط فعدمت الفاء مقام الشرط وهو قبل جميع اجزاء الجزاء ولما في غير هذا
الموضع نحو اما زيد فقائم فلان بعض الفاء وان وقعت في خلال الجزاء لكن هذا الوقوع
عارض لما يحق من كون الفاء على ما هو الاصل ان تكون عليه من الوقوع في صدر الجزاء وهو
كراهة توالي حرفي الشرط والجزاء اذ الفاء واقعة في الصدر ح لا تقدير اما صح
القول بانها اقيمت مقام الشرط واما بيان عدم حصولها فبان بعض ان مقام
الشرط قبل ما هو من متعلقاته وقبل جميع اجزاء الجزاء ولما لم تقع هنا الا بعد ما هو
من متعلقات الشرط اعني لفظ يوم بعد واما بيان حصول الاقامة في لصوق
الاسم فلان لصوق الاسم بها اما في حكم لصوق الاسمية بها لان لصوق الاسم
الموصوف في حكم الصفة فكان الاسمية التي هي اللازم وهو مقام اللازم وهو المسند
واما بيان عدم حصولها فيه فلان اللازم للمبتدا انما هو الاسمية لا انها لم يعم

مقامه وانما القائم مقامه اما وهو حرف ه واما بيان ابقا حصول الاثر
في الفاء فهو ظاهر لان الفاء اثر بقي من الشرط واما بيان عدم حصوله
فيها فقد وجه بان لازم الشرط انما هو الفاء الداخلة على الجزاء لا الواقعة في خلال
اجزائه وفيه نظر فانها في هذا الموضع على ما عرفت من ان بعد مرتبة الشرط
داخلة على الجزاء لا متخللة بين اجزائه واما بيان حصول الابقا في اللصوق فلما
مر من ان لصوق الاسم بها في حكم لصوق الاسمية بها والاسمية اللاصقة بها اثر
القائم مقام المسند اثر بقي من المسند المحذوف ه واما بيان عدم حصوله فيه
فظاهر لان اثر المبتدا انما هو الاسمية وانها لم يبق بل الذي بقي لصوق الاسم
هذا وما في اكثر هذه الوجوه من التكلف غني عن البيان ع وقد يقال في توجيه المقام
ان المراد بالاقامة غير ما سلف من وقوع اللازم في موقع الملزوم بل جعل وجود
اللازم بمنزلة وجود الملزوم في الجملة وح فالمقصد ظاهر وفيه انه لا يتم التقريب
بالنسبة الى لصوق الاسم اذ جعل وجود اللازم بمنزلة وجود الملزوم انما يقتضي الا وجه
الاسمية التي هي اللازم واما اللصوق فلا فتامل ع واما بيان ابقا الاثر
في الجملة فهو ان اثر المسند وعلاماته كثيرة من الاسمية والخبر والجزاء لكنها فالصوق
الاسم بمنزلة وجود الاثر في الجملة وكذا علامات الشرط متعددة من جملة
الشرط والفاء والجزاء ولزوم الفاء بقاء لها في الجملة كذا قيل ه والاسعد ان يقال في
توجيه المقام ان قوله في الجملة ليس يعني من بعض الوجوه بل المراد في جملة الكلام بيان
ذلك ان اصل الجملة اما كان مهما يكن من شيء فزيد قائم وانتزع منها كلمتها
ويكن قصد ان يقوم مقامهما في هذه الجملة شيء ولم يكن شيء اولى بذلك من لازميهما ه
واثرهما فجعل لازم مهما في مقامها لعين قيل غيرها من جميع اجزاء الجملة ولازم الشرط
في مقامه وهو بعدها ولما عرفت ونعم بعد القائم مقامها ولما اما هي حرف وخارج
عن الجملة وابقا الاثر في الجملة على هذا ظ ايضا فانهما ربكن لما انتزعنا ولم يبق ههنا
عين منهما ابقوا اثرهما فيها **قوله** يليه فعل ماض لفظا او معنى وقد يليه سرب
كان قوله افول لعبد الله ما استقاوينا وبحر يوادي عبد شمس وهاشم
اي لما وهي استقاوينا اي ضعف وشر امر يعني امر يسؤل غضب الشرف اذا الصوق
من شمس الحرب فانه الصريح

قوله هو المعاني والبيان الاولى ان يترك تو سط هذا التفسير
وكذلك ذكر علم في قوله وعلم توابعها وبيان تقديم المعطوف عليه والمعطوف
وهو علم المعاني والبيان والبديع وتقدير اضافة العلم الى البلاغة وتوابعها جميعا
من عطف او لا توابعها على البلاغة ثم يضاف اليهما العلم ومعنى اضافة العلم
الى البلاغة وتوابعها ان له اختصاصا بهما لانه دون لهما حتى لا يندرج فيه
غير العلمين اعني المعاني والبيان وغير التوابع اعني البديع واما عبارة
القطوح فهي مشعرة بان المقصود من علم البلاغة المعنى العلمي فانه سياتي
من كلامه في الشرح في اخر المقدمة بعد ذكر علمي المعاني والبيان انهم سموهما
علم البلاغة فيتبادر من تفسيره بهما هو العلم لهما وسنذكر في اوائل المقدمة
ان في عبارة المختصر اشارة ايضا الى ذلك لكنه مشتمل على ان توابعها ان كان
عطفا على البلاغة لزم العطف على بعض اجزاء الكلمة ورجوع الضمير الى البلاغة
باعتبار المعنى الاصلي في الاول يلزم كون البلاغة علما للعلمين ايضا كما
قال صاحب الكشاف في رمضان وشهر رمضان وان كان عطفا على علم البلاغة
فعلى تقدير معطوف محذوف اي علم توابعها وكانه لهذا زاد الشارح لفظ علم
وكون توابعها اما من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقام المضاف في الاعراب
كما هو المشهور او محرورة على مذهب سيبويه ابقاء على اعرابه كجر الارض في قوله
تعالى والله يريد الاخرة اي عرض الاخرة على قراءة الجر فيلزم التاني الا ان يقال
جواز رجوع الضمير الى علم البلاغة والتانيث باعتبار ان علم البلاغة
... انه لا بلاغة ظاهرا فرق بين افراد ضميره وفيه في قوله اخر به وقوله
اعظم ما صنف فيه الا ان يرجع اليها بتاويل المذكور كما يقع مثل ذلك
في اسم الاشارة وقد صرح في التسهيل بانه قد يلي ضمير الغائبين كضمير الغائب
قليلا لتاولهم بواحد يفهم الجمع قال ابن عقيل كقوله
فاني رايت الضامرين متاعهم يموت ويفنى فارضخي من وعائيا
اي يموت ويفنى المذكور كانه قال يموت من ذكر وبقيه بقية كلام
الخطابي في الكلام عند قول الشارح في شرح قول المصنف وعلم كل من السكر

والاطلاق والتقييد

والاطلاق والتقييد والذكر يشار مقام خلافه وقول الشارح في شرح
قول المصنف في خاتمة التشبيه ولا دون لغيره اي لغير المذكور ... وقول
الشارح في بحث الجناس من البديع عند قول المصنف وهو ما ينتسب الى
الاشتقاق وغير بعضهم انها يعني ما مصدرية اي اشتباه اللفظين
الاشتقاق وهو غلط لفظا ومعنى اما لفظا فلانه يجعل الضمير المفرد في تشبيه
للفظين وهو ابع للالباس بل تعبيد ويمكن تنزيل عبارة الشارح على ما ذكرناه
سابقا بان يقال معنى قوله علمي المعاني والبيان بيان حاصل المعنى
واما زيادة لفظ علم فيهما فلكونهما افراد ضمير به وفيه فتامل ومما
ذكرنا في توجيه عبارة المصنف يظهر وجه افراد الضمير في به وفيه واندفاع
ما قال ان الاصح القصر اذ لا دخل لتوابع البلاغة في الكشف عن وجوه الاعجاز
بل لا نسلم ان له دخلا في معرفة دقائق العربية ووجه الاندفاع
انه يصدق على العلم المضاف الى البلاغة وتوابعها انه لا يعرف
دقائق العربية والكشف وجوه الاعجاز بغيره من العلوم ويكفي في ذلك
كون بعضه ما اضيف اليه كذلك نعم يبحث انه اي فاي شيء
الحامل على ضم التوابع الى البلاغة اذا لم يكن لها دخل في المعرفة والكشف
المذكورين فانها لم تكن من الاجل والادق لعدم ابطاق والدليل على
المدعي بالنسبة اليها فنقول كانه اشار الى بيان الحامل عليه بقوله وتوابعها
حسب ... والبديع يعني انها لما كانت توابع لما هو الاجل والادق ذكرت
معه قوله من العلوم اشارة الى ان المصر اضافي بالنسبة
الى سائر العلوم فانه يفعل العربية وذكر بحسب السليقة بلا اسم
الحصر قوله فيكون من ادق العلوم الذي يلزم مما ذكر من انه يعرف به دقائق
العربية واسرارها ان يكون لطيفا واما ان يكون من الادق فلا لانه
الا يقيم مقدمة مشهورة وهي ان دقائق العربية من ادق دقائق
العلوم وادق المعلوم يستلزم ادقية الطريق الموصل اليه ولا يبحث
ان هذه المقدمة ليست مسلمة ولا مشهورة لتغني بشهرتها عن ذكرها وقيل

فائدة

ضمير اسرارها راجع الى الدقائق لان الاصل رجوع الضمير الى المضاف فيما لم يكن
لفظ كل وامثاله لكونه المقصود بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية
والسر هو الدقيق ايضا فاسرار الدقائق بمعنى دقائق الدقائق وخبايا
الخبايا وعيون العيون ولا شك ان دقائق الدقائق عبارة عما هو ادق واخفى
فيكون بعض الكلام اذ به يعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي ادق
فيتم المراد ... عن احتياج الى ... وفيه ان تفسير السر بالدقيق
ينبو عنه قوله واجهها ... اذ لا معنى لقولنا هو ادق العلوم دقة قوله
اي به يعرف ان القران معجز الخ معرفة اعجاز القران على سبيل الاجمال
والتسليم ومعرفة ان اعجازه لكمال البلاغة كذلك حاصلة من علم الكلام واما
معرفة ان اعجازه لكمال البلاغة على سبيل التفصيل فلا تحصل الا بهذا
العلم فلا فرق بين تعلق اللام في لكونه معجزا وبيعرف وكانه انما عدل في
تفسير عبارة المصنف عن المتبادر من الكشف للاستتار اعني الرفع والازالة
الى الذي المراد به هنا الايضاح والبيان الذي هو شبيه اعني المعرفة بقوله
اي به يعرف اشارة الى دفع التنافي المتوهم بين ما يفهم من هذا وبين ما ذكره السكاكي
من ان وجه الاعجاز لا يمكن كشف القناع عنها والحق ما في شرح ... لعبارة
المصنف من الاجمال ... واعلم ان السكاكي قال ان شأن الاعجاز عجيب
يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة
ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق
طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه ملتثمة ربما تيسرت
اماطة اللثام عنها لتجلى عليك اما نفس وجه الاعجاز فلا قال الش
في شرح المفتاح في قوله نعم الخ ولما كان ها هنا مظنة ان يتوهم ان
الاعجاز الذي هو كمال البلاغة لا يمكن وصفه ولا يدرك الا بالذوق ولا طريق
الى اكتساب الذوق سوى طول خدمة هذين العلمين نبه على ان ما سوى
كمال البلاغة من مراتب الوسط يمكن وصف وبيان واحاطة
به بالعلمين لبطونها فلا بد سوى اكتساب الذوق والاحتراز عن الخطا

فقال نعم بعض وجوه البلاغة المتنقبة بالنقاب المحتجبة بالحجاب
مما يمكن رفع الحجاب عنها التوضيح للطالبين ويكشف للناظرين واما
نفس وجه الاعجاز الذي هو الغاية فلا يمكن رفع الحجاب عنها
ثم قال الش في موضع اخر في شرح قول السكاكي ولكن الكشف للقناع عن وجه
الاعجاز ... فان قيل قد تبين ان وجه الاعجاز لا يمكن كشف القناع عنها فكيف
قال ولا كشف للقناع عن وجه الاعجاز معا انه تحكيم في سبيل الخطاب وعلى
سبيل الاستعمال يقتضي تشارك علوم جمة في الكشف عن وجه الاعجاز قلنا
المنفي هو ان يمكن وصفه وبيان حقيقته بحيث يعرف من يسمع ذلك
ويطلع على كنهه على ما ينبئ عنه استعارة كشف القناع والمثبت هو
اماطة اللثام عن وجوه البلاغة التي هي الاعجاز اعلا مراتبها ويفهم من هذا النقل
ان الوجوه التي للبلاغة في عبارة السكاكي تضاف الى الاعجاز باعتبار انها اعلا
مراتب البلاغة وانه يمكن كشف القناع عنها وانما الممتنع كشف القناع
عن وجه الاعجاز بكنه حقيقته الذي وقع التعبير عنه في قول السكاكي
بنفس وجه الاعجاز وعلى هذا يمكن ابقاء الكشف على ظاهره في عبارة المصنف
ويكون المقصود بكشف وجوه الاعجاز بيانها لا بالكنه كما قال الش في قول السكاكي
الكشف للقناع عن وجه الاعجاز واما الشريف المحقق فالذي يفهم من عبارته
في شرح المفتاح ان وجوه الاعجاز يمكن كشف القناع عنها من غير تعرض
لامتناع كشفه عنها بالكنه فانه اشار الى ان المراد بنفس وجه الاعجاز
في كلام السكاكي هو الاعجاز نفسه وهذا انما ذكر كلامه في شرح كلام السكاكي
في الموضعين وقال في قوله نعم للبلاغة يعني ان الاعجاز نفسه وان لم يمكن
وصفه وكشفه بحيث يدرك به لكن الامور المؤدية الى كون الكلام معجزا
اعني وجوه امر البلاغة قد تجلت عنك بلثامها ربما تيسر كشفها
واماطة اللثام عنها بالتفصيل محلوقة عليك وقال في شرح قول السكاكي ولا كشف
للقناع عن وجه الاعجاز اراد به كشف القناع عن وجوه البلاغة القرانية
لتجلى ويتوصل بها الى ادراك نفس الاعجاز بالذوق ولا ينافي ما مر

من ان الاعجاز لا يمكن وصفه بحيث يدرك به خصوصيته ويعرف حقيقته انتهى
فحق اسعد ان يحمل الكشف وكلام المص على ما هو الظاهر منه اعني الرفع والازالة
ويكون المراد بوضوح الاعجاز الطرق الموجبة البينة واثبات التي هلها
كناية عن صعوبتها وايماء الى انه ينبغي الجد في تحصيلها والتشمير لاقتناصها
ونيلها هذا ويمكن ان يراد بالوضوح في عبارة المص العلل والاسباب بيانه
ان الاعجاز له وجه اى سبب وهذا الوجه وان كان واحدا الا انه يتكثر بـ
اختلاف الجهات الموجبة اليه وكثرتها وهذا الوجه مخلوع على الجماك
عاد لعليهم فحجر المتحدين بالقران عن ان يأتوا بسورة من مثله لكنه انعلم على
التفصيل ولا ينكشف ستر اجماله الا لاهل العلم وهذا الوجه اكثر ملايمة
لما ذكره السكاكي في اخر الفن الثالث والمحقق الشريف في شرحه هنالك
قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة المراد الاعلى النوعي وهو مرتبة البلاغة
بعجز البشر عن الاتيان باقصر سورة من القران في تلك المرتبة فسنا والطرف
الاعلى وما يقرب منه ولا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه في الطرف الاعلى
قوله وهو اى سبيله الاشارة الى المصدر المأول به يعرف اى عرفان اعجاز
القران قوله لكونه متعلقه اى الشيء الذي يتعلق به وهو اعجاز المذكور
وعاقبته وهو تصديق النبي صلعم وهى غاية بتعلقه له وان القرينة
الاحتراز عن الخطا قوله وتشبيه وجوه الاعجاز الخ الاستعارة
بالكناية عند المص كما هو راي السكاكي ان تضمر التشبيه في النفس فلا تصرح
بشيء من اركانه سوى المشبه ويدل على التشبيه بان تثبت للمشبه امرا مختص
بالمشبه به والتخييلية اثبات ذلك الامر للمشبه والايهام وبيمشى التوجيه
البه ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد كالوجوه
معناها القريب العضو المعين والبعيد الطرق او العلل والترشيح ذكر
شيء يلائم المشبه به ان كان في الكلام تشبيه او استعارة وصفه ان كان فيه
استعارة او المعنى الحقيقي ان كان فيه مجاز مرسل كقوله عليه السلام
اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا فان اليد مجاز عن النعمة وذكر الطول ترشيح

ـهد حمله يتفرع بها في هذا الموضع ويأتي تفصيلها ان شا الله تعالى ومنشأ
الوجهين الذين ذكرهما الشارح احتمال الوجه للمعنيين الذين ذكرناهما فان
حمل على الطريق او العلة فالوجه هو الاول وان حمل على العضو المعين
فالوجه هو الثاني قوله ايهام فان المراد بالوجوه معناها البعيد ولما
على الوجه الثاني فالمراد بها المعنى القريب قوله والاستتار ترشيح وكذا
الكشف على الوجه الاول ثم انه يحتمل ان يكون ترشيحا للتمثيلية يعني الحاجب
للكسة على ما سيجيء انشاء الله تعالى من ان المحقق جوزه فيهما وان يكون ترشيحا
للتمثيلية اعني اثبات الوجوه كما نقل عن الشارح الا ان فيه ان الفاضل محشى
المختصر الشريف ان الترشيح لا يكون للمجاز العقلي فينبغي ان لا يكون للتخييلية
على مذهب المص فانها مجاز عقلي عنده وان صح جريان الترشيح
في التخييلية على انها مجاز عقلي وجب تعميم تعريف الترشيح بحيث يشملها
هذا وجميع ما ذكره الشارح ظاهر على راي المص الا قوله واثبات الوجوه
استعارة تخييلية فان فيه ان الاستعارة التخييلية كما سلف اثبات امر مختص
بالمشبه به واللازم الاعم كالوجه ان هل للحسن والقبيح اختص
بالمشبه به الذي هو الصورة الحسنة والجواب ان المقام اقوى
قرينة على التخصيص بالوجه الحسن واعلم انه ينبغي ان يراد بالاعجاز
في عبارة المص اعلى مرتبة للبلاغة ليكتفي بذلك عن ان يوضح المراد وجوه
الاعجاز على الوجه المختار وهو كونه في اعلى مراتب البلاغة لا الصرفة وغيرها
مما قيل في وجه الاعجاز وقد يكون قول في نظم القران صفة للاعجاز كما
سيأتي في قول المص والفصاحة في المعرد حسن وقرع كما نقله وصوبه
المحقق الشريف فانه لو جعل خلاف ربما يتبادر منه اثبات اعجاز هذا الحسن
في غير نظم القران واما الشارح حيث قال اي يعرف ان القران معجز يباد منه
ان المراد في عبارته خارق للعادة فلهذا ان التعليل بقوله لكونه في اعلى مراتب
البلاغة اذ لو كان المراد به المعنى الاول لكان بمنزلة قولنا القران
في اعلى مرتبة البلاغة لكونه في اعلى مرتبة للبلاغة ولو جعل الاعجاز في عبارة المص

١٢

قوله ومن المصنف ... العلوم اعلم ان المصباح مرتب على ثلاثة اقسام الاول في علم الصرف والثاني في علم النحو والثالث في علمي المعاني والبيان ويشتمل على علمي الجدل اي المنطق والاستدلال وعلمي العروض والقوافي ودفع المطاعن عن القران فمقصود المص هنا تلخيص القسم الثالث اي معظم ما فيه ... وعدم ... المباحث المذكورة في علم الجدل والاستدلال وعلمي العروض والقوافي ودفع المطاعن لان هذا لواحق لعلمي المعاني والبيان

بمعنى حرف العلى الاختصاص لدى نظم القران الصفة والحال عن المضاف
اعني وجوه واما جعله حالا عن الاعجاز على تقدير صحة حذف المضاف اعني وجوه
كالحال في ابرهيم في قوله تعالى واتبع ملة ابرهيم حنيفا فلا لم يظهر له الا
على ما حمل الشارح عبارة المصنف عليه من حصول الكشف بغير العربية والادراك اذ لا
يمكن الكشف عن الاعجاز بمعنى البيان والايضاح كما ذكره الشارح في الشرح
قوله ونظم القران النظم في اللغة جمع اللولو في السلك وفي الاصطلاح ما ذكره
وهو الالفاظ المرتبة المنسوقة المعتبرة الدلالة على ما يقتضيه العقل وقد اشار
ان ما ذكره الشارح انسب بالمعنى اللغوي وقد يطلق على مطلق التركيب المفيد لاصل
المعنى وعلى جمع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ قوله على حسب
اي تقديره وكلمة حسب اذا كانت بمعنى قدر تحرك السين فيها مفتوحة
وقد تسكن والا فهي ساكنة وقيل لا فرق فيهما مع جره والجر وعدمه ثم ان
المصنف قدم في الالف ان اجلبه هذا العلم على بيان ادقيته لكونه ادخل
في مدحه واعرق في الشرف ولبيان هذه الجليلة على وليان الادقية لمن معرفة
دقائق العربية واسرارها وتنبيه الى كل الكشف مقدمة عليه في الوجود
قوله وضع كل شيء في مرتبته اي مرتبته من مراتبه وان تكمل مسئلة
مراتب بعضها ابلغ من بعض والخلو العبارة عن شيء ولو وضع الشيء
في مرتبته لكان اولى قوله تميز من اعظم اي مرتبة اعظم الى ضمير
فاعله قوله لانها ما يكفيه رائحة من الفعل فيعمل فيها العامل وان ضعف
والمشبع من عمله فيها كما لم يمنع ولا يعمل فيها معنى حرف النفي كقوله تعالى
ما انت بنعمة ربك بمجنون على قول اي انتفى بنعمة ربك عنك الجنون
قيل لانه لا معنى لتعلقه بالمجنون ومعنى اسم الاشارة كقوله تعالى فذلكم
يومئذ يوم عسير اي يوم النقر او النقر يومئذ يوم عسير ومعنى الضمير
كقوله وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المرجم
اي ما حديثي عنها والمراد بالظرف هنا ما يعم الحقيقي اي اسم الزمان
والمكان وما يشبهه وهو الجار والمجرور فانه يسمى ظرفا اصطلاحا
ثم ان قوله ما يكفيه يؤذن بان ثم شيئا اخر يكفيه اعني الفعل وهو كذلك

فان الحال يكفيه رائحة من الفعل فان قلت هل يجوز تقديم الظرف
وعو على عامله الواقع بعد ان قلت ظاهر كلام المحقق الرضي في
وجه تجويز اعمال المصدر في الظرف المتقدم عدم جواز ذلك مع صريح
ان لكن ذكر المحققان العالمان النحريران في شرحي المفتاح عند
قول السكاكي في اول بحث الاستعارة المصرحة في اخ او جرت
وقعا مشتركا بين مل ومن ان قوله اذ اوجدت معمول الفعل
بعيد ان يدعي على التوسع في تقدم الظرف على عامله الواقع في
خبر ان وظاهر هذا جواز تقدم الظرف مع صريح ان وان كان
المحقق الشريف قد اشار الى عدم الجزم بذلك حيث قال
في حواشي شرح المفتاح في بحث الصفة عند قول السكاكي
وهسال اذ استوضحت ما اريناك ان تجذب بضبعك ما لفظه
لعلك ان ذكره من الشارح قوله اذا استوضحت متعلق بعني ويجوز
ان يتعلق بان تجذب ان جوز مثل هذا التوسع في الظروف فان
لم ما ذكر امكن تنزيل عبارة الشارحين اعني المختصر والمطول تعليه
كما يمكن تنزيلها على عدم الجواز فتأمل قوله وسيعرف الفرق
اي الفرق المعتد به وهو ان الزائد يتعين في الحشو دون التطويل واما
ما ذكره هنا فليس فرقا معتدا به لانه انما يفيد الفرق بحسب المفهوم
فقط لان ما ذكر من المعنيين متساويان صدقا واما الفرق الذي يأتي
فهو يفيد الفرق بينهما ذاتا وتباينهما صدقا على ما وقع عليه الاصطلاح
قوله لما فيه من التطويل الحشو كما ان ثناء الله تعالى قسمان مفسد وغير مفسد
فان قصد المصنف بما ذكره الى القسم الثالث غير مصون من الحشو ...
انه فيه قسمي الحشو جميعا ينبغي ان يكون قوله بلا الا للاختصاص فرارا ... قوله حد
ما في القسم الثالث من التطويل والحشو غير المفسد وقوله والتجريد مراد به
حذف ما فيه من الحشو المفسد وهذا هو الملائم لقوله فيما بلا ومقتصرا وان ... الخلل
فيه مع كونه رابدا ... وماله الى الحد وما هو مخل كالتعقيد
والحشو المفسد ... ان يقال انه معتبر الى الاصلاح في الاول
وشانه

١٥

وذلك لانه حذف المضاف اعني موضوع واقيم المضاف اليه اعني الضمير مقامه
واستتر في الفعل اعني ينطبق كما ذكر الرضي في شرح قول ابن الحاجب
التقدير بما تعدد وضمير منه عائد الى الحكم الذي هو بمعنى القضية وقيل على
الوجه الاحسن ارجاع الضمير الى المحذوف خلاف الظاهر مع ان الضمير
الذي يتلوه يعود الى الامر الكلي فيلزم الانتشار قلت
رجوع الضمير الى المقدر مما يدل عليه سياق الكلام او ضميمة تتبعه وان كان
خلاف الظاهر وها هنا لما ذكر الحكم الكلي واريد بكون كلية الكلية موضوعه
كان الموضوع مما يدل عليه فساغ ارجاع الضمير اليه وليس فيه مخالفة للظاهر
بالكلية مع ان حمله على الجزئيات على الفروع للظاهر يحدث الانتشار من غير جانب
المعنى الظاهر فهل وقيل عليه ايضا انه لا فائدة في وصف الموضوع بانه
صادق على افراده اذ من شأن جميع الكليات قلت الالزام من تنزل
من هذا الوجه والا فانه كما لا فائدة في وصف الموضوع بصدقه على افراده
لا فائدة ايضا في وصف القضية الكلية بانها مشتملة على جزئياتها اذ من شأن
جميع القضايا الكلية واجيب عن اصل الاعتراض بانه لو وصف
الموضوع بالصدق وانه وهي ان المراد صدق موضوعه على جميع موضوع
على جميع الجزئيات ومحصله ان يكون الحكم على كل افراد الموضوع لا على
بعضها وهذا غير لازم في كل كلي لتحقق القضايا الجزئية اكثر من ان تحصى
قلت بعد وصف الحكم الذي هو القضية بانه كلي من المعلوم ان
القضية انما تكون كلية بكون الحكم على جميع افراد موضوعها لم يبق
لقولنا يصدق موضوعها على جميع جزئياته فائدة اصلا فتامل ولعل مراد
المعترض بقوله اذ من شأن جميع الكليات اي من شأن جميع الكليات
التي وقعت موضوعا للقضايا الكلية والذي يظهر لي ان قوله ينطبق الخ
ليس وصفا تقييديا وانما هو للتفسير والتبيين كما يومي اليه ذكر قول
القطب في شرح الشمسية في تعريف القانون بانه امر كلي منطبق على
جميع جزئياته ليتعرف احكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه امر كلي

والى التحديد في الفاضل المختصر يتضمن ما فيه من القواعد فيكون المراد تضمنه لمعظم
لا لجميع ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة في علم الجدل
والاستدلال وعلمي العروض والقوافي ودفع المطاعن عن القرآن لان هذه المباحث
لواحق على المعاني والبيان كما نبه عليه كلام السكاكي عند شروعه في هذه المباحث
قلت وكما نبه عليه ايضا المختصر اعظم ما صنف فيه اي في علم البلاغة و
توابعها وللسعد ان تقول اللام في قوله القواعد اشارة الى قواعد علم البلاغة
وتوابعها التي ذكرها سابقا **قوله** حكم كلي المراد بالحكم هنا القضية من باب
اطلاق اسم الجزء على الكل وهذا احد اطلاقاته وقد يطلق على التصديق وهو
الايقاع والانتزاع وقد يطلق على متعلقه وهو الوقوع واللاوقوع وقد يطلق على
النسبة الحكمية وقد يطلق على المحمول ومعنى كونه كليا انه حكم فيه على جميع افراد الموضوع
قوله ينطبق على جميع جزئياته الانطباق اما بمعنى الاشتمال او بمعنى الصدق فعلى الاول
المراد بالجزئيات الفروع اي يشتمل على فروعه بالقوة القريبة من الفعل واطلق عليها
اسم الجزئيات لمشابهتها لها من حيث ان نسبة الفروع الى اصولها
تشبه نسبة الجزئيات الى كلياتها وفائدة هذا الاشتمال ان تتعرف
احكام تلك الجزئيات منه مثاله قولنا كل حكم ينافي منكر يجب تأكيده حكم كلي
يشتمل على فروعه وهي القضايا التي حكم فيها بمحمول هذه القضية على افراد
موضوعها مثل هذا الحكم الملقى الى المنكر يؤكد وذلك كما لك استنباط هذه
الفروع من اصلها بتسميتها صغرى وطريقه ان تجعل الاصل كبرى لصغرى سهلة
الحصول فينتج فرعا فالفروع هي النتائج الحاصلة من ضم صغرى سهلة الحصول
الى القاعدة والاحكام هي الوقوع واللاوقوع فان الحاصل من القاعدة مع الصغرى
المنضمة اليها ليس بالحقيقة الا الوقوع واللاوقوع ضرورة ان الطرفين والنسبة
كانت امورا معلومة وقت الشعور بالمطلوب لا بوجه ما على النظر
والاستدلال فظهر انها تعرف احكام الفروع من القاعدة والاحتياج في هذا
الوجه الى تقدير مضاف ومضاف اليه في قولنا احكامها اي احكام جزئيات
جزئياتها وعلى الثاني المراد بالجزئيات افراد الموضوع كما هو
المتبادر عند الاطلاق وفي ينطبق ضمير عائد الى محذوف اي موضوعه

حرمانه قال كيف أتى بذكر الانطباق في التعريف ولم يكتف بالشمول فانه
يشعر بان لا تفاوت بينهما فلا فرق بين القضية الكلية والقاعدة
في ذلك فان كل قضية كلية لها فروع وافراد هو موضوع تنطبق هي او ينطبق
هو على احدها واما قوله لتتعرف احكامها منه فانما هو بيان لثمرة الحكم
الكلي نعم وقد يفرق بينهما بانها لا تسمى قاعدة الا باعتبار كونها
من حيث انه يكون كبرى لصغرى سهلة الحصول ولهذا عرف بما يصلح ان يكون
كبرى لصغرى سهلة الحصول فلو اخذت تلك القضية مجردة عن تلك الحيثية
او ماخوذة مع صلاحيتها كبرى لغير هذه الصغرى لم تسم قاعدة فلا بد
من قيد الحيثية في التعريف اي من حيث صلاحيتها للتعريف المذكور
هذا وللسعد ان يرجح الاخير لظهور معناه وتبادر ارادة الافراد
من الجزئيات وربما يدعي ايضا تبادر الصدق من الانطباق ولا يلزم رجوع
الضمير الى محذوف ولا انتشار الضمائر وذلك بان يسند الانطباق
الى الحكم الكلي الذي هو القضية باعتبار انطباق بعض اجزائها ولذلك
انضياف الجزئيات اليها بذلك الاعتبار وكذلك يرجع ضمير منه
اليه وذلك من باب نسبة ما للجزء الى الكل وهو وان كان مجازا الا انه
لعدم اشتباهه لا يبعد في تعريف القاعدة وظاهر قوله في الشرح فانه
سطوع على ان زيدا قائم بان يقال هذا الكلام مع المنكر وكل كلام مع
المنكر يؤكد موافق للتوجيه الاخير فتامل في هذا المقام فانه دقيق
وما احسن واظهر ما قيل في تعريف القاعدة قضية كلية تعرف احكام
جزئيات موضوعها منها **قوله** فهي اخص تفريع على ما فهم العرض اي
لما كانت الشواهد هي الجزئيات التي تذكر للاثبات والامثلة هي التي تذكر
للايضاح فمن عكس كانت الشواهد اخص واعلم ان المراد
من كون الشواهد مذكورة للاثبات اما ان تذكر له فقط او اعم من ان
يكون له فقط او له وللايضاح وكذلك كون الامثلة مذكورة للايضاح
اما ان من تكون له فقط او اعم وكان الثاني من المعدودين فيها هو

الذي يسعى

١٦

الذي يسعى ان يراد للزوم ثبوت الواسطة على الاول من كل منهما وهي جزئي
يذكر للاثبات وللايضاح معا وعلى التقدير من يصح ان يكون النسبة بينهما
العموم والخصوص المطلق بمعنى ان كل ما يمكن ذكره للاثبات يمكن ذكره للا
يضاح ولا عكس لا بمعنى ان كل شاهد بالفعل مثال بالفعل فانه لا يصح
لانهما متباينان على الاول وكذا بينهما عموم من وجه على الثاني وتوضيحه
انه اعتبر النسبة بينهما على ما هو مذهب القدماء في النسب بين الكليات
من اعتبار الصدق بالامكان على ما يناسب مذهب الفارابي من اعتبار
الامكان في صدق وصف الموضوع على افراده لا الصدق بالفعل كما هو متعارف
المتاخرين على ما يناسب ما نسب الى الشيخ من اعتبار صدق وصف
الموضوع بالفعل فعلى الاول يصح العموم المطلق الموجبة كلية ممكنة والسالبة
جزئية ضرورية وعلى الثاني الموجبة كلية مطلقة والسالبة جزئية دائمة
ولا يخفى فيه من الاول فان كل شاهد بالامكان مثال بالامكان وبعض
ما يمكن ان يكون مثالا ليس بشاهد بالضرورة **قوله** من الوزن
على فعل او فعول **قوله** وقد استعمل الخ يعني ان الوهاب متعد الى
مفعولين وذلك بان يضمن الوهاب معنى المنع ويجعل معنى التقصير مانعا
اي لم اقصر مانعا منك حمدا او لم امنع حمدا مقصرا على الوجهين
في التقصير والاول اشهر او بان يجوز ان الوهاب غير فعلهم
الوكيل حمدا وفيه نظر فانه لا ضرورة هنا الى ذلك لما ان الاحسن
ان يكون الا وثانيا على معناه اي التقصير في الاجتهاد كما يتبادر
من قوله لم اقصر حال المثنى يعني التقصير في المثنى ويجوز ايضا تنازع الـ
مجتهد والعامل في قوله في تحقيقه والحال الثاني اي لم اقصر في تحقيقه
مجتهدا فيه واما ثانيا فانه يجوز ان يكون الا ومعنى الترك اما بتضمين
معناه او بالتجوز عنه وحمدا مفعوله ولا حاجة الى اعتبار حذف
وتعدية وعندي ان الاخبار اولى لان مجيء المصدر حالا موقوف على
السماع وكون حمدا مما سمع وقوعه حالا غير معلوم

نعم قد حافظ الجهة خالا من غير لفظ الاول والمفسر كقوله لم طلسة جهدكم
وهو انسب اظهر في العكس لا يخفى **قوله** والمعنى لم امتثل لبس العقد
نكا والخطاب الى مفتوح حتى يوجه ان الاولى ان لا يعتبر المفعول
المحذوف قصدا الى التعميم وان عدم منعه الاجتهاد لا يختص محا
طبا دون اخر بل هو كقوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا على جانحي ان
اضافته للمصدر المعترض على الحال والعامل فيهما معنى اى المفسر اى
قوله اشتر ترتيبه مما ذكر حالكونه اضافة المصدر كقوله تعالى هذا بعلي شيخا
اى اشير اليه ويتحد العامل في الحال وصاحبها في المعمول ويحتمل ان يكون نصبا
على المصدر مما تشعر به الكلام اى الحاف الترتيب الى ما ذكر اضافة
ويحتمل ان يكون رفعا على انه جنيد بخبره الجار والمجرور او على حذفه
مسند المحذوف اى اضافته اضافة المصدر وتقدم الاضافة الى
الفاعل لكونها آلته كما هو معروف **قوله** مفعول له لما تضمنه الخ
لم يلبس الخ جعله مفعولا له لقوله ترتيبه واحسن من ان الظ ان قوله
ولم ابالغ الخ منفصل معنى عما قبله بين له جواب عن سؤال وهو اذا
كان المقصود هو اختصار القسم الثالث فيمكن اختصاره باقل من
عبارات تالبيك وايجاب نقول لم ابالغ وان جعله مفعولا له
لقوله ترتيبه بعد قوله اوزنه وحرام اليس لم يكن لذلك يعتنه بها كمد
معنى ان يكون طلبيا وقوله لما تضمنه الخ **اعلم** ان الكلام المشتمل
على نفي وقيد يستعمل على جهة اوجه احدها نفي القيد مع ثبوت
اصل الفعل كقولك لم اضربه اهانة بمعنى ان تاديبا وهذا هو الكثير
وثانيها نفي الفعل مع ثبوت القيد كقولك لم انتبه اعزازا او تاديبا
نفي الفعل والقيد معا بمعنى نفيا كل من الامرين كقولك لم اعلم نسله
لعدم الفاعل فيها لم تناهل العلم ومنه قوله تعالى ولا شفيع يطاع اى لا شفاع
ولا طاعة ورابعها نفي القيد مع الاعتبار لنفي الفعل او اثباته كما اذا
قلت لم اضرب كل احد بمعنى ان الضرب لم يقع على كل احد مع الاعتبار

لنفي الضرب

لنفي الضرب واثباته وهذا مراد من قال ان رفع الايجاب الكلي اعم من السلب
الكلي والسلب عن البعض مع الايجاب للبعض وخامسها نفي الفعل
مع عدم اعتبار لنفي القيد او اثباته كقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون
وان الحال اعني قوله وهم يعلمون ليس قيدا للنفي لعدم الفائدة لان عدم الاصرار
موجب للاجر والجزاء سواء كان مع العلم بالقبح او مع الجهل بل مع الجهل اولى فيكون
قيدا للفعل المنفي وح واما ان تقصد رجوع النفي الى القيد فقط مع ثبوت اصل
الفعل وهذا ليس بمراد اذ ليس المعنى على اثبات الاصرار ونفي العلم
او تقصد نفي القيد والفعل معا بمعنى نفيا كل من الامرين وهذا ايضا ليس
مناسب اذ ليس المعنى على نفي العلم او لنفي انتفاء القيد مع عدم اعتبار لنفي
الاصرار او اثباته وهذا كالذي قبله او لنفي انتفاء الفعل مع عدم اعتبار
لنفي القيد او اثباته وهذا هو المناسب للاية اى لم يصروا عالمين بمعنى
ان عدم الاصرار متحقق البتة والمقول في تعيين المراد على القرائن
وما نحن فيه من الثاني اعني نفي الفعل مع ثبوت القيد فان المنفي انما هو
المبالغة في الاختصار ولما التهذيب والتسهيل فمثبتان وقد جرت
عادتهم اذا ارادوا ان يدلوا على هذا المعنى اعني افادة الكلام انتفاء
الفعل وثبوت القيد ان يأتوا بمثبت كما تركت وجرت عادتهم
في مثل هذا ان تقولوا ان المذكور كتقريبا مفعول الفعل المثبت المتضمنة
حرف النفي مع فعله فلذلك قال الشارح مفعول له لما تضمنه معنى
لم ابالغ اى لذلك الفعل المثبت الذي هو في ضمن مجموع معنى لم ابالغ و
قوله اى تركت المبالغة بيان وتفسير للمعنى في قوله معنى لم ابالغ
ولو حذف لفظ معنى كقولهم سمي حرف النفي مع فعله لاستقام
الكلام لان اللفظ متضمن لمعناه ومتضمن لما تضمنه معناه ايضا
لان متضمن المتضمن متضمن لكن الاول اصح في المقصود **قوله**
المذكور من العواعد ومن هنا اول القواعد والامثلة و
الشواهد بالمذكور ليتضح الاشارة اليه بما لم يرد اى ذكره

قوله وان لم يقصد وهاكون الشي مشار اليه عن نقض من الدلالات
محل تامل قوله قصدا الى جعل الواو للحال فيه الغرض من جعل
الواو للحال كون الجملة قيدا للجميع الافعال من التاسف وما عطف
عليه واعلم انه ذكر في الشرح انه لا يعرف لتقديم المسند اليه هاهنا
وجه حسن اذ لا يصح للتخصيص ولا للتقوي ورد بانه يجوز ان يكون لقصد
التقوي اشارة الى انه على رجاء الاجابة من الله تعالى اذ من يرجو ان يتم عليه
تحيبب غيره وهو يجتهد باقصى وسعه في ما فيه من الدعاء الى انه لا يعتمد
على ما يعلم من وصف موصله بل يتسال الله تعالى النعم به ولا يبعد ان يقال ان
الواو للاستئناف واما قدم المسند اليه لانه ذكر فيما سلف افعال
بلفظ الماضي وهي الفت وزكيت واضمحت وحفظت وبلفظ المضارع
فعلا منفيا وهو لم ابالغ فلو اخر المسند اليه مع ذكر الفعل بلفظ
الماضي لتوهم كونه معطوفا على الافعال الماضية فيكون مدخولا للتاسف وليس المعنى
عليه ومع ذكره بلفظ المضارع يتوهم كونه معطوفا على المضارع وهو لم ابالغ
وهو مناف للمقصود او على الافعال الماضية لما بين الافعال من التناسب
الكثير بخلاف الجمل الاسمية فانها بمعزل عن المناسبة للافعال وليس المعنى
عليه ايضا فيصح الحال من ان يقع به بعضهم من المحوج والتعديد بان السال الله تعالى
الانتفاع به كائنا من نصله والحال مبين لهيئة المفعول والعامل فيهما اسال
وليس فيه تقديم ما في حيز ان المصدرية عليها ولو جعل الجار والمجرور
متعلقا بالكون مع مضي لعصوان ينفع به لا منه لم يبعد اذ لا استبعاد في
وقوع الجار والمجرور مفعولا له كما لا يستبعد كونه مبتدأ في قوله تعالى
ومن الناس من يقول امنا قال سيد المحققين في حواشي الكشاف
الاولى ان يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدأ على معنى وبعض الناس
او فبعض منهم من اتصف بما ذكر ثم قال ولا استبعاد في وقوع الظرف
بتاويل معناه مبتدأ يرشدك الى ذلك قوله الحاسي
فمنهم لثوث لا ترام وبعضهم مما قمشت وضم حبل الحاطب

كما لم

١٦

حب قابل العطف سهم ما هو مسدى اعني بعضهم ومثله ذكر الشيخ التفتازاني في شرح الكشاف
وللشيخ اشارة الى ذلك في شرح قوله في البديع عدون من اكبر عوارض غواصه
واشار الى مثله في الكشاف في تفسير قوله تعالى قال رب زدني قوله عطف
اما على جملة وهو حسبي وسل عليه آه اعلم ان الواو للعطف بل للاعتراض على مذهب
من يجوز وقوعه اخر الكلام وكون الاصل هو العطف وكون الاعتراض غير
مذهب الجمهور لا يقدح فيه اذ مدار الحمل عليه الكلام وجه صحته في الجملة
بخلاف عطف الانشاء على الاخبار فانه لا يصح اصلا عند الشيخ على ما صرح به
في بحث الفصل والوصل وبه ابطل فساد جعا نقل عنه ان هذا التحقيق لتبيين
الاعتراض ولو سلم فلا نسلم ان المعطوف عليه هو حسبي او حسبي لم لا يجوز
ان يكون انا اسال وانه جملة حالية كما ذكر الشيخ السعد وعطف الانشاء على الاخبار
في جمل لها محل من الاعراب جائز نص عليه العلامة الزمخشري في سورة نوح عليه السلام
ومثله بقوله قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد واستلزم عطفها
على الحال كونها حالا مع انها انشائية لا يقدح فيه اذ يكفي في صحة عطف الانشائية
على الحال وقوعها حالا سابقا كما يقع خبرا كذلك وصرح الشيخ السعد ان قول
ابي النجم ابطي او اسرعي حال من الليالي على تقدير القول ولو سلم ان المعطوف عليه
هو حسبي لكن يجوز ان يكون هو حسبي معطوفا على في ذلك محله الرفع والمجرور
في عطف الانشاء على الخبر فيما له محل من الاعراب كما عرفت ولو سلم انه معطوف
على هو حسبي وان جملة هو حسبي ليست معطوفة على في ذلك فاما المرتسم ما ذكر عطف
الانشاء على الاخبار لو كان هو حسبي جملة اخبارية وهو ممنوع لم لا يجوز ان تكون
انشائية وكثيرا ما تقع الجمل الخبرية انشائية كالحمد لله وبعت واشتريت
ولجيب عن هذا بان الاصل في الجمل هو الاخبار لا سيما الاسمية وان نقلها الى
الانشاء اقل قليل وانه تعود الكلام في عطف هو حسبي على ما قبله فان جميع ما قبله
اخبار الا ان يحمل على الاعتراض وهو فيه ادخل في الفصل عنه وو نعم الوكيل
لكونه في وسط الكلام ولو سلم فيجوز ان يقدر المبتدأ في نعم الوكيل اي
وهو نعم الوكيل اي مقول في حقه ذلك فيكون نعم الوكيل جملة اسمية متعلقها

انشا وهذا لا يوجب كون الجملة انشائية على الاول وايضا بعدم التاويل كما هو
مختار الشيخ في الانشائية الواقعة خبرا لا يلزم الا ان يكون نعم الوكيل جملة
اسمية خبرها انشاء انه اوجب انشائيتها والقياس على الاسمية التي خبرها مفرد متضمن
للاستفهام نحو اين زيد وكيف زيد قياس مع الفارق لان الاستفهام فيها انما
يدخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدى والخبر المقدر اعلى الخبر وحده فان المعنى
ازيد في الدار ام في السوق ولهذا وجب تقديم الجملة المتضمنة للاستفهام ولولا هذا
لما وجب كما في قولك زيد اين هو واما فيما نحن فيه فوقعت الانشائية خبرا لا انشائية
انشائية مجموع هذه الجملة الاسمية التي خبرها انشائية بحسب القياس على الاسمية
التي خبرها مفرد متضمن الاستفهام نحو اين زيد ولو سلم انه معطوف على حسبي ولا يلزم
عطف الانشاء على الاخبار لان حسبي مفرد لا جملة واخراجه الى جملة بمعنى يحسبني ويكفيني
كما في الشرح وكون نعم الوكيل بتاويل مقول في حقه نعم الوكيل فهو ايضا مفرد وان
سلم انه بمعنى يحسبني ويكفيني وان انا اول في نعم الوكيل فلا يلزم امتناع عطف
الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب كما مر فظهر ان الجزم بانه عطف او بانه على الخبر
الثاني وبانه على التقدير من عطف الانشاء على الاخبار ليس على ما ينبغي وكذا ما اشتهر بينهم
كلام من امتناع عطف الانشاء على الاخبار مطلقا **قوله** رتب المختصر الخ الترتيب
في اللغة جعل كل شي في مرتبته وفي العرف جعل الاشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم
الواحد ويكون لبعضها نسبة الى البعض بالتقديم والتاخير وقد يعبر بايراد شي
عقيب شي فاي معنى فسر لا يتعدى بحسب الظاهر بعلى فالوجه ان يضمن الترتيب
معنى الاشتمال والمراد اشتمال الكتاب على الاجزاء واما الخطبة فلا اعتداد بخروجها
لان الغرض بيان ان المقصد من الكتاب مرتب على الامور الاربعة ولا يرد ان الكتاب
ليس مرتبا على الامور الاربعة فقط بل عليها وعلى الخطبة ايضا وان ما لا يكون
مقصودا بالذات شيئان الخطبة والمقدمة لا المقدمة فقط **قوله** تغليب للترتيب
لان المذكور ظاهره تغليب للترتيب والظاهر الا ان يقال من المعلوم ان
ما لا يكون من قبيل المقاصد ينبغي تقديمه عليها وما يكون الغرض منه الاحتراز عن الخبط
وبابه المراد ينبغي ايضا تقديمه على ما يكون الغرض منه الاحتراز عن التعقيد

المعنوي وهو ينبغي تقديمه على الفن الثالث لما هو معلوم في كل منها والاحسن ان يحمل
تعليلا للقصر الكتاب على الاربعة وذلك القصر مفهوم من ترتيبه عليها اذ لو كان
ثم امر آخر لكان ايضا مما يترتب على شي او يترتب عليه شي **قوله** كما سيجي
ان شاء الله تعالى حيث ذكر في صدر الخاتمة انها من الفن الثالث استتبعها اما ذكره
المصنف في الايضاح **قوله** ولما انجر كلامه الخ الذي انجر اليه كلامه هو قوله
وما يحترز به عن الاول علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان
وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع ولم يشعر بكون هذه الامور فنونا
فالتعريف العهدي كانه بالنظر الى كون هذه الامور فنونا ظاهر يغني عن ذكره
فان قيل قد يكون الفن الاول باعتبار كونه اشارة الى علم المعاني بمعنى علم المعاني
فيلغو حمل علم المعاني عليه وكذا الفن الثاني والثالث اجيب بان الفن الاول
مثلا اشارة الى ما ذكر اولا اعني ما يحترز به عن الخطا في تادية المعنى المراد
وكذا اخواته اي الفن الثاني والثالث ولم يذكر سابقا ان الذي يحترز به عن الخطا في تادية المعنى
المراد هو علم المعاني فلو جعل الفن حينئذ اشارة الى ما يحترز به عن الخطا
في تادية المراد لم يكن حمل علم المعاني عليه تكرارا خاليا عن الفائدة لانا
نقول لما نبغ التعهيد في الفن الثاني والثالث افادت المعاني فيهما فظهر ذلك
ذلك في الفن الاول ايضا نصبه الفنون الثلاثة في سلك وقد يجاب عن اصل
الاعتراض بان علم المعاني ليس محمولا على الفن الاول بل صفة له او بدل منه
على حذف مبتدا او خبر اي هذا الفن الاول علم المعاني او الفن الاول
علم المعاني هذا **قوله** مما لا ينبغي ان يسعى الى آخره لان الحمل على كل منهما
شائع باعتبارين كما في قوله تعالى ورضوان من الله اكبر **قوله** ماخوذ
من مقدمة الجيش يعني منقولة عنها لمناسبة ظاهرة بينهما وهي ان كلا
منهما طائفة من الشي متقدمة وكذا الشي ويكون لفظ المقدمة في مقدمة العلم
ومقدمة الكتاب حقيقة اصطلاحية لتحقق الوضع ثانيا من ارباب
الاصطلاح ويحتمل ان يراد بها استعارة من مقدمة الجيش بشعر كلام الفاضل
حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير لاول

كل شي فقيل مقدمة الكتاب فيكون لفظ المقدمة مجازا فيهما ويمكن ان يراد المتوهم
النقل من مقدمة الجيش ولا التجوز بان تفهم ابها في الاصل صفة حذف موصوفها
اطلقت على طائفة من المعاني او طائفة من الالفاظ متقدمة على العلم او على سائر
الفاظ الكتاب وبه يشعر كلام المغرب حيث قال قدم بمعنى تقدم
ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب قلنا انما النقل من الوصفية
الى الاسمية اي اعتبار موصوفها منسيا ثم قال لو اتى بلفظ الصفة قوله
من قدم بمعنى تقدم فعلى هذا الاصح فتح الدال من المقدمة ولذا قال في
القاموس ان الفتح خلف وفي بعض الكتب انه يجوز فتحها على ان من قدم المتعدي
وقيل بجواز كسرها مع كونها منه اي اللازم ان هذه الطائفة المقدمة لما فيها
من سبب التقدم كانها تقدم نفسها او افادتها الشروع بالبصيرة تقدم
من عرفها من الشارعين على من لم يعرفها قوله لما يتوقف عليه الشروع
في مسائله وهو تصور العلم بوجه ما والتصديق بفائدة ما واما
ما ذكر في الشرح من قوله كمعرفة حده وموضوعه وغايته فانما هو
على ما اشتهر بينهم كما يعلم من شرحه للشمسية قوله لطائفة من كلامه
هي الالفاظ والعبارات كما صرح به في شرح المفتاح قوله لارتباط
له بها اي بمعانيها فان المقدمة اعتبر ربط المعاني بها لا الالفاظ وكذا قوله
وانتفاع بها اي بمعانيها كما قيل والاحسن ان يقدر المضاف في الخبر
لفظ التقديم اي انتفاع بتقديمها فان مجرد الارتباط والانتفاع بمعانيها
في المقدمة لا يستدعي ذكرها مع المقدمة دون التقديم وقد يقع في بعض
النسخ لها مكان بها فيكون اللام لام الاجل او بمعنى الباء او الانتفاع بمعنى
النفع ان صح وكذا قوله وهي هاهنا اي مقدمة الكتاب
قوله في علمي المعاني والبيان لما كان علمين مختلفين بالموضوع والمسائل
متعددين بحسب الحقيقة لزيادة على الحمل المعنى والاختصاص بامر البلاغة
ذكرهما بلفظ المثنى ... ... المثنى ... واحد العلم
متعدد المعنى بخلاف اضافة لفظ العلم اليهما فانه لا رعاية فيه لجهة

الاختلاف وبخلاف اضافته الى كل منهما فانه لا رعاية فيه لجهة الاتحاد
وفيه اشارة الى ان العلم انما هو المعاني والبيان قوله وما يلائم ذلك اي
المذكور من معنى الفصاحة والبلاغة والاختصار وهو بيان مقامات الكلام
ونحوه وارتفاع شأن الكلام وغير ذلك من الامور التي لا بيست معنى الفصاحة
والبلاغة والاختصار ولذلك كانت الاشارة الى علمي المعاني والبيان
حتى يتوهم انه مختص بعلم البديع قوله ولا يخفى وجه ارتباط المقدمة بكل
اما البلاغة فلكونها غاية للعلمين وتفصيلها توجب زيادة بصيرة في
الشروع واما الفصاحة فلتوقف البلاغة عليها واما ما عداهما فالتبعية
للبلاغة كما لا يخفى قوله والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب الخ
وذلك الفرق هو ان النسبة بينهما التباين الكلي فان مقدمة العلم معاني ومقدمة
الكتاب الفاظ واما النسبة بين الفاظ مقدمة العلم اعني الالفاظ التي تدل
على الحد والموضوع والغاية على ما هو المشهور من جعلها مقدمة العلم وبين
مقدمة الكتاب وكذا بين تلك المعاني التي هي مقدمة العلم وبين مدلولات
مقدمة الكتاب فالعموم من وجه لانه اعتبر في مقدمة الكتاب التقديم ولم
يعتبر التوقف وعكس في مقدمة العلم والاجتماع حيث تقدم الكتاب بذكر الحد
والموضوع والغاية وصدق مقدمة العلم ... بدون مقدمة الكتاب حيث
لم يصدر الكتاب بذكر تلك والعكس حيث صدر بغيرها كما نحن فيه هذا تقرير كلامه
واعترض عليه الشريف بان اثباته لمقدمة الكتاب اصطلاح جديد لا نقل
عليه من كلام القوم ولا هو مما خوذ من اطلاقاتهم واجيب بانه قد ذكرها صاحب الفائق
وصاحب المغرب كما نقلنا عنهما انفا فليس اصطلاحا جديدا على انه كثيرا ما
يذكر المصنفون قدام المقصود طائفة من الكلام ينتفع الطالب بادراك
معانيها في ذلك ويسمونها بالمقدمة كما يسمون طائفة من كلامهم فنا او
بابا او فصلا ويجعلون كتبهم مشتملة عليها اشتمال الكل على اجزائه فمراده
بمقدمة الكتاب هذه المقدمة بمعنى انها مقدمة جعلت جزءا من الكتاب واطلاقها
على الطائفة كاطلاق الفن والباب والتتمة والفصلة على ما جعلت اجزاء

قال عصام الدين في شرحه الاطول اما الاولى ان يراد بها هنا ما يطلق عليه لفظ الفصاحة اذ يكون من استعمال المشترك في اكثر من معنى والا اصح الاخبار عنها بقوله يوصف بها الخ

واحتاج الى الاصطلاح جديد **قوله** وهي في الاصل اي الوضع تنبئ عن الظهور والابانة اشعارا بان هذا التركيب الفصاحة على الظهور والابانة وانما تكون نبها بنفس معناها ففيه تردد لان المفهوم من الصحاح عدم الجزم بذلك حيث قال فصح الاعجمي بالضم فصاحة جادت لغته حتى لا يلحن وافصح الاعجمي اذا تكلم بالعربية وافصح اللبن اذا ذهبت اللباء عنها وافصح الصبح اذا بدا ضوءه وكل واضح مفصح وافصح الرجل اذا صرح **قوله** عن الظهور والابانة فيه العطف تفسيري كما يعد ان تقول ان الفصاحة اذا كانت مصدرا من فصح فالظهور انسب بمعناها وان كانت اسم مصدر من افصح فالابانة انسب فيحتمل ان يكون ذكرهما اشارة الى احتمال الفصاحة الامرين بحسب الاصل **قوله** يقال الخ اعلم انه لما كان مقصد المصنف استيفاء الاقسام التي توصف بالفصاحة اوما تعرفها ثلاثة كما ذكره الشارح في الشرح وذكر انه يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم وكان ثم قسم رابع هو بين المفرد والكلام بمعنى التام وانسبه يوصف بالفصاحة وهو المركب الناقص فان بعضهم جعل اخراجها في الكلام بحمل الكلام على ما ليس بكلمة اذ لو لم يدخل في الكلام لم يتكلم من كلام المصنف انقسامها بالفصاحة مع انها متصفة بها فيدخل في الكلام وهو رد على هذا الدليل بانه ان اراد بقوله انها متصفة بالفصاحة انه يقال لها كلام فصيح ممنوع لان ذلك انما يكون بالنقل عنهم ولم ينقل وان اراد انها متصفة بالفصاحة بالجملة فمسلم ولا يتوقف على الدخول في الكلام لجواز ان يكون ذلك الاتصاف مجازا بان يوصف الكل بوصف الجزء ولما لم يكن الحمل على المجاز مرضيا لان الاصل في الاطلاق الحقيقة ولما ذكر بخروجه سندا للمنع ولم يكن بد من ادراج ذلك المركب الناقص في احد الاقسام واحتمل لم الا المفرد والكلام قال على ما الخ فان الحق انه داخل في المفرد فيحتمله بان اطلاق المفرد على ما يقابل الكلام شائع فقال وانه يقال الخ بخلاف الكلام فانه انما يطلق على المعنى الاصطلاحي اي المركب التام او اللغوي اي اللفظ مطلقا وانما ذكر تفيد الاقسام اعني قوله على ما يقابل المركب وعلى ما يقابل المثنى والمجموع وان لم يكن له دخل في البيان

لزيادة التوضيح

لزيادة التوضيح وايماء الى ان للمقابلة دخلا في تعيين المراد به ولا شيوع لاطلاقه على ما يقابل الكلام في نفس الامر بين انه المراد هاهنا بقرينة مقابلته بالكلام هنا وفيه ان اطلاق الكلام على ما ليس بكلمة ايضا شائع كما اشار اليه الخطابي في شرح قول الشارح اذ لم يسمع كلمة بليغة وصرح به بعضهم هناك فلا يتم ما ذكره من ترجيح حمل المفرد على ما ليس بكلمة على حمل الكلام على ما ليس بكلمة الا ان يقال ان اطلاق الكلام على ما ليس بكلمة وان كان شائعا الا انه يريد به مقابلها لم يعهد في الكلام ان تكون مقابلته بشيء قرينة على انه اريد به مقابل ذلك الشيء بخلاف المفرد وهذا نص من كلامه واورد عليه المحقق الشريف ان القول بدخول المركبات الناقصة في المفرد باطل لان تلك المركبات قد تشتمل على كلمات كثيرة في انصاف ابيات او ابيات فربما يوجد فيها تنافر الكلمات بل ضعف التاليف والتعقيد ايضا فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد الى قيود اخر يحتمل بدونها فان الشارح غير هذه الامور معتبرة فيها قطعا كما انها معتبرة في الكلام كما يدل عليه كلام الشرح حيث قال لما كانت الفصاحة عندهم عبارة عن كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم وقد علم ان الالفاظ الكثيرة الدور فيما بينهم هي التي تكون جارية على القياس سالمة من تنافر الحروف والكلمات ومن الغرابة والتعقيد خرج المصنف الخ وان اللفظ هنا مطلق عام وخروج المركب الناقص عنه خلاف الظاهر بعدم اعتبارها في المركبات الناقصة مما لا يليق ان يقال فضلا عن الشارح العلامة مع ما ذكر في الشرح كما نقلناه عنه كيف ولو لم يعتبر للزم ان يكون المركب من الموصوف والصفة اذا كان مشتملا على تنافر الكلمات فصيحا اذ الغير بينهما اشتاد اخبث بصير ذلك المركب به كلا ما لزم ان يتغلب غير فصيح مع انه لم يزد فيه حركة فضلا عن حرف ولو انضم الى هذا المركب لفظ من القران الذي جميع الفاظه في غاية الفصاحة حتى صار بانضمام ذلك اللفظ اليه كلاما لصار غير فصيح بسبب انضمام

اللفظ القرآني بعد ان كان فصيحا قبله ولأخ ما في كلمة الشعر لا يبق
المفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه فيتناول الاعلام المركبة ومعلوم ان بحوث
انتم الها على سائر الكلمات مثل الهاشمي بامدخه امدخه وان اخل بكل التنافر
بفصاحتها فقد اهمل في تعريف فصاحة المفرد قيد لا بد منه وهو كل ما ليس يحمل الكلام
على ما ليس بكلمة وادخال المركبات الناقصة فيه والاحتياج الى شيء آخر تختل
فصاحة المفرد بدونه باق وانه لم يخل بفصاحتها فكذلك لا يخل بفصاحة المركبات
الناقصة والفرق فرق واذا لم يخل التنافر في فصاحة المركبات الناقصة فلينبغي
عدم اخلال ضعف التأليف والتعقيد ايضا فيها لانا نقول ذلك التنافر مخل
لكنه بالتسمية صار تنافر الحروف علم بين تنافر الكلمات لان تلك الكلمات بعد
التسمية جزء من كلمة واحدة والتنافر حينئذ باعتبار اجتماع حروفه دون الكلمات فلا يلزم
كونه فصيحا والاحتياج الى مزيد قيد آخر قيل ومما يؤيد ان المراد بالكلام ما ليس
بكلمة قول المص والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط فان عدم اتصاف المركبات
الناقصة بالبلاغة محل ترجيح قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة فيه انه لا يلزم من عدم اتصاف
الكلمة بالبلاغة عدم اتصاف المفرد بالمعنى الذي ذكره بها فالدليل اخص من الدعوى
والمحدد له عنه الا بان يريد بالكلمة ما اريد بالمفرد اي ما ليس بكلام كما وجه به بعضهم
قوله وكل كلمة صاحبتها ما لم وبعضهم قول صاحب المصباح وتعريف المجاز بانه الكلمة
المستعملة في غير ما وضعت له الا ان اطلاق الكلمة على هذا المعنى بعيد واما اذا فسر
الكلام ما ليس بكلمة واريد بالمفرد معنى الكلمة فلا يبعد اصلا لان اطلاق الكلام
على ما ليس بكلمة شائع على ما ذكر اهل ... السعد ان نقل اطلاق الكلمة على ما
ليس بكلام فانه غير بعيد لانه وان كان مجازا الا ان القرينة على ما تقدم من
الكلام دلت على المراد به ... ان ... على ... الكلمة
وتعريف السكاكي للمجاز على ما ليس بكلام الا بان ذلك مجاز اسمي ...
في التعريف ولم يتعرض السعد اصلا لغاية ما في الباب ان اطلاق المفرد على ما ليس
بكلام اقرب من اطلاق الكلمة عليه وذلك لا يوجب ان يكون الغير منه لا يكون
بعيدا او غير فصيح فتأمل قوله اما هي باعتبار المطابقة اما في بلاغة الكلام
... به والله اعلم

نظاهر

فظاهر واما في بلاغة المتكلم فلانه أخذ في تعريفها بلاغة الكلام والمطابقة
لمقتضى الحال معتبرة في كليهما قيل مراد هذا القائل ان البلاغة عند العرب
ليست الا باعتبار المذكور قلت وكلام الشرح صريح في ذلك حيث
قال وكانت البلاغة عندهم بعد المعاني مخصوصة بكون الكلام على وفق مقتضى
الحال فصح ما ذكره من التعليل لان حاصله راجع الى السماع والاستقراء يعني انه
حصل بسبب الاستقراء ان البلاغة انما هي باعتبار المطابقة بمعنى ان العرب اطلق
البليغ الا على ما له المطابقة فسقط ما قيل ان البلاغة بهذا الاعتبار انما ترتبت على
الكتب من اخذ المطابقة في تعريف البلاغتين ولم ينقل ذكره عن العرب اصلا وهو ظ
قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة لما كان يعد من الاختلاف مركبا في تعذر الجمع
في تعريف اذ يمكن جمع الانسان والفرس في تعريف جنسهما الذي هو الحيوان قيد الحقيقة
بقوله الحقيقة المتكثرة في امر يعمها هذا هو الموافق لما في الشرح والمراد بامر يعمهما
ما يصلح تعريفا وبيانا لهما والا فالمفهوم ما يعم المعاني المختلفة وهي مشتركة
فيها وقد لاحظ في فصاحة المتكلم وغيرها لامكن اجتماعهما في تعريف واحد وكذا
في بلاغة المتكلم وبلاغة الكلام وهذا العذر يكفي في الحمل على التقسيم او
واما فصاحة الكلام والمفرد ولا شك انه يمكن جمعهما في تعريف واحد
مثل ان يقال كون اللفظ سالما من مخالفة القياس ومن التنافر ومن الغرابة ومن
التعقيد على انه قد نبه لها في الشرح منزلة ما لا يمكن جمعهما في تعريف فليطالع ثمة
قوله كما قسم ابن الحاجب اي كما قصد ابن الحاجب تقسيم المستثنى
اولا وتعريف كل من قسميه على حدة ثانيا قال ابن الحاجب لا يمكن حد المستثنى
باعتبار المعنى بحد واحد لان احدهما مخرج من حيث المعنى وهو متصل
الذي ... والآخر غير مخرج فاذا اختلف في الحقيقة التي
تفصل تعذر جمعهما بحد واحد نعم يمكن حدهما بحد واحد
باعتبار اللفظ وهو ان يقال هو المذكور بعد الا واخواتها قلت
الذي دل عليه كلام ابن الحاجب انه لا يمكن جمعهما في حد واحد بحيث

يكون ذلك الحد تمام ماهية كل واحد منهما الا انه لا يمكن جمعهما في تعريف اي تعريف
فعلى هذا الانسان والفرس من هذا القبيل يعني انهما اجتمعا في تعريف
واحد يكون تمام غير كل واحد منهما وان اجتمعا في تعريف الجنس فتنبيه الشارح
لما فعله المص على الوجه الذي مر سابقا عما فعله ابن الحاجب غير صحيح لكنه
يمكن تصحيح التشبيه في عبارة المختصر بان يحمل قوله الغير المشترك على انه
صفة مشروح كما قال الخطابي ويكون المراد بقوله في امر يعمهما
امر يصلح لتعريفهما بحيث يفيد تمام غير كل واحد منهما وبقوله في تعريف
اي تعريف يفيد تمام غير كل واحد واما عبارة الشرح فهي ابية عن هذا
وقد عرفت مما نقلناه عن ابن الحاجب ما يسقط به قول الخطابي نقض [illegible]
الخطابي وقد اورد على ابن الحاجب بما نقل من قسمه المسمى [illegible] تعريف
القسمة بانه احتاج اليه لان القسمين متى كان فيهما يصلح تعريفهما وهو المذكور
بعد الا واخواتها كما ذكره صاحب اللباب قول المصنف والفصاحة في المفرد
يحتمل قوله في المفرد ان يكون صفة للفصاحة على تقدير العامل معرفا اي الكائنة في
اللام في الكائنة موصولا فيلزم حذف الموصول مع بعض الصلة بل هو حرف
تعريف لان اسم الفاعل هنا بمعنى الثبوت فهي بمنزلتها في المعرض
والكافر وهي فيهما حرف تعريف كما ذكر في الشرح في الباب الثاني
عند قول المصنف في بحث التعريف باللام جمع الامير الصاغة واعون
جعلها صفة للفصاحة على تقدير العامل نكرة بناء على ما قال الشارح في شرح المفتاح
ان المعرف بلام الجنس بمنزلة المعهود الذهني في انه كالنكرة لان الاستعمال
ايضا عدم ويحتمل ان يكون حالا من الفصاحة على جواز الحال من المبتدا
او بناء على ان الفصاحة بمعنى تفصح او بتقدير وفضلا اي تقرر الفصاحة
لكنه قال المحقق الشريف الجرجاني لان المقصود تقرير فصاحة المفرد لا الفصاحة
حال كونها في المفرد وان كان المال واحدا والتاني ان ما طرفا لغوا للفصاحة
بتقدير حاصلا لانها بمعنى المصدر ومنهم من جعل الظرف متعلقا بمعنى النسبة التي

الفصاحة

٢١

تشتمل عليها الجملة وقد حكم الشارح في شرح المفتاح في شرح قول السكاكي وهو
عند السلف اي ان الظرف معمول لثبوت الخبر للمسند اليه او اختاره
المحقق الشريف وحكم بانه الظهر وجعله حالا من المسند اليه قوله لا يخلو عن
تسامح وجه الحكم بالتسامح انه لما كان الفصاحة عندهم نقال المعان محصولها
ما ذكره في الشرح من كون اللفظ جاريا على القوانين واشكل ان الخلوص ليس نفس هذا
الكون ولا يصلح حمله عليه وادنى درجات التعريف عند اهل المعقول
ان يكون صادقا على المعرف وصدق الخالص هذا الخلوص على الخالي عن هذا
الكون لا يوجب صدق الخلوص على الكون وان صدق المشتق على المشتق لا يستلزم
صدق المأخذ على المأخذ كالناطق والكاتب والنطق والكتابة نعم
قد يجمع الصدقان كالماشي والمتحرك والمشي والحركة الا ان الادباء كثيرا ما يتسامحون
في التعريفات ويكتفون بمجرد ان تصور المعرف يستلزم تصور المعرف
ولا يحافظون على قاعدة المعقول من وجوب كون المعرف محمولا وبعض
اهل المعقول ايضا جوز التعريف بالمباين ومثله الخطائي تعريف البيت
بالجدران والسقف واراد بالمباين ما يتركب من الاجزاء الغير المحمولة كما قال
المدقق الدواني في شرح التهذيب فليحفظ واعلم ان الحد التام مركب
من غير الجنس والفصل كما صرح به الشيخ في حكمة المشرقية فان المركب الخارجي
لا يتصور كنهه بتمثيل حقيقة اجزائه في العقل كما في البيت فان كنهه الجدران
والسقف مع الهيئة الحاصلة المخصوصة نعم لا بد في التعريف بالمباين
من غاية نكتة وهي هنا ما ذكره في الشرح من تسهيل الامر ان معرفة الخلوص
من الغرابة يحصل بمطالعة باب من ابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص
من مخالفة القياس يحصل بمطالعة مختصر في التصريف واما معرفة كنه الدوران
بين العرب الغرباء فيحتاج الى تتبع الفاظ [illegible] الغرابة الخالص المستخرج اولى
[illegible] ان لا [illegible] في التشبيه [illegible] التعريف بالمباين تعريف بالمجاز في التعريف
به وان صح عند المجيز بالنكتة الا انه ايضا [illegible] لكونه مجازا خبيث

وجه التسامح من ثلاثة وجوه احدها [illegible]

وقد قال السكاكي ... الكلام ...

قال السكاكي في المفتاح ما لفظه اعلم ان علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره انتهى قال المحقق الشريف في شرحه على المفتاح تعالى تتبعت الشي اذا استقريته شيئا فشيئا واراد بالتتبع هنا المعرفة المستندة له فانه تجاوز لا ننتبه وفيه فوائد التنبيه على طريق العلم والاشعار بصعوبة المطلب فعلى الطالب ان يتشمر ولا عليه ان يعلمه صاحبه والاشارة من اول الامر الى ان علم الله وملكته بالخواص ومعرفة العرب لها لا تسمى علم المعاني الى اخر كلامه قدس سره

الملتبس على احد مجازيه كما يفهم من كلام الشارح في شرح المفتاح والمحقق الشريف في شرحه عند قول السكاكي في حد علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب الكلام او ان الخلوص بهذه المثابة لانا نقول كلامه مبني على ان الفصاحة عندهم كون اللفظ جاريا الخ فان سلم له اثباتها ذكر فالخلوص مجاز غير مشتبه الا ان المحقق الشريف قال ربما تمنع كون الفصاحة حقيقة عندهم في الجريان على قوانين كلامهم وكثرة الاستعمال على السنتهم فان السكاكي جعل ذكر من علامات الفصاحة الراجعة الى اللفظ وقال المصنف علامة كون الكلمة فصيحة ان يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها كثيرا او اكثر من استعمالهم ما بمعناها هذا غاية ما يحكى في تقريب كلامه لكنه نقل عنه في وجه الجمل بالتسامح ان الخلوص لما كان من لوازم الفصاحة وموجبة والخلوص عدمي ولا يصح ان الفصاحة هي الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص وانما استعمال على الحمل لقصد المبالغة وادعاء انها نفس الخلوص ويفهم من قوله ولذا استعمل الخ انه لم يلتفت الى منعا رف الادبا وحمل تعريف المصنف عليه اذ لا حاجة الى هذا بعد جواز التعريف بالمباين فيرد عليه ان دعوى الادعاء وقصد المبالغة مما لا يلتفت اليه في المعرفات على ما هو المعتبر عند اهل المعقول ويرد عليه انه يمنع كون الفصاحة وجودية وقال المحقق الشريف مثل كونها عندهم عبارة عن الخلوص المذكور انشد ابو زيد المعري حيث يقال فصح اللبن اذا اخذت رغوته وذهب لباه وفصح الاعجمي اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة وغاية ما يمكن ان يقال في حصر انه جعلها وجودية بناء على ما ذكره من كونها عندهم كون اللفظ جاريا الخ ولا شك انه مفهوم وجودي وان الخلوص خارج عنه غير محمول عليه الا انك قد عرفت ما سلموا عليه من المنع وان الشارح ان المراد بالوجودي هنا ما لا يكون العدم داخلا في مفهومه والعدمي ما يدخل العدم في مفهومه ويصح حمل احدها على الآخر

السابق لا سواد ويؤيد ذلك اثبات القوم للفصاحة المعنى ولو وانما يصح هنا لو كان الفصاحة موجودة والخلوص معد وما او الفصاحة وجود امر والخلوص عدمه وفوله المتضمن بيان الحروف والغرابة ومخالفة القياس لان من كل واحد منها على ما هو معنى السلب الكلي ولذلك نقل عن الشارح انه لو اعاد لفظه من في قوله والغرابة ومخالفة القياس لكان احسن **قوله** اللغوي اي الصرفي قيل انما عبر عنه باللغوي ايما الى ان منشا القياس الصرفي استقرا اللغة **قوله** يوجب ثقلها الثقل بكسر الفا وفتح العين ضد الخفة وهو مصدر ويشكل الحمل بالمصدر والاول هو المراد هنا **قوله** غدائره الى الفرع في البيت الاول وهو قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل **قوله** جمع غديرة الغديرة القبضة من الشعر ويقال للشعر الذي يقع على وجه المرأة من مقدم راسها غديرة لانها غودرت اي تركت فطالت **قوله** الى العلا جمع العليا بضم العين والعلى تانيث الاعلى **قوله** جمع عقيصة ويحتمل ان يكون جمع عقيصة كرهيصة ورهاص صرح به في الصحاح والخصلة بضم الخا **قوله** يعني ذوائبه الخ قيل يفهم هذا القيد من البيت من قوله مستشزرات خصوصا اذا قرئ على صيغة المفعول ويفهم انضمام العقاص الى العقيصة شعر من عقاص وهو الخيط الذي يعقص اطراف الذوايب **قوله** والغرض بيان كثرة الشعر ولهذا جمع العقاص وافرد المثنى والمرسل تنبيها على ان العقاص مع كثرتها تغيب في مثنى واحد ومرسل واحد من جهة كثرتها هذا وقد روي في البيت تضل المدارى وهو جمع مدرى وهي خشبة ذات اطراف يذرى بها الطعام وشبه بها الكذا والمراد بها هنا المشط وفي التعبير عن المشاط بالمدارى مبالغة من حيث ان المدارى اعظم خشبة من المشط فيتبادر الى الوهم ان المدارى مع عظمه تغيب في الشعر لكثرته **قوله** الحروف تنقسم على ما ذكرت فيه الى مهموسة وهي حروف تجمعها ستحثك خصفه ومجهورة وهي ما عداها وتنقسم ايضا الى شديدة

وهي اجل كقطبت والحاء من الشديد والوحوه وهي حروف لم يروعنا والرخو
وهي ما عداها **قوله** على ان القايل فسر الكلام بما ليس بكلمة يعني انه لما
شمل تفسيره للكلام المركبات الناقصة وقد اشترط في فصاحة الكلام
فصاحة كلماته لم يمكن ان يوجد كلام فصيح بدون فصاحة الكلمات عنده
بخلاف من فسر الكلام بالمركب التام فقد خلية اشتراط فصاحة الكلمات
في فصاحة الكلام وفسادا التفرقة بين الطويل والقصير على تفسير هذا
القايل اكثر منها على تفسير غيره كذا قيل وفيه نظر فانه لا شك ان اللفظ
الفصيح ما يكون سالما عن الامور المخلة بالفصاحة والمركب الناقص عند من فسر
الكلام بالمركب التام داخل في المفرد وقد اعتبر في فصاحته الخلوص
عن كل واحد من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس فاذا كان مشتملا على
كلمة غير فصيحة لاشتمالها على واحد منها لم يكن فصيحا واسعد ان لو اراد
الشيء ان مدخلية اشتراطها على تفسير الكلام بما ليس بكلمة في عدم التفرقة
بين الطويل والقصير اكثر من مدخلية اشتراطها على تفسير غيره لان المركب
التام كان مما ليس بكلمة يدخل فيه السورة بل القران كله دخولا ظاهرا
بخلاف دخول ذلك في الكلام بمعنى المركب التام فاذا اشترط في فصاحة
الكلام بهذا المعنى فصاحة كلماته لم يمكن ان يوصف بالفصاحة مع عدم
فصاحة كلمة منه وهو ظاهر واما قلت ان دخول السورة
والقران في الكلام بمعنى المركب التام غير ظاهر لان الظاهر من تعريف النحاة
لهذا الكلام وذكرهم الاسناد فيه وتفسيرهم الاسناد بنسبة احد
الجزئين الى الاخر عدم شمول الكلام الطويل من حيث المجموع فانه ليس جزآن
منه ان هما كلمتان او ما في حكمهما اعتبر اسناد احدهما الى الاخر قيل
لو اخذ ان يقول المعلوم من كلامهم ان فصاحة المركب التام او المركب
مطلقا اشترط فيه فصاحة كلماته ولما اذا كان عند من لم يعبر الكلام
مشتملا بالسور كالسورة والقران علم نعلم انه اشترط في فصاحة مثل
هذا الكلام فصاحة كل كلام او كل كلمة منه فهو اسند افصح قوله

الم اعهد اليكم تمثلوا اعسر كلاما اما ما ما ان اخذ ع ضميره او كان لم يوجد في فصاحة السورة او القران تامل
واشتراط فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام اوجب ذلك الاشتراط واستبعد ان يجاب عنه بان المراد
بالكلام هنا ما ليس بكلمة وانه كما يشمل ما هو اقل من الكلام اعني المركب التام واكثر من الكلمة يشمل ما زاد عليه
كالسورة والقران بدليل قول المصنف فيما سياتي ان البلاغة في الكلام لها طرفان اعلى وهو حد الاعجاز
وان مرتبة الاعجاز انما يكون في ثلث ايات على ما صرحوا به وح تعلم مما ذكر ان اشتراط فصاحة كل كلام وكل كلمة
من السورة والقران تامل **قوله** والقياس على الكلام العربي انه خوزي وصف الكلام الطويل بالفصاحة وان لم يكن
كل كلماته فصيحة قياسا على وصفه بالعربية مع كون بعض كلماته غير عربي كما وصف تعالى القران بكونه عربيا بقوله
انا انزلناه قرانا عربيا فان ضمير انزلناه للقران مع اشتماله على كلمات غير عربية كالاستبرق والسجيل والمشكوة
كالقسطاس او هندية كالمشكاة وهذا القياس ظاهر الفساد لان وقوع غير العربي في العربي ممنوع ومثل الاستبرق ونحوه
لا نسلم كونها غير عربية بل هي مما اتفق فيه اللغتان كالصابون والتنور ولو سلم كونها غير عربية فالضمير في قوله انا انزلناه
راجع الى السورة لا الى القران كما قيل واطلاق القران على بعضه شايع ولو سلم انه عربي فمعناه عربي الاسلوب
والنظم لا عربي المتن وذلك لا ينافي كون كلمات فيه غير عربية ولو سلم انه عربي المتن فذلك باعتبار الاعم الاغلب
غير غريب من كلماته اقل وقليل بالنسبة الى العربي والاعجمي مثل ذلك في الكلام الفصيح لان فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام
وعربية الكلمات ليست شرطا في عربية الكلام بل يكفيها عربية اكثر كلماته لا يقال نسلم عدم عربية الكلمات كما بانت
الفصاحة للقران اذ الفصاحة انما هي باعتبار الكلام العربي والكلمات العربية كما انبا عنه قوله في الشرح في معنى الفصاحة انها
كون اللفظ كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم واذا كان اللفظ خرج عن الفصاحة لقلة استعمالهم له
كان غير عربي فكيف لا يخرج المعدوم استعماله عندهم عنها لانا نقول نعني كونها عجمية باعتبار الاصل لكن العرب قد استعملوها
في استعمال كلامهم وكثر استعمالها عندهم فصدق عليها انها كثيرة الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم
كثرة استعمال العرب اياها لا ينافي كونها في الاصل من غير اوضاعهم فان قيل قد صرح في الشرح بانه قد يعترض على اشتراط
الخلال بالفصاحة مانع التشبيه لتصير اللفظ فصيحا كالضبري وذيبر فلم لا يجوز ان يكون الم اعهد كذلك مع اشتماله على
السائر اجيب بان كلامهم هنا الزامي على هذا المتوهم وقد صرح هذا المتوهم بان الم اعهد غير فصيح فيرد عليه ما ذكره

قوله فظاهر تعالى عليه وجه الظهور عرظاهر ... انه لم يهم الزم بالاستعمال على الكلام الفصيح ... وجه ذلك ... فصيحه الدم بواسطة هي اشتراط فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام سواء فسر الكلام بما ليس بكلمة او فسر بالمركب التام ...

قوله لجرد اشتمال القران على كلام غير فصيح لانه لازم ح اما على تفسير الكلام بما ليس بكلمة فظ واما على تفسيره بالمركب التام فلانه يشترط في فصاحة الكلام فصاحة كلماته فعدم فصاحة شيء منها يستلزم عدم فصاحة الكلام واشتمال القران على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة مع قطع النظر عن اشتراط فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام يفضي الى نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى لانه ان لم يقدر على الفصيح بدل غير الفصيح لزم العجز وان قدر ولم يعلم تعالى انه غير فصيح او ان الفصيح اولى من غيره لزم الجهل وان قدر وعلم ولم يفعل لزم السفه ولما كان نتيجة الجهل ادرجه فيه اي عمل انه لم يورد الفصيح بدل غير الفصيح مع قدرته عليه وعلمه بعدم فصاحته وباولوية الفصيح على غيره لحكمة لله تعالى في ذلك لانا نقول الظاهر ان الحكمة في ذلك ان القران انما اتي معجزة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم والاعجاز انما هو بالبلاغة والفصاحة على الفصيح واما الحكمة في تفاوت المراتب والدرجات في الفصاحة فيتصور من وجوه اظهار توسعة القدرة والتفنن الذي هو مطلوب الطباع والاتيان بما هو مقتضى تفاوت الافهام قوله كون الكلمة وحشية في الشرح الوحشي منسوب الى الوحش الذي يسكن القفار استعير للالفاظ التي لم يؤنس استعمالها وفي الغرابة كانهم تركتهم كون الكلمة غير مشهورة الاستعمال فكانه اشار بتفسير الغرابة بالوحشية الى افادة اعادة معناهما وتفهيم مما مر ان قوله غير ظاهرة المعنى غير معتبر فيها فيمكن ان يقال ذكره لانه لازم لعدم انس الاستعمال غالبا ان يكون هذا التفسير رسما ويجوز فيه ذكر اللوازم او يقال اشارة الى عدم ظهور المعنى فيها ليس مستفادا من هذا الكلام المنقول بل كلامهم في موضع آخر كما قال في الايضاح الغرابة ان تكون الكلمة وحشية لا يظهر معناها الا انه لم يرد على هذا ويرد على الاول انه لا حاجة الى ذكره في التعريف لانا نقول غير مانوس الاستعمال عنه لان الظ ان عدم انس الاستعمال يوجب غير مانوس الاستعمال مع كونه ظاهر المعنى واما على الثاني فيمكن ان يدعى ان المذكور حد بحسب الاسم ويكون كل منهما معتبرا في ماهية الغرابة بحسب الاصطلاح ولا بد من ذكرهما وامتناع تركب الماهية من امرين متساويين لو ثبت فانما هو في الماهيات الحقيقية دون الاعتبارية كما لا يخفى فيه الا انه يخدش فيه اقتصار المص في الايضاح على اعتبار عدم ظهور المعنى قوله اي انفا الطلاق المرتفع على الانف مجاز من قبيل اطلاق المقيد على المطلق كما حكي ... قوله اي مدققا مطولا يعني لم مجا ... يوافق لما في الصحاح الزجج دقة في الحاجبين وطول وزججت المراة حاجبها دققته وطولته وفي الاساس الزجج دقة الحاجب واستقواسه وزعاق تويد هذا بقول حسان في مدح النبي صلى الله عليه وسلم ... أزج كمشتق النون خط كا...

فان التشبيه بمشتق النون انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس وفيه ان قوله انما يحسن الخ انما يتم لو كان قوله كمشتق النون بيانا لقوله ازج وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون لبيان انفا الحاجب بالاستقواس بعد بيان اتصافه بالدقة والطول بقوله ازج بل ربما يكون هذا اولى لان التاسيس خير من التاكيد قوله اي كالسيف السريجي الخ يعني ان الحاصل المعنى جعل في الشرح هذا لما يحتاج الى التخريج بعد وتطبيق العبارة عليه على وفق القواعد ان يقال يدعي نسبة الشيء الى اصله نحو تميمي وترشه اي نسبته الى القيم ونزل منزلة مسرج منسوب الى السريجي او السراج اي بالمشابهة في نوع البريق هذا وجه البعد ان مطلق النسبة لا يدل على انها بالتشبيه لان العام لا دلالة له على الخاص وان الغالب الشائع ان يكون المنسوب اليه مصدر ثلاثي هذا الفعل نحو فسقته وكفرته اي نسبته الى الفسق والكفر هذا وقد يجيء بمعنى صيرته فاعلا بنفس اصله او كاصله او دا اصله كعجزت المراة اي صارت عجوزا او قوست اي صار كالقوس وورق الشجر اي صار ذا ورق لا يستعمل تخريج مسرج من سرج بمعنى منها حتى يكون بمعنى الصاير كالسراج او كالسريجي او الصاير احدهما على معنى التشبيه اي مثل احدهما او الصاير ذا سراج لاختصاص هذا التخريج بالاخير كما قيل واعلم يستنبط انه كان ينبغي ان يكون سرج بكسر الراء كلمة بمعنيها لان فعل هذه المعاني لازم لا يجي منه اسم مفعول كما هو بعيد ذلك التخريج على ان يكون مسرجا مصدرا ميميا بمعنى اسم الفاعل لانا سوى مجي المفعول لمصدر ميميا في المزيد فيه من غير بنائه للمفعول كما قيل ولا يبعد ان يقال لنقل معنى اخر يمكن به التخريج وهو الذي للسعد بل ان الشيخ الرضي جعل معناه صيره ذا كذا او جعل فيه ذلك الشي اي جعله ذا ذات وهو الذي يمكن ان يقال انه من سرجته بمعنى صيرته ذا سراج واول هذا بحث وهو ان الذي ذكر في وجه التخريج مبني كما هو الظاهر على ان سرج لم يسمع استعماله في شيء من هذه المعاني فان اكتفى في التخريج بمجرد مجي فعل لما ذكر وان لم يسمع سرج من هذا القبيل فالظاهر انه غير كاف وان كان المقصود انه يقاس سرج على ما ثبت فيه ذلك ففيه انه لا يصح قياس فعل من المزيد على فعل في معنى بل لا بد من استعمال العرب اللفظ المعين في المعنى المعين كما ذكره نجم الائمة الرضي في شرح قول ابن الحاجب في الشافية وافعل للسعد بن الخ قوله فان قلت لم لم يجعلوه اسم مفعول من سرج الله وجهه الخ تقرير السؤال انكم حكمتم بان مسرجا غريب لعدم جعلكم له اسم مفعول من سرج الله وجهه فهلا جعلتموه اسم مفعول منه ليخرج عن الغرابة فاجاب بعدله قلت هو ايضا من هذا القبيل اي من قبيل ما فيه الغرابة اذ هو ماخوذ من الشراح يجعله اسم مفعول منه للسعد خروجه عن الغرابة

وقد يقرر السؤال بانه ذكر للتوجيه وجهين وثمة وجه ثالث محتمل وهو جعله اسم مفعول من شرح الله وجهه فلم لم يذكره وتقرير الجواب
ان جعله اسم مفعول من شرح الله وجهه ليس وجها اكما للتوجيه أن شرح الله ماخوذ من السراج فهو مثل مسرج قوله هو ايضا
من هذا القبيل توطئة للجواب او تصريح بما يتفرع عليه ومحط الجواب هو الاخذ من السراج ويمكن تقرير الجواب على السؤال بانه اصلح توجيه
مسرج من شرح الله وجهه من قبيل الغرابة لانه ماخوذ من السراج والغريب لا يصلح للتخريج منه لان المقصود من
ذكر وجهي التخريج للغة غريبة أن يظهر معناها ويتضح كانه عليه قول المصنف اي كالسيف السريجي او كالسراج وهذا الغرض
انما يتحقق اذا خرج تلك اللغة من لغة ما يوشه ظاهرها لا غريبة وقد يوجد في بعض النسخ او الفاضل مكان اذ وح يحتمل أن يكون
الاول جوابا عن السؤال على التقرير الاول والثاني على التقرير الثاني ويحتمل ان يكون كل منهما جوابا عن السؤال على كل من التقريرين وتقرير
الاول أن شرح الله من هذا القبيل أي غريب يحتاج إلى احد التوجيهين لا على التعيين فلا يفيد جعله اسم مفعول منه خروجه عن الغرابة
والفصل للتخريج مسرج منه لما ذكرنا من ان الغريب لا يصلح للتخريج منه وتقرير الثاني انه غريب مخرج من السراج على التعيين
فلا تفاوت بين الجوابين الا بالتعيين وعدمه وقد يوجد في بعض النسخ احتمال أن يكون مسرج ماخوذا من السراج وأن يكون
من هذا القبيل انه سهو من الناسخ ظاهر مما مر واما سهو من الاول فهو انه لا يصح التخريج منه لانه ليس لغة اصلية الا بعد
الا اللغات الاصلية هذا وتصريح الامام المرزوقي هو قوله ومنه قيل شرح الله وجهه ونعلم من قول المرزوقي ان السريجي منسوب
الى السراج خلاف ما يتبادر من كلامه منسوب الى قين والمعنى منسوب الى المصغر السراج فانه صغر على سريج ثم حذف الياء المنقلبة عن الالف
في النسبة ونعت بالتصغير وجوز ان يكون ... صغر سراج على سريج تصغير الترخيم بان حذف الالف منه وصغر وقوله
ويجوز ان يكون وصفا الى اخره ظاهره انه معطوف على منسوب ولم يظهر لي وجه الخطف ان كان منسوبا الى السراج المعروف الا ان يكون
انما التحقق كسريج اسم للقين اقول ها هنا بحث وهو انه لم يعلم ما سبق من قول المصنف في بيان معنى مسرج حالا
اي كالسيف السريجي او كالسراج انه اسم مفعول مما ذا او انه ليس اسم مفعول لاصلا حتى يترتب عليه هذا السؤال
والله على القول ينبغي شرح الله وجهه ان كان عجيبا يجب أن يكون اسم مفعول منه ام شرحته بمعنى نسبته الى السريجي
او السراج بالمشابهة فان هذا عرفت غير مسموع وذلك وان كان غريبا الا انه مسموع ولا تشك انه اذا حصل الغرض بجعله
اسم مفعول ما سمع ... لا ينطبق الجواب ظاهرا على السؤال وجعل المقصود من السؤال الخروج من الغرابة

بذكر الحمل ويطبق الجواب عليه بعدم افادة ذلك يخالف الظاهر والذي يخطر في بالي في تقرير هذا السؤال
والجواب ان المصنف لما فسر مسرجا بقوله اي كالسريجي او كالسراج ومسرجا اشكل انه اسم مفعول من شرح والمعنى الموضوع له
اسم المفعول ان يكون صفة لمن وقع عليه مصدره كالمضروب لمن وقع عليه الضرب والمعظم لمن وقع عليه التعظيم فمعنى مسرج ان يكون معنى من وقع عليه
التسريج اعني كالسيف السريجي او كالسراج فيفهم منه انه لم يحمله على انه اسم مفعول من شرح الله وجهه بمعنى بهجه وحسنه فانه لو جعل اسم مفعول منه
لم يكن معناه الا انفا موصوفا بوقوع التسريج اي التحسين عليه وادخل في التفسير لقوله كالسيف السريجي او السراج فح امكن ان يسال سائل
فيقول لم لم يجعله اسم مفعول اي لم لم يجعله اسم مفعول من شرح الله وجهه بذكر المعنى حتى يكون على معناه الموضوع له من كونه صفة لمن
وقع عليه الفعل فاجاب بانه لا يمكن جعله اسم مفعول منه لان شرح الله غريب بمعناه الحقيقي جعل الله وجهه كالسراج لا حسنه وبهجه
وتوهم في تفسيره حسنه وبهجه انما هو بيان لحاصل المعنى والحاصل ان السائل سال اي شيء لم يجعله اسم مفعول من شرح الذي بمعناه
حسن وبهج وحاصل الجواب ان شرح لم يوجد بمعنى بهج وحسن اذ ليس ذلك معناه الحقيقي حتى يجعل اسم مفعول منه ولا يخفى على ... تتميم الكلام
في تطبيق الجواب على اختلاف النسخ واما تقرير السؤال بان المصنف منه ان للتخريج وجها ثالثا لم يذكره فهو لا يسع ان السائل ان ادعى
ان شرح الله وجهه بمعنى حسنه لغة غير غريبة فكيف يرد هذا السؤال ان يكون وجها ثالثا للتخريج فانه يجب ان يكون مسرجا اسم
مفعول منه ليخرج عن الغرابة وان اراد انه غريب ولا يصلح للتخريج لم يصح الاقتصار في الجواب على قوله هو ايضا من هذا القبيل
بل يجاب بان الغريب لا يصح للتخريج منه وبين وجهه قوله اعني خلاف ما ثبت عن الواضع لما كانت مخالفة القياس التصريفي
تشمل على مثل نحو عور ونحو كونه فصيحا وجاء في القران نحو استحوذ ... فلو جعل مخالفة القياس على ظاهره وجعل مخالفته مطلقا سببا للاخلال بالفصاحة
لزم عدم فصاحة ما خالفه مطلقا وليس كذلك فان المخالف الذي ثبت عن العرب كذلك فصيح فسر الشارح القانون الذي هو القياس
بانه ما ثبت عن الواضع فيدخل فيه مثل عور ونحو فمخالفته هي كون الكلمة على خلاف ما ثبت عن الواضع وفيه بحث فان الذي ثبت عن الواضع
على التفصيل لا يعرف الا بالنقل او التصريح ولا يتبع ما يتبادر من مخالفة القياس تعلقها بالتصريف الا ان يدعى انه لازم في القياس التصريفي
ذكر الشواذ حين ذكره ... ههنا اعتبر على التفصيل وهو بعيد ولو لا المتبادر ومخالفة القياس الى غير وضع لنسلم من هذا قوله
... وجواز فك الادغام لضرورة الشعر لا يوجب فصاحته
الحمد لله العلي الاجلل عامة في بعض الروايات الواجب الفرد القديم الاول ...
قوله اسم لكل واضح معروف اقتصر هنا على معنى الاشتهار وذكر في حاشية الكشاف انه استعارة للشرف والاشتهار ...
الى ان وصف اللقب بالشرف ليس له كثير معنى وليس كذلك لانه يمكن أن يوصف اللقب بالشرف ...

قوله انما هي جهة الغرابة يعني من جهة اندراج الكراهة في الغرابة ودخولها فيها كما قال في الشرح ان الكراهة

داخلة في الغرابة وذلك من دخول الجزئي تحت الكلي لا الجزء في الكل بيان ذلك ان الشارح فسر فيما سبق الغرابة بالوحشية وقال

هنا من جهة الغرابة المفسرة بالوحشية فيفهم منه ان تفسير الغرابة بالوحشية دخلا في عدم الاحتياج الى ذكر الخلوص عن الكراهة

في السمع وقد ذكر في الشرح ان من اقسام الوحشي الغريب الفصيح قال وسمي الوحشي الغليظ وهو ان يكون مع كونه غريب الاستعمال

ثقيلا على السمع كريها على الذوق فعلم منه ان الكريه في السمع وحشي اذ الثقل على السمع يوجب الكراهة فيدخل الكراهة في السمع

في الغرابة لكونها جزئيا من جزئياتها فلا حاجة الى ذكرها هنا لان الغرابة التي هي كلي اذا انتفت انتفت الكراهة التي هي جزئي

لها ضرورة انتفاء الجزئي بانتفاء الكلي لكن قوله مثل تكأكأتم وافرنقعوا والابلام هذا الوجه لانه ليس من الوحشي الغليظ

كما فهم من قوله في الشرح لظهور ان الجرشي اما من قبيل تكأكأتم وافرنقعوا او الجحيش والطلخم ويمكن ان يجاب عنه بان هذا

تمثيل للوحشية مطلقا على ان المثال لا يجب مطابقته لما مثل به ويؤيده قول بعضهم ان المقصود من الترديد يعني في عبارة

الشرح انما من قبيل الخ تاكيد الدخول وافادة اتساع الخلو وان جزم تماما بكون الجرشي مثلا من قبيل الثاني وليس الاول بعيد

بيان دخول الكريه في السمع تحت الغريب وتسليم دخول الجرشي في القسم الاول والابلام انتهى واشار بقوله فيما سيأتي الى قوله

للطبع الخ ويرد عليه ان الكراهة في السمع كما يغني عنها دخولها في الغرابة لكونها احد اقسامها كذلك الثاني يغني عنه

دخوله في احد اقسام الغرابة وهو ما لا يكون كريها على السمع لكنه غير مانوس الاستعمال فاي فرق بينهما اذ ذكر بعض

وترك بعض والقول بان المعقد تخدش فصاحة المفرد وحصل الخلوص من التنافر داخلا فيه فهو مما ذكر الكراهة

في السمع بعد مشكل هذا وقد يقال معنى قوله انما هي جهة الغرابة ليس لها سبب الا الغرابة فاذا انتفت الغرابة انتفت الكراهة

لانحصار السبب في الغرابة ويرد عليه انه يلزم ان يكون كل غريب كريها وتمثيله بتكأكأتم وافرنقعوا يدل على ان

الشرح على انه ليس من الوحشي الغليظ وظاهر قوله في الشرح لظهور ان الجرشي اما من قبيل تكأكأتم وافرنقعوا

او الجحيش والطلخم يشعر بالتزامه ذلك وهو ممنوع ويرد عليه ايضا منع حصر السبب في الغرابة لجواز ان يكون للكراهة

في السمع سبب اخر كما قيل ان الكراهة في السمع وعدمها من جهة طيب النغم وعدم الطيب واحتج على ذلك بان الشيء

يستحسن مع الاحتمال ويرد عليه ايضا ما سبق من عدم الفرق بينهما وبين التنافر في الاستغناء عن ذكر الخلوص منها بالخلوص عن الغرابة

فان قلت كيف حكم الشارح بان الكراهة مطلقا انما هي داخلة تحت الغرابة وقد نقل الشارح الخلخالي ما حاصله ان الكراهة في السمع اما ان يرجع الى النغم

لا الى نفس اللفظ واما ان يرجع الى نفس اللفظ لغرابته واما ان يرجع الى نفسه لاشتماله على تركيب ينفر الطبع عنه

وكلام الخلخالي يدل على ان الكراهة في السمع قد تكون من جهة الغرابة لا انها لا تكون الا من جهتها فلت المقسم يجعل الكراهة

الراجعة الى اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع عنه ايضا داخلة تحت الغرابة يرشد الى ذلك قوله المفسرة بالوحشية

وان الذي ينفر الطبع عنه من اقسام الوحشي وينبغي ان يكون الكراهة في السمع راجعا لاجل عدم طيب النغم كما يرشد اليه

قوله فيما بعد دون النفس مع قطع النظر عن النغم **قوله** وقيل ان الكراهة الخ حاصل هذا التوجيه ان الكراهة

في السمع لا تخل بالفصاحة فلا وجه لذكر الخلوص عنها في التعريف وحاصل النظر مع كون الكراهة في السمع لاجل عدم طيب

النغم مستندا الى ما ذكره من الحكم البديهي بزعمه وليس هذا القول اشارة الى ما ذكره الخلخالي فانه لا اطلع عليه كيف

والخلخالي ذكر ان الكراهة قد ترجع الى نفس اللفظ والمذكور ههنا عن صاحب هذا القول نفي رجوعها

الى نفس اللفظ وقد اطلعت على توجيه النظر هذا الذي ذكره الشارح في حاشيته على بعض نسخ الايضاح بخط قدم تعلق

الظن بعدم الاطلاع فانه على كلام الشارح ولعل ذلك القول لبعض شراح الايضاح **قوله** حال من الضمير في خلوصه

ويحتمل ان يكون صفة للخلوص اي الخلوص الكائن مع فصاحة كلماته ولعل الاحتمال الثاني اولى اذ لا احتياج فيه الى تكلف

في دفع ما يرد على الاول من انه يوهم كون الظرف اللغو حالا مع تصريح النحاة بتقديم حوازيه والاستدلال ان المتبادر من تعريف فصاحة

الكلمات ان يكون كل فصيح الكلام بالخلوص الكائن مع فصاحة الكلمات او كما قاله مع فصاحة الكلمات ان يكون كل فصيح

مشتملا بالفعل على الخلوص وعلى قيد فصاحة الكلمات الا ان يكون بحسب يكون حاصلا على تقدير فصاحة الكلمات تلازم اواد الله

بتقدير اذا لم ينضم اليه بعيد فتعالى انه خالص عن الامور المذكورة في حال فصاحة كلماته وهو اذا انضم اليه بعيد فان له

حالتين حالة فصاحة مع الضم وحالة عدم فصاحة مع عدمه فيصدق عليه ذلك في حال عدم الفصاحة باعتبار حالة الفصاحة

وذلك لانه لم يشتمل بالفعل على ذلك في حالة الخلوص وعلى قيد فصاحة الكلمات وهذا بخلاف قولنا عبد الله الرجل ان ينتهي

عن المنهيات مع عدم اضطراره حيث لا ينتفي العدالة بما ارتكبها حال الاضطرار ويشترط ان الواقع بعد مع في مثله

قد يتغير خبر من المعدول كما قول البيت هو الجدار مع السقف وقد يعتبر شرطا خارجا كما في قوله عبد الله الرجل انتهاؤه

عن المنهيات مع الاختيار وعلامة الاول انك لو حذفت ما بعد مع محلو لا ابتداء وجعلت المدلول هو الواقع بعد مع لصح كما تقول

البيت هو السقف مع الجدار بخلاف الثاني فانك لو قلت عبد الله الرجل هو اختياره مع انتهائه عن المنهيات

لم يكن مستقيما في الاول يجب اجتماع الجزئين بخلاف الثاني فانه يكفي في صدقه حصول الاول على تقدير حصول الشرط

فائدة في مع

وما نحن فيه من قبيل الاول فان قلت لو قلت فصاحة الكلام فصاحة كلماته مع خلوصه الخ لصح لا يقال ذكر الشارح في الشرح

في بحث الكناية ان كلمة مع انما يدخل على المتبوع تقول جاء فلان مع الامير ولا تقول جاء الامير مع الوزير بكسر فكذلك انه يجوز

ان يجعل كل من الجزئين على سبيل البدل بعد مع لانا نقول ما ذكره هو الشائع وقد تستعمل في غيره الفصاحة ذكره المحقق الشريف

في حواشي شرح المفتاح ولولا هذا لا استعمال لما صح قول المصنف مع فصاحتها اذ لا يظهر فرعيه احد الجزئين واصالة الاخر فيه من ثم

قوله عن مثل زيد احل قدم ما فيه مخالفة القياس على ما فيه تنافر الحروف والغرابة لانه قصد ذكر صاحب الشعر والانف مع

الضمير في شعره والنفه الى مذكور ويكون اخصر من ان يقال شعر زيد الخ فتنبه قوله لكونه قيد التنافر انه العامل في صاحب الحال

وهي قيد في عاملها قوله وفي بها الاولى ان يقول وصاحبها قوله ويلزم ان يكون الكلام الخ لما كان قيد التنافر

داخل النفي الذي هو خلوصه لانه في معنى النفي على كلام فيه تقييد والاصل فيه ان يتوجه النفي الى القيد ويفيد ثبوت المقيد فيجب

ان يكون التنافر موجودا ونفاة الكلمات منتفية فيكون الكلام الفصيح ما وجد فيه التنافر مع عدم فصاحة كلماته وقد كان

المقصد انه ما وجد فصاحة كلماته مع انتفاء التنافر فذكر عكس كلي المقصد وح يصدق انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على

تنافر الكلمات الغير الفصيحة فصيحا وان كان الكلام الفصيح منحصرا فيه على ذلك التقدير وان نظرنا الى ما قصد وعليه هذا الكلام

اعني قولنا خلوصه الخ مع قطع النظر عن الاصل المذكور لزم صدق الكلام الفصيح على ثلثة اشيا احدها ما وجد فيه

فصاحة الكلمات ولم يوجد فيه التنافر لانه يصدق عليه انه خالص عن التنافر المقيد بفصاحة الكلمات وذلك هو المقصد

والثاني ما وجد فيه التنافر ولم يوجد فيه فصاحة الكلمات والثالث ما لم يوجد فيه واحد منهما وكلا الاخيرين غير المعروف

وعلى هذا التقدير ايضا يصدق انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة فصيحا فهذا اولى مما ذكره

في الشرح من انه يلزم ان يكون كلام مشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرة كانت او لا فصيحا فانه لا يستقيم الا على

التقدير الاخير لا على التقدير الاول لانه يلزم لزوم وجود التنافر لانه اذا اخل التنافر مع فصاحة الكلمات فلا بد ان يحصل

مع عدمها والى ح يريد من التعريف احد الاحتمالات وهو الذي المنفي فيه ذات المقيد فقط وعلى التقدير الثاني ايضا

لا يلزم لزوم ما ذكر في الشرح لانه اذا اخل وجود التنافر مع فصاحة الكلمات فلا اخلا له مع عدمها اولى لانا نقول

اعتبار الاولوية غير ملتفت اليه في التعريفات فانه يكفي في فساد التعريف صدقه على غير المعرف بها اذا صدق

على الغير فقط كما في التقدير الاول والثاني فاذا ولو بنينا على التقدير الاخير بالنظر الى الاحتمالين الاخيرين فانهما نوع

اذا الشيخ جعل اولوية اخلال عدم فصاحة الكلمات مع عدم التنافر من اخلال التنافر مع فصاحة الكلمات اذ في كل منهما

ومن شرط وفقد شرط لفصاحة الكلام بحديث الاولوية انما يدفع احد الاحتمالين الفاسدين وهو انتفا القيد فقط

والاحتمال الاخر وهو انتفا القيد والمقيد جميعا باق على حاله قوله المشهور بين الجمهور يجوزون عند البعض لا يدفع

الفساد والضعف كما جوز الاخفش وابن جني نحو ضرب غلامه زيدا وكما جوز ابو الحسن الاضمار قبل الذكر فانه ذهب

في قوله تعالى فانها لا تعمى الابصار الى ان الضمير للابصار لا للقصة وان الاضمار قبل الذكر على شريطة التفسير جائز واما يجوزون

الاخفش وابن جني نحو ضرب غلامه زيدا فليس نحو من الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة فان المفهوم من سند لانه ليس فيه اضمار

قبل الذكر رتبة لعدم المفعول على ما اضيف اليه رتبة فتدبر وقوله بين الجمهور لان المخالف للقاعدة المتفق عليها داخل في الدليل

قوله لفظا ومعنى وحكما بيان لاقسام التقدم المدلول عليه بقوله قبل الذكر والتقدم اللفظي ذكر المفسر قبل الضمير ذكرا صريحا

سوى كان من حيث المعنى ايضا متقدما نحو ضرب زيد غلامه لان الفاعل من حيث المعنى متقدم على المفعول او كان من حيث المعنى مؤخرا

كقوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه والتقدم المعنوي ان لا يكون المفسر مصرحا بتقدمه بل هناك شيء غير ذلك الضمير يقتضي كون ذلك

المفسر قبل موضع الضمير كمعنى الفاعلية المقتضي كون الفاعل قبل المفعول رتبة كضرب غلامه زيد وغير ذلك فيهما من متقل في علم النحو والتقدم

الحكمي ان يكون المفسر موخرا لفظا وليس هناك ما يقتضي تقدمه على محل الضمير الا حكم الواضع بانه ما يصلح مرجعا للضمير يلزم بعده لان وضعه

معرفة لا للقصة بل بسبب يعود اليه وان ذكر بعده ولم يتقدم مفسره يبقى مبهما منكرا لا يعرف المراد به حتى يأتي تفسيره بعده فالمرجع الموخر

متقدم حكما لانه انما خولف مقتضى حكم الواضع لاغراض حتى بيانها ابانه كان المحذوف لعلة في حكم الثابت واقتصر في الشرح

على قوله لفظا اي معنى ساكتا عن التقدم الحكمي في المعنوي لانه ابعد اخذ ما سائل اللفظي قيل ان الشيخ عبد القاهر قد نقل

مذهب الاخفش في المسائل المشكلة ووافقه ابن مالك في شرح التسهيل وغيرها فذهب بعضهم الى عدم اخلال الاضمار

قبل الذكر بالفصاحة مستندا بان الشيخ في هذا الفن وهو المرجح في امر الفصاحة والبلاغة وكلامه حجة مطلقا انتهى

فان قيل لم امتنع في نحو ضرب غلامه زيدا قصد الابهام والتفخيم كما في ضمير الشأن وفي نعم رجلا زيد حتى جعل غير صحيح مطلقا

اجيب بانك اذا جئت بعد الضمير بشيء الغرض الاصلي منه غير التفسير كالمفعول هاهنا لم يصح ان يقال ان ذلك الضمير مبهم

والمذكور يفسره لانه يحمل على ما هو الغرض منه وبقي الابهام بحاله بخلاف ضمير الشأن والضمير المبهم المنصوب

في نعم رجلا فانك لم تأت بما بعدها لغير التفسير فقط بل في الثاني للتفسير فقط وفي الاول له مع غيره كما صرح الرضي

فائدة

قوله ان يكون الكلمات اي الكلمات فصاعدا قوله وليس قرب الواو يحتمل العطف وقبر اسم ليس وقرب خبرها
وليس معرفة حتى يلزم ان يكون فيه اسم ليس نكرة وخبرها معرفة لان القرب بمعنى المقارب والاضافة لفظية وكون اضافة المصدر
معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقي ويحتمل ان قرب ظرف اي ليس كائنا قرب قبر حرب او يحمل على القلب كما في قوله
يكون مزاجها عسل وماء على ان ابن مالك كما روى عنه الرضي جوز في باب كان الاخبار بمعرفة عن نكرة في حال الاختيار ايضا والبيت
خبره ومعناه التحسر والتاسف قوله والواو في والورى للحال يمكن ان يكون العطف على المستكن في امدحه لوجود الفصل
بالضمير المنصوب لكنه اثر الاول لوجوه احدها حسن المقابلة بين قوله ملته وحدي وان وحدي قيد للوهم فينبغي ان يكون للورى معه
ايضا قيد للمقابلة وهو ابعد حملا به فيه لما له وحدي بالنظر الى ملته وعرض ان العطف يدل على هشاركة الورى في المدح
وانه مقصود في المعنى وعلى الحالية لا يفهم ذلك على سبيل القطع وثانيها انه على تقدير العطف يكون مدح الورى جزء المدح
الشاعر ومتوقفا عليه والاصح انه قاصر في شان المدح بالنسبة الى ما اذا لم يدل الكلام على التوقف كما في تقدير الحالية ويرد
على الخبر الاسم توقف مدح الورى على مدح الشاعر فان الشرط النحوي ليس سببا حقيقيا فان النحاة لا يريدون به
ما يحصل به الاقتضاء في الجملة ومدح الشاعر قد يكون مفضيا الى مدح الورى بان يشرع في عد الاوصاف الجميلة ويوافقه في ذلك
العدد حضار المجلس ولا يلزم من هذا توقف مدح الورى على مدحه بحيث يلزم من انتفائه انتفاؤه لجواز ان يكون للشي اسباب كثيرة
فلا يلزم محذور كذا افيد وفيه نظر ان دلالة العبارة على التوقف ظاهر لا يكفي في قصور شان المدح بالنسبة الى عالم يدل
ظاهر العبارة فيه على التوقف على ان كون الشرط النحوي لا يلزم فيه توقف محل بحث ومن العجائب ان هذا القائل رد
على الشارح عبد الحكيم في قوله تعالى ان اردن تحصنا حيث قال الشارح في الشرح لما تم ان التعليق بالشرط يقتضي انتفا
المعلق فقال اي هذا القائل عدم الاقتضاء بطريق القطع مسلم لكن لا شك ان المتبادر في اللغة من مثل الحا قولك
ان ضربت ضربت هو التربط في جانبي الوجود والعدم وقول الشارح فيه بحث لو بعد قول المصنف مع القطع بانتفاء الشرط
فلزم انتفاء الجزاء ظاهر في اقتضاء الشرط فتامل وثالثها انه يلزم على هذا التقدير استبدال قوله تعالى ورابعها
انه يلزم على تقدير العطف اتحاد الشرط والجزاء فان المعطوف على الجزاء جزاء على حدة واما على تقدير الحالية والتقييد مطلقا
والجزاء مدحه مقيدا او دفع الاخيران بان المعية تدل على عدم تراخي مدحهم عن مدحه وانه تعتبر العطف لا يتم التعليق بالشرط وهو

والدهب عليك ان اعتبار العطف او اتمام التعليق بالشرط يدفع الوجه الثاني ايضا قوله بدون مجرد الجمع بين
الحاء والهاء دفع لما يوهمه ظاهر عبارة الايضاح حيث قال فان في قوله امدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر
قوله وفي الثاني حروف منها الا انه لم يحصل التنافر من حروف كلمة واحدة ولهذا اعتبر في سائر الكلمات والمراد بالحروف مجموع
الخابر والهاء وعبد الهاء من الحروف مع كونها اسما لتشبهها بالحروف قوله الصاحب هو ابن العميد في وزارته
وتولاها بعده لفخر الدولة بن بويه ولقب بالصاحب الكافي وقال كان هو استاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ يشتمل على النقل
عنه جمع بين الشعر والكتابة وقد فاق فيها اقرانه الا انه قيل ان الصاحب فاق على في الكتابة وقال الثعالبي كان الصاحب يكتب كما يريد
والصابي كما يؤمر ويراد منه وبين الحالين بون بعيد قوله هذه القصيدة الاشارة هذه الى الحاضر ذهنا يدل له
هذا البيت عليها او الى الكتب وسمي قصيدة تسمية للجز باسم الكل قوله مما له المدح باللوم مكون الاعتذار عنها بانه اشار
بذلك الى ان ذمه لا ينبغي ان يخطر ببال عاقل ولو على سبيل الشرطية والتعليق بل لو دعا الى ذكر ما يدل على عدم الرضا عنه
داع فانما يتعرض للومه دون ذمه ولا يبعد ان يكون في قوله استاد غير هذا ارتد اشارة الى انه اهجاه فيه بذلك الاعتبار
مثل في استعمال معنى الدالة على الكلية في المدح واذ الحالية عن هذه الدالة بل هي المهملة في قوة شبه الجزئية في اللوم لطافة بحث
اشار الى انه يضيق صدره ولا يستطيع انه مما يدل على الكلية في اللوم وان كان فيه لطافة ايضا من حيث افادته توكيده بالملا
على جمع تفادير لوحه قوله نافر بكل التنافر اي فيه تنافر كامل ولا يلزم ان لا يكون متنافر اكمل منه حتى ينافي ما سبق ان الثاني
دون المتناهي ولان اخر الامرين موجب للتنافر في الجملة واجتماعهما الكامل حتى يلزم عدم فصاحة مستحق وقوعه في التنزيل
بل اللازم ان اجتماع الامرين سبب للتنافر القوي الكامل ويجوز ان لا يكون واحد منهما موجبا للتنافر اصلا على انا لنا ان نقول ان احد
الامرين موجب للتنافر لا بمعنى التنافر المصطلح بل بمعنى التنافر اللغوي وهي اعم منه فانها مجرد هرب الطبع واباءه عن شي
سواء كان للثقل المذكور او لغيره من الاسباب كما يشبه البيع فوقه نافر كل النافر فاللازم ان يكون في احد اللفظين نفرة
زما وجد مثلها في فصيح لكنها لا تخل بالفصاحة واما عنه بالتنافر عن التنافر لان الفعل اذا اشار كل فيه الفاعلان حين كاملا وان
الزيادة في اللفظ يدل على الزيادة في المعنى هكذا قيل وفيه نظر اما اولا فلان مجرد هرب الطبع عن شي واباءه منه لا يسلم
عدم اخلاله بالفصاحة وهو داخل اما في التنافر او في الغرابة او في الكراهة في السمع على قول من جعلها من شروط فصاحة المفرد
واما ثانيا فلان القول بمجرد اشتمال القرآن على تركيب يهرب الطبع عنه ما يفضي الى نسبة الجهل او السفه او العجز الى الله تعالى
قوله اي كون الكلام متعقدا ان يمنع
عن ذلك كما مر تردد الشارح على ما يكون اشتمال القرآن على كلام غير فصيح وفيه
قوله قيل ذكر ضعف تعقيد
لما يورد على المصنف من ان التعريف المذكور يعرف التعقيد بمعنى انه من باب المعنى التعقيد

التاليف يغني الخ بناء على انه لا يكون التعقيد اللفظي الا الضعف التاليف والخلوص عن الضعف يوجب الخلوص عنه **قوله** وان كان كل منهما جاريا على قانون النحو فيه بحث وان الظاهر المتبادر من الخلل هو الخطاء واذا كان كل منهما جاريا على القانون لم يكن الخطاء فلا اخص التعقيد والاعتذار عنه بان اطلاق الخلل على مثله هين عند ارباب البلاغة لا يجدي نفعا لان الكلام في تتمة التعريف على ما هو الظاهر والتعريفات يجب حملها على معانيها المتبادرة وكذا بيان قوله لخلل الخ ليس من تتمة التعريف واركان زعما في الايضاح مشعرة بذلك حيث قال والتعقيد ان لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد به وله سببان الخ او بيان لمعناه ان للسبب الغالب فلا ينافي ان يكون للتعقيد سبب اخر غير غالب لا يكون خللا الا ان ذلك يستتبع عدم فصاحة ما فيه استعارة فيها غموض او غرابة في تشبيه او خفاء في كناية او نحو ذلك فانه غير ظاهر الدلالة على المراد وان لم يكن ذلك بسبب امر يعد خللا مع ان ذلك غير صحيح والحق انه يلزم ان يكون مثل الخالص من التعقيد اللفظي على الاطلاق خاصا لا يعلم النحو كما لا يخفى والصواب ان تدعي دخوله في ضعف التاليف كما ذكره الخلخالي والتحقيق كون الجاري على القياس يوجب تعقيدا او تدعي ان سبب التعقيد في البيت الا الفصل بين المبتدا والخبر والبدل والمبدل منه بالاجنبي **نعم** سائر ما ذكر مؤيد له واما ذكر المص لم يمكن الاعتذار بانه لم يرد الا ذكر المعنوي لكنه ذكر اللفظي استيفاء للاقسام وقد يجاب عن اصل الاعتراض بانه لا يستلزم الا الضد على تقدير استلزام كل من العدمين للاخر اذ يجوز ان يكون كل منهما معتبرا في ماهية الفصاحة بحسب الاصطلاح فلا بد من ذكرها ان اريد الحد التام بحسب الاسم والعرف ان تركيب الماهية مركب من شيئين وان لوث اما هو في الماهية الحقيقية دون الاعتبارية كما عرفه وقد من نظيره وفيه ان كون المذكور حد الفصاحة ابتداء على تقدير منع ما ذكره الشارح من ان الفصاحة عندهم كون الفظ جاريا الخ كما مر عن المحقق الشريف **قوله** اذ لا حاجة الا الاستدلال على ان ذكرهم وجها واما الحاجة والاشكال بهما منتفية هذا

وانكر الشارح الخلخالي الاعتراض بان ذكر احد الامرين من الضعف والتعقيد اللفظي يغني عن الاخر اما اغناء ذكره عن الضعف فلما سبق واما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان التاليف اذا لم يوافق القانون اوجب ضعفه تعقيدا في الفهم والخلل والخلوص عن اللازم يوجب الخلوص عن الملزوم ولم يتعرض الشارح لذكر اغناء التعقيد اللفظي عن ضعف التاليف اما لان التعارف في الاحتراز على التعريف هو الاحتراز باغناء السابق عن اللاحق لا العكس والمنع ايراد الحشو الذي تنسب في التعاريف نحو الانسان جوهر قابل للابعاد نام حساس ناطق واما الطعن في ابدفاعه بانه لا نسلم ان كل ضعف يوجب تعقيدا امان مثل جاني احد بالتنوين مشتمل على الضعف دون التعقيد **قوله** لخلل في اسماع الذهن يحتمل ان يراد الخلل الواقع الكلم كما يناسبه مقابلة اعني الخلل الواقع في النظم والمعنى بسبب عدم ظهور الدلالة وقوع خلل في انتقال ذهن المتكلم وتعلقه بايراد اللوازم البعيدة مع ان الامر بالعكس باعتبار معنى العلم والظهور على ما هو الشان في بعض

الا في اعني الاستدلال بالحلول على العلة اي تعرف الخلل ويظهر بسبب ايراد اللوازم ويحتمل ان يراد الخلل الواقع للسامع كما يناسبه قوله اسماع الذهن فان المتبادر منه اسماع ذهن السامع ويحتمل عدم الظهور بالخلل باعتبار معنى العلم والظهور **قيل اعترض على الاول** بانه يلزم منه ان يكون الخلل في كلام مسببا على خلل في ذهنه وهو ممنوع لجواز ان يكون ما الف الكلام على هذه الكيفية مع القدرة على التاليف على وجه لا تعقيد فيه والاخلال لاغراض يتعلق بذلك كامتحان الافهام والتعمية في المرام ونحو ذلك **واجيب** بان قصد التعمية والالغاز يعد خللا لان تفرق الذهن عند البلغاء ولهذا صرحوا بان صنايع من المعميات ليس بفصيح والمصرحا في تعريف البيان على ذكر الوضوح بناء على ان مقابله مردود كما صرح به الشارح في شرح المفتاح **قلت في الجواب اشعار بان المعترض** يرى ان ذلك التاليف على تلك الكيفية مع القدرة على خلافه لاغراض غير مخل بالفصاحة وانت خبير بانه ان كان قوله لخلل من تتمة التعريف كما هو مختار المحشي على ما يشعر به كلامه في موضع اخر وهو الحق لم يكن لهذا الاعتراض ورود اصلا لان اللازم من التعريف ان كون الكلام غير ظاهر الدلالة لخلل في اسماع ذهن المتكلم هو تعقيد مخل بالفصاحة وذلك لا ينافي ان يكون عدم ظهور الدلالة لشيء اخر غير تعقيد وان لم يكن من تتمة التعريف فلا اختصاص لورود على التعريف نفسه لانه يصدق على الكلام الذي فيه ذلك التاليف انه غير ظاهر الدلالة على المراد ويجيء عليك ما في كلام المص من الاحتمال على الوجه الاول مع ما في قوله بعد فان الانتقال من وجود العين من ابيات حمل الاسماع على اسماع ذهن المتكلم فليس ابيات معينين للخلل على الثاني **وقد يقال في التوجيه الاولى** ان يحمل الخلل على الواقع للمتكلم في النظم وفي وبعد مضاف محذوف اي في طريق الاسماع وابعد ان يقال في توجيه المقام ان قوله في النظم والاسماع معناه بالنظر الى النظم او بالنظر الى الانتقال كما في قولهم الاسم ما دل على معنى في نفسه اي باعتبار نفسه ويراد بالاسماع ما هو اعم من انتقال ذهن المتكلم او السامع كما يتبادر من قول المص فان الانتقال من وجود العين الخ والمعنى ان كون الكلام غير ظاهر الدلالة بسبب الاحتياج الى الحمل على الوجوه الغير المتبادرة وح تندفع المحذورات باسرها او الخلل فيه بالنظر الى نظمه وترتيب كلماته بسبب تقديم او تاخير او نحو ذلك واما الخلل فيه بالنظر الى اسماع الذهن ان يكون للكلام معنيان وهو كذلك لما ذكر في الشرح **قوله** في الاسماع من المعنى الاول يعني منه اه لا ان يكون ايراد المتكلم الخ فان قلت فاين المعنى الاول والثاني من ان الذي ليس له معنى ثان بمنزلة الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء **قلت ولعله لم يكن الغرض من ايراده الا مجرد التمثيل** للكلام في بحث الغرابة ق الذي هو ما مثله في الناس الخ وفيه نظر فانه يؤدي الذي دلالته على المراد غير ظاهر مع ان المثال المحض مطابقته لما مثل له كما هو معروف الى ان لا يكون الكلام البليغ الا ما اشتمل على كناية او مجاز هو ظاهر البطلان فاما ان يقال ان خلوص الكلام عن عدم ظهور

دلالته على المراد المخل في الاسعال تحصل اما بان يكون ثم اسقال اصلا او بان يكون اسقال ولا يكون مخللا او بان يكون المعنى
على البعيد اى اركان ثم اسعال لكن ترك المصنف التعبير لظهوره ومنه بعد قوله وذلك بسبب ايراد اللوازم الخ
الاستعمال هب المصنف في الكنايه ان يقول بسبب ايراد الملزومات البعيده ثم ان اريد باللوازم والوسايط معنى الجنس
على ما غلب ائمة الاصول من ان لام الجنس يبطل الجمعيه لم يلزم تعدد اللوازم والوسايط في كل مادة ووصف الوسايط
بالكثره باعتبار كثره المواد فالمعنى لا زم وجود لازم بعيد يفتقر الى واسطة او اكثر وان كان باقيا على معنى الجمع فاما ان يوجه
ان المراد مقابلة الجمع بالجمع اعنى مقابلة اللوازم والوسايط بالمواد على ان يكون المواد مقدره كانه قيل بسبب ايراد
اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسايط الكثيرة في المواد او مقابلة اللوازم بالوسايط على ان يعتبر فيهما تعدد المواد فيجمعا لذلك
من غير اعتبار جمع المواد مقابلة بخصوص الجمعين المذكورين انقسام الاحاد على الاحاد كما يقال باع القوم دوابهم اى كل واحد منهم
باع ما له من الدابه سوى كانت واحدة او متعددة فعلى القول بجواز ان يكون ذلك الانقسام على التساوى يكون على الاحاد وفي الثاني
فلا شبهه واما على القول بلزوم كون الانقسام على التساوى فيراد لازم واحد وواسطة واحده ويكون ذلك احد ابا قل كما قيل
في تعريف الكلام بما تضمن كلمتين او ان يقال جمعهما باعتبار كثره المواد لكن وصف الوسايط بالكثرة على هذا الوجه يدل
ظاهرا على اعتبار الكثره فيها بالنظر الى كل مادة والا كان الوصف بها في النظم لغوا ونحو يمكن ان يراد بالكثره ما فوق الواحد
فاللازم على الوجه الاخير وجود لازم بعيد مفتقر الى واسطتين او اكثر الا ان يتجه ان اثبات ذلك في المثال المذكور مشكل
واعلم ان المتبادر من قوله وذلك بسبب الخ لا سيما مع ذكره في مقابله من قوله بسبب بعيد او باخراج الخ ان المعنى
حصر سبب الخلل في الايراد المذكور ويرد عليه انه يجوز ان يكون اللازم قريبا غير مفتقر الى واسطة ويكون خفيا فيكون سببا
لحصول الخلل فلا يتم حصر السبب في الايراد المذكور واعتذر عنه بانه خص الايراد المذكور بالذكر لكون الاخير اقل قليل
وبان المفهوم من قوله وذلك بسبب الخ مجرد التمثيل وهو بعيد واورد عليه ايضا ان الخلل قد يحصل بسبب ان يراد باللفظ
ما ليس من لوازم معناه فيجعل المصنف حصر السبب في الايراد المذكور والابعد ان يجاب عن هذا بانه حصر سبب الخلل الذي
هو سبب لعدم ظهور دلالة الكلام والمتبادر من قوله ان لا يكون ظاهر الدلالة على المراد ان يكون له دلالة على الكلام لكنها خفيه
غير ظاهرة كما هو قاعدة رجوع النفي الى القيد واللفظ لا يدل على الخارج الذي ليس بلازم والتعريفات يجب حملها على ما هو المتبادر منها
فلا حاجة الى الاعتذار عنه بانه تركه للندرة ايضا وايضا لو حصل في التعقيد المعنوى لم يصح حصر ما يخرج عن التعقيد المعنوى في بيان
كالالة فان قلت ان لم يكن اللفظ المراد به ما ليس بلازم معناه داخلا في التعقيد فهو اشكل مخل بالفصاحة فلا بد من اخراجه
قلت لا حاجة الى اخراجه لعدم دخوله في الكلام اذ الكلام انما هو المفيد والكلام الدال على الخارج كالتعقيد قوله

بعد حلقه

ساطلب الخ ان العارض الدال على الاستقبال وضعا اغنى السين دالة على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب
الذي هو المقصد الاقصى للعشاق الا انه من حيث انه في نفسه بعد يطلبه بان يشوق طلبه ويترقب اضافة البعد الى الدار
والقرب الى ذا ... الى انه لا يتعلق غرض بطلب البعد من العاشق بطلبه فانما يكون بطلب بعد المكان واما القرب مطلوب
المحب انما هو قرب ذات المحبوب لا قرب داره ومكانه قوله بالرفع وهو الصحيح اما النصب عنده بالرواية الصحيحة واما
ان الصحيح عنده في البدن ما ذكره الشيخ عبد القاهر وهو مبني على الرفع واما ان سياق الكلام يقتضى وقوع لتجمد في مقابلة التعريب
وتسكب في حيز السين طلب قلت هذا احسن الوجوه فانه لا يرد عليهم في الشرح بعدم صحة الرواية بل ان فيه تكلفا وتعسفا
ولو كانت الرواية خطا لكان المستحسن التعرض لذلك كما لا يخفى وانا بنا المعنى الذي ذكره الشيخ على رواية الرفع فانه يصح على
تقدير النصب ايضا ويكون المعنى اني اوطن نفسي على البعد وعلى سكب الدموع فتامل قوله لكنه اخطا الخ لانه ان له
من حيث اللفظ وجها ظاهرا من امر الفصاحة كما ذكر في الشرح انه يستعمل الجمود في مطلق خلو العين مجازا استعمالا للمقيد في المطلق
ثم يكنى بالمطلق عن السرور لكنه في التحقيق خطا لان كل حقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز منها المعنى وانما كان الجمود الى علمها
بالدموع ولا استعمال الجمود وان كان مع علاقة صحيحة الى عدم البكا مطلقا او الى السرور مخل لانه ليس مقبولا لانه غير منقول
حتى يرد عليه انه اشترط النقل في احاد المجاز عند المحققين بل لان تعارفهم على خلافه يمنع الاذهان عن
الالتفات الى غير هذا الانتقال فيما بينهم فاعتبر والمانع في حقهم مانعا مطلقا واما اذا لم يعلم تعارفهم فيه
نحو الاسعال الى المجاز فالجمود الخ انما كان مثل هذا من فضول البدائع ولنعم ما قال قوله حال ارادة البكا
الاحسن في العبارة ان يقول اي خلوها عن الدموع حال ارادة البكا الخ فان زيادة هذا القيد يوهم انه بعد لخلوها عن الدموع
فيفهم منه ان خلوها عن الدموع قد يكون حال ارادة البكا وقد يكون في غيرها وليس كذلك قوله اني اليوم اي لفظ اليوم شامل
الى ان البين ليس معناها ما وضعت له من الانفعال بل لمجرد التاكيد كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى سكت ما قالوا
قوله اطيب نفسا صيغة المتكلم من طاب يطيب ونفسا تمييز ولو جعل صيغة المتكلم من طيب يطيب لم يخل من مناسبة لما عطف عليه اعني قوله
واوطنها لكن الاول احسن معنى لكمال تنكير نفسه والاولى رعاية جانب المعنى وينبغي ان تعلم ان الظ من كلام الشيخ انه جعل طلب البعد
مجازا عن لازمه وهو طيب النفس اذ لا معنى لطلب البعد من العاشق حقيقة واما سكب الدموع فلا ضرورة في التجوز فيه
وهو الحزن الا ان السياق يدل على ذكر الضمير في عضدها واصلها عائد الى الاشواق قوله والمقوم هاهنا كلام قابل
ذكره اي تنكب رواسل النص عطفا على لتعد وقد حمل سكب الدموع عن الطلب والرفع عطفا على طلب وهو ان لم يخل حسب الطلب
لكنه لما كان المعنى انه لا يريد الامر المطلوب ونكث عليه صار كانه مطلوب له فلم يستفاد المعنى على الروايتين
فقالوا معناه ان اعادة الزيارة والحوان الاساءة بنقيض المطلوب وخلاف المقصود وطلب الشيء عن البعد لتحصيل نقيضه وهو القرب

وطلب الحزن ليحصل نقيضه وهو السرور قيل وجه الفساد ان الزمان والاخوان انما يأتي

ما هو نقيض المطلوب في الواقع اي النقيض ما يظهر انه مطلوب وليس وفيه يظهر ان حرّ طرافة الشعر انهم

يعمدون يطلب شي يكون مطلوبهم خلافه تسببا الى حصوله لما اشتهر ان الزمان يأتي بخلاف المطلوب وهذا من الامور الخطابية

التي يأتي بها الشعراء انظر قال وانفتح فيه المناسبة وقد جاء لكن صرح ابو الحسن الباخرزي فقال شعر

ولكم تمنيت الفراق مغالطا واحتلت في استثمار غرس ودادي وطمعت منها بالوصال لانها تبني الامور على خلاف مرادي

هذا او مد قيل يعني الست الصواب ان الشاعر يعمد الى الحقيقة في التشبيه للسفر ليتوصل به الى اسباب

معاشه فاني الحصر اذ بالاموال تقتنص الظباء الغواني ويتمتع بالوصال والى مثل هذا المعنى اشار المتنبي حيث قال

لعل الله يجعله رحيلا يعين على الاقامة في ذراكا ان وفيه ان المقصود لتقربوا خدش هذا المعنى

فان في كون سبيل الخاطب سبله الجامعة لغة غريبة ما لا يخفى كما حكى ابن الشاعر وكمن جمعه بان الشاعر والمولدين

يستعملون كثيرا في كلامهم وبانه راجع الى الحقيقة من لديهما ممن يهواه وخص هذا القائل الحقيقة لانها المقصد الاعظم

وما احسن ما قال سيد المحققين المطلع على ما قصده الشعراء من النكت وحليته خاطر في انشائه وما كان

متعلقا بالارتحال يقرب منه اليك ومعالي فالمعنى ما افاد هذا القائل والا فان الشاعر من الحكماء الكاملين بالحكم وحقائق

الاشياء دلائل الاعتبار وان من الظرفاء المستظرفين للنوادر والغرائب والمشهور قلت نسبه في شرح الشواهد

الى العباس بن الاحنف كما في الشرح وذكر من صفته ما يدل على انه من الظرفاء المستظرفين للنوادر قوله كانما يجري في الماء

في انه ساخ من المجاز فرس سابح وسبوح قوله النفس كما يشعر بان اطلاق السبوح على الفرس على سبيل الاستعارة

لمناسبتها وانها مجاز علاقته المشابهة ووجهه انه سبح في الماء ان اعتبر موضوع السبوح في البيت هو الفرس على

تشبيه سيرها في البر بسباحتها في البحر في سرعة السير مع عدم اتعاب الراكب بكون السبوح استعارة تبعية

وان اعتبر الموصوف غير الفرس على تشبيه الفرس بشخص سابح في الماء يكون استعارة اصلية مصرحة كذا قيل الحطائي

اقول المناسب هو الاول واما الثاني فلا يوافق ما ذكروه من ان الاستعارة في المشتقات تكون تبعية بدليل

ان المعنى المهم فيهما هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات ولا يخفى ما في اثبات السبوح على الساع من لطف المبالغة

وما ذكر في الابعاد في الغمر يتضح السبوح من اللطافة فان الغمر في الاصل ما يغمر كثير الماء ولا ينجو من ابتلى بها الا السابح

والمراد بالغمر فيها مطلق الشدة استعمالا للمقيد في المطلق قوله يتعلق بسواهد يتضمنها معنى المبالغة

فلا يرد الشهادة المعداة بعلى لا ترد الا بالضرر قوله واعل الطرف ويجوز ان يكون مسندا والطرف خبره

مقيد ما عليه قوله ذكر الشيخ من بعد احتمل ان يراد مجموع الذكرين وان يراد به الذكر الاخر وهذا هو الظاهر

الا انك تقول في قولك زيد زيد ان احدهما تكرار وان ابن الحاجب ذكره في التأكيد اللفظي انه تكرير لفظ

الاول قوله ولا يخفى انه يحصل كثرته بذكره اي كثرة التكرار بتكرير اي بذكر اللفظ ثانيا اما على الاول ولانه لا يتحقق التثليث

الذي يتحقق بذكره التكرار فضلا عن كثرته واما على الثاني فلانه وان تحقق به التثليث لا يتحقق كثرته به لان الكثرة

لا يتحقق بمجرد التعدد بل يحتاج الى زيادة عليه ولا بد من ان يتحقق التعدد حتى يتحقق بان تكون ثلاث او اكثر

وحاصل الجواب اما الا ان الكثرة لا يتحقق بمجرد التعدد بل قد يطلق على ما زاد على الواحد وهو المراد ها هنا

وقد حصل تكراران في التثليث بذكر الثاني والثالث اما على الوجه الثاني فظ واما على الوجه الاول فلان كل مجموع

الثالث والثاني تكرار ومجموع ذكر الثالث والاول ايضا تكرار فان التكرار قد يكون مع الفصل كما في البيت فيحصل

ايضا تكراران وقد عرفت من هذا جوابا اخر على الوجه الاول فانه يحصل غاية تكراران فيكون اطلاق الكثرة على معناها المتبادر

وينبغي ان يعلم ان المراد من التتابع الاضافة فلكثرة ايضا ما فوق الواحد كما يدل عليه جعل الشيء عدلا لما هو منه قول الشاعر

عناق ادنابير الوجوه ملاح قوله وهي ارض ذات رمل كذا في الاساس واما في الصحاح وقد قال الجرعاء

بيت الرمل المستوي الى تنبت شيئا قوله والجنيد ارض ذات حجارة بمثل الجند بفتح النون وكسرها ما ارتفع من الارض كما في الصحاح

في الصحاح وارض ذات حجارة بفتح النون وكسر الدال كذا على الجرعاء على نفس الارض بان يراد من الخدل نفس

الارض انه بطريق الطلاق اسم الحال على المحل والتفسير بالنظر الى المراد وعندي ان في الخفى فلعلها هذا التفسير

بمعنى البيت يا حمام جرعاء الارض التي فيها الحجارة والظاهر انه لا يعلو للشاعر غرض بكون الارض التي فيها الحجارة

والمعنى انه طلب من الحمامة التي في الارض المذكورة او في الرمل وتلك بين معظم الحجارة ان تسجع لكونها من الحبوبة

وتسمع فان قلت لاي شيء خص الحمامة التي في ذلك الموضع بالنداء وطلب السجع منها قلت العلة اما لكون ذكر الكان

هو الذي فيه المحبوب وتسمعه صوت الحمام اذا سجعت فيه ان حمل الكلام على الظاهر وان حمل على ان المعنى ان صفاء محبوبته كالعقد

لانه لو فرض حمامة من اعشاق تسجع في مثل ذلك المكان الذي ليس بمحل لسجع الورق في الارض التي عليها النبت وبين الاحجار

لكانت خليقة بان تسجع وتظهر النشاط والحبور والانبساط قوله وفيما دل على ما يشهد العقل والنقل اما النقل فلما

ذكر في الصحاح واما العقل فلان الانسب بمقام المبالغة ان يكون جزاء الامر بالسجع هو كون سعاد بحيث ترى وتسمع كان كونها

بحيث ترى او تسمع كلاهما امر يحتاج الى الغرض فان حصل اسعى الامر بالسجع عنده لكونه امرا لا يكون خلافه في ذلك الوقت

وايضا كونها زائدة لغيرها شيء لتعويته محجوبة عن رؤية اخبرها مصونة عن سماعه اقرب منها ابلغ من كونها مستورة اصولها

كما لا يخفى او السجع امر متوقع والشيء حتم النسبة لانه من الحلوم المشاهدة ان حامل السجع

لا يقتصر على الصدر بل يتجه عنه من الحركة الكثيرة المرئية والمعنى انه لما حصل لك القرب من مكان سعاد فتعين اظهار الفرح

والسرور وهذا ان حمل على ان المراد بالسجع اظهار النشاط والحبور وان حمل على المعنى الثاني والواجب عليك اذا كنت

بحيث ترين سعاد وتسمع صوتك ان تغني ما يجلب السرور والسجع الذي هو مقتضى ما ذكرنا كان يتعلل

على ان المعنى بحيث ترين سعاد وتسمعين كلاهما اوضح فالمراد من شهادة العقل مساعدته الحكم بالحمل على

وقد نظمها بعضهم بقوله [illegible] معنى الاين [illegible] متى معنى الوضع
[illegible] وقال ابن مالك في سنة بالامس كان متكي
بيده سيف لواه فالتوى فهذه عشر مقولات سوى

[illegible] مع امكانه فاشبه **قوله** والافعال المتصلة يعني ان من العلوم ان كثرة التكرار وتتابع الاضافات ليس سببا
للاخلال بالفصاحة [illegible] وانما هو مما يؤدي الى الثقل فان ادى الى الثقل فهو قسم من التنافر والا فلا اخلال على ان الكراهة
في السمع فانها [illegible] سبب للاخلال بالفصاحة اذ الفصيح كما يخبر عما يثقل على اللسان [illegible] عما يثقل على السمع ولذلك
جعلها داخلا في الغرابة كما [illegible] داخلا في التنافر **وقيل هاهنا عيب** وهو انه يجوز ان
يكون كثرة التكرار مؤدية الى الكراهة في السمع والى الثقل على اللسان [illegible] بتتبعها **قاله الشيخ عبد القاهر** كما روي
عنه **في الشرح** [illegible] **قوله** والطف [illegible] عرض [illegible] على راي كثير من الحكماء عشرة [illegible]
غير نسبية [illegible] وهو عرض يقبل القسمة لذاته [illegible] والعشرة مثلا تقبل القسمة بخمسين والكيف وهي ما ذكره
الشارح والوحدة والنقطة [illegible] ونسبة [illegible] كلام الشارح اعني عرض
[illegible] النسبة المتكررة اي النسبة التي لا تعقل الا بالقياس الى نسبة اخرى
معقولة بالقياس الى الاولى كالابوة فانها لا تعقل الا بالقياس الى البنوة التي لا تعقل الا بالقياس الى الابوة والاين وهو كون الشيء في الحيز
ككون زيد في الدار والمتى وهو كون الشيء في زمان ككون الكسوف في ساعة كذا معينة والوضع وهو هيئة تعرض للجسم باعتبار
نسبتين نسبة بعض اجزائه بعضها الى بعض ونسبة [illegible] اجزائه [illegible] كالقيام فانه هيئة للانسان
بحسب [illegible] والملك وهو هيئة تحصل للشيء بسبب [illegible] ككون راسه مرفوعا ورجليه من تحت
[illegible] ما يحيط به [illegible] وينتقل بانتقاله [illegible] والفعل وهو تاثير الشيء في غيره [illegible]
كالحال الذي للمسخن ما دام يسخن والانفعال وهو تاثر الشيء عن غيره كذلك الحال الذي للمتسخن ما دام يتسخن والغرض
من ذكر هذه الجملة [illegible] ما ذكره الشارح [illegible] الكيف وان كان خارجا عن الفن [illegible]
قوله [illegible] فهو معلول [illegible] القسمة والاقسمة [illegible]
خارج [illegible] **قوله** فخرج بالقيد الاول وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير
ان العرض النسبي [illegible] عن كون النسبة [illegible] لا يمكن تعقلها بدون تعقل المنتسبين [illegible]
والشيء [illegible] **قوله** ونقولنا لا يقتضي القسمة النقطة والوحدة [illegible] ما قيل ان قوله
[illegible] القسمة [illegible]
[illegible]
اقول [illegible] **المصير الى هذا مكان قول الشارح وقولنا اولا لتابيد** [illegible] **العلم بالمعلومات**
ولما قيل ان [illegible] هذا القيد [illegible]
[illegible]
اقتضاؤه [illegible] الانقسام [illegible] **قوله** العلم بالمعلومات المعلوم اذا تعدد
تعدد العلم [illegible] العلم [illegible]

[illegible]

ادنى قسمة ولا الاقسمة [illegible] هذا انما [illegible] كلام الشارح في هذا المقام [illegible]
قوله [illegible] المقصود [illegible] التعريفات كما ذكر المحقق الشريف في حاشية المطول في بحث التعريف بالعلمية
شرح [illegible] فلا باس ان [illegible] من جميع ما [illegible] الشارح
هذا القبيل [illegible] وما فيه من هذا القبيل وان كون اللام في [illegible] الاستغراق
كما صرح به في الشرح [illegible] افاده [illegible] ان التعبير عن كل ما [illegible]
ملكة [illegible] على التعبير [illegible] ملكة [illegible]
على التعبير عن مقصوده بلفظ فصيح في التاكيد [illegible] مثلا [illegible]
الملكة [illegible] التعريف [illegible] ان يكون هذا التعبير
[illegible] **قلت** [illegible] شيء
وهو انه لم [illegible] على التعبير [illegible] على التعبير
لكنه [illegible] **ويمكن ان يجاب** [illegible]
[illegible] **هذا وفي المشار اليه** [illegible]
للتامل وما اوضح عبارة الايضاح في هذا المقام [illegible] **قال وقيل** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
بان الحال [illegible] نفس الكلام وهو كذلك [illegible] **واعلم انه كان اصل الكلام** [illegible]
[illegible] اعتبار الخصوصية ليس مقتضى الحال حقيقة بل هو شرط في الاعتداد بالخصوصية [illegible]
[illegible] التعبير عن [illegible] الاعتبار الذي هو
[illegible] **قوله** [illegible] على الوجه المخصوص [illegible] الاعتبار [illegible]
[illegible] **قال** [illegible]
[illegible] الكلام الموصوف [illegible]
على وجه مخصوص [illegible] **قوله** مع الكلام [illegible] خارجة عن الدخول في الكلام [illegible]
المراد [illegible] وعلى الخصوصية **فان قيل** [illegible] المقام
[illegible] على اصل المراد [illegible] **اجيب بان هذا الاقتضاء** [illegible] على اصل المراد [illegible] الخصوصية
كما [illegible] **قوله** [illegible] مع [illegible]
[illegible] في الجملة [illegible]
[illegible] بكون [illegible] المصدري [illegible]

فالمحنث يريا السبب والذي في الصحاح انما هو باعتبار المعنى المصدري **قوله** وهو مقتضى الحال اي الخصوصية كما يوء
قوله والتاكيد مقتضى الحال والذكر باعتبار الخبر ويجوز رجوعه الى ان تكثير مبالغة كما سبق **قوله** وتحقيق لكن
اي تحقيق معنى مطابقته لمقتضى الحال لكنه لما لم نعلمه ان التاكيد مقتضى الحال ادرج في البيان ما هو مقتضى الحال حقيقة
عنده لتوقف معرفة المطابقة عليه واشار بلفظ التحقيق الى ان ما سلف من ان التاكيد مقتضى الحال انما هو على ما يفهم في الشائع
بحمل هذه الامور غير مقتضيات الاحوال اي ان المطابقة انما تتحقق بتلك الخصوصية **قال في شرح المفتاح** لما كانت المطابقة
انما تتحقق بتلك الخصوصية وكان المقتضي اصل الكلام ثابتا وانما اثر الاعتبار في اقتضى تلك الخصوصية شاع اطلاق مقتضى الحال على تلك الخصوصية
انتهى وبيانه ان عدم علم المخاطب مثلا انما يريد امر زائد على الاخبار ولكن لما لم يمكن تحقق الا في ضمن واحد من خلو ذهنه
او تردده او انكاره اقتضى ان يقال له قام زيد او ان زيدا قائم او ان زيدا لقائم استحسانا او وجوبا او والله ان زيدا لقائم فنحو ذكر بالحال التي هي
الكلام المكيف بخلو ذهنه او تردده او انكاره لما عرفت ان عدم علمه الذي هو المقتضي لاصل الكلام في ضمن احدها **والحاصل**
ان الحال التي تقتضي اصل الكلام امر كلي لا يوجد الا في ضمن جزئي وذلك الامر الكلي هو المقتضي لاصل الكلام وما هو في الجزئي بمنزلة التشخص
هو المقتضي للخصوصية فالحال الموجودة التي هي مجموع الامرين تقتضي الاصل والخصوصية معا لكنه لما كان مقتضى الاصل ثابتا في التغير وانما الذي يتغير
هو الامور العارضة له التي بمنزلة التشخص كما ذكرنا او ردت الخصوصية بالذكر في شان ذلك الامر انكار المخاطب يقتضي تاكيد الحكم وخلو ذهنه يقتضي خلوه
من التاكيد **وقول صاحب المفتاح** الحال المقتضية للذكر بالحذف للتعريف للتنكير للتعلق الغرض به وهو اختلافها على حسب اختلاف
العوارض المنضمة الى الامر الكلي فظهر ان الحال يقتضي حقيقة في كل الكلام المشتمل على اصل المراد والخصوصية وفساد ما قيل ان الذكر
ان كلامهم في معظم المواضع يعني كالمواضع التي نقلناها محكم في ان المقتضي هو الاحوال لا غير ان اراد ان كلامهم محكم في ان ما يلك
الخصوصيات مقتضيات الحال فمسلم ولا يضرنا اذ لا ينفي كون الحال مقتضية لغيرها ايضا وان اراد ان كلامهم محكم في ان الحال لا تقتضي
لا تقتضي نفس الكلام وانما تقتضي تلك الخصوصيات فظاهر انه ليس في هذا المنقول عنهم ما يدل على ذلك اصلا ويؤيد ذلك
قول السكاكي في تعريف **علم المعاني** تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره فانه يدل ظاهرا على ان مقتضى الحال امر مذكور
والمذكور حقيقة هو الكلام لا الاحوال وما قيل من ان الكلام الكلي الذي هو مقتضى الحال غير مذكور حقيقة بل المذكور حقيقة هو الكلام الجزئي
نعم يمكن جعل الكلام الكلي مذكورا بذكر الجزئي لكونه في ضمنه يمكن جعل الاحوال مذكورة بذكر الكلام المشتمل عليها لكونها كيفيات
كما جعل **السكاكي** الالتفات الواقع في الظرف موقعا بتمام المعنى حيث ما بينه اي من سائر الالتفات وان بعض المقتضيات كالمؤكدات
واجزاء التعريف ما يذكر فوجب حمل الذكر على التعلق مدفوع بان الطبائع موجودة في الخارج بعين وجود الاشخاص متحدة معها كما قيل وقد
خفي هذا على غير هذا الفن على ان ذلك التاويل يجري في الاقتصار على الاصل كما يشهد عليه ما سيأتي في نحو الحذف والطي اذ لا معنى
لكون هذه الامور مذكورة بذكر الكلام المشتمل عليها وان المذكور ليس هو الاحوال بل الدوال عليها فان الاحوال هي التعريف
والتنكير والتاكيد واما اللام والتنوين والمؤكدات فانما هي دوال على هذه الاحوال لا نفسها فحمل الذكر على التعلق هنا انما يحسن لو كان

اي تولده مقول المصنف

لكن لو فرضنا على عرض كان يكون اكثر من عرض كان الامر بالعكس وايضا قول المصنف فيما سيأتي علم يعرف به احوال اللفظ
العربي التي بها يطابق مقتضى الحال فانه يدل ظاهرا على ان المقتضي ليس نفس تلك الاحوال الحاصلة اياها سببا وانه في مطابقة
الكلام مقتضى الحال ومما هو في غاية الظهور في تأييد ما ذكرنا ان **السكاكي قال في ضبط مقتضيات الاحوال** لا يخفى عليك ان مقامات
الكلام متفاوتة فمقام الشكر يباين مقام الشكاية ومقام التهنئة يباين مقام التعزية ومقام المدح يباين مقام الذم الى غير ذلك
مما ذكره هناك مع انك تعلم انه ليس معنى مقام الشكر الا الكلام الذي يدل على الشكر وكذلك مقام الشكاية ليس مقتضاه الا الكلام الذي
يدل على الشكاية وقس على هذا ما يشبهه فقد تلخص لك من هذا ان جعل مقتضى الحال على انه الكلام كما فعله الشارح صحيح سالم
عن التكلفات غير محوج الى تاويل في تعريفي **السكاكي والمصنف** لعلم المعاني ثم ان اسم الاشارة في قول الشارح من حيث ذلك الكلام
لم يقع موقعه اذ لم يتقدمه ما يصلح ان يكون اشارة اليه والاوضح اسقاطه بل لو اسقط الكلام وابدل بمثل قولنا انه من حيث
ما يقتضيه الحال الخ لكان احسن تامل هذا **واعلم انه قد اورد** على هذا التعريف ان قوله مقتضى الحال ان اريد به جميع مقتضيات الاحوال
بان يراد به كل الجنس يساوي الواجب كالتاكيد لدفع الانكار والجائز كالالتفات للايقاظ ونحوه يلزم ان تنتفي البلاغة بترك الجائزات
ايضا وان اريد مطابقة هذا الجنس على وجه الاهمال كان في قوة الجزئية يلزم ان يحصل البلاغة بمطابقة مطلق البعض مع ترك بعض الواجبات
ايضا وان اريد المقتضى الكامل على وجه الاختصار يلزم ان يكون مطابقة لغير الواجبات كالالتفات ونحوه داخلة في البلاغة
واللوازم منتفية واجيب عنه ان يجاب باختيار الشق الثالث ويكون الاكتفاء في الحد الكفاية بما فيه فلا ينافيه اشتماله على غير
الواجبات ايضا كما اعتذر **ابن الحاجب في قوله الكلام ما تضمن كلمتين** بالاسناد ان الغي اقل ما يكون منه الكلام ولا ينافي حصول
الكلام باكثر من كلمتين **قوله** على عكس ما قال لا ضرورة ملجئة الى حمل المطابقة في التعريف على الصدق بل يمكن ابقاؤها على معناها اللغوي
اعني التوافق من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا ويؤيده ما ذكره في الشرح في اول الكتاب ان البلاغة عندهم بمطابقة مخصوصها
كون الكلام على وفق مقتضى الحال ويكفي حمل عبارة الشارح على ذلك وما ذكره من قول المعنى انه صادق عليه بيان الحاصل المعنى **قوله**
وهو مختلف لما اخذ مقتضى الحال في تعريف البلاغة بين ان ذلك مختلف **قوله** فان مقامات الكلام متفاوتة اي حيث الاقتضاء امر ثبت الى
فلا يرد عليه ما قيل من ان اختلاف المعنى الذي هو الملزوم لا يستلزم اختلاف المعنى الذي هو اللازم اذ قد يقتضي امور كثيرة شيئا
واحدا كالحدوث مثلا **قوله** ان الاعتبار راجع الخ ان الاعتبار لما كان هو مقتضى الحال كما سبق ان سائر ما كان فيه مصادرة اذ يصير
المعنى ان مقتضى الحال مختلف والدليل عليه اختلاف المقامات والدليل على اختلاف المقامات اختلاف الاعتبارات التي هي مقتضيات
الاحوال ويمكن دفعها بانك قد عرفت ان معنى قوله فان مقامات الكلام متفاوتة هو انها متفاوتة في اقتضاء او بعبارة الدعوى بدعوى
وهذا نشأ من اعادة الدعوى بلفظ اوضح او بانه تعليل لعليه تفاوت المقامات اختلاف مقتضى الحال **قوله** المساوي المقام في المقام
كونه محلا لاصل عقيص ذلك الامر الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل انما باعتبار ان المقام من قيام الشيء ومعنى في اجزاء ذلك
الامر الداعي مقام التاكيد اي محل التاكيد في مقام التوحيد مثلا باشتقاقه والمقام

الغرض لمعنى اجتماعه واسبابه او لانه كان من عادتهم القيام في بيادر الاسعار وامثاله فالطلوع المقام على الامر الداعي اليهم بل حملوه

في محل قيامهم كما اصل في دعوى التخصيص بطرا دعا لم يصادف هذه الكلام محله **قوله** وفي هذا الكلام الخ الظاهر انه اشار

الى ما بعد التعريف من قوله وهو مختلف الخ اما الضبط فظ واما التحقيق فكانه لما تحصل من تفصيل المقتضى يتوقف له مقام كل من السكاكي

الى الجمع ولما بين من ان مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب واما في الشرح فقد جعل الاشارة الاجمالية بما ذكره من قوله فمقام كل من السكاكي الخ

وحمل عبارة المختصر على ذلك تجنيد **قوله** اي جاز كل منها ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى كل المذكور بسائر ما هو مستدعي

كون مقام السكاكي مباينا لمقام التقديم مثلا وتشاده ظ **فالصواب ان يقال** اي جاز بنفسه الا انه سامح في العبارة

تعويل على ظهور نفسه جاز كل منها اشارة الى ان الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل او بملاحظة الخصوص واعتمد

فيه على ظهور المراد **قوله** بنفسه لمؤكد الخ التقييد بالمؤكد وبأداة القصر مستدرك بين الحكم والتعلق والتابع بمعرد من المسند

والمتعلق والفرد مختص بالمسند ويتعلق مشترك بين الثلاثة المخبر وعلى هذا لا يبعد رجوع الضمير في بنفسه الى المجموع مما ذكر

من الامور الخمسة باويل المذكور بانه ح لا تستقيم كلمة اوفي ذا المجموع لا يتقيد بالمؤكد او بالمفرد لي الخ او بالمتعلق بل الذي

والنشر تفيد نوع احتصاص لبعض مراتب النشر بالنسبة الى ما يقابله من مراتب اللف دون بعض وهذا المعنى يفهم فيما نحن فيه وهذا ابدع

ما يتوهم به انه يكفي لصحة هذا الاحتمال صحة تعلق الاول بالاول والثاني بالثاني وهكذا فالوجه ان يرجع الضمير الى احدها

مطلقا وانه صادق على كل منها فيصح بعد احدها لمؤكد وكذا وكذا او لا يلزم اتحاد ذلك الاحد بل قد يكون في بعض المراتب غيره

في غيرها والاحتياج الى التعدد هكذا اذ وتقييده باداة قصر او بعده سابع الخ حتى يكون الضمير في كل مرتبة راجعا الى شي آخر

للتعبير عنه بما ذكرنا **قوله** ولكل كلمة مع صاحبتها مقام **قيل الظاهر ان المعنى لكل كلمة مع صاحبها مقام ليس**

لتلك الكلمة مع غير تلك الصاحبة مطلقا سوى مشارك الخبر تلك الصاحبة في اصل المعنى او لا وكذا ليس هذا المقام لتلك الصاحبة

مع غير تلك الكلمة مثلا ان نحى لها في مقام ليس لها مع غيره سوى مشاركه في اصل المعنى او لا وكذا ليس مقام ليس لها مع غيره

فما وجه ترك التصريح بالكلية وتقييد المقول بنوع المشاركة في اصل المعنى **واجيب بان الثاني مذكور معنى لانه يصدق على الصاحبة**

مع الكلمة انها كلمة مع صاحبتها فيصح ان المقام الذي للصاحبة مع غير الكلمة بالنسبة الى المقام الذي للكلمة مع غير الصاحبة بعد ان يقال ان

هذا المقام ليس للصاحبة مع غير الكلمة ايضا فيعلم في المثال المذكور ان ان نحى له في مقام ليس لها مع غيره وليس له مع غيرها

لان انما مع كلمة مع صاحبتها فيكون لهما مقام ليس لها مع غير الصاحبة واما وجه التقييد بالمشاركة فهو ان صورة المشاركة

هي المشتملة على غرابة والمحتاج الى البيان فلو لم يتقيد بالمشاركة لربما توهم ان الحكم المذكور في غيرها الشيوع التخصيص في العموم

قلت اقام ما ذكره في وجه التقييد بالمشاركة فيبعد من الشارح وقوع مثل ذلك عنه خصوصا مع ما ذكر

الوجه الموهوم توهمه والذي اظن ان الشارح انما حمله على ذلك المعنى من حمله على قصد التعميم مما ليس له فائدة تعتد بها

فان العلوم ضرورة ان اطلاق نحى نحو مثلا مقام ليس لغيره وان كل مقام ليس يشترك معه بل ان هذه الامور.

٣٦

لا دخل لها في مقتضيات الاحوال بناء على ظاهر قول المصنف من انها احوال حيث قال فمقام كل من السكاكي الخ

واما الذي ينبغي ان يراد مما يحصل فيه تفاوت المقامات المستلزم اختلاف المقتضيات فالمقام لما قصد ضبط مقتضيات

الاحوال واشار اليها بقوله فمقام كل من السكاكي الخ وكان من مقتضيات الاحوال تخصيص بعض الكلمات المشتركة بخصوص

بعض المقامات ولم يندرج في شي مما سبق اشار اليه بقوله ولكل كلمة الخ وتوضيح ذلك بما نقله الشارح في الشرح عن

الشيخ عبد القاهر في شرح قول المصنف وكثيرا ما يتجه الخ ايضا حيث قال قد ذكر الشيخ في مواضع من كتابه

انه ليس الغرض من نظم الكلام ان تتوخى معاني النحو واحكامه على قوانينه مثل ان تنظر في الخبر مثلا الى الوجوه التي تراها

الى الخبر ما ذكره هناك فانه عد كثيرا من مقتضيات الاحوال وحصر اشار الى هذا المعنى هنا لك انما كلامه وسطر في الحروف

التي تشترك في معنى ثم ينفرد كل منها بخصوصية في ذلك المعنى فتضع كلا من ذلك في خاص معناه نحو ان ياتي بما في الحال وبلن في نفي

الاستقبال وبان فيما يترجح بين ان يكون وبين ان لا يكون وباذا فيما علم انه كائن والاشعر ان حمل الشارح عبارة المصنف على هذا المعنى

ماخوذ من هذا الكلام الذي للشيخ **قوله** الذي قصد امرا بالشرط قيل اي باداة الشرط لان الفعل

في عنوان ضرب بعض الشرط يحتمل ان يراد بالفعل نفس الجزاء او اراد ان مصاحبة كلمة اخرى ما تقتضي التوالي منهما

بحيث لا يقع منهما فصل فلان ويراد بالشرط معنى الشرطية اي تعلق امر بامر **واعلم انه قيل في هذا المقام**

الوجه ان يكون قول المصنف فمقام كل من السكاكي الخ اشارة الى العلوم الثلاثة اما علم المعاني فبقوله فمقام كل من السكاكي الى قوله

ومقام المجاز يباين مقام خلافه **واما علم البيان** فبقوله وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي **واما علم البديع**

فبقوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام ووجه ان يكون نوعا من البديع ان لكل كلمة مع صاحبها مقاما اذ كثر مع احكام باب البيان له

مع عين فانه يحصل بذكره نوع الطباق وعلى هذا القياس في سائر المحسنات كما يتفق عليه سائر البديع **ولنعم ما قال**

هذا القائل الا انه بحث فيه بان ايراد الكلام مشتملا على المحسنات البديعية ليس مما تقتضيه مقتضى الحال

الذي هو البلاغة فلا وجه للاشارة الى علم البديع هنا ويمكن الجواب بان ما ذكره هنا على سبيل الاستطراد

قوله وارتفاع شان الكلام الخ يرد على الصدر شي **اما الاولى** فهو انه تقرر ان نفس الحسن والقبول

مطابقته للاعتبار المناسب والارتفاع في الحسن يبتنى على اصل الحسن فلا يكون الارتفاع بالمطابقة بل الكلام يرادها

واما الثانية فلان المطابقة اصل الحسن **واما الثانية** فهو ان الانحطاط في الحسن يوجب اصل الحسن ولا ينافي

نفس المطابقة ينتفي الحسن بالكلية فلا يستقيم ان الانحطاط في الحسن بعدم المطابقة وان الارتفاع

لما كان بالمطابقة الكاملة صح ان الارتفاع بالمطابقة ويصح اطلاق مطلقها عليها واذا اريد بالمطابقة

الكاملة منها صح الانحطاط بعدم المطابقة وفيه نظر فالتمهيد لم يتم تفريع قوله مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب عليه

لانه حاصل من مفهومين كما سيأتي انتفاؤهما هذه والتابعة انه اما يتم مطابقة مقتضى الحال ولا بد من ايجاد والمطابقة في كلي ...

فاذا اريد المطابقة الكاملة فيهما معا لم يحصل الجزم بالاتحاد بين المعنيين والاعتبار المناسب كما هو مطلوب ... كما قرر الشارح

اذ من الجائز ان يكون المطابقة الكاملة للاعتبار غير المطابقة الكاملة لمقتضى الحال لان كمال المطابقة ليس امرا مضبوطا يتفق

عند جميع ان كلام الشارح فيما سيأتي في المختصر كالصريح في ان ارتفاع شان الكلام انما يحصل بالبلاغة بعينها لا بكمالها

(عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال والظاهر ان قوله التي هي عبارة)

قال ومعلوم انه انما يرتفع بالبلاغة التي هي عبارة ... انه وصفه كاشف عن حقيقة الفصاحة لا تقييد ولما اختار الشارح

فهو صريح في ذلك فانه قال ومعلوم ان الكلام انما يرتفع بالبلاغة وهي مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال **قوله**

ولحسن الاضافة انه يمكن ان يكون المقتضى غير ملزوم لاعتبار المطابقة في حصول اصل الحسن ولعله يثبت الحسن بمجرد الفصاحة

من غير حاجة الى المطابقة والارتفاع في الحسن بالمطابقة وهذا الجواب مبني على انه ح نظر في قول الشارح والمراد

بالحسن الحسن الذاتي والمراد ان المتبادر من اطلاق الحسن والقبول ما هو المعتبر عند البلغاء وعندي ان الحسن

في الجواب ان يقال معنى قوله في الحسن من جهته وبالقياس اليه كقولهم في حد الاسم ما دل على معنى في نفسه

فلا يلزم الزيادة على الحسن في الارتفاع والثبوت اصل الحسن في الانحطاط وكون الارتفاع والانحطاط بمعنى العموم

لا يلزم منه عدم ... في جانب الانحطاط كما ظن وما قيل من انه قد يبقى حسن في الجملة مع الانحطاط

وقد يكون الكلام المنحط فيحتاج الى الحمل على الانحطاط بعدم المطابقة ممنوع فان جميع الانحطاط للكلام الفصيح من جهة

الحسن الذي هو حاصل بعدم المطابقة **قوله** مناسبا حال من ضمير المعرف في اعتبره وقوله بحسب التعليقية

متعلق بمناسبا او باعتبره **قوله** واراد بالكلام الكلام الفصيح اذ الارتفاع لغير الفصيح ان الارتفاع انما هو

بالبلاغة وهي عبارة عن المطابقة مع الفصاحة فيصح اطلاق الكلام مطلقا على الفصيح وان لم تكن الفصاحة هي المرتبة القصوى

في الحال لان التفاوت في كل مرتبة يمكن التحاقه بالعدم فيجوز لذلك حمل الكلام على الفصيح الذي هو الفرد الكامل

في الجملة كذا قيل ولا يبعد ان يقال ان الفصاحة هاهنا هي المرتبة القصوى فان المراد من زيادة الكامل

من اللفظ المطلق هو ارادة اكمل افراده المتمكن ارادتها منه ولا شك ان الفصيح بما هو فيه اكمل الافراد

الممكنة اذ لا يمكن حمله على البليغ لكان تعلق الارتفاع والانحطاط به فانه لا انحطاط للبليغ **قوله** الحسن الذاتي

اراد بالذاتي الذي منشؤه ذات البلاغة لا انه داخل في ماهية البلاغة وانما وصفه بالحصول في البلاغة

فكان المعنى انه منشؤه لا خارج عن حد البلاغة ويحتمل ان يكون باعتبار ان منشأه اعني المطابقة داخل في ...

ان البلاغة هي المطابقة مع الفصاحة وقيد الحسن بالذاتي لاخراج الحسن العرضي لاختصاص المطابقة **قوله** على ما

تفيده اضافة المصدر لان اسم الجنس اذا استعمل ولم تقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر

لاستغراق الجنس اخذا من استقرار كلامهم كما قال الرضي وقد تنضم اليه قرينة تجعله مفيدا للحصر

كما في قولهم ضربي زيدا قائما فان العموم فيه مستلزم الحصر فانه اذا كان جميع الضربات في حال القيام

امتنع ان يكون ضربه في غير تلك الحال واللام لكن جميع الضربات في تلك الحال لامتناع ان يكون ضرب الى حد

بالشخص في حالين وكما نحن فيه فان الباقي قوله فالمطابقة للسببية والمتبادر من السبب ما يكون بالفعل فاذا كان السبب

بالفعل لكل ارتفاع هو المطابقة لزم الحصر ضرورة ان تعدد السبب بالفعل لمتسبب واحد ممتنع ولو قلنا المراد

ان المطابقة سبب لكل ارتفاع حاصل لكان ايضا مستلزما للحصر لان حصول المعلول باسباب متعددة

مستحيل للزوم تحصيل الحاصل اي مثل هذا المعنى ما قيل في توجيه حكم الشارح بافادة الاضافة الحصر مع زيادة

تحرير البحث على وجه يندفع به الاعتراض الذي ذكره الفاضل الخطائي بوجه متين غير ما ذكره وافق لان هذا العموم

لم ... عن موهوم **قوله** تفيده اضافة المصدر فان المراد علمه عبارة ان المفيد للحصر هو الاضافة ليس

المصدر من حيث هو اسم جنس بل من جهة ان اضافة اسم الجنس المعمول مما يفيد نصه على الحصر كما ذكره

الشارح في بحث تعريف الخبر باللام ان المعرف بلام الجنس مقصور على المبتدأ وصرح المحقق الشريف بان حكم

الاضافة حكم اللام فيتضح ان اضافة المصدر تفيد الحصر وهذا ظاهر **قوله** فقد علم ان المراد الى آخره بان

الفاء في قوله فمقتضى الحال للتفريع وقد صرح به في الشرح وهذا هو الظاهر المتبادر من هذه العبارة في هذا

المقام كما لا يخفى ويحتمل ان يكون للتعليل اي لان مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب ثم التفريع على مقدمتين

ذكرت احديهما وهي ان كل ارتفاع لمطابقة الاعتبار والاخرى معلومة وهي ان كل ارتفاع لمطابقة المقتضى كما دل

عليه كلامه في الشرح اعلم انه يلزم تساوي الاعتبار والمقتضى لان المتبادر من الحال في قوله لمطابقة السببية والسادر

من السببية هو السببية التامة فلا بد من التحاد الاعتبار المناسب والمقتضى ... والا بطل احد الحصرين

او كلاهما الا ان المتبادر من عبارة الشارح هنا وفي الشرح والمنقول عنه انه اراد باتحادهما تصادقهما

وان يعلم انه يصح كل من الحصرين على تقدير عدم اتحادهما تصادقهما فانه لا منافاة بين حصر الشيء في العام وحصره

في الاخص مطلقا اذ لا يلزم من الحصر في العام الحصر في جميع افراده لجواز ان يكون المحصور فيه بعض افراد الذي هو

المحصور فيه مثلا اذا قلت ما في الدار ... الا ان

٢٨

الى الحيوان صح كلا الحصرين مع انهما في الاعم والاخص مطلقا وقس عليه حال الاعم والاخص من وجه مثلا اذا لم يكن

في البدار الا الانسان الابيض صح ان يقال ما في الدار الا الانسان وما فيها الا الابيض ولا يتم الاستدلال على اتحادهما

مفهوما بقوله والماصدق الخ وكانه لما حمل الاتحاد على الاتحاد مفهوما امر بالتامل اجلا ورده امر عليه ولاعن جملة

غلبه مقيد وجه فان قول المص تعمي الحال هو الاعتبار المناسب ليس صريحا في الاتحاد مفهوما كما قاله المحقق فان قيل

ان مقتضى الحال لا يكون مساويا للاعتبار المناسب اذا اعتبره المتكلم لشموله الاعتبار المناسب الذي لم يعتبره المتكلم

مناسبا للمقام بحسب السليقة او بحسب تتبع تراكيب البلغاء فقيل اعتباره يوجد مقتضى الحال بدون الاعتبار المناسب

فلا مساواة اجيب بانه طارد الدليل التشارك وجب بل تفسيرهم الاعتبار المناسب وهو ان يعتبر بالمراد المتكلم

متكلما او المعتبر من شانه ان يعتبر على انا لا نم وجود مقتضى الحال قبل اعتبار المتكلم هذا وانا الى الآن لم اظهر لي

فايدة تعدد القول المص وان تباع شان الكلام الخ فانه ان كان المص بيان اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب

حتى يعلم انه اذا ذكر مقتضى الحال اريد به الاعتبار المناسب وبالعكس كفاه ان يقول مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب فتامل ٣

قوله يعني انها لكلام بليغ تعتبر رجوعها الى اللفظ وصفه بها العلو عن شي ذلك الطرح ان يوصف بالبلاغة صفة

للفظ لا راجعة اليه **قوله** لا يرجعه الا حيا فتنا ..... وان نصبه على المصدرية هنا الانسب ظاهر لكان يذكره

وبالتمصدر يسمى بحسم نصبه بما ذكر دخل القسم بمعنى الاطلاق لكن لحمل على الظاهر كما نقله السنن اولى **قوله**

طوق البشر عطف على سر ما ذكر لانه المشتهر المشهور بالبلاغة والتصنيف في الغايضة والاذا المعجز ما يكون خارجا عن طوق

جميع المخلوقات من الانس والجن والملائكة **قوله** وقد وضحنا ذلك في الشرح ما في شنه ادا المناسب ان يوخذ ذلك

حسبما كانها بمر او نوعيا كالاعجاز وهذا مبني على ان يكون طرفا اعلى من الاحكام الثابتة لطبيعة النوع من حيث

هي لا بعض افراده وعلى ان التعبير عن النوع بافراده لو صح فانما يصح في غير الاحكام الثابتة لطبيعة النوع من حيث

انه لا فيهما فلا وعلى انه ان صح فيحمله لا بعضها بينها اذا كان اقل وها هنا كذلك لان العرب النهاية لا ما صدق

عليه من الكس فوقه النهاية ودونه بحث اما اولا فلا نم ان القريب من النهاية لا يصدق الا على ما لم يكن فوقه النهاية

لم لا تصدق على جميع المراتب العلية التي تقرب من الطرف الاعلى وتشاركه في عدم القدرة على معارضتها كالبشر

به اليه كلام الشارح في الشرح بقوله منه ما يقرب منه في البلاغة مما لم تكن معارضته وقد صرح به المحقق الشريف

في شرح المفتاح حيث قال نزلها عمار المرتبة التي يعجز البشر عن الاتيان بمثلها وهذه المرتبة تشتمل على مرتبتين احدهما

الطرف الاعلى من الاعجاز وهي ما ينتهي البلاغة اليه ولا يتصور تجاوزها اياه وثانيهما ما يقرب من الاعلى من المراتب

الخلية التي

التعليلية التي تتقاصر القوى البشرية عنهما واما ثانيا فلان تسوق كلام المص يدل على ان مراده بقوله وهو حد

الاعجاز بيان الطرف الاعلى كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ لبيان الطرف الاسفل على ما ذكره

الشارح سن هذا المقام بل بعض حد الاعجاز زيادة الطرف الاعلى وما يقرب منه فلا الثاني معارض بانه على تقدير حمل

الطرف الاعلى على شيئين وهما النهاية وما يقرب منها انما يناسب قول المص وبينهما مراتب كثيرة ان يعتبر قسمي الاعلى ايضا

من اسمه فتامل **قوله** وهو ما اذا غير الخ ان اراد وان الطاهر الخ قيل عليه انه غير مانع لصدقه على الطرف

الاعلى والمراتب المتوسطة لان ما دون الاسفل وما دونها ايضا فيصدق عليها ما اذا غير الكلام عنه الى ما دونه التحق

واجيب بان عموم ما في قوله ما دونه يدفع ذلك اذ لا يصدق على ما ذكر انه اذا غير الكلام عنه الى اي مرتبة دونه التحق

بل الى مرتبة دونه يحسن يكون دون الاسفل ايضا ويشعر الكلام بان مجرد التغيير الى ما دونه سبب الالتحاق وليس

مجرد التغيير عن الاعلى والاوسط الحاقا بينا انه على ان كلمة ما عبارة عن الطرف فلا يصدق على الاوسط اصلا فلو ان في التعريف

بكلمة من او كلما لم يرد عليه هذا **قوله** تصدر عن محالها لم تعل عنها للاشعار بان الثابت للحيوانات ما يشبه الى

اصواتها انما هو مجرد الجبلة من غير ان يكون قصد ورها عن قصد يعتد به وقوله تصدر حال من الاصوات لا الافعال لان

احلال العامل في الحال وصاحبها لان العامل فيهما هو الفعل وفيه هو الجار لانا نقول العامل هو الفعل

لان حرف الجر اداة توصل معنى الفعل الى مجروره والجار والمجرور محله نصب المحل بالفعل بلا اعتبار ومعنى ذا

حال ومل مقال في المفصل من ان الجار والمجرور في محل النصب تساهل في العبارة الا الاعلى ما هو القوي عندي كذا في شرح

الكشاف للمحقق الشريف كذا فصل وان حسن ما في مغني الحاكية والمعسد بها هنا من الضعف والاسعد ان يقال ان قوله

تصدر استيناف بيان للصفة الثابتة للاصوات الحيوانات التي يلحق هذا الكلام فيها كانه قيل ما الوصف الثابت

لاصوات الحيوانات التي يلحق هذا الكلام بها فقيل هو انها تصدر الخ وفي بحسب ما يتفق الخ تصدر به في الضمير

لمصدر تصدر اي بحسب اتفاق الاصوات وصدورها على مقتضيه لها لا قصد اما هذا او موصولة بحسب ما يتفق منها من الاصوات

التي لا تقتضيها **قوله** بحسب تفاوت المقامات تفاوتها في العلو بحسب تفاوت المقامات بان يقتضي بعض المقامات اعتبارات

كثيرة وبعضها لا يسكون المطابق للادل ابلغ من المطابق وكذا **قوله** يشمل المطابقة والفصاحة بان يكون اخرها ذلك الوجوه يعني ان

كونها اخرا بالنسبة الى المطابقة والفصاحة ومعناه انها مغايرة لهما ولا يلزم ان يكونا تابعين منهما ولو جعل المص لنظر

لكان اولى **قوله** لا بها البيت ما جعل المتكلم متصفا بصفة نقل عنه ان المراد ..... صفة تتبعه بها في العرف ولا يقال

عرفا مجنس وهو مصنع ومطبق لمن يتكلم بما فيه التجنيس والترصيع والتطبيق كما يقال عرفا مبلغ وفصيح لمتكلم

29

وان وقع مما امل وصف من صدر عنه التجنيس بالجنس ضرورة في الفحه كما ان انكاره ضرورة البطلان وقيل وجه تخصيصها ببلاغة الكلام ان تحسينها الكلام لا يتوقف على بلاغة المتكلم بل على بلاغة الكلام حتى لو صدر كلام بليغ من غير متكلم بليغ تكون هذه الوجوه محسنة فيه وفيه نظر لان الكلام الصادر عن غير بليغ لا يوصف بالبلاغة بل يلحق باصوات الحيوانات على ما نص عليه في المفتاح فهذه الوجوه انما تعد محسنة اذا صدرت عن بليغ وقد يقال وجه تخصيصها ببلاغة الكلام انه انما ينبغي ليتبعها البلاغة المتكلم اعني الملكة بعم ان ملكة الايراد عليها يصلح تابعة لبلاغة المتكلم وانما ترك التنبيه عليه عند الكلام في بلاغة المتكلم اتكالا على ظهوره بالمقايسة **قوله** ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ الظاهر انه يصدق على ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ في نوع من انواع المعاني كالمدح والذم والشكر والشكاية او في نوعين او انواع منها والاقتدار بها على تأليف الكلام البليغ في جميع الانواع ولا خفاء ان هذه الملكة لا يثبت بلاغة المتكلم فالتعريف غير مانع ويمكن ان يدفع بالعناية وهو ان يقال المراد في فصيح الكلمة سابقا ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل ما يدخل تحت قصد بلفظ فصيح وان المراد بما ذكر في تعريف بلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف الكلام البليغ في كل ما يدخل تحت قصده من المعاني المركبة وقد اعترض بان غير البليغ قد يقتدر على شيء من الكلام البليغ بناء على ان الكلام انما يسمى بليغا بعد ان اذا صدر من البليغ كما قال صاحب المفتاح ان الكلام من الطائف لا على ما لاجله يساق ومن صاحبه غراف جهات الحسن ابتغاطها ووقوع لك في احوال المسند وان هذا التركيب اعني تركيب يخرج من الرحل يومئ ووقع موقعه زمع نشان الكلام في باب البلاغة الى حيث يناطح السماك ومع ذلك فان وقعه انما يفضل من بليغ عالم بجهات البلاغة بصير بمقتضيات الاحوال ساهر في انتصاب الكلام ماهر في افانين التحرير ومع ذلك يرد على التعريف شيء وهو ان من غرس ايراد الكلام مطابقا لمقتضى الحال في نوع او نوعين او انواع فقط ايضا يصدق عليه ان له ملكة الاقتدار على تأليف كلام بليغ اذ ابتنى كلامه بليغا **قوله** بالمعنى اللغوي يعني حمل المحمول على الموضوع والموضوع على المحمول يعني بالقضية على ما هي عليه من الكلية والجزئية وغيرهما بخلاف العكس الاصطلاحي فانه لا يلزم في كل قضية لكن الموجبة الكلية لا تنعكس الا جزئية فيكون العكس هنا بعض الفصيح بليغ ونحو ذلك صادق **قوله** مرجعها النظر المرجع اما مصدر ميمي او اسم مكان اي موضع الرجوع او مصدر بمعنى المفعول على حذف متعلقه اي المرجوع اليه والتعليق في عبارة المص المصدر في ابدليل الى وتفسير الشارح اعني قوله ماجعت الخ انما يناسب الاخير الغني الاخيرين فما ذكر الشارح اشارة الى حاصل المعنى لكن المناسب تأخير هذا التفسير عن قوله الى الاحتراز عن الخطاب لان الشارح بعد قوله الى الاحتراز عن الخطا وتمييز الفصيح عن غيره فيكون الاحتراز والتمييز من جملة اليه لبلاغة الكلام انه غير خفي انما تفتهن خصوصا كما يلتفت مرجع الى قوله الخ كمان

لم يكن ملكة ... الكلام البليغ

اوضح واحسن كما لا يخفى ثم ان المراد بالامكان الحصول الامكان الوقوعي المنافي للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي ولا عدم الامكان المكن لا يتوقف على شيء ولا حاجة الامرين فرضا للبلاغة الكلام دون بلاغة المتكلم لان المراد بهما الغفلان ولا شك انهما ليسا مرجعين لبلاغة المتكلم على ما عرفت من معنى المرجع ولان بلاغة المتكلم ان كانت ملكة مكتسبة فهي حاصلة من المسايل التي توجب حصولها وانما تتوقف على الاحتراز والتمييز المذكورين بل هما يحصلان بواسطتها وان كانت غير مكتسبة اي امر خلقي لا يتوقف على شيء **قوله** الاحتراز عن الخطا كانه اراد بالخطا ما لا يكون بسبب التعقيد اللفظي بقرينة المقابلة فيما سيأتي من قوله وما يحترز به عن الاول الخ والا فالاحتراز عن الخطا في تأدية المعنى المراد الذي جعله من المعاني هو عين الفائدة بما لا الاحتراز عن التعقيد المعنوي وقد يقال الخطا بسبب التعقيد المعنوي ليس في التأدية بل في كيفيتها ولو كان عن الخطا في تطبيق الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر **قوله** والا لربما ادى المعنى بلفظ غيره الظاهر ان المراد بالاحتراز عن الخطا عدمه فعلى تقدير اسناد ذلك العدم اعني وجود الخطا يعني بادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال ايضا فلا وجه لايراد كلمة ربما واجيب بان كلمة الاشارة نفيا للاحتراز بل هي نفي لكونه مرجعا اي بحث تحقق الاحتراز المذكور في تحقق البلاغة اذ لو لم يحث الحصل في بعض الاوقات تاديه معنى بكلام مطابق وفي بعضها بكلام غير مطابق ولا يكون بليغا ومقتضى عدم وجوبه في تحققها ان يكون بليغا وهذه المقدمة مطوية في كلام الشارح على تقدير تعلقها بالاحتراز وكونها نفيا له يكون كلمة رب للتحقيق كما ذكره الشارح في الشرح في بحث تعدد المسند بالشرط عن ابن الحاجب وقد تحمل توجيهه كما انه ارادة عدم الخطا عن قصد على ان يكون القصد قيدا للنفي لا للمنفي وفي قوله والا لربما لانه على تقدير انتفاء عدم الخطا عن قصد ربما يكون خطا وربما لا يكون خطا لكن يعني ان لا يكون عن قصد وعلى التقدير لا يكون بليغا اما الاول فلوجود الخطا واما الثاني فلانتفاء القصد **قوله** والى تمييز الفصيح من غيره المناسب ان يحمل المرجع هاهنا ايضا على الاحتراز عن اسباب الاخلال بالفصاحة ليكون مناسبا للاول وايضا الاحتراز المذكور يستلزم المطابقة لمقتضى الحال والتمييز المذكور يستلزم فصاحة الكلام **قوله** ويدخل في تمييز الكلام الفصيح من غيره الخ لم يقدر موصوف الفصيح في قوله والى تمييز الفصيح من غيره اللفظ الفصيح يتناول الكلام والكلمة فيستغني عما ذكره من دخول تمييز الكلمات في تمييز الكلام من الفصيح لامرين احدهما الاشارة الى ان بلاغة الكلام انما تتوقف بالذات على تمييز الكلام الفصيح واما تمييز الكلمات فانما يتوقف عليه تمييز الكلام ولو لم يتوقف تمييز الكلام على تمييز الكلمات لم يكن تمييزها مما يتوقف عليه بلاغة الكلام والثاني ان الظاهر ان الفصيح في فصاحتي الكلام والكلمة مشتركة لفظا فلو اريد باللفظ الفصيح ما يساوي الكلام والكلمة يكون جمعا بين معنيي المشترك فيصير اللفظ الزاما للجمع المحظور من غير ضرورة والتاويل بان يكون الاشتراك كان يقال المراد بالفصيح ما يسمى بالفصيح لئلا يدفع الاشتراك اللفظي ويكون من قبيل الجنسين المعنوي خلاف الظاهر ولا يصار اليه

لانه لا معنى لتعليق الفصيح على المضمر فانه لا يعرف مما يذكر بعد واما المضمر المعهود اعني الفصيح ونحوه والضمير مبعض بيانه لمجاز

ولا ضرورة هنا لحصول المط بحمل الفصيح على الكلام لانه يدخل في تمييز الكلمات قوله منه ما يبين في علم متن اللغة
لواو اي بين يحتمل بعلم اللغة الخ بل لو ابدل البية او في قوله او الصرف الخ بالواو لكان اولى فتامل قوله اعم من ذلك فانهما
قد يطلق على جميع اقسام العربية قوله لمخالفة القياس وعلل ماضيه فتذكره قوله والتعقيد اللفظي يدل على ان التعقيد اللفظي
قد يكون بسبب امور جارية على قانون النحو العربية بينما يشتمل عليه وما لا يشتمل من علم النحو لانه لان هذه الامور وان كانت
جارية على قانون النحو لكنها خلاف الاصل الراجح كتقديم المفعول وفيه بطراد لا يتوقف على ما يحصل به التعقيد مما لا يخل بما هو مخالف
للاصل من علم النحو اذ لا يعرف به الا ان هذا الشي خلاف الاصل واما ان مخالفة هذا الاصل دون ذلك او مخالفة هذا
وهذا دون ذلك يوجب تعقيدا فلا فتامل قوله اي ما يبين الخ يعني ان الضمير راجع الى الموصول العام يشمل ما ليس في العلوم المذكورة
راجعا الى احد الشيئين قوله يتعين الظاهر ابتداء لان عود الضمير الى ما يدل عليه الحس يوجب كون جميع ما سوى ما يدرك بالحس
التعقيد المعنوي مدركا بالحس كل بسبب عموم كلمة ما وهو باطل لان الكثير يدرك بغير الحس من اللغة والنحو والصرف
كلام قوله لمكان مزيد اختصاص لهما بالبلاغة على ان البلاغة انما يتحقق عندهما وتميزهما والغير من الخروج الاخر والمعنى
مكان في قوله لمكان مزيد انما قصد به معنى الثبوت او اسم مكان على انه من قبيل في لهم تصيبت عنه مقام الترتيب
قوله انحصر مقصوده في ثلثة فنون هي المعاني والبيان والبديع لانه قد سبق ان علم البلاغة علم المعاني والبيان
وعلم توابعها البديع وليس يخفى ان المختصر لما كان في علم البلاغة وتوابعها لزم حصر مقصوده في ثلثة فنون وجعلها
فنونا ثلثة لتوجيه المنع الظاهر عليه اذ يجوز ان يجعل جميع فنين احدهما في علم البلاغة والاخر في توابعها ولكن ان
يجعل المعنى على هذا ان فهم مقدمة معلومة وهي ان المناسب في العلوم المختلفة ان يجعل كل فنا وبكون المراد من لزوم الحصر مناسبة
واولويته والحاصل ان هنا المعنى اولى على اشتمال الكتاب على العلوم الثلثة وحصر المقصود
فيها مع قطع النظر عن التبويب وجعل الكتاب فنونا ثلثة حتى يؤدي كل علم في فن وبيان الثاني على هذا
الاخير انه الاندرج يحتاج الى ضم المقدمة المعلومة وحمل اللزوم على الاستحباب والاولوية حتى لا يتوجه المنع
قوله ولا يخفى وجوه المناسبة اما تسمية الفن الاول بالمعاني فلانه يبحث فيه عن كيفية تطبيق الكلام على مقتضى الحال
وانه امر يتعلق بالمعنى ان مبناه مرجعه الاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد وايضا مقتضيات الاحوال خصوصيات
تعتبر في المعاني اولا وبالذات واما تسمية الثاني بالبيان فلتعلقه بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة
في الوضوح واما تسمية الفن الثالث بالبديع فلانه يبحث فيه عن المحسنات ولا خفاء في براعتها وطرافتها
واما تسمية الفنون الثلثة بالبيان فلان البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير واخفا
وتعلق الفنون الثلاثة به تصحيحا وتحسينا واما تسمية الفنين الاخرين بالبيان فلتغليب حال العرالى

على الثالث الاولى الثالثه

على الثالث وان تعلق الاول بالمعاني اكثر واتصاله بها اشد فنبه على ذلك بتسمية الاول بالمعاني والاخرين بالبيان
الذي هو المنطق المذكور وفيه بعد احتياجه الى التغليب لان البيان بالمعنى المذكور اذا ناسب الكل ناسب البعض
بالضرورة واما تسمية الفنون الثلثة بالبديع فلانه لا خفاء في براعة مباحثها ولطافة مسائلها وطرافة لطائفها
قوله الفن الاول ان اريد به الالفاظ كما هو الظ وجعل الشرح له من اجزاء الكتاب بقوله رتب المختصر الخ
واريد بعلم المعاني الاصول والقواعد لم يكن لحمل علم المعاني عليه معنى فربما يتكلف بتقدير مضاف اما في الموضوع او في المحمول
اي مدلول الفن الاول علم المعاني او الفن الاول دال علم المعاني وان اريد بعلم المعاني الملكة كما سيأتي فلا بد
من تقدير مضاف اما فيهما معا كان يقال معاني الفن الاول سبب علم المعاني او مثبته كما سيأتي من ان الملكة سبب بالمعنى او مثبت
او في جانب واحد كان يقال الفن الاول دال سبب علم المعاني او مثبته وان اريد بهما معا الالفاظ فلا اشكال وان اريد
بهما المعاني التي هي المسائل فكذلك وان اريد بالاول المسائل وبالثاني الملكة فلا بد من تقدير مضاف في احد الجانبين
قوله لكونه مشار اليه الخ كله من في الموصعين ابتدائية الا ان هذا الابتدا باعتبار معنى الاتصال والمعنى لكون الحال كونه
ناشئا من البيان ومتصلا به منزلة المفرد وحال كونه ناشئا من المركب ومتصلا به والحاصل ان اتصال الحال بالبيان
ونسبته اليه قريب من اتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه وكان بمنزلة المفرد لانه ليس جزء الحقيقي لان رعايته
المطابقة ليست هي علم المعاني بل هي المقصد منه مع انه لم يجعل جزءا من علم البيان والجزء من مقصوده بل كالجزء من مقصوده
فان معنى اعتبارها فيه ان الايراد الذي هو المقصد في البيان انما يعتبر بعد رعاية المطابقة والحاصل
ان المقصود من المعاني معتبر في المقصد من البيان على وجه الشرطية وكونه بعده قوله وهو من جملة علم المعاني فائدته
وثمرته قوله معتبر في علم البيان اي في الاعتداد بالمقصد من علم البيان يعني انه لا يعتد بالايراد المذكور
في تعريفه اذا لم ينضم اليه رعاية المطابقة لا ان علم البيان بنفسه موقوف على رعاية المطابقة فان من له ملكة
يعرف بها ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح والخفاء يكون عالما بالبيان من غير نظر الى رعاية المطابقة
غاية الامر انه ان لم يحصل ملكة الرعاية لمطابقة مقتضى الحال لا يكون بليغا قوله ملكة قيل الوجدان يراد
بالملكة هنا كيفية للنفس يتمكن بها من معرفة جميع المسائل يستحضر بها ما كان معلوما مخزونا عندها منها ويستحصل بها
ما كان مجهولا منها ولو حملت الملكة على ما يذكرونه في مراتب الادراك من ملكة الانتقال الى النظريات وهي
العقل بالملكة لم يكن صحيحا اذ يكفي في كون الشخص عالما بعلم ان يكون عنده مقدمات تحصيل مسائله ويعاد جد
ذلك التحصيل وان لم يحصل بالعقل شيئا من مسائله او من ملكة استحضار النظريات التي حصلها او لا بمعاناة
مخزونة عندها متى شاء من غير حاجة الى كسب جديد وهي العقل بالفعل لم يكن لازما فان الشخص

اذا امكن من معرفة جميع مسائل علم بعد غالماندكر العلم بلا اشتراط تحصيل جميع المسائل اولًا وضبطها
محزونة عنده وتمكنه من معرفة كل منها بلا كسب فان من هو فقيه بلا ريب كابي حنيفة ومالك لم يعرفا بعض
المسائل كما نقل عنهما انه كان الفقهاء يحتاجون في معرفة بعض المسائل بعد تحقق فقاهتهم بلا شك الى الاجتهاد
والكسب الجديد قوله على ادراكات جزئية المراد بها اما الالفاظ الجزئية المخصوصة المتعلقة بالاحوال الكلية فان كلا
من الالفاظ ادراك ولو تسامحا باعتبار ان متعلقه جزئي من متعلقات الاصول واما ادراكات جزئية متعلقة بجزئي مخصوص
مستفادة من تلك الاصول فان الملكة لما كانت سببا الى استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها صح ان
الملكة يقتدر بها على تلك الادراكات الجزئية قوله ويجوز ان يريد به نفس الاصول والقواعد قال
المحقق الشريف اذا اريد بالعلم الملكة او نفس القواعد لم يحتج الى تقدير متعلق العلم لكن ان اريد به الادراك
فلا بد من تقدير اي علم بقواعد او اصول والتفصيل ان المعنى الحقيقي للفظ العلم هو الادراك ولهذا المعنى
متعلق هو المعلوم وله تابع في الحصول يكون ذلك التابع وسيلة اليه في البقاء هو الملكة وقد اطلق لفظ
العلم على كل منها اما حقيقة عرفية او اصطلاحية واما مجازا مشهورا وقد اختار الشارح حمل على احد
هذين الغيرين وحمله على الادراك جايز ايضا هي وينبغي ان تعلم ان ما ذكره من كون الملكة وسيلة في البقاء انما سبب
الملكة التي هي العقل بالفعل اما الملكة بالمعنى الذي سلف انه المراد هاهنا فهي وسيلة الى الحاصل في البقاء
وسبب للحاصل والاقدم لاحتمال كون اطلاقه على كل منهما حقيقة لان المتبادر الى الفهم من اطلاق
العلم على العلوم المدونة والصناعات هو الملكة والقواعد من غير استعانة بقرينة وهذا علامة النقل
بعد حاجة الى الترجيح في تعيين احدهما بخصوصه هذا وفائدة قوله الخلو عن الاشارة الى المناسبة
المصححة للنقل ان كان اطلاق العلم على احدهما حقيقة والى وجه المجاز ان كان العلم مجازا عن الاصول
والقواعد يعني انه من اطلاق المصدر على المفعول وان كان مجازا عن الملكة فوجهه انه من قبيل اطلاق المسبب
على السبب او بالعكس فان الملكة بالمعنى الذي هو سبب للعلم اعني استحضار المعلومات واستحصال المجهولات وهي
ايضا مسببة عنه فانها لا تحصل الا بعد تحصيل طرف من المسائل معتد به فاما بمعنى العقل بالفعل فالسببية
والمسببية ظاهر من كلام المحقق الشريف ان الظاهر ان يراد بالعلم هنا الاصول والقواعد كما يدل
عليه ظاهر قول المص سابقا اعظم ما صنف فيه واحفظ قوله وينحصر في ثمانية ابواب
قوله ولاستعمالهم المعرفة في الجزئيات خص بعضهم المعرفة بالجزئيات والعلم بالكليات
وعمم البعض فيهما فاستعمال المعرفة في الجزئيات متفق عليها فناسب ان يؤثر المص على العلم لان التعلق هنا

حرره الفقير ...

جزئيات وهي الاحوال المذكورة فلا يبعد ان يكون معنى قوله ولاستعمالهم المعرفة في الجزئيات
لاتفاقهم على استعمال المعرفة في الجزئيات قال المص يعرف ولا فهم استعمالها في الجزئيات ليس علة
لايثارها على العلم كما لا يخفى قوله بسطناه ادراكات جزئية الملكات الادراكات جزئية ان الادراكات
التي هي الاحوال المذكورة هي الجزئيات انما هي التي يطابق بها اللفظ مقتضى الحال بخصوصه واما الكليات فانما
يكون سببا للمطابقة بواسطة اشتمال اللفظ على الجزئيات وجزئية المدرك في التصديقات تستلزم جزئية الادراك
قوله فظهر من هذا ان هذا التعريف لا يحتاج ابتناؤه على تخصيص استعمال المعرفة من حيث هي بالجزئيات
كل فرد فرد من قبيل الاعراب ان قوله فرد الثاني تاكيد لفظي وقد يحمل من قبيل وصف الشيء بنفسه قصدا الى الكمال والمراد
كل فرد متفرد عن الاخر وحاصله معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران وقد يترك لفظ
كل مع تنكر مع ان العموم مراد كما يقال معرفة فرد فرد والظاهر ان العموم مستفاد من قرينة المقام فان الحكم في الاساس
قد تغير ويحتمل ان يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة قلت الاقرب هو الثاني تامل قوله يعني اي فرد
قد يرد فائدة هذه العبارة في الشرح واجعة قوله وكذا المحسنات البديعية قد اطلقوا القول بان هذه
المحسنات لا تعلق لها بالمطابقة انما مع ان العلوم ان الحال قد يقتضي ايرادها وذلك بان يكون تطبيقا للكلام على مقتضى
الحال فلا بد من القول بانها قد تورث الحسن العرضي وقد تحصل بها المطابقة فتخرج بالجهة الاولى عن البلاغة وتدخل فيها
من الجهة الثانية وقد اشار الشيخ من هذا المحقق الشريف في بحث الالتفات فلا من بعضهم وكانهم انما اطلقوا
القول بخروجها لان اقتضاء الحال اكثرها لا يخلو عن ندرة وخفاء فلم يذكر واحيانها في مباحث المعاني
بل ذكروا فيها من المحسنات ما صفا اقتضاء الحال اياه عن كدر الندرة والخفاء كالالتفات والله اعلم وقد كان
ذلك منهم نوع تنبيه على ان التحسين العرضي لا ينافي الذاتي بل قد يجتمعان في شيء واحد فيكون محسنا تحسينا ذاتيا
وعرضيا معا قوله على ما اشار اليه في المصباح حيث قال في علم المعاني هو علم يعرف به ما يقتضي الحال ذكره فان المذكور
حقيقة هو الكلام لا نفس الكيفيات قوله وصرح به في شرحه ذكر العلامة في شرح قول المفتاح
وارتباط شان الكلام في باب الحسن والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة المقام لما يليق به وهو الذي
نسميه مقتضى الحال ان المراد بما يليق به الكلام الذي يليق بذلك المقام والكلام الذي يليق به هو معنى
الحال قوله على ما هو ظاهر عبارة المفتاح وعن حسب لما ان كان مقتضى الحال اطلاق الحكم فكذا ان
كان مقتضى الحال طي ذكر المسند اليه فكذا وان كان المقتضى اثباته اه قوله ولا مانع القول فيه انه لما اريد
بالاحوال في قول المص تعرف به احوال اللفظ الجزئيات جاز ان يكون مقتضى الحال هو الاحوال الكلية فيصح ان اللفظ

في البلاغة

على معنى الاشتمال

ما اسند اليه على الجزئيات مطابق للجزئيات اى مشتمل عليها ويصح التوفيق بانها احوال الخ وحمل المطابقة
عن محمد وقوله وقد جمعناه ذلك في الشرح وتعت ماده كتابته فتذكر **قوله** واحوال الاسناد ايضه
من احوال اللفظ جواب عما قيل ان الاسناد ليس لفظا فلا يكون احواله من احوال اللفظ مع ان المدلول
في التعريف احوال اللفظ **قوله** باعتبار التاكيد وتركه الظاهر ان المراد بالتاكيد اداته في الاسناد الكيفيه
المدلول عليها بالاداه فيرجع الى الجمله حقيقة تامل وفيه انه لا يظهر على هذا معنى رجوع الحقيقه والمجاز
العقليين الذين عدهما المصنف من احوال الاسناد الى الجمله الا ان يراد انها راجعة الى الجمله بواسطة جزئها
الذي هو الاسناد ولكن على هذا يكون احوال المسند اليه واحوال المسند راجعة الى الجملة

قوله وخصص اللفظ بالعربي دفعا للاعتراض فانه مصرح على المصنف بان هذا العلم لا يختص باللفظ العربي
فالتقييد بالعربي فاسد وكان الوصف مخصص الصنع بوضعها للعرف فقط ان المصنف لا يعلم من هذا العلم
معرفة اعجاز القرآن **قوله** وينحصر المقصود الخ ان مرجع الضمير في ينحصر الى علم المعاني لانه لما عدد منبه رجل
فيه تعريف العلم وبيان الانحصار والتنبيه الاتي على سبيل التعكيس لتتبع اتصالها به حيث دونت معه
ولم يكن مذكورة في شيء من المحصور فيه الذي هو الابواب الثمانية حكم الشارح مناقضة لقول المصنف في الايضاح
بان الضمير في ينحصر يرجع الى المقصود من علم المعاني اخراجها فانها اجزاء من العلم لا من مقاصده من على هذا
بعضه وصح رجوع الضمير الى المقصود مع ان المذكور سابقا نفس علم المعاني لانه من جزئيته فذكره ذلك
قوله انحصار الكل في الاجزاء الى اخره لان علم المعاني عباره عن مجموع الابواب الثمانيه ولا يصدق على واحد
منها فلو جعل من حصر الكلي في الجزئيات لزم صدق علم المعاني على كل منها وفيه نظر فانه لما جعل المحصور هو
المقصود كان المقصود كليا للابواب الثمانيه لا كلا وهي جزئياته لا اجزاؤه ويصدق على كل منها انه من
احوال الاسناد مقصود من علم المعاني فهو من حصر الكلي في الجزئيات لا الكل في الاجزاء وقد يقال يمكن
دفعه ان من بيانيه والمحصور هو علم المعاني وادراج لفظ المقصود للتنبيه على ان المحصور ما هو علم المعاني حقيقة
ونقص جز بالذات لا ما هو ملحق به ولو ترك لفظ المقصود لربما تبادر الى الوهم من اطلاق لفظ علم المعاني ما يعم الشيء
الذي يذكره فيه تبعية اعني الامور الثلثه في يكون حصر الكل في الاجزاء او على التيسير ادراج لفظ المقصود
بيانا لمرجع الضمير بل مرجعه علم المعاني وانما ذكر للتنبيه على ان المصنف اختصار مما اصله او يقال المحصور
هو جميع المقصود الذي هو بعض من علم المعاني وهو كل للابواب الثمانيه وفي هذا الاخير انه لا يناسب
قول الشارح ولا يصدق علم المعاني كان المناسب ان يقول ولا يصدق المقصود واعلم ما قيل من انه

لمكن ان يجاب

لمكن ان يجاب بان كلمة من بيانيه وصلة المقصود محذوف اى المقصود من الفن وذلك ان الفن عبارة
عن الالفاظ المفيدة للعلم ولبيان الاختصار وعبر لكن المقصود من جملتها هو العلم فقيه انه ح لا يصح حمل
العلم على الفن الاول في قول المصنف الفن الاول علم المعاني اذ يكون المحمول اخص من الموضوع فتامل
فان قلت هل يصح رجوع الضمير في ينحصر الى احوال اللفظ ساويل المذكور قلت على حمل الاحوال في التعريف
على الجزئيات كما ذكره الشارح لا يصح الانضمام مضافين اى بنسبب معرفة احوال واما ان حملت على الكليات فلا محذور فيه
الا ما عرفت سابقا من ان مطابقة اللفظ باشتماله عليها بواسطة شماله على الجزئيات **قوله** لا محالة مصدر ميمي
بمعنى التحول من حال الى كذا اي تحول اليه وخبرها محذوف اى لا محالة موجود والجملة معترضة بين اسم ان
وخبرها مفيدة لتاكيد الحكم لما قال المصنف ان كان لنسبته خارج الخ والمتبادر منه ان الكلام مطلقا له
نسبة كان شيئا كشف عنهما بقوله يشتمل على نسبة الخ والنسبة في الخبر هي ايقاع النسبة او انتزاعها وفي الامر
مثلا هو طلب الضرب **قوله** قائمة بنفس المتكلم معنى قيامها بنفس المتكلم كونها صفة لها موجودة فيها
وجودا اصليا كسائر صفات النفس من العلم والارادة لا انها معقولة حاصلة صورتها في ذهنه للقطع
بانه لا احتياج في التصديق الى تصور الايقاع والانتزاع وبان الموجود في نفس من قال اضرب طلب الضرب
لا صورة مطابقة للمحدود بصورة قلت الظاهر ان معنى وجودها في النفس هو بحسب ما يدل عليه اللفظ واما لا في نفس
الخبر الكاذب وجودا متاصلا في النفس لكنه يدل عليه وبهذا يظهر معنى وجود النسبة في النفس في كلام الشاك
والمجنون والساهي بل وكلام النائم ايضا فانه يدل على ان في نفسه نسبة بين الطرفين ويظهر ايضا معنى اشتمال
الكلام عليها **وتوضيح المقام** ان المراد بالكلام الكلام اللفظي لانه موضوع علم المعاني واشتماله عليها
بناء على ان اللفظ دال عليها اذ التحقيق ان الالفاظ موضوعة بازاء الصور الذهنية واما قوله
وهو تعلق الخ فهو اشارة الى النسبة المنطقية الدالة على النسبة الاولى والكلام حقيقة والكلام يشتمل
عليها في الكلام مسامحة فهاهنا نسبة لفظية وهي تعلق احد جزئي الكلام بالاخر وهي دالة على النسبة
الذهنية القائمة بالنفس وهي دالة على النسبة الخارجية في الاخبار وقس عليه الانشاء **قوله** وهو تعلق احدهما
فيه مسامحة اذ النسبة بهذا المعنى قائمة باحد الطرفين لا بالجميع **قوله** بانه ايقاع المحكوم به اى ايقاع نسبة
المحكوم به الى المحكوم عليه او المحكوم به لا يوقع هو بنفسه وهو ظاهر والنسبة وان كانت متصورة بين المحكوم به والمحكوم عليه

علم الاعراب عبارة عن ... اللفظ العربي

لا ذكره اولا

بحرف المحالة

قوله فلا يصح لكنها لما كانت عبارة عن الثبوت وهو وصف للمحكوم به لانه الثابت للموضوع ناسب ان تضاف اليه وهو بمعنى القضية وذلك يستدعي صدق المقسم
المقسم لان معناه ضم قيود متخالفة الى المقسم ليحصل بانضمام كل قيد اليه قسم
على كل من اقسامه والمقسم هنا هو الكلام المشتمل على النسبة لان المتبادر من قول المص ان كان لنسبته الخ ان
يكون الكلام نسبة وقطعا لكن تلك النسبة ان كان لها خارج تطابقه فهو الخبر والا فهو الانشاء على ما هو قاعدة
توجيه الترديد الى القيد الزائد وسوق الاصل للعقد على انك لو حملت اللام في قوله والا فانشاء موجها الى العقد
والمقيد جميعا كما هو بعض الاستعمالات لكان المناسب ان يعتقد المص على النسبة فتعول ان كان له نسبة
فخبر والا فانشاء قوله ان كان لنسبته خارج اي نسبة اخرى خارجية اعلم انه يفهم من كلامهم
ان النسبة الخارجية لها معنيان احدهما ما يدل عليها الكلام ويشعر بها كما تشعر به عبارة شرح المختصر
في بحث الخبر وصرح به الش هناك في شرحه حيث قال لا يخفى ان الكلام اللفظي دال على نفسي هي نسبة قائمة
بالنفس فان كان مدلوله النسبة النفسية فقط فانشاء وان كان مع دلالته واشعاره بان لها متعلقا خارجيا
فخبر فمدلول الخبر ... هو النسبة الذهنية ومتناسبا وما يعرض هي النسبة الخارجية وهذا المعنى المراد
بقوله هنا اما ان يكون لنسبته بحسب تحصل من اللفظ الخ وثانيهما ما هي في الواقع ونفس الامر مع قطع النظر
عما دل عليه اللفظ كما قال الش هنا والقرينة بها في الواقع والخارج سلبية وقوله لا بد وان يكون لها نسبة
في الواقع وقوله في اواخر بحث النسبة والخارج الذي يكون لنسبة الكلام الخبري وقوله يعني ان الشيء الخ
فان حمل الخارج هنا على الاول كان الانشاء ليس له خارج اذ لا يشعر بتعلق خارجي الا ان يقيد بقوله
تطابقه او لا تطابقه بمعنى لا يقصد مطابقته ولا عدم مطابقته فلا يتوهم التناقض ووجه تطرق التوهم
تطابقه او لا تطابقه فائدته هي تمييز كل من قسمي الكلام عن الآخر وافتقار الش والتحقيق على الخارج
وعدم تعرضه لقيد المطابقة مشعر بالميل الى ارادة الاول هنا فان قيل كيف يصح الحمل على الاول
مع قولهم الكذب عدم مطابقة نسبة الكلام للخارج لان ما يدل عليه الكلام ونسبته مطابقة له البتة
قلت الخارج هناك بالمعنى الثاني اعني الواقع ونفس الامر فلا تناقض ولا نحتاج الى الجواب بالتزام
ما قال بعضهم من ان الكذب عدم وقوع النسبة التي يشعر بها الكلام ويرد على الثاني انه يجب
تغيير العقد في مطابقة الخبر وعدمها حتى يكون معنى قولهم صدق في الخبر مطابقة نسبة الكلام للخارج

ان صدقه

ان صدقه قصد المطابقة لنسبته وكذا الكلام في الكذب ولا قائل به الا ان يلتزم ملتزم ان الصدق والقصد
ليس من خواص الخبر فلا يحتاج في تعريفه الى اعتبار القصد في المطابقة فتامل فيه وعبارة المص هنا لا تخلو عن شيء
والعبارة الواضحة ان يقال ان كان لنسبته دلالة على خارج فخبر والا فانشاء وأما زيادة قيد المطابقة على هذا فليس الا
حاصة في تفسير كل من القسمين بل هو اشارة الى وصفي الخبر فقط وما يعتبر ان يكون في قول الش وتحقيق ذلك الخ
ما في عبارة المص وعندي ان الاقرب في حل عبارة المص ما اعترض الش فانه لا يصير فيه الا عدم تبادر رجوع
النفي الى العقد والمقيد معا وهو هين فان ذلك مغتفر في قوله تطابقه او لا تطابقه على احد التوجيهين السابقين
فليغتفر ايضا في قوله خارج وكفاية قولنا ان كان له نسبة فخبر والا فانشاء مسلمة لكن في زيادة القيد فائدة هي
الاشارة الى وصفي الخبر قوله واحد الازمنة دفع لما يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم ان يكون كلها
كاذبة اذ لا خارج لها في الحال تطابقه وذلك انه ان كان المراد بثبوت الخارج لنسبة الكلام ان الكلام يدل على
فالخارج في الخبر الاستقبالي ما يكون في الاستقبال وفي الماضوي ما كان في الماضي والحالي ما كان في الحال وان كان
المراد به ان يتحقق في نسبة الكلام نسبة في الواقع فالخارج ايضا ما يكون كذلك في الاستقبال لان نسبة الكلام لما كانت
استقبالية كانت الخارجية ايضا موافقة لها لانها بعينها على حسب اعتبار النسب الكلامية قوله وان لم يكن
لنسبة خارج كذلك فيفهم منه الميل الى المعنى الثاني للنسبة الخارجية على ما هو قاعدة رجوع النفي الى القيد في الكلام
المقيد فيكون المعنى ان لنسبة الكلام الانشائي خارجا لكن لا يكون بحسب مطابقة او لا مطابقة اعني لا يكون بحيث يقصد
مطابقته او لا مطابقته كما مر ويمكن ان يقال ان النفي محمول هنا على رجوعه الى القيد والمقيد وهو
معارف قيل لا عدل الضرورة كفرحان جمع مناه هذا القول لقوله من غير قصد الى كونه دالا
على نسبة حاصلة في الواقع حينئذ يفهم منه انه لا خارج لنسبة الكلام الانشائي وفيه نظر فتفقه فيه معنى
قول الشارح من غير قصد الى كونه دالا قوله وتحقيق ذلك اي تحقيق ضابط الفرق بين الخبر والانشاء هي
وجود النسبة الخارجية الذي دل عليه قول المص ان كان لنسبته خارج اي ان تعلق ووجد لنسبته خارج
قوله من غير قصد الى كونه دالا الغرض يعني كونه دالا على نسبة لا نفي القصد كما يفهم مما نقلناه عنه في شرح
شرح المختصر وليس فيه تعرض لنفي الخارج عن الانشاء كما لا يخفى وانما ادرج لفظ القصد اما لعلا بما باعتبار القصد
في الدلالة على ما قالوا ان ما لا يقصد لا يعتبر وجوده فنفي القصد في حكم نفي الدلالة قوله بحيث يقصد ان لها
نسبة اي دلالة على نسبة والمانع من ذكر الدلالة الوضعي كونه المقصود بعينه ما تقدم

قيل المراد بالخارج الخارج عن العقل الفعال عند الفلاسفة وعند المليين الخارج عن علم الله او عن اللوح المحفوظ

وهو الوجود الحقيقي

قوله بان النسبة المفهومة من الكلام الخ اه بان لتعاين النسبتين مرجحتهما مع قطع النظر عن دلالة الكلام على احدهما او عدم دلالته لان المتبادر من النسبة المفهومة هو ما سلف اعني ما يعم الخبر والانشا كما اكد بكونها في قوله بان تكون النسبة المفهومة من الكلام وقوله الآتية ليس فيه تعرض لنفي الخارج عن الانشا هذا والاوضح في الكلام ان يقال بان النسبة المفهومة من الكلام لا بد وان تكون حاصلة في الذهن من النسبتين مع قطع النظر على ان التاكيد بقوله وان تكون لا يظهر له نقيض والواو في قوله لا بد وان قيل انها اعادة اخله بين اسم لا وخبرها لتاكيد اللصوق او للعطف على مقدر مناسب للمقام **قوله** وهذا معنى وجود النسبة تقرر عندهم ان النسبة ليست من الموجودات الخارجية ثم انهم قالوا هاهنا بوجود النسبة الخارجية وانه موهم للتناقض فازال ذلك الايهام بان الخارج المنفي وجود النسبة فيه هو ما يرادف الاعيان والمثبت وجودها فيه هو خارج الذهن او خارج الكلام فلا تناقض ومعنى قوله شئ قلنا ان النسبة من الامور الخارجية انه لا بوصف وجود النسبة الخارجية هذا الخفي على النقل ان انتفاء الامور الموجودة في الخارج وقد يجعل اشارة الى الخلاف في تحقق النسبة في الخارج بين الحكيم والمتكلم وقد يحمل الخارج هنا مرادا به ايضا ما يرادف الاعيان ويدفع ايهام التناقض بان معنى كون النسبة خارجية هنا انها امر خارجي لا موجود في الخارج فالخارج هنا ظرف لنفس النسبة لا لوجودها وهذا ما في ما تقرر من ان النسبة ليست بموجودة في الخارج لان الخارج ثمة ظرف لوجود النسبة لا لنفسها واما ان ظرفية الخارج لنفسها لا يستلزم ظرفيته لوجودها لان نفي الثانية لا يوجب نفي الاولى واما ان الاولى لا تستلزم اثبات الثانية فان الخارج في قولنا زيد موجود في الخارج ظرف لنفس الموجود ولم يلزم منه كونه ظرفا لوجود الوجود حتى يلزم منه كون الوجود موجودا خارجيا فان الموجود الخارجي ما يكون الخارج ظرفا لوجوده لا ما يكون الخارج ظرفا لنفسه وفي قولنا الوجود ليس بموجود في الخارج ظرف لوجود الوجود فلم يلزم منه نفي كون الخارج ظرفا لنفس الوجود حتى يلزم انتفاء الوجود الخارجي وانت خبير بان الدفع الاول هو الصواب فانه لو اريد بالخارج في النسبة الخارجية ما يرادف الاعيان وان اندفع ايهام التناقض بما سلف لكنه يلزم فساد آخر وهو انه لا يتحقق الصدق فيما حكم فيه بالامور العقلية على العقلية ايجابا اذ ليس شيء من طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان ينسب احدهما الى الآخر في الخارج بالضرورة فلا يتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا اصدق قولنا الانسان حجر ليس بمطابق للخارج المذكور البتة لانه منتف بالامكان سواء وجد في الخارج ام لم يوجد فيحمل الخارج هنا على ما يراد في العرف مع عدم الضرورة اليه … لزوم ما لزم فما لا يسعى **قوله** لا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر حتى …

هذا … وقد يجعل الخارج المثبت والمنفي وجود النسبة فيه بمعنى نفس الامر … والحمد لله

والخبر لا بد له عند ذكر القسمين اعني الخبر والانشا مشعر بحصر الخبر بذلك ولا وجه له ولم يرد ان يحصر هذه الامور بالذكر في بحث الخبر لا وجه له حتى يرد عليه ان له وجها وهو ان الخبر اعظم شانا واكثر احكاما او فرعا لكونه واصل للانشا كما انه لاجل هذا اقدم في الكتب ابحاث الخبر واورد الابحاث المشتركة بين الانشاء والخبر في باب الخبر **قوله** على انه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ … بانه اشارة الى تحقق معنى الاطناب وان كون الزيادة لفائدة مأخوذ فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لربما سبق الى الوهم ان الاطناب هو مطلق الزيادة وان كان زيادة الكلام البليغ لفائدة فان الغمام قيد العقد … اورث ذهولا عنه فصرح به وانت خبير بان هذا الاعتذار وان وجه ذكره لا يسد الحاجة اليه التي نفاها الشارح **واعلم ان هذا الايراد مبني على** ان كل لفظ في الكلام البليغ لا بد وان يقتضيه الحال … وهو محل تامل ولعل للتامل فيه مع قولهم … على قدر الحاجة تامل **قوله** الذي … اشارة … الى وجه تسمية هذا البحث بالمقدمة فانه انما يستعمل فيما سبق له ذكر حقيقة او حكما ولا يستعمل في البديهيات … **قوله** اي مطابقة حكمه اشارة الى ان المطابقة انما هي في الحكم اولا وبالذات وللخبر ثانيا وبالعرض فاذا قيل في تفسير صدق الخبر … الصدق فان حكم المطابقة في الثبوت للحكم اولا وبالذات وكذا اذا قيل مطابقة حكمه فان المطابقة للحكم اولا وبالذات وكان … الخبر ربما سبق الى الوهم فيه ان الصدق ح ثابت للخبر اولا وبالذات لان الصدق ح كون الخبر مطابق الحكم … اولا لا للحكم وليس كذلك لان مطابق الحكم امر ثابت له اولا واما كون الخبر مطابق الحكم فهو ليس غير مطابق الحكم بل ايضا مبدؤه وهذا كما ان الحسن نفسه صفة الغلام وحسن الغلام يتوهم انه صفة لزيد لانه حسن الغلام والمحسن حسن الغلام ايضا صفة الغلام لكنه يصير مبدأ الصفة لزيد اعني كونه حسن الغلام وهذا امر … **قوله** النسبة المفهومة من الكلام الخ انما التي يدل عليها الكلام … بالحكم هو النسبة المفهومة من الكلام وسيصرح كذلك بعدها ان سابقه … لكنه يشعر بها … اذ الخبر لا يدل الا على الوقوع … ومن فسر الصدق والكذب بمطابقة الواقع وعدم مطابقته لا بد ان يريد بالخارج النسبة المتحققة في الواقع بين الطرفين التي يشعر بها الكلام … وقد نبه على ذلك … فلا اشكال في صورة الكذب اذ النسبة المفهومة من الكلام غير المتحققة في الواقع واما في صورة الصدق فيشكل امر المطابقة من حيث ان النسبة المدلولة للكلام هي الوقوع المتحقق الواقعي بعينه ويمكن دفعه بان التغاير الاعتباري كاف في تحقق التطابق امرين متغايرين اعتبارا وما نحن فيه كذلك فان الوقوع له اعتباران …

عن الكلام وما يدل عليه والوقوع باحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الاخر والمحقق الشريف ذكر في شرح المفتاح جواباً
أن الموصوف باحتمال الصدق والكذب ليس الا الايقاع والانتزاع وكذا بالصدق والكذب قيل انه حكم بذلك
للتخلص عن الاشكال المذكور الذي عرفت ابداً قال ثم انه يصح ان تحمل النسبة التي يدل عليها الكلام هنا على ما هو اعم
من النسبة في الكلام الخبري والانشائي الذي يتبادر من قول الشارح انشائيا في شرح قول المصنف او لا تطابقه
بان يكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتي بينهما في الواقع والخارج سلبية او الحال بالنسبة المفهومة هي النسبة الكلامية
بقوله ان كان لنسبته خارج وقد عرفت ان الشارح حملها على ما يعم ما في الانشاء والخبر وينبغي الحمل على ذلك ليتفق الكلام
والمتن اظهر تفسيرهما بما يدل عليه الكلام هو اختصاصهما بالخبر واستحضر بان ما هو ظاهر كلامه في كتبه مما يشعر بان النسبة
العامة [illegible] في الخبر على انه نقل عن الشارح كما ذكره الفاضل [illegible] فتامل قوله اللهم الا ان يقال
قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته [illegible] وكان يستعمل في اثباته بالندرة ووجه البعد هنا ان المفهوم
الظ من عدم مطابقة الخبر للاعتقاد ان يكون ثم اعتقاد لا تطابقه الخبر على ما هو قاعدة رجوع النفي الى القيد ولكن لا يتوهم
جريان الكذب في الانشاء وهو خلاف الاجماع قوله ان المشكوك خبر هو الحق فلم تم عرفوا الخبر بما يحتمل الصدق والكذب
ولا شك ان خبر الشاك بل الخبر المعلوم كذبه عنده قائل من هذا القبيل وايضا ليس الخبر الجازم على الحكم وان كان الحكم
عبارة عن الوقوع واللاوقوع فالمشكوك لا نسبة فيهما وان كان عبارة عن الايقاع والانتزاع فظاهر عدم احتمالهما في المشكوك
كان المدلول متخلفا عن الدال وهو جار في الدلالات اللفظية قوله فانه تعالى جعلهم كاذبين في تعريف الصدق الخ
انه تعالى لما جعلهم كاذبين لعدم مطابقة الاعتقاد علم ان الكذب عدم مطابقة الاعتقاد ويلزم منه الصدق ان
الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مقتضى التقابل ولانه على هذا اشبه لمدعى كذا قيل ووجه انه لما جعل الكذب على مذهب النظام
مساويا للمشكوك لم يكن الا [illegible] فانها انما تبين على هذا التقرير ان الكذب عدم مطابقة الاعتقاد الوجودي [illegible]
لما هو اخص من المدعى نعم انها على هذا التقرير تنفي المذهبين الاخيرين فثبت حقيقة هذا [illegible] الراجح [illegible]
ان تعريف الصدق [illegible] لما جعلهم كاذبين مع كون الخبر الذي قالوه مطابقا للواقع علم منه ان الكذب ليس عدم
مطابقة الواقع فيكون الصدق ايضا ليس هو مطابقة الواقع بحكم التقابل ثم علم منه ايضا ان الكذب ليس عدم مطابقة
الواقع والاعتقاد ولكن الصدق ايضا كذلك بحكم التقابل [illegible] المذهب الاول والثالث فانحصر [illegible]
فظهر من هذا ان قول الشارح فانه تعالى جعلهم كاذبين ليس مقصورا على الدلالة على ان الاية انما تنفي [illegible] بل هو [illegible]
على انها تكون الصدق مطابقة الاعتقاد عامة ذلك ان تكون دلالتها عليه بالالتزام العرفي قوله

جملة

شهادة إنّ واللام هذه الموكدات وان دخلت على المشهود به اعني قولهم انك لرسول الله وجعلها انه بعد
تاكيد بما دخلت عليه فهي تشعر بان الشهادة عن جد كامل ورغبة وافرة ولا يبعد ان يحمل الموكدات منضمة للخبر
المذكور فيرجع اليه التكذيب بهذا الاعتبار والحاصل ان التكذيب راجع الى الخبر المتضمن كان متضمنا
لقولهم نشهد او للموكدات الا ان الشارح اقتصر على الاول قوله راجع الى الشهادة اي التي تضمنها قولهم نشهد وانما
قال باعتبار تضمنها خبرا كاذبا لما في [illegible] الشرح من ان نشهد هنا انشاء فلا يتصور رجوع التكذيب اليه وفيه الخ
من حمل نشهد على الاخبار بالشهادة على الاستمرار فيرجع اليه التكذيب بذلك الاعتبار كما ذكره في شرح المفتاح قوله
بل في زعمهم الفاسد لما كان الكذب عبارة عن عدم مطابقة الواقع فان نسب الكذب الى الواقع كان هناك عدم مطابقة الواقع وان
نسب الى الاعتقاد كان هناك عدم مطابقة الواقع في الاعتقاد ولما نسب الكذب هنا الى اعتقادهم الفاسد كان المراد به
عدم مطابقة الواقع في اعتقادهم فالكذب ليس الا عدم مطابقة الواقع وانما امر بالتامل لانه لما كان هذا الخبر غير مطابق للواقع
في اعتقادهم وغير مطابق للاعتقاد [illegible] يشكل حمل كذبه بعدم مطابقة الواقع دون عدم مطابقة الاعتقاد ولقربه عند
نزول هذه الاية الا ان كذب هذا الخبر بعدم مطابقته الاعتقاد كما ذكر ثم لم لا يجوز ان يكون لعدم مطابقة الواقع
في اعتقادهم فيحصل الاجوبة الثلاثة هو صحة كون الكذب اي عند [illegible] الامر راجعا الى قولهم انك لرسول الله اما الاول
فلجواز رجوعه الى الشهادة واما الثاني فلجواز رجوعه الى التسمية واما الثالث فلجواز رجوعه الى قولهم انك لرسول الله لكن
لا بحسب الامر بل في زعمهم قوله مع الاعتقاد بانه مطابق ظاهر هذا انه جعل قول المصنف مع اعتقاد صفة لقوله
مطابقة وجعل ضميره راجعا الى الاعتقاد انه غير مطابق مع ان الظ ان المرجع هو الاعتقاد المذكور سابقا وقد فسر باعتقاد
انه مطابق وذلك يوجب اختلاف الراجع والمرجع وليس بوجيه وقد يقال في توجيه عبارة المص ان قوله مع اعتقاد
حال من الضمير في مطابقته والضمير للواقع بجعل مطابقته مضافا الى المفعول اي مطابقة الخبر الواقع حال كونه مع الاعتقاد اي
مطابقا للواقع من حيث ان الكذب [illegible] عدم مطابقة الخبر الواقع حال كون الواقع معه اي مع الاعتقاد [illegible] بحث لان الكل
عدم مطابقة الواقع مع الاعتقاد على معنى السلب الكلي اي عدم مطابقة شيء من الواقع والاعتقاد ويحصل عدم مطابقة
الاعتقاد [illegible] بان يكون هناك اعتقاد لا تطابقه الخبر بلا ثبتنا وان عدم الاعتقاد اصلا على ما هو الغرض من رجوع النفي الى القيد
وانما قلنا بوجوب الحمل على السلب الكلي وتخصيص عدم مطابقة الاعتقاد بما يكون هناك اعتقاد لا تطابقه الخبر ليطابق
ما ذكره الشارح من مذهب الجاحظ ان الكذب عنده عدم مطابقة الواقع مع اعتقاد عدمها ولو حمل على معنى رفع الايجاب الكلي
اسمعا لواسطة ودخل في الكذب جميع اقسامها اذ يحمل عدم مطابقة الاعتقاد شاملا لصورة عدم الاعتقاد اصلا ولا يدخل
فيه قسمان منها وهما مطابقة الواقع مع اعتقاد عدم المطابقة وعدم مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة ويبقى القسمان
الاخران وهما مطابقة الواقع بدون الاعتقاد اصلا وعدم مطابقة الواقع بدون الاعتقاد اصلا واسطة بكون الواسطة

اقل مما ذكره ولو حمل على السلب الكلي ولم يخصص عدم مطابقة الاعتقاد بما ذكرنا بل جعل شاملا لعدمه اصلا لا يدخل
في الكذب ايضا قسم واحد من اقسام الواسطة وهو عدم المطابقة بدون الاعتقاد اصلا فهذا ولا يبعد ان يقال ان الضمير
في معه عائد الى العدم في قوله عدمها وثمة مضاف محذوف اي الكذب عدم المطابقة مع اعتقاده اي اعتقاد العدم فليس فيه
الا حذف المضاف وانه شائع مع القرينة والقرينة هنا مجيئه كذلك سابقا في قوله معه اي مع صحة المعنى الا ان صاحب البيان المعنى بمطابقته
مع اعتقادها اي اعتقاد المطابقة فالكلام مقدر بما تقدير المضاف اليه او عوضه وتعويضها عنه في مثل هذا جائز باتفاق الجمهور من
البصريين والكوفيين وح يكون ما قاله الشارح لحاصل المعنى ولعل هذا اقرب الوجوه فتامل

قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد ح اي حين مطابقة الواقع مع اعتقادها فيه ان استلزام اعتقاد المطابقة
لمطابقة الاعتقاد لا يتوقف على التوافق المذكور لثبوته على تقدير التخالف ايضا لان العاقل اذا اعتقد مطابقة الخبر للواقع فقد
اعتقد جزما ان هذا الخبر مطابق لاعتقاده لانه انما يعتقد ما يعتقده مطابقا للواقع مثلا اذا اعتقد مطابقة قولنا السماء تحتنا
للواقع صدق بان هذا الخبر لاعتقاده قوله اي الاخبار بحال الجنة الاحسن ان يفسر بكون الخبر المذكور خبرا بحال الجنة كما صرح
اخرا حيث قال ثم اراد بكونه خبرا حين حصوله فيهما الكذب وايضا فالكلام في حال الخبر مثل الصدق لا في الاخبار الذي هو صفة
المخبر قوله لكان الظاهر ح ذكر ان الكفار يجوزون احد شيئي الترديد لا على التعيين فيجوز ان لا يعتقدوا صدقه كما هو
قوله لانهم لم يعتقدوا الحكم به يجوزونه فيريدونه باحد شيئي الترديد فعدم اعتقادهم صدقه لا ينفي تجويزهم المستلزم لجواز
ارادته فلا يلزم ان الصدق غير مراد خلاف ما اذا قيل لانهم اعتقدوا عدم صدقه فانه ينافي تجويز الصدق فينتفي جواز ارادته
والشارح بقوله اظهر الى ان عبارة المصنف ايضا ظاهر فيما اشار اليه من التوجيه بقوله فلا يريدون في هذا المقام الصدق والى كلمه
ظهر ان عدم اعتقادهم يعني ان صدقه في غاية البعد عن اعتقادهم بحيث لا يجوزونه فلا يريدونه باحد شيئي الترديد قوله
هو ضم كلمة الخ المراد بما يجري مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجمل الواقعة موقع المفردات وبالكلمة المعنى اللغوي
المصدري لا المعنى الاصطلاحي المشتق والاسناد حتى يتوهم ان ... وهذا التقييد مخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرها
والمفهوم من قوله بمفهوم الاخرى ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات حتى يتوهم ان المراد من طرف الموضوع هو الذات لا المفهوم
ثم المفهوم اعم مما هو بطريق المطابقة للقطع بان الثابت في ضرب زيد هو الحدث الذي هو جزء مفهوم لفظ ضرب ثم الظاهر التعريف
مبني على ما سيذكره الشارح من ان الجملة الشرطية عند النحاة خبرية هي الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط محتملة في نفسها
للصدق والكذب فالخبر منحصر عندهم في الحملي وهاهنا بحث وهو ان السكاكي عرف الاسناد بانه الحكم المفهوم
بالمفهوم قال الشارح في شرح المفتاح وهذا بالنظر الى الغرض الاصلي والمقصود الاولي وما يتراءاه ارباب المعاني من
الخواص والمزايا تعتبر اولا وبالذات في المعاني وتتبعهما في الالفاظ واما بحسب ظاهر الصناعة والنظر النحوي فالاسناد
الخبري هو ضم كلمة الى اخرى وقال في شرح المطول بعد ان عرف الاسناد بهذا التعريف اعني ضم كلمة الخ وهذا اولى من تعريفه

بانه الحكم المفهوم

بانه الحكم المفهوم للقطع بان المسند اليه والمسند من اوصاف الالفاظ في عرفهم اقول كلام المعرفين
نظرا الى تعريف السكاكي فلما ذكره الشارح والاصل مما ان يسمى حكم الحاكم في نفسه بان زيدا عالم من غير ان يلفظ
اسنادا خبريا وليس كذلك واما تعريف الشارح فلان احوال الاسناد انما هي احوال الحكم في الحقيقة ومن ثمة قال المص
استغنى عن مؤكدات الحكم والثبت احوال المسند اليه في الحقيقة نعم يمكن ان يعد احواله لكونه معتبرا فيه
الحكم فللمسامحة والاحسن في تعريفه ان يقال هو الحكم في الكلام بثبوت شيء لاخر وانتفائه عنه او بثبوت شيء او لا ثبوته على تقدير اخر
فيسلم من الاعتراضات المذكورة ويندرج فيه الاسناد الشرطية فان الخبر غير منحصر في الحملي على ما حققه المحقق الشريف قدس سره
قوله ولا بحث لقائه هنا فيه دفع لما يتوهم ان التقدم الذاتي اولى بالرعاية وذلك لانه اعتبار ... الذات
قوله مثل التخبير فيه انه لا يحتاج في اخراج مثل هذا الى قيد الخبر اذ كل الكلام الذي اريد منه مثل هذه المعاني
ليس بخبر بل انشاء ... الكلام ليس باخبار بالجملة الخبرية حقيقة ومرتبة قال الامام المرزوقي في قوله
قومي هم قتلوا اميم اخي ... هذا الكلام تحزن وتفجع وليس باخبار نعم لو جعل هذا القيد لاخراج نحو قول الشاعر
... مقام مثلا لكان ... قوله لانه كما افاد الحكم الخ ظاهر قول المص ويسمى الاول الذي فسر بالحكم بانه الخبر والثاني
المفسر بكون المخبر عالما بالخبر لازمها يفيد ان الثاني لازم للاول بحسب الواقع والوجود وليس كذلك فانه لا يلزم من تحقق الحكم
الاخبار فضلا عن كون مخبره عالما بالحكم فلا بد من تصرف اما في اللزوم بحمله بحسب الافادة او نحوها كما فعل الشارح واما في الطرفين
بجعل الملازم والملزوم نفس الافادتين ونحوهما وح يكون اللزوم على ظاهره اي يكون بحسب الوجود والتحقق وكلام الشارح
يحتمل الثاني ايضا بان يكون تفسيره للاول في قول المص ويسمى الاول بقوله اي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته وكونه تفسيرا للفظ
الثاني في كلام المص ثم الاحتمال الثاني انما يوافق ما قاله الشارح بعيد هذا في تفسير قول المص وقد ينزل العالم بهما اي بفائدة
الخبر ولازمها فانه لا معنى لتنزيل العالم بالافادتين ونحوهما وتفسير الشارح هو بعينه ما قاله المص في الايضاح حيث قال
وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازمها ... منزلة الجاهل فلو حمل الضمير في قول المص بها على الحكم وكون المخبر عالما
به لا يمكن حمل عبارة المص على ذلك الاحتمال الثاني الا انه يخالف ما في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا المختصر قوله ويسمى
هذا الحكم اشارة الى دفع دخل مقدر وهو ان هذا الحكم لما لم يكن حاصلا من الخبر بل ... اطلاق فائدة الخبر عليه
وهذا ايضا لا يوافق الاحتمال الثاني فان الافادة ونحوها لا تحصل من الخبر قوله وينزل العالم الخ لما كان تنزيل العالم
بالفائدة ولازمها منزلة الجاهل مستبعدا اذ كان الشيء ... باعتبار ... تنزيل العالم منزلة الجاهل ...
فائدة الخبر ولازمها ذكر ان العالم بالشيء مطلقا قد ينزل منزلة الجاهل به لكثير لاعتبارات خطابية او ...

من القران الكريم وهو قوله تعالى في وصف اهل الكتاب ولقد علموا لمن اشتراه ماله اي كتاب السحر والشعوذة
اي اختاره على كتاب الله تعالى ماله في الاخرة من خلاق اي ليس له في الاخرة نصيب من الثواب اصلا ولبئس ما شروا به
اي ما عوا به انفسهم اي حظوظها لو كانوا يعلمون ؛ ظاهر الاشتباه لما دل الاية ان متعلق يعلمون هو متعلق علموا اي لو كانوا يعلمون
ان من اشتراه ماله في الاخرة من خلاق اي ليس ايهم علم بذلك لان كلمة لو تجعل المثبت منفيا وبالعكس فنفى علمهم بذلك
وقد انتسه في صدر الاية و المحقق الشريف في شرح المفتاح وان ذلك جاز ان يكون متعلق العلم المنفي مضمون قوله
ولبئس ما شروا به فانه جملة قسمية ايضا معطوفة على القسمية الاولى فلا تسوارد النفي والاثبات على علم واحد ولك مساق الكلام
لتقبيح حالهم بسفههم في تعلق علمهم بما تعلق به علموا وايضا يوذي مذمومية ما شروا به ذاته وعدم تعلق نفي به في الاخرة
فيرجع الضمير الى مضمون ما تعلق علموا انتهى ﻫ وان قيل جاز ان يكون يعلمون منزلا منزلة اللازم اي لو كانوا من اهل
العلم احسن بان تنزيل المتعدي منزلة اللازم انما يكون الى الاصطلاح وجازع وليس فليس ولو سلم فالمقصد حاصل لان
عدم كونهم من اهل العلم يوجب عدم علمهم بالحكم المذكور ضرورة انتفاء الخاص بانتفاء العام **قوله** وما رميت اذ رميت نفي الرمي
عنه اولا واثبته له ثانيا اعتبارا وحيثي وهو ان اثر ذلك الرمي كان خارجا عن اثار افعال البشر فيه صلعم لما رمى الحصى
يوم بدر في وجوه المشركين فلم يبق مشرك الا اشتغل بعينه فانهزموا وينبغي ان يفسر المثبت والمنفي بما
يفيد تغايرهما كما للمحقق الشريف اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة اذ لا معنى للمنفي بل بعد من تغايرهما
يتم لم يذهب الى التنزيل له ان يفسر بذلك ولما التفسير بان المثبت هو الرمي بطريق الكسب والمنفي هو الرمي بطريق
الخلق فيه ما قاله المحقق الشريف انه عبد العامل بالكسب جار في جميع الافعال فلا جهة للتخصيص بالرمي المخصوص وبعد عن
الفائدة لا يصلح اصلا **قوله** اي اذا كان قصد المخبر اشارة الى ان الغاء ... وقوله حذرا عن اللغو
الى وجه التفريع بانه ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب احد الامرين ينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر ما يحصل
افادته لا انقص منه ولا ازيد حذرا عن اللغو فانه اذا لم يكن مفيدا اصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما
قصد به كان في حكم اللغو وان كان زائدا على ما كان مشتملا على اللغو كذا قيل وانت خبير بان قول المص
ان يقتصر اي عن العرض لا يفيد اصلا ولما هو ناقص عن الافادة نعم امكن ذلك في كلام السكاكي
فانه قال ان للعلوم ان حكم العقل حال اطلاق اللسان هو ان يفرغ المتكلم في قالب الافادة ما ينطق به تحاشيا عن وصمة اللاغبية
هذا ثم انه وسط قوله ويدعى العالم الخ بين الاصل والفرع لدفع ما عسى ان يورد على الاصل من ان قصد المخبر لو كان ما ذكر
لما جاز القاء الخبر الى العالم بهما فقرر الاصل اولا ثم دفع ما يمكن ان يرد عليه ثم ذكر الفرع **قوله** خالي الذهن

٤٧

يا ام عمرو هل علي من جناح بن مالك وان منعه الذكر وفهم المص ... ولكن على ما ظهر من عبارته في اوايل الباب السادس
قوله وبهذا ابين فساد ما قيل الظاهر ان توجيه الشرح مبني على ان الحكم في عبارة المص بمعنى الايقاع والانتزاع وضمير فيه راجع اليهم
بمعنى وقوع النسبة او لا وقوعها اذ لا معنى للتردد في التصديق فهو من قبيل الاستخدام وقوله انما اي لم يكون عالما بوقوع النسبة
او لا وقوعها في تفسير حاصل معنى خلو الذهن عن الحكم وقوله بل التحقيق ان الحكم والتردد فيه متنافيان مما يوبد حمل الحكم على الايقاع
والانتزاع ظهورا ؛ وانت خبير بانه لو فسر الحكم بالنسبة الحكمية لاستغنى عن قوله والتردد فيه واي حاجة الى ارادة معنى الايقاع
والانتزاع من الحكم حتى احتاج الى زيادة قوله والتردد فيه مع وجود محمل صحيح للكلام تستغني به عن زيادة التردد فكم من قائل
لا يخلو عن قوة ﻫ واما ما قيل من ان خلو الذهن عن نفس النسبة ليس شرطا للاستغناء عن التوكيد فانه اذا تصور المخاطب
النسبة ولم يتوجه الى حالها ولم يلتفت الى شيء وراءها كان في حكم خالي الذهن وما ذكر من ان ذلك العاقل يشعر بان الاستغناء عن التوكيد
انما هو اذا خلا الذهن عن تصورها ابدا وليس بصحيح ففيه نظر وان من تصور النسبة وعلم منه انه لم يتوجه الى حالها كيف يتصدى
العاقل لافادته وان حضورها في ذهنه وعدم التفاته اليها يدل على عدم اعتداده بها فكيف يليق بالعاقل ابلاغ
التوجه الى حالها والعلامة الابهري الحق بهم في بحث تعريف المسند اليه انه اذا كان للشيء صفتان من صفات التعريف وعرف السامع اتصافه
باحدهما دون الاخرى فايهما كان تعين تعريفه الخ ... واما الذي يتصور هو كالطالب عندي يمكن ان يحكم عليه بالاخر وان توهم
وهو كالطالب بشعر بما ذكرت ولذلك صرح بعض المحققين باختصار احوال المخاطب في الاخراج على مقتضى الظاهر في الثلث حيث قال
ولنا انحصر احوال المخاطب في هذه الثلث لانه اما ان يكون خاليا عن التصديق بالنسبة وعن تصورها معا وهي المسمى بخالي الذهن واما ان يكون
خاليا عن التصديق بها دون تصورها فهو المتردد والسائل والطالب او عكسه محال واما ان يكون مصدقا بما ينافي مضمون الخبر
فهو المنكر وقد علمت ان هذا المنقول عنه ان من تصور النسبة ولم يتوجه الى حالها ليس في تمام الحكم الا انه لا يعتد به حال
المخاطب كما ذكرت واما لانه داخل فيها لكنه لو دخل لم يدخل الا في المتردد ... في قول المص وان كان مترددا فيه طالبا
له فتامل **قوله** على لفظ المبني للمفعول وهو مسند الى ضميره بالتاويل المشهور اي حصل الاستغناء وحكم الشارح بانه على لفظ
المبني للمفعول كانه لسوق الرواية عليه وانه المناسب لقوله فيما بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض للمتكلم والمخاطب **قوله** مترددا
فيه طالبا له فيه استخدام بان المراد بضميره فيه الحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع وبضمير له الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع **قال**
ها هنا بحث وهو ان المخاطب اذا تردد في انه يتصور قيام زيد او انكره فقلت يتصور قيام زيد او قيام زيد يتصور ...
لم يتصور من السامع بعد تردد في ذلك او انكار فما حاجة الى التاكيد استحسانا او وجوبا **المص** الا ان يحصل الفايدة
بعد ... **قوله** لكن المذكور في دلائل الاعجاز ما نقله ...

انه حصر هذا الحكم بان دون سائر المؤكدات وكلامه هنا مطلق على ذكر الحصر ويمكن ان يقال ان هذا الحكم عام عند الشيخ في جميع المؤكدات الا ان حصره بان لكثرة استعمال ادوات التاكيد فيها واراد التعليل الذي ذكره جار في جميع المؤكدات اعني قوله يؤدي الى ان استعمالها ان تقول صالح في جواب كيف زيد وفي الدار وجواب ان يتخيل يقول انه صالح وهو انه في الدار وهذا مما لا مانع منه فانه كلام صحيح وجواب ان صالح كذلك لا مانع من جواب انه صالح مثلا وكذلك الحال في التعليل وجواز الكلمة على ما هو ذكره وتوجيه ذلك التخيير
بين اما لو اجب عند البلغاء ترك بحث عدم الاستعمال فيه **قوله** واسمية الجملة قيل المصير ونزيدها التمييز ولهم في مقام العدول عن الفعلية الى الاسمية في ايضاح الجملة الاسمية مرتبطا بالجملة الابتدائية وعدم اعتبار الاعتبار ان اعتبار لا دائما اصل الحكم الذي يدعي الثبوت واعتبار تاكيد الحكم بواسطته تلك الافادة والفاء وكذا الحال الذي ليس التاكيد قطع النظر عن اعتبار التاكيد بالضرورة اذ الحكم الدوامي الذي هو معنى الدوام وعدها من المؤكدات بالنظر الى اعتبار الثاني فلا منافاة **قوله** مبني على ان تكرير الحسن الخ يعني ان تشبيه التكرير في المرة الاولى الجمع الرسل مع ان المكذب فيها اثنان كما هو صريح قوله تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما ووجهه بانه لما كان الرسول المرسل والثالثة واحد كذلك الخ وهو عيسى عليه السلام والرسالة وهو الكلام الذي رسل الثلاثة والتلطف اخيرا كان تكرير الحسن تكرير الثلاثة وهذا مبني على ان قولهم في المرة الاولى صلوات الله عليه صار قبولهم ويقول وان يصح التهديد الوعيد لانه تعالى حكى عن رسل عيسى عليه السلام انهم قالوا انا اليكم مرسلون فكذبوه والمرة الاولى من الحكاية كذا قول الاقدمين بالوعيد وقوله اعزز كلا النحو لعل في الثاني اذ لم يكن في الحكاية ترتيب ما قال التكذيب بيان ذلك ان رسل عيسى عليه السلام بعد ما كذبا او عززنا يثالث وتعد ذكر التعريف والتنكير قالوا انا اليكم مرسلون كما نطق به القرآن الكريم والكلام الثاني بعد العزة وقيل قولهم هذا اكد بان والاسمية تاكيدا للمرة الثالثة في الاخبار عن كونهم مرسلين عن عيسى عليه السلام اكتفى وما ذكره الشيخ وجه ظاهر ونقول المرة الاولى الى الثالث لان في المرة الاولى حقيقة الى كثير مما عن النفس والانكار في المرة الثانية بل المراد بها ما قبل الثانية الى تكلمهم في المرة الثانية الى التقرير وقيل قوله لهم لا يكلمهم مرسلون ويكون لولتها دالا على اعتبار العدم على الثالثة وقد كذبوا الثلاثة وكان من الرسل وايضا يحتمل ان يعطف المرة الثانية على الاولى من تعليق الجموع يكون لم يكن كاملا على ان المجموع المرتبتين الاولى واللائق ثم يكون في تصديق ذلك اسنادا الكذب بحيث المرتبتين الى المجموع والاخرى البعض لا يكلفي شيئا وان اجتماعهما الى البعض والاخرى الى ان اتلا لا نسبة التكذيب الى الثلاثة ملاحظة مجموع المرتبتين ولو فسر قبل الضمير كذا المرتبتين

التابع

التابع في منطوق التهذيب استغنت افراده او ليكتب ان المراد بالاكمال اول وانه لا يحتمل الاعراض حتى يبلغ تقسيمه الى ما وجدنا منه فرحة واحدة فقط مع ما ساع الغير لكان وجههما **قوله** وكان مقتضى الظاهر مقتضى الحال قيل فيه بحث وهو ان هذا انما يصح لو لم يعتبر في معنى الحال اقتضى حقيقته الحال لكثرة تعبير وان الصحيح ان تعريف بلاغة الكلام وهو مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته بان يكون الكلام على مقتضى الحال دون حقيقتها فان هذا الكلام ليس بليغ مع صدق تعريف عليه **قوله** ان قيل اشكل ان المتبادر من مقتضى الحال يستدعي جميعه الحال والمقتضي يحمله على المتبادر وما ذكره هاهنا هو التشبيه من مقتضى الظاهر ومقتضى الحال بحسب تحقيق مطلق وهو معه لاتحاد مع ما هو المتبادر المراد في التعريف وفيه بعدان بل لم اعتبار اقتضاء حقيقة الحال في مقتضى الحال **قوله** والاستغراق تعريف بلاغة الكلام الخ **قلنا** ان الكلام استفاضة بتلك هو كلام بليغ اذ هو المقيد الحكم على تارك التاكيد لعدم ما من شانه التلويح بالخبر ان كلامه غير بليغ على ان لو الله بالتاكيد لكان البليغ ان الاسلم الاحرى العمل من صاحب الكشاف **قوله** تعالى كما هو ما يثبت الخ المسمى المطرح **قوله** المعتد بانه على هذا ومعنى السؤال وحمله على الاستفهام في مثل **الذي هو هذا** على حقيقته بكونه على وفق الظاهر والمقتضى على انه للتلويح على خلاف مقتضى الظاهر فان قيل **سامعا بعض** **مستغنيا بالحال** في مقام يمكن اخراج الكلام على خلاف المقتضى **قلت** لا ضير في ذلك فان كان احدهما ارجح في اعتبار البليغ اعتبره والا فله اعتبار ايهما شاء والمرجح اختياره وقصده كما في الجمع بين الوجهين **المتنافيين** **قوله** بحمل عبارات اي عبارات احوال المخاطب الخاطب بالخلو ذهنه وتردده والانكار كمن يخاطب بنفسه باحدها لكن من ينزله منزلة المنقسم بالحد الامرين فيصير الاقسام ستة احدها من الخالي منزلة السائل باينها من الخالي منزلة المنكر بالنسبة الى السائل منزلة الخالي الرابع من السائل منزلة المنكر خامسها من المنكر منزلة الخالي سادسها من المنكر منزلة السائل والاشتباه الا في من السائل منزلة الخالي فان السائل يعبر عن التاكيد معه **قوله** ان يلوم ان التشبيه منزلة الواجب كما زعم ان المقصود من غير السائل في عبارة المتن هو الخالي لا بعدم التلويح لما يعتبر بالغير **قوله** اذا قدم اليه الخ فيجعل الخالي منزلة السائل الذي يريد الخبر مستبعد الوقوع فينبه الى التردد فيه **قوله** مستشرف اي الخبر لما ذكره وبيان معنى الاستشراف ان يكون مشتاقا فقط الى الشيء مستشرفة لا يستشرف لكنها ما يكون اللام زائدة ما ترد وكم او على ظهور مستشرف معنى الشيء **وهو اخال** لام التقوية في المعمول مع تقديم الفعل عليه وليوضح منزله الى التلويح اي فنبه من المحاطب الخبر الى التقديم

المراد بمقتضى الحال ومقتضى الظاهر مقتضى الحال الذي يكون مقتضى الظاهر ايضا

المعنى ان المراد ان مقتضى الحال الاعم من مقتضى الظاهر

لم يحتج الى توجيه ثم ان معنى قول المص ما يلوح ما من شانه ان يلوح لا ان التلويح قد حصل بالفعل وكذلك
قوله فيستشرف اى المص المقام مظنة لاستشرافه كما يشير الى ذلك قول الش فصار المقام مقام
ان يتردد اذ لو كان التلويح والاستشراف المرتب عليه حاصلين بالفعل لزم ان يكون المستشرف متردد ا
فيخرج عما نحن فيه كالسائل فيكون التاكيد على مقتضى الظاهر لا على خلاف مقتضاه فلا بد من حمل التلويح
والاستشراف على ما ليس بالفعل بل يؤخذ ذلك كما قلنا وان من شان المخاطب ان يتردد فيستشرف
استشراف المتردد **قوله** امارة ان يعتقد الرجح فيهم قيل عليه ولان على الانكار عبر بشبهة بجواز
ان يكون امارة خلو ذهنه بل هو انسب بقراعه ما له واقف بظاهر حاله واحسن عنه بان غرض الرجح
كما يكون اثرا لخلو الذهن متفرعا عليه يكون اثرا للانكار ايضا ثم المقام خطابي لا يطلب فيه اليقين
احتماله وكما يجوز تنزيل غارض الرجح منزلة الخالي يجوز تنزيله منزلة المنكر لكن الثاني انسب لزيادة تغيير فلهذا اختاره الش عليه
قوله وفي المثنى على ما اشار اليه الخ فيما اشار اليه الامام المرزوقي خفاء فتامل **قوله** ويجعل المنكر
كغير المنكر يتناول الخالي والسائل فان نزل منزلة الخالي لم يؤكد ما يلقى اليه اصلا وان نزل منزلة السائل
اكد تاكيدا مفردون الكامل ويكون اشارة الى ان الخبر الملقى اليه مما لا يليق بالعاقل انكاره بل غاية ما
يتصور منه ان يتردد فيه وغير المنكر وان تناول العالم ايضا الا انه لا معنى لتنزيل المنكر منزلته في القاء الكلام اليه
قوله مشاهد اعترض ان حمل المشاهد على المشاهدة العقلية اى اليقين والعلم الوطيد صح حمل الدليل
مشاهدا سوى كما على اصطلاح المعقول من انه ما يلزم من العلم به العلم بالمدلول او على الاصطلاح الاصولي
من انه ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري وان حملت على المشاهدة الحسية لزم حمل الدليل
على الاصطلاح الاصولي لان الدليل عند اهل المعقول تصديقات اى امور تصديقية ليست بمحسوسات
لكن اقبل والاولى هو الاول فان الظ ان تنزيل المنكر منزلة غيره لا يتوقف على كون الدليل الذي هو عين المخبر محسوسا
مشاهدا كما هو ظاهر المثل بقوله تعالى لا ريب فيه انه من تنزيل المنكر منزلة غيره لوجود ما يزيل الانكار على ما سيأتي
وليس الدليل المعلوم عند منكر هذا الحكم مشاهدا **قوله** لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع فيه معنى
الكلام على هذا القول ان يكون في نفس الامر من الدليل ما لو تامله ارتدع فالارتداع لازم للتامل
في الدليل الموجود في نفس الامر فلا يرد عليه ان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع فيلا هكسر فعه بان
المراد من الارتداع هو الارتداع على تقدير التامل والتامل انما يكون في الدليل المعلوم لتحصيل المجهول فلا بد
ان يكون الدليل معلوما للمنكر فينا تامل فيه فيرتدع وفيه نظر فان الظهور من قوله ان كان مع المنكر

تنزيل الانكار

في نفس الامر شيء من الدليل ان تامله ارتدع ليس الا ان التامل في الدليل كاف في الارتداع فيشتمل ما له
واما ان وجوده في نفس الامر كاف في الارتداع مطلقا او في الارتداع على تقدير التامل فلا واسعد ان تو
في وجه الدفع ان قوله ان تامله العاقل يدل على ان وجود ذكر الدليل الذي لو تامله المنكر ارتدع في نفس الامر كاف
في تنزيل المنكر منزلة غير المنكر وليس كذلك واللم يوجد منكرا او في نفس الامر على اعتقاد المخبر ما يزيل انكاره لو تامله
فلم يكن لقول المصح اذا كان معه معنى بل يجب ان يقال اذا كان معه ولم يخلو حال منكر ويكرر هذه الحيثية
والامر على خلاف ذلك فظهر انه لا بد ان يكون معلوما له فان قيل اذا كان معلوما له كفى ذلك في الارتداع فلا حاجة
الى تقدير التامل فيه والجواب انه لو اقتصر على كونه معلوما له لتوهم انه يجب في صحة تنزيل المنكر منزلة غير المنكر ان يكون العلم
بالدليل كافيا في الارتداع من غير احتياج الى تامل فيه مع انه ليس كذلك فان الانكار لشيء اعتقادا خلافه على ما مر
اجتماع العلم بما يزيله بنفسه اعني بحيث لا يحتاج مع ذلك العلم الى تامل فان الغي الامر هذا جاء كلام لم يكن التنزيله
منزلة الجاهل **قوله** ظاهر هذا الكلام انه مثال اى جزئي من جزئيات قاعدة تنزيل المنكر منزلة غيره بناء على وجود ما يزيل
الانكار ولا بد ان يتحقق فيه تنزيل المنكر منزلة غير المنكر وح لا يمكن حمل قوله تعالى لا ريب فيه على ظاهره لان نفي الريب بالكلية
مع كثرة المرتابين غير صحيح **بيان ذلك ان مقتضى جعل الاية الكريمة** مما نحن فيه ان يوجد ريب
في القرآن اصلا لا يكون هذا الخبر صادقا كما انه يجب في قولك لا رجل في الدار ان لا يكون هذا الحكم الا يكون
فيها رجل اصلا حتى لو وجد رجل لم يكن الكلام صادقا وان نزل الانكار منزلة عدمه فلذلك احتيج الى تاويل في معنى
قوله تعالى لا ريب فيه ما قال الش من ان المعنى ليس مظنة للريب **قوله** والاحسن يعني ان الاحسن ان يجعل الاية
من تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه وهو نظير لجعل الانكار كلا انكار والاظهر في العبارة ان يقول انه
نظير لما نحن فيه فان نظير الشيء وان جاز اطلاقه على جزئي من جزئياته على ما هو معنى المثال لكنه اذا
قوبل بالمثال يراد به انه شبيه **ونوجيه عبارة الش ان يقول ان الكلام ليس** صالحا
للنظير بل يحتمله لكونه نظيرا والمعنى ان الاحسن ان يقال انه نظير لما نحن فيه فانه
نزل فيه وجود الشيء منزلة عدمه كما فيما نحن فيه فيقال الظ ان الاية ليست
مثالا لما نحن فيه اصلا لان نقاله ارباب الفن من عدمه في ان الاعتبار الملكور

ذلك الكتاب لا ريب فيه

بالنسبة الى المخاطب لا السامع مطلقا والظاهر ان المخاطب بقوله تعالى

هو النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقرينة سياق الآية حيث قال عز من قائل والذين يؤمنون بما انزل اليك

وما انزل من قبلك على انه لو حمل الخطاب الاول لكل من يتلقى الكلام لاحتمل تغليب غير المرتابين

وهو المؤمنون على المرتابين ٥ **قوله** مطلقا الخ ان قول المص في اخر الباب وهو غير مختص

بالخبر بل يجري في الانشاء ربما يرجح ان يكون مورد القسمة هاهنا هو الاسناد الخبري

لا مطلق الاسناد وحديث كونه ذكره لمجرد دفع التوهم كما يجيء في كلام الشارح بعيد

فالانسب هو تقييد الاسناد على ما هو المتبادر منه اعني الاسناد الخبري لانه في اقسام

الخبر ولاعادة الاسناد المعرف معرفا **قوله** لم يقل اما حقيقة او مجاز اعني ان الظاهر

من قولنا اما حقيقة او مجاز هو حصر المقسم في القسمين لان المتبادر من امثال هذه

العبارة في تقاسيم الاشياء هو الانفصال الحقيقي او المانع من الخلو اذ باحدهما يصير الاقسام

مضبوطة دون المانع من الجمع اذ لا يعلم به عدة الاقسام قطعا فلو اوردت هنا لدلت

على انحصار الاسناد في الحقيقة والمجاز والمص لا يقول به بخلاف قوله منه ومنه لانه

لا يفيد الحصر فلذلك اختاره **قوله** لانهما من احوال اللفظ يعني ان مقتضى تعريف

المص علم المعاني دخولهما في علم المعاني لانهما من احوال الاسناد التي هي من احوال اللفظ كما عرفت

سابقا وهذا بالنظر الى ظاهر تعريف المص واما على ما بينه الشارح من اعتبار قيد الحيثية ما عني

من حيث انه يطابق بها مقتضى الحال فيقتضي خروجهما عن علم المعاني ودخولهما في فن البيان

كما ذكر في الشرح **قوله** كالمصدر وقد كثر في عبارات المصنفين ادخال الكاف

في مثل هذا مع انما يذكر بعدها جميع ما يتمثل به له فالاولى ليس بمعنى الفعل قسم

عن الامور المذكورة الان تعالى انه اراد بالظرف الظرف الحقيقي

فلا يدخل فيه الجار والمجرور وسيجيء نقلا عن سيد المحققين اشارة الى ذلك في بحث

التعبير بالشرط **قوله** ولهذا دخل فيه ما طابق الاعتقاد توضيح لما ذكره

الشارح في هذا المقام ما قال المحقق الشريف ان قوله ما هو له متبادر منه الى الفهم

ما هو له بحسب الواقع فيتناول ما طابق الواقع والاعتقاد معا وما طابق الواقع

فقط ولا يتناول ما طابق الاعتقاد دون الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فاذا

زيد عليه قوله عند المتكلم كان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا في الحد وخرج به

ما يطابق الواقع فقط ويدخل في الحد ما يطابق الاعتقاد فقط وكان ما لم يطابق

شيئا منهما باقيا على حاله خارجا عن الحد فاذا زيد في الظاهر دخل في الحد

ما لم يطابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق شيئا منهما ثم قال فان قلت زيادة القيود

على ما هو في حيز النفي يوجب تعميما وساواه لما كان خارجا بدون القيد لان نفي

الاخص اعم من نفي الاعم واما القيود في الاثبات فيجب ان يكون مخصصة فكيف

يتصور ان يكون كل واحد من قوله عند المتكلم وفي الظاهر موجبا لان يدخل

في الحد ما كان خارجا عنه بدونه قلت ليس شيء منها قيدا في الحقيقة بل تفسير

السابقة عن معناها المتبادر منها الى معنى اخر اعم منه فان قوله ما هو له كان متبادرا منه

ما هو له بحسب الواقع فلا يتناول ما طابق الاعتقاد فقط فاذا ضم اليه قوله عند المتكلم

متبادر من مجموعهما معنى اخر هو ما له في الاعتقاد سوى طابق الواقع ام لا فاندرج في هذا

المعنى ما طابق الاعتقاد فقط وخرج عنه بعض ما دخل في الاول وهو ما طابق الواقع فقط

فبين المعنيين عموم من وجه ثم اذا زيد قوله في الظاهر متبادر من المجموع المركب منه ومما

تقدمه معنى يتناول ما لم يندرج في شيء من المعنيين السابقين وهو ما لا يطابق شيئا من الواقع

والاعتقاد ويتناول ما اخرجه المعنى الثاني اعني ما طابق الواقع فقط واندرج في هذا المعنى

جميع الاقسام الاربعة ثم قال وكذا نظيره واعلم ان القيود تكون في الصور مخصصة للماهية

اذا كان القيد اخص مما قيد به كما هو الظاهر من القيود في سائر الحدود واما اذا كان القيد

اعم او مساويا كان القيد مساويا للمطلق في الصدق قطعا لان التخصيص بحسب المفهوم

لازم للقيد مطلقا **قوله** وهو اي التفسير يتعلق بقوله كما قال المحقق الشريف من ان القيود

الذي هو متعلق الظرف يحتمل ان يكون عند المتكلم او ان لا يكون عنده فقيد به والثبوت عند المتكلم
يحتمل ان يكون في الظاهر وان لا يكون فيه فقيد به **قوله** مما لا ينصب قرينة كانه اراد بنصب
القرينة ملاحظة دلالتها على المراد ليساوي قرائن الاحوال ولو قال بان لا توجد قرينة لكان اولى
قوله او بمعناه دائم به فعلى هذا يكون اسناد ضرب ونحوهما مجازا اذ انهم ذكروا
انه لا قيام لهما حقيقة بما اسند اليه من عمرو وزيد وعمرو ولا يصح ان يراد بالقيام هنا ما هو اعم
من القيام حقيقة او تشبيها او لا دخل المجاز في الحقيقة وكانه اشار الى دفعه بقوله وجه ان يسند
اليه على ان يكون من قبيل اعجبني زيد وكرمه **وتوضيح المقام** انه لما كان المتبادر من
القيام هو التبعية في التحيز كما هو عند المتكلمين عبر بقوله ومثله اشعارا بان السعة في التعبير
غير لازمة له بل يكفي كونه وصفا فيتناول الاوصاف الاعتبارية ثم ان كونه وصفا له ايضا غير لازم
كما في نحو قرب وبعد فعقبه بقوله وحقه ان يسند اليه ليس المراد بالاول فقط ان فيه
تطويلا للمسافة فتحل القال من اول الامر ان معنى كونه له اي حقه ان يسند اليه فتامل **قوله** سوى
كان مخلوقا لله تعالى او لغيره اي مع قطع النظر عن القول بانه مخلوق لله تعالى او لغيره واشار بذلك الى ان
الاسناد الفعل الى غير موجده لا يلزم ان يكون مجازا او لا لكان اسناد جميع الافعال اليهم مجازا
عند الاشاعرة **قوله** سوى كان صادرا عنه المراد بالصدور وعدمه الظهور منه لتحقق الصدور
هذا المعنى في الموت ونظيره **قوله** كقول المؤمن انبت الله البقل وقول الجاهل انبت الربيع
البقل يعني مع عدم احاطتنا بحالهما والا احتمل المجاز **قوله** لمن لا يعرف حاله وهو يعرفها
منه مثل ان القصد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة ان المعتزلي اذا اخفى حاله
من المخاطب وقال خلق الله الافعال كلها لا يصح قرينة على عدم ارادة الظاهر فيكون حقيقة
سوى غرر المخاطب في نفس الامر حال المتكلم اولا ولا يبعد ان يقال انما ذكر الشارح القيد
الاول ليكون الكلام مقبولا للمخاطب لا يحتمله فانه اذا كان عالما بخلاف مضمونه
نفر عنه سمعه من اول وهلة والقيد الثاني ليسان صدوره هذا الكلام من المعتزلي
فانه اذا القاه الى غير العارف حاله لكنه لا يخفى حاله منه عند سمعه ما قبل ها هنا تامل

وهو ان المعتزلي

وهو ان المعتزلي اذا القى قوله خلق الله الافعال كلها الى عالم بحاله وجاهل بها
يلزم ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة اللهم الا ان يصح استحالته
بالنظر الى الشخصين **قوله** حاصله يستفيد التحقيق من عدم المسند اليه الذي هو ضمير
على المسند الذي هو فعل وافاده مثله التخصيص حتى اذا اما اتفق عليه الشيخ والسكاكي
كما سيجي ان شاء الله تعالى **قوله** ويسمى مجازا حكميا الخ اما تسميته مجازا حكميا وان كان المجاز
قد يقع في الاضافة والايقاع والمتعلقة بالحكم اما ظاهرا او تقديرا او لان الحكم اشرف
او لان المراد بالحكم النسبة كما هو احد اطلاقاته واما تسميته مجازا في الحساب او لما نقل عنه
من ان النفي ما لم يحمل بمعنى الاثبات لا يكن مجازا او لانك قررت واجريت عليهم تجربات
وما نام ليلي بتهجده فعلى هذا لو قيل ما نام الليل بل صاحبه وما ربحت تجارتهم بل
ربحوا في تجارتهم لم يعد مجازا اصلا واما تسميته اسنادا مجازيا باعتبار الاشرف
او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة وخص المجاز بهذه الاسماء وان امكن امثالها في الحقيقة
اعتناء بشانه لكثرة فوائده **قوله** اي غير الملابس لا حاجة الى التقييد بالملابس وان كان
مما للوامع اذ يكفي في تعريف المجاز ان يقال انه اسناد الفعل او معناه الى ملابس يكون غير ما هو له
ولكونه غير الملابس الذي هو له فانه زايد لا حاجة اليه **قوله** سوى كان ذلك الغير فيه
انك قد عرفت من المنقول عن المحقق ان المسند من قولنا ما هو له ما هو بحسب الواقع
والفاظ التعريف يجب حملها على معانيها المستند ومن عدم ارادة ما لا يتبادر منها فيها
قوله يطلب ما يؤول اليه الخ يريد ان التطلب طلب المال والمال اما مصدر ميمي بمعنى المفعول
اي المرجوع بمعنى الرجوع اليه على الحذف والايصال او اسم موضع ومن في من الحقيقة بيانية وفي من الفعل
ابتدائية ومن الفعل حال اي يطلب الموضع كائنا من جهة الفعل محصلا وان لم يكن له تحقق في نفس الامر
والحاصل انك تطلب الحقيقة ان كانت موجودة او الموضع العقلي اي ان موضعه
ما هو وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون على ما هو عليه في العقل ان لم تكن موجودة

لم يلزم

على ما جوزه الشيخ وسياتي ان شاء الله تعالى **فصل** لو اصر على التنقيح الاول

منه ان يكون لكل مجاز حقيقة في نفس الامر ان يطلب الجمعة الا يلزم وجودها

لجواز ان يطلب ولا يظفر بها فاي حاجة الى التنقيح الثاني ويمكن ان يجاب عنه بان

المتبادر من قولنا اسناد كلام مع يطلب الحقيقة هو ان تلك الحقيقة موجودة

ولا يبعد ان يقتصر عليه في تفسير التاول عند الشيخ **قوله** وحاصله

ان نصب وبينه اشارة الى ان نصب القرينة ليس معنى التاول ظاهرا لانه يطلب

الحقيقة او الموضع كما ذكره وهو ليس غير نصبها لكن يطلبها بعد الاسناد الى ملابس

غير ما هو له ليس الا بنصب قرينة مانعة عن ارادتها **فصل فيه بحث** اما اولا

فلانك اذا قلت جرى النهر واردت اسناد الجري له حقيقة يرد عليه

انه اسناد الى غير ما هو له ساول لكن قرينة المجاز منصوبة وهي استحالة قيام

الجريان بالنهر مع انه حقيقة واجيب بان المراد بنصب القرينة

ملاحظة دلالتها على المراد على ما يفهم من لفظ نصب حيث لم يقل الا بنصب من قولهم

انه لا يحتمل نحو قوله انبات الصبي البقل على المجاز ما لم يعلم الخ مع انه يستحيل

عقلا كون ما هو له حقيقة هو كثرة الغذاء من العشب بالمطر الفصيح وهذا انتقض

في المثال المذكور واما ثانيا فلانه اذا حمل التاول على نصب القرينة لم يكن في قوله

فيما بعد ولا بد من قرينة فائدة يعتد بها واجيب بان ذكر ذلك

فيما بعد توطئة لتقسيم القرينة الى لفظية وغيرها ولما ثالثا فلان نصب

القرينة انما يحتاج اليه من جهة المخاطب لئلا يلتبس المقصود بالكلام عليه والتاول

انما يحتاج اليه لتصحيح اصل الكلام وكونه جاريا على القوانين فكيف يكون احدهما

حاصل الاخر واجيب بان علماء هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء

مفهوم المجاز اللغوي وان كان شرطا عند الاصوليين فالظاهر ان الامر كذلك

في المجاز العقلي

في المجاز العقلي يجب ان يحمل التاول على نصب القرينة على الوجه الذي ذكره ولا بد

في هذا كون القرينة لاجل فهم المخاطب ولو قيل بعد من مضى ومحل وفاء بعد ايه ما ول

لا يدفع الا الاول والثالث ايضا فاغاظاهر او ليس فيه بعد **قوله** اى الفعل

بمعنى او معناه كما في عيشة راضية والا ترك ذكره اكتفاء بالاصل الذي هو الفعل

قوله اشارة الى تفصيل وتحقيق للتعريفين وذلك لما فيه من ايضاح ما اجمله قوله ما هو له

في تعريف الحقيقة وملابس غير ما هو له في تعريف المجاز **قوله** والمصدر في

الملابسة بين المصدر والفعل خفاء فانه لا مغايرة بين الملابس والملابس في نحو جد جده

اذ الملابس في الحقيقة انما هو المصدر الذي هو الفعل الحقيقي على انه قد يكون الملابس المصدر

مصدرا ابيه محسب الصورة الا ان يقال التغاير حاصل بان الملابس هو مطلق المصدر والملابس

هو المصدر المضاف او نحوه فيكون مدلول المصدر جزء من مدلول المصدر الذي هو مدلول

الفعل ويلزم ان يجعل نحو جد جده على انه من المجاز فتامل **قوله** ونحوهما كالتمييز **قوله**

لان الفعل لا يسند اليها وذلك لان المفعول معه مثلا هو المذكور بعد الواو بمعنى مع بعد

اسناد الفعل اليه لا يسمى مفعولا معه لعدم بقاء هذا المعنى واما المفعول له فعلى ان الدافع

عليه فعل الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يبقى هذا المعنى اصلا وانما يعبر بضمنه وهو ليس

ما نحن فيه ‹› قيل فيه تامل وهو انهم وان لم يعبدوا المفعول به على انه حكم

للمفعول لكنهم قد اخذوا في تعريفه ما يستلزم كونه منصوبا وخرج ما لم يسم فاعله

قالوا المراد بفعل الفاعل فعل يصح اسناده الى ما هو فاعل حقيقة او حكما فخرج به مثل زيد

في ضرب زيد عن صيغة المجهول فانه لم يصح اسناده الى فاعله هذا كلامهم وهو صريح في

ان المفعول به ما دام باقيا على الصفة المعتبرة المصطلح عليها لا يسند اليه الفعل

قلت في هذا التامل تامل لانهم متفقون على ان المراد بفعل الفاعل ما ذكر بل هو

ای اللغوی

شي ذكره بعض المتاخرين في شرح قول ابن الحاجب في تعريف المفعول به
ما وقع عليه فعل الفاعل وابن الحاجب وغيره من شراح كلامه مصرحون بخلافه قال
في شرح الكافية لما عرف المفعول المطلق بانه اسم ما فعله فاعل فعل مذكور
بمعناه ولفظه فيجب ان يدخل في الحد واذا دخل في الحد فيجب ان يسقط لانه اما جيد
لمعرف فسقط كان الفاعل انما جيء لتعرف من وقع وهو عمرو ان زيد لانه عند يا ذا لحل في الحد
ولا شك انا ذكرنا تعريفه هاهنا لسقط ولكن بعد ما قد عرفنا ان منه قسما يجب رفعه
وهو اذا قصد اقامته مقام الفاعل وجعله احد الجزئين الخ ثم قال وقد ورد مثل ذلك
في المفعول به والمفعول فيه والمفعول معه وغير ذلك على ما سياتي ان شاء الله تعالى والاسعد ان يقال
على تقدير كون النصب ماخوذا في مفهوم المفعول به المراد انه لم يسند الى شي منهما فلنا على
معناه بيانه ان للمفعول مثلا لفظا وهو النصب ومعنى وهو وقوع الفعل عليه فاذا اسند اليه
بقي معناه وان تغير لفظه واما المفعول معه فله لفظ وهو النصب ومعنى وهو كونه مصاحبا لمعمول
الفعل واذا اسند اليه لم يبق اللفظ ولا المعنى **قوله** واسناده الى الفاعل المراد بالفاعل هنا
ما يصح ان يسند اليه الفعل عند المتكلم الخ ولا يرد ان قول الكافر انبت الله البقل مجاز مع انه اسناد
الفعل المبني للفاعل اليه **قوله** والى غيرهما يعني من الامور المذكورة التي هي المصدر والزمان والمكان
والسبب وانما قال الاسناد في نحو ضرب في يوم الجمعة او في الدار او للتاديب حقيقي مع انه اسناد الفعل
المبني للمفعول الى غير المفعول به لكن يرد انه كما لم يعلم من هذا الكلام ان اسناده مجاز لم يعلم انه حقيقة
ويمكن ان يحمل قوله واسناده الى الفاعل الخ على انه بنا على الاغلب كما قيل وفيه انه اذا لم يرد
بغيرهما ما ذكر لم يكن لقول المصنف للملابسة فائدة يعتد بها **قوله** يعني غير الفاعل الخ لم
يفسر الضمير بذكر اول الامرين المذكورين بما هو الفاعل والمفعول مطلقا فالضمير راجع اليهما
على سبيل الاطلاق لكن لما ذكر ان الاسناد الى الفاعل في المبني له والى المفعول في المبني له حقيقة

ومما اورد على هذا الحد انه يلزم صدقه على ... انه اسم ما فعله فاعل فعل مذكور بمعناه ولفظه

علم ان المراد

٥٢

علم ان المراد في المجاز الاسناد الى غير الفاعل في المبني له وان الاسناد الى غير المبني للمفعول كالمفعول
حقيقة ان المفعول غير الفاعل وقس عليه الاسناد الى غير المفعول في المبني له فبين او ارجع الضمير
على ما يقتضيه اللفظ ثم بين المراد بقرينة المقام ولا يتوهم ان الفاعل والمفعول اللذين ذكرا اشتملا نقله
سلمنا صدقا ان بقوله اذا كان ملابسا له حتى يصح رجوع الضمير الى المقيد لان قوله اذا كان ملابسا له
قيد للاسناد اليهما وهو ظ **قوله** يعني اجل ان ذلك الغير الخ ان يعني بالملابسة اجل ملابسة
الفعل لذلك الغير واما عدل عن هذا الظ موافقة لما في الايضاح من قوله واسناده الى غيرهما
لمضاهاتها لما هو له في ملابسة الفعل مجاز ولما قال في الشرح المختصر تبعا لصاحب الكشاف ان
المجاز العقلي ان يسند الفعل الى شي يلتبس بالذي هو في الحقيقة له **قوله** من الاضافة والايقاع
لم يتعرض للوصفية لدخولها فيما سبق ان كان [illegible] الوصف فعلا او شبها اذ الاسناد الى الضمير وخروجها
عن الحقيقة والمجاز عند المصنف ان كان الوصف مفردا كما ذكر في الشرح **قوله** اللهم الا ان يراد بالاسناد
الظاهر ان مراده به ان الاسناد المذكور في التعريف فيلزم انه ان يراد بالاسناد في قوله ثم الاسناد حقيقة عقلية
ايضا مطلق النسبة والا لكان المعرف اعم من المعرف الا ان يتكلف ان الضمير في قوله ثم الاسناد الى
ملابس راجع الى مطلق المجاز العقلي الذي هو قسم من الاسناد لا بد راج المطلق في المقيد فيكون
مرجع الضمير مذكورا اصالة او يحمل على الاستخدام او لعود باعتبار البعض من كون القسم اعم من المقسم
اقول هاهنا بحث وهو انه يلزم على هذا التوجيه ان يكون نحو اسناد ضرب الى زيد بعد نسبه الشيء في لنا
ضربت زيدا مجازا لانه نسبة الفعل المبني للفاعل الى المفعول وهو باطل الا ان يتم الاسناد في **قوله**
فاسناده الى الفاعل ليس بالمعنى العام الماخوذ في التعريف بل الاحسن ما ذكره في الشرح من انه تعريف
للمجاز العقلي في الاسناد خاصة فكانه اشار الى ضعف هذا التوجيه بقوله اللهم والله المستعان
من اطلاق الالفاظ المصطلحة على معانيها الاصطلاحية وابهم فيه حرمج عن البحث ان وضع الباب
للبحث عن احوال الاسناد الخبري **قوله** كما يخرج الاقوال المراد بها ما قصد المتكلم بها صدوره الكذب
عنه صكوك مخالفة الاعتقاد بشرط الواقع امثاله **قوله** ما دام المتكلم او من نطق المعنى انه لم يحمل على المجاز

او خبر غير
ما دام انتفاء العلم والظن معا فيجب ان يعطف قوله يظن على قوله يعلم ليفيد وقوع
الموجب العموم كقوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا علاوة ما ادا قيل لم يعلم اولم يظن عطف
على نفي فانه لا يفيد العموم وانه يفيد العموم ... اذ يكون معناه ... لم يحمل على المجاز ما دام انتفاء العلم
او انتفاء الظن فيجب ان لا يحمل على المجاز لو انتفى العلم وحصل الظن او بالعكس فلعل ذكر كلمة لم في الشرح
لاظهار العامل المعطوف للاشعار بان الظن مجزوم معطوف على يعلم لا مرفوع عطفا على لم يعلم والا
فذكرها عرض ... ما عرفت ثم ان الحكم فيما يعلم او يظن هو الحمل على الحقيقة كما صرح به
في الشرح وقال السيد المحققين في شرح المفتاح انه اذا لم يعلم او لم يظن ... كونه مجازا
صادقا وحقيقة كاذبة فالذي ذكره الش يقتضي انه اذا لم يعلم او لم يظن ... ولا كرم
يحكم بكفره في الظاهر ... على انه اذا لم توجد قرينة على المجاز اللغوي حمل على المعنى الحقيقي
الا ان ذكر لان حق اللفظ ان يستعمل في المعنى الموضوع له واما هاهنا نحو العاقل ... العقيدة
الظ ... ان يحمل كلامه على وجه الصحيح ما امكن قال بل الذي ذكره الش هو الموافق
لتقييد الظ الماخوذ صريحا في تعريف الحقيقة وضمنا في تعريف المجاز وقوله ويسمى ... الجواب عنه
انه لحصول الظن بان العاقل اراد الظ ولا يعلم ذلك فيما لم يحصل فيه ظن ولو لم ذلك لوجب
حمل كلامه على المجاز ولم يكن للترديد وجه فتامل **قوله** لم يعلم ولم يستدل يحتمل
ان يكون اشارة الى انه لم يستدل محذوف متعلق به قوله كما استدل وان يكون اشارة الى انه
مراد مفهوم من سياق الكلام وان لم يقدر جزءا منه ويمكن ان يجعل قوله كما استدل
بمعنى كما علم مجازا باعتبار السببية وذكر على نظرا الى اللفظ لكن الاولى ولعل جعل قوله
كما استدل ... كما ظن اقرب فان قوله في النجم الاخرا انه استدل ... النجم في الاول
كما لا ... ولعل في قول الش ايضا لم يعلم ولم يستدل اشارة الى هذا احسن عطف قوله يستدل
على قوله يعلم ولم يذكر الظن **قوله** او كون الامر بمعنى الخبر والنكتة في التعبير عن الخبر
بلفظ الامر الدال على ان الكل في جد ... مامورة بامر سبحانه مسخرات لحكمه فيما يحبون

ان يكون مسطرا

ان يكون منقطعا فيكون من الالتفات **قوله** فانه يدل الخ وذلك لما ان ذكر دليل الكلام
القائل والمسلم يقول هذا واما ان ... قال بذلك فاسد العدم العامل بالفصل لا يقال يمكن ان يكون
التجوز في الاخير بقرينة الاول بل هو اولى لما في الاوامر المصير الى المجاز قلت اوان لا يسوغ
حمل كلام العاقل على وجه الصحيح ما امكن اولى **قوله** بناء على انه زمان او سبب قيل كون حدث
الليالي سببا هو الظ واما كونه زمانا فحقق ولا بعد ان يق ان معنى حدث الليالي الحادثة في الليالي
كما في وصل الخطاب حيث قيل انه بمعنى الخطاب الفاصل بمعنى كونه فاصلا حادثة ... اهمله
لتغير الانسان على التدريج ... ويظهر الزمان ايضا لكنه لا يناسب هذا المعنى بشيب الحدث والمضي
والاحلال وقول المص واقسامه اربعة الحقيقة ايضا تنقسم الى الاقسام المذكورة لكنه خص المجاز
بالذكر لانه المقص في هذا الباب **قوله** باعتبار حقيقة الطرفين او مجازيتهما ... بعضهم ان
كل واحد من الاقسام الاربعة قد اعتبر فيه احد الامرين اما حقيقة الطرفين معا او مجازيتهما
معا ولبس كل لكن فانه لا يحصل ذلك الا في احد الاولين نحو العبارة ان يق باعتبار حقيقة
الطرف ومجازه بافراد الطرف والاتيان بلفظ الواو وقد يوجه بانه تنويع التقسيم بهذا الاعتبار
بمعنى انه يلاحظ هذا الاعتبار في القسمة الى مجموع الاربعة سوى وجد في كل قسم اولا ونحو هذا
الاعتبار في احد الاولين وفي مجموع القسمين الاخيرين ان الطرفين في مجموعهما حقيقتان
او مجازان او بان يحمل قوله حقيقة الطرفين او مجازيتهما على معنى انضياف مجموع الامرين
من الحقيقة والمجاز الى الطرفين لانضياف كل واحد منهما على حدة فكان حق العبارة باعتبار
حقيقة ومجازية الطرفين الا انه كرر المضاف لرعاية الامر اللفظي كما كرر المضاف
في بيني وبينك وامثاله او فلا اشارة الى انه لا يجتمع الامران في قسم وان الملحوظ
في التقسيم اتصاف الطرفين بالحقيقة او المجازية لا بهما جميعا **قوله**
لغويان قيل قد يكون ان ... غلس ... الله وصل الربيع

ومجازين عقليين نحو اجرى النهر اطاعه امر فلان ومحلمين نحو اجرى النهر اطاعه فلان
واجرى الما اطاعه امره وانما قيد بقوله لغويتان لان الامثلة التي ذكرها المص من هذا
القسل وفيه نظر لان الحقيقه العقلية والمجاز العقلي عند المص انما هو الاسناد
كما عرف والاسناد لا يكون طرفان قوله زمان ارديا دقواها النامية لا يبعد
ان تق معنى شباب الزمان الزمان الشاب وح المعنى في غاية الظهور
ولو جعل صفة للزمان كما هو الظ لم يحل من حما الذي قوله زمان ارديا د ليس
صفة وحالة للزمان بل هو نفسه وعبارة الشرح نحو ولفظ زمان ويستعمل
فيه لفظ الزمان مضافا كما صرح به هنا ولو قال المراد شباب الزمان حالة للزمان وداد
عندها قوى الارض النامية لكان اوضح قوله ظاهر فيما عليه ان المعرف المستعمل
يحصر عنده في الحقيقة والمجاز بل يكون كناية ولا ينفع الحصر وهذا الايراد على السكاكي
فانه ذهب الى ان الكناية في تجرد الحقيقة ثم قوله على ما ذهب اليه المص اشارة الى انه
غير ظاهر على ما ذهب اليه السكاكي لانه لم يشترط ان يكون طرفا المجاز العقلي مفردين
والكلام المشتمل على اسناد جملة الى المبتدى يوصف عنده من حيث هو مشتمل على هذا الاسناد
بالحقيقة والمجاز العقليين نحو زيد نهاره صائم او صام نهاره وفي كون تلك الجملة حقيقة
او مجازا لغويا لعدم استعمال لانه احد الكلمة في غيرهما لكنه مثل في الاستعارة التي هي
قسم من المجاز اللغوي بالمركب بعرفه بتنقي انحصارها في المفرد ويسلمه يقتضي
عدم انحصارها فيه وقد يجاب عن الاشكال بان التعريف المصرح فيه بالكلمة انما
هو للقسم الخاص اعني الحقيقة والمجاز المفردين بناء على انهما الكثير دورا
واشهر استعمالا وبان المراد بالكلمة اللفظ الواحد وما في حكمها والقرينة
على كل من الامرين انه قسم المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة

الى التمسليه

الى التمسليه وغيرها مع انه مثل للتمسلية بما هو مركب قطعا مثل اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى
واذا ثبت وصف الجملة بالمجازية وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال
في غير الموضوع يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال في الموضوع له وبان الحكم الذي يرجع اليه
المجاز العقلي هو اسناد صام الى نهاره او اسناد اسم الفاعل الى ضميره لا اسناد الجملة الفعلية
او الاسمية الى زيد هذا ما قيل والاسعد ان يقال في الجواب ان الحصر
في الاقسام الاربعة انما هو باعتبار كون الطرفين حقيقة لغوية او مجاز لغوي لا وجه لا اشكال
في الحصر لان المعنى انما كان طرفاه معا او احدهما حقيقة لغوية او مجازا لغويا لا يعدو اربعة
اقسام وانه حق ولا يضر باخروج قسم من المجاز العقلي عن هذه الاقسام وهو ما لا يتصف طرفاه
بالحقيقة اللغوية ولا بالمجاز اللغوي فتامل قوله في القران كثير اشارة الى الرد على من زعم
انه لا مجاز في القران اصلا وانه لا مجاز في الاسناد وبعض احكم في شي من الكلام فضلا عن كلام
الله تعالى قوله او عن طوله الاول اسبعوله كيف يعون قوله اي من جهة العقل نسبه الى ان يوله
عقلا او عادة ممتنع وان لم يصلح كل منهما ان يكون فاعلا للاستحالة لكونها ههنا لازمة لكن
يكفي ضوح كل منهما للفاعلية للاستحالة المعتد به بمعنى عدا الشي محالا لان الواجب ان يكون
التمييز فاعلا اما التفسير الفعل المذكور نحو طاب زيد نفسا واما المعتد به نحو امتلا
الاناء ماء فان الما لا يصلح فاعلا للامتلا بل المعتد به وهو الملا لانه مالى واما اللازم نحو
وفجرنا الارض عيونا فان العيون متفجرة لا متفجر وما نحن فيه مثل امتلا الاناء ماء
قوله يعني يكون بحيث لا يدعي احد الخ دفع لان يتوهم لو قيل كاستحالة قيام
المسند بالمذكور عند المتكلم في الظ لكان اولى لان الاستحالة عقلا لا تكون قرينة
في جميع الصور والاما يوقف الحكم بمجازيته نحو اشاب الصغير على ظهور ان قائله لم يرد
ظاهره قوله اذا خلي ونفسه فيما عليه الشي الذي اذا خلي العقل ونفسه بعده محالا
قد يكون بحسب عقيدة جماعة فلا يصلح مثله قرينة للمجاز مطلقا فالاظهر الضاف

الدليل على الدعوى فالصواب اذا حلي وطبعه كما في بعض نسخ الشرح
قوله ومعرفة حقيقته ولعله اشارة الى انه ليس المراد معرفة نفس الحقيقة اعني الاسناد
الى ما هو له كما هو ظاهر عبارة المصنف فان معناه امر ظاهر بلا اشتباه ووصفها بالظهور
والخفا قوله وان فاعل هذه الافعال كما في الاشارة الى ما عدا اقدمني بلدك حق لي على فلان
فان السكاكي قال ان فاعله النفس لا الله قوله وظني ان هذا تكلف اي الحكم بوجود
فاعل حقيقي لهذه الافعال نقل عنه في توجيه ظنه انه لا خفا انه لا نزاع في ان الفعل
لا بد له من فاعل لكنا نعلم قطعا ان الموجود في مثل هذه الصور افعال لازمة كالقدوم
والزيادة والسرور لا افعال متعدية كالاقدام والمسرة ونحوهما بمعنى انه وان ذكر الاقدام
مثلا فلم يقصد به الا الى اقدام موهوم غير موجود وليس الموجود الا القدوم واذا لم يوجد
الاقدام لم يطلب الفاعل ضرورة انه فعل اذا لم يوجد الاقدام لزم ان يكون مجازا لغويا في القدوم
وح لا مجاز في الاسناد او الكذب لانا نقول عدم تحقق المعنى لا ينافي كون اللفظ حقيقة ويستلزم كونه
مجازا في معنى اخر غاية الامر انه تبدل قول اللفظ وما استعمل هو فيه لا يكون ثابتا وانه غير قادح في صحة
اللفظ كما نقول الاقدام المعدوم او الموهوم مثلا والملزوم الكذب الخ وان المقصود هو شيء ما هو الاصل
والرجوع كالقدوم مثلا ويرد انه يحتاج في دفع لزوم الكذب على هذا الى القول بان المرجع الصدق والكذب
الى ما هو المقصود الاصلي فان المقصود الاصلي من قولك اقدمني بلدك حق لي على فلان قدمت بلدك لاجل حق لي على فلان
وقال اسعد المحققين في شرح في تيسير ما ذهب اليه الشيخ انك اذا اردت بلدي محلك لاجل حق لك على
شخص ثم قلت مثلا اقدمني بلدك حق لي على فلان فقد صدر منك فعل هو القدوم لاجل داع هو الحق لكنك
بنيت الاقدام من القدوم واسندته الى الحق فان اردت بالاقدام الحمل على القدوم كان مجازا لغويا
والاسناد حقيقة وان اردت به معناه الحقيقي وشبهت الحق بمقدم متوهم في هذه الصورة وكان المقصد
من الكلام هو التشبيه بقرينة نسبة الاقدام اليه فهو استعارة بالكناية قلت ويتفق [illegible]
على انه لا منافاة بين جعله استعارة بالكناية وبين القول بانه اسناد مجازي وقال

العطف وان العلة [illegible] من الملابسات مشهور

واذا نظرت

واذا نظرت الى مناسبة الحق للمقدم على تقدير وجوده هناك في ملابسة الفعل
وجعلت المقصود من الكلام هو الاسناد والتشبيه فيحاله كان اسناد الاقدام الى الحق مجازا عقليا
وليس هناك فاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة فان قلت
اذا كان القدوم ناشئا عن الاقدام مقدم وكان هناك مقدم محقق واريد تشبيه الحق بذلك
المقدم وابرازه في صورته على طريقة الاستعارة بالكناية واريد نقل اسناد الاقدام منه
الى الداعي على طريقة المجاز العقلي كان غرضا صحيحا في اسلوب واضح واما اذا كان الموجود هو
القدوم دون الاقدام ولم يكن هناك مقدم محقق فكيف يشبه به الحق وكيف ينقل الاسناد منه
اليه واي فائدة في ذلك قلت كما ان التشبيه بامر محقق وتبيين في صورته
لغرض من الاغراض المتعلقة بالتشبيه كذلك يشبه بامر موهوم ويبرز في صورته لذلك كما في
النصال بانياب الاغوال وطلع الزقوم برؤس الشياطين ولا اشكال في الاستعارة بالكناية
واما نقل الاسناد فالمقصود منه المبالغة في ملابسة الفعل فاذا وجد القدوم وجد الداعي
واريد المبالغة في ملابسته للقدوم يتوهم هناك اقدام ومقدم وينقل اسناد الاقدام عنه الى
الداعي فان نقل الاسناد من المتوهم كنقله من المحقق في تحصيل غرض المبالغة في الملابسة
فظهر ان لفظ اقدم مستعمل على ما هو معناه حقيقة الا ان ذلك الغرض فرض موهوم ولا يخلو عن
غرض صحيح ومع هذا جاز تلبسه وليس له فاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة
فان قلت الفاعل الحقيقي للاقدام المتوهم هو ذلك المقدم المتوهم فاذا
اسند اليه كان حقيقة قطعا قلت لا معنى لاسناده الى الفاعل
المتوهم بخلاف نقله منه الى الداعي فانه يساوي نقل اسناد الفعل من الفاعل المحقق
في تحصيل الغرض المطلوب كما عرفت فتنبيه الاسناد المجازي ليس له حقيقة
كما ادعاه الشيخ وبطل ما تكلفه السكاكي من ان الفاعل الحقيقي للاقدام هو
النفس وان فاعل البواقي هو الله تعالى فيتفرع عليه كلام الشيخ ان الفعل
في المجاز العقلي لا يجب ان يكون له فاعل هو له اذا اسند اليه كان حقيقة غير

اى لذان كلام الشيخ راجع الى المعنى لا الى اللفظ كما ان وجود الفاعل الحقيقى ليس بلازم ان المجاز يكون من الوجه الاعم المقصد لصحة الاسناد اليه

لا ان المجاز العقلى لا يجب ان يكون له حقيقة عقلية وكلامه قدس سره في المقصد الثاني

لا الاول ۵ فالوجه ان يقال ان المالعة المقصود لا يتوقف على اعتبار مقدر متوهم حتى يلزم ان يكون له ما هو له لو اسند اليه كان حقيقة وانما يتوقف على اعتبار امر متوهم **قوله** وهذا مبنى على ان الحق دفع لما يقال الاسناد المجازى عند المص انما هو اسناد الصفة الى الضمير في راضية لا الى العيشة الموصوفة في عيشة راضية فانه جعل المجاز العقلى بالنسبة الاسنادية ولم يعتبره في الوصفية وعلى هذا ظاهر انه يجب ان يكون المراد بضمير راضية صاحب العيشة لا بلفظ العيشة وبطلانه ممنوع لصحة ان يقال وهو في عيشة راضية صاحبها وجه الدفع ان ضمير راضية انما هو للعيشة والمراد بهما واحد فاذا اريد بالضمير صاحبها كان هو المراد بالعيشة ايضا فيلزم ان يكون المعنى هو في صاحب عيشة وبطلانه ظاهر كذا قاله الخطابي وفيه مناقشة لجواز الاستخدام كما في نهاره صائم **قوله** وهذا اولى بالتمثيل لان المجاز عند المص انما هو اسناد الصائم الى الضمير المستكن فيه العائد الى النهار لعدم اعتبار المجاز في النسبة بين المبتدأ والخبر ويجب ان يراد بالضمير فلان لا بلفظ النهار ولم يضف الضمير الى شئ حتى يلزم منه اضافته الى نفسه وهذه المناقشة لا تجرى في الاية وهو ظاهر والمناسب التمثيل بنهاره صائم في الجملة بناء على ان المراد بالنهار وضميره شئ واحد فاذا اريد باحدهما معنى كان هو المراد بالاخر ايضا **قوله** عند القائلين بان اسماء الله تعالى توقيفية وعند هم اشارة الى رد ما ذكر في الجواب عن السؤال بان التوقيف على السمع انما يلزم لو قال السكاكي بالتوقيف لكنه لا يقول به ۵ **ووجه الرد** ان هذا التركيب صحيح بالشايع عند القائل بالتوقيف كما عند غيره فلو كان الامر على ما زعم السكاكي لم يكن كذلك ۵ **قوله** والجواب الحق يتوجه عليه

انه اذا اريد



احوال المسند اليه

انه اذا اريد المشبه به ادعاء لا حقيقة لا يكون الاسناد اليه حقيقة لانه انما اسند حقيقة الى المشبه به الحقيقى لا الادعائى الا ان يقال لما كان جعل الرجل الشجاع اسدا بطريق الادعاء والتاويل لم يكن اطلاق الاسد عليه حقيقة بل مجازا على الاصح كما ستقف عليه ان شاء الله تعالى ۵ في بحث الاستعارة فجعل الربيع بمنزلة الفاعل الحقيقى ادعاء لا يجعل الاسناد الانبات اليه حقيقة **فان قيل** اذا كان الربيع مكتسبا يكون الانبات بحسبه والتحصيل عند السكاكي بحث ان لا يكون لمعناه متعلق حسيا ولا عقليا كاطماع المنية يقصد بها امر وهمي شبيه بالاظفار وكذا هاهنا يقصد امر وهمي شبيه بالانبات ولا شك ان اسناده الى الربيع بطريق الحقيقة **قيل** قد صرح السكاكي بان القرينة في انبت الربيع وهو الانبات امر محقق فهو مكتسب بلا تخييل فهو يفكك كل منهما عن الاخر عنده ۵ **قوله** من حيث انه مسند اليه اى بعد البحث عن جميع الاحوال العارضة له بواسطة الحكم والمسند مثلا ككونه مسندا اليه بحكم مؤكدا او متروك التاكيد وكونه مسندا اليه المسند مقدما او مؤخرا معرفا او منكرا او محذوفا كذا في الترجيح ولو جعل اضافة الاحوال للعهد حتى لا يحتاج الى ذلك لم يكن بعيدا او معناه الاحوال المعهودة على السنة اهل المعاني او المعلومة بقرينة ذكرها تماما وهي الحذف والذكر والتعريف والتنكير والتقييد والاطلاق والتقديم والتاخير ولو صرح المص بها وفعل ذلك في جميع الابواب الاربعة لكان اولى

احوال المسند اليه

قوله وعدم الحادث الخ اراد بالعدم السابق والا فالعدم اللاحق
متاخر عن الوجود والحذف عبارة عن العدم السابق فصح ان عدم المسند
اليه يعبر عنه بالفاظ مختلفة مثل الحذف والترك والطي والنفي واخبر
والاختلاف في العبارة ولا شك ان هذا المعنى هو العدم السابق على الذكر اذ
ليس هناك ذكر وبعده اسقاط والذي ذكره من النكتة في ايثار الحذف انما يتعين
باعتبار معناه الاصلي ثم ان الوجه الذي ذكره الشارح لتقديم الحذف يدل ظاهرا
على وجه تقديمه على الذكر ومنه يعلم وجه تقديمه على سائر الاحوال لتفرعها عليه فصح قول المحشي
على سائر الاحوال وقد توجه تقديم الحذف بانه اغرب الاحوال حيث الحق المسند
اليه بالعدم فكان التعرض له اهم وبانه ارسخ في اقتضاء الخاصية لانه مخالف للاصل
فلا بد له من نكتة بخلاف الذكر فيكفي فيه كونه اصلا وبان الذكر يتفرع عليه اعتبارات
من التعريف والتنكير والتقديم والتاخير الى غير ذلك بخلاف الحذف فكان بالتقديم
اولى لكونه اقرب الى الضبط ولئن سائر الاحوال لما كانت متفرعة على الذكر كان المناسب
ذكرها عقيبه والجواب ان المناسب ان لا يبعد ذكر احد الامرين من الحذف والذكر عن الاخر
ليقابلهما فقدم الحذف ليحصل كلا الامرين المناسبين قوله فكانه ترك من اصله فيه
ان الظاهر عدم ذكركان لا شعاره بان الترك ليس على سبيل الحقيقة وقد عرفت خلافه
اللهم الا ان يقال ان المراد من الترك من اصله عدم الاتيان به ذكرا وعدم ملاحظته تقديرا
وقصدا ولا شك ان ذلك ليس على سبيل الحقيقة لكن الشان في دلالة الترك على هذا
قوله وان كان في الحقيقة ركنا من الكلام يعني فلا يكون ذكره عبثا على الحقيقة بل الاعتبار
ان قلت ان ذكره عبث بناء على الحقيقة لان الذكر في الحقيقة لافادة المعنى واحضاره في ذهن

السامع كالقرينة فيكون ذكره عبثا حقيقة ولما كونه ركنا من الكلام فانما يقتضي
ذكره رعاية لامر لفظي فلا يكون ذكره عبثا ظاهرا بل حقيقة وقد يوجه معنى كلامه ان ذكره
عبث بالنظر الى القرينة لا بالنظر الى الحقيقة مع قطع النظر عنها حتى اذا قطع النظر عن القرينة
لا يكون ذكر المسند اليه عبثا لانه جزء الكلام واحتيج اليه لافادة مدلوله اذ على
تقدير عدم القرينة لا يوجد شيء يدل عليه واما اذا لوحظ القرينة فلم يحتج الى ذكره لان
مدلوله مستفاد منها قوله من حيث الظاهر لما ذكره في الشرح من ان الاعتماد
عند الذكر بالاخرة على العقل قوله والما قال عبثا لان الخ العدول يتوقف على الكون
سابقا في المحل الاول والانتقال عنه الى المحل الثاني وليس شيء منهما هنا محققا
لان الدلالة في اللفظ عند الذكر ولانه لا ينتقل بالدلالة دون العقل واما الدلالة في العقل
عند الحذف فلان اللفظ المحذوف حظا في الدلالة على انه قد استمر في العلوم والمباني
من الفاظ محققة او مخيلة واقتصر على بيان الثاني في هذا الكتاب وان كان قد يعرض
للاول والثاني كليهما في الشرح حيث قال ولعل الحاصل ان الدال عند الحذف
انه هو اللفظ المدلول عليه بالقرائن والاعتماد في دلالة اللفظ بالاخرة على العقل وعند
الذكر يكون الاعتماد بالكلية على اللفظ وعند الحذف على العقل وكانه انما اقتصر عليه
هنا لانه احوج الى البيان كون العقل وله مدخل في الدلالة والفهم مطلقا امر
مكشوف ولا يكاد يخفى على احد ولذا لم يحصر الدلالة في اللفظ بقوله لان المدار حقيقة
عند الحذف هو اللفظ مع ظهور مدخلية العقل في الدلالة وقد يقال الكلام في الدلالة
اللفظية وانها لا تقوم الا باللفظ واما العقل فشرط الدلالة ولا ينسب اليه ولذلك
اقتصر على الثاني واشار بالقصر الى صحة الاقتصار قوله وايهام صونه عن لسانك ذكر العدول
في العدول والايهام في الصون مجرد اختلاف عبارة لان الاول من الصور الخيالية والثاني
من المعاني الوهمية وقيل العدول لا شائبة تحقق واحدا منهم التحصيل والما صون المسند
اليه عن لسانه لتلوثه بجريان ذكره على لسان خسيس الامر وهي محض وكذا صون اللسان

عن المسند اليه لتلوثه بذكره لكونه خسيسا او تحجيلا امر وهي محض فاخارفيها الابهام والعما
وال غرى لسانك ولم نقل عن اللسان لا استعداد له على انه من الشرف والنباهة
بحيث سلوث بكل لسان بذكره وان من الالسنة ما لا تصح فيه ذلك بل ذلك تواضع من المتكلم
على معنى اني اصونه عن لساني واما في صورة العكس فيمكن انه يدعي انه من الخبث والرذالة بحيث لو تلوث
كل لسان بذكره فيمكن اطلاق اللسان فيه ولهذا قال السكاكي واما الايهام ان في تركه
تطهير اللسان عنه او تطهيره عن لسانك اذ لما كان عكس صونه عن لسانك صون لسانك
عنه فسره الشارح به **قوله** والظاهر ان ذكر الاحتراز وقد يقال قصد العبث تحاشيا عن قصد
الاحتراز عن العبث مجاز ان قصد كل منهما مع الاخر هو اعراض الاخر وان قصد لغوا وقيس على ذلك
سائر النكت التي يمكن اجتماعها **قوله** او نحو او واقعة فان الكلام في المبتدا لا في الفاعل والفاعل في
مطلق المسند اليه فان المراد من المحذوف هاهنا هو المتروك لفظا الملحوظ فيه وقصد او الفاعل
لا يحذف الحصر ورة نسبة الفاعل المصدر وفاعل المجهول ولكن ذكر انه لا يدخل الحذف والمبتدا
في ضرورة السجع او القافية لانهما انما يكونان في اخر الكلام ويمكن ان يتكلف ويقال قد يحصل حذف
المبتدا السجع او القافية وذلك في صورة تقدم الخبر على المبتدا **قوله** او ما اشبه ذلك كالابهام
فوت فرصة عن ذكر او العكس **قوله** كقول الصيا د وهو مثال لضيق المقام بسبب
فوات فرصة ولو قدمه على قوله او نحو ذلك وجعل قوله كما حذف الحرص فغ له او نحو ذلك
وحذف الواو لكان احسن فتامل **قوله** رمية من غير رام مثل يضرب لصدور الفعل عن اهله
في معنى الامثال لجاد الله ان اول من قاله الحكيم ابن تعوث وكان من ارمى الناس وذلك انه
نذر ليذبحن مهاة على الغبغب اسم جبل فرام صيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع مخفقا
بلا صيد وكاد يقتل نفسه فمنعه ابنه مطعم فرجعا الى الصيد فرما الحكيم مهاتين فاخطاهما
فلما عرضت الثالثة رماها مطعم فاصابها فقصدها قال الحكم ذلك فصار مثلا **قوله**
او ترك نظائر ورود الاستعمال على تركه سا ول الصياد وغيره وذلك اذا سمعت العرب
كلاما قالوا منه المسند اليه مرعى وماس ويمسك مترقهم ابدا على هيئة قصد اعنسا

الاستعمال

الاستعمال الوارد على تركه كقولك رمية من غير رام واذا سمعت منهم ما حذف فيه
المسند اليه فناسا وتكلمت به بعينه في غرض من اغراضك كقولك الحمد لله اهل
الكبر بالرفع على المدح فقد اعتنت الى الاستعمال الوارد على تركه واما الاستعمال
الوارد على ترك نظائره فمختص بالقياسي وانما الحذف لورود الاستعمال على تركه اسوة
من التكلم الاول كلاف الحذف لورود الاستعمال على ترك نظائره فانه بقصور
منه ومن غيره **قوله** مثل الرفع على المدح وجه حذف المسند اليه في هذه الامور
بما ذكره المحقق الشريف في شرح الكشاف من ان المرفوع بالمدح والذم مثلا اذا فصل
لما قبله خولف به الاعراب للافتنان والغرض من هذا الافتنان اظهار
الاهتمام بالمذكور مرجحا ان فيه زيادة ايقاظ للسامع وتحريك رغبته في الاستماع
وذلك الاهتمام انما يكون بمدح او ذم او نحوهما مما يقتضيه المقام ولما بينه وبين
ما قبله من شبه الاتصال التزموا حذف المسند لتكون في صورة متعلق من
متعلقات ما قبله **قوله** ولما ذكره المصادر من الذكر هاهنا الذكر المقابل للحذف
لكن المراد هنا اعم من ذلك بقرينة جعله قوله تعالى واولئك هم المفلحون من هذا القبيل
مع ان قوله واولئك اذا لم يذكر لم يكن مقدرا ولبيس المسند اليه مسندا الى الشيء اخر
اعني قوله اولئك على هدى **قوله** لكونه الاصل وقد يطلق على الفاعل وعلى الراجح
وان لا يوفي الاعتبار ويصح هنا حمله على كل منهما **قوله** ولا مقتضى للعدول عنه وان قيل
الكلام في ذكر المسند اليه مع وجود القرينة اذ مع عدمها يكون الذكر واجبا لتأدية
اصل المراد ولا يحث عنه وقد صرح بذلك في الشرح ويشير اليه قول المصنف
لضعف التعويل على القرينة وح يكون ذكره عبثا قياسا على الظاهر والاحتراز عنه مقتضى
للعدول احسن بانه ليس المقتضي مجرد صحة القصد الى الاحتراز بل قصده بالفعل ولا شك
انه غير لازم **قوله** او زيادة الايضاح والتقرير اي ايضاح المسند اليه وتقريره ولعل
زيادة الزيادة بحصول الايضاح بالنظر الى القرائن والفرق بينهما ان الايضاح بالنظر الى فهم
السامع والتقرير بالنظر الى مكنته وتقرره في ذهنه **قوله** او اظهار تعظيمه ادرج لفظ الاظهار

تحقيق ذكر المسند اليه

وان كان الحاصل من ذكر اسم يدل على التعظيم هو نفس التعظيم اى الوصف بالعظمة
لئن الكلام عند قيام القرينة على ان المسند اليه حذف كما عرفت فاسمه الدال
على المعظم يفهم من الكلام عند عدم ذكره فبذكره يحصل اظهار التعظيم **قوله** او التبرك به
ينبغي ان يكون عطفا على اظهار **قوله** حيث الاصغا مطلوب الاولى ابدال الاصغا بالسماع
ليساوى بسط موسى عليه السلام فان الاصغا استعمل في حقه تعالى بخلاف السماع وفي قوله
حيث الاصغا مطلوب اشارة الى ان بسط الكلام ليس غرضا اصليا كالاغراض السابقة
ولهذا لعصد له الاصغا من السامع مطلوب **قوله** تحقيقا او تقديرا الخ اشارة الى ما ذكره
ابن الحاجب من ان التقديم اللفظي قسمان تحقيقي نحو ضرب زيد غلامه وتقديري نحو ضرب
غلامه زيد فان زيدا وان كان موخرا لفظا لكنه متقدم تقديرا لان مرتبة الفاعل قبل مرتبة
المفعول والتقدم المعنوي قسمان احدهما ان يكون قبل الضمير لفظ يتضمن المرجع بان يكون
جزء مدلول اللفظ نحو قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى لان الفعل يتضمن المصدر
بمفهومه والثاني ان يكون المرجع مفهوما التزاما من سياق الكلام قبل الضمير نحو قوله تعالى
ولابويه لان الكلام مسوق لبيان الميراث فيلزم ان يكون هناك موروث يرجع
اليه وهو الذي اراده الشارح بقوله او قرينة حال والتقدم الحكمي ان يكون المرجع موخرا
ولم يكن هناك ما يقتضي اعتبار تقدمه الا ان ذلك الضمير باعتبار وضعه على ان يعود الى مقدم جعل
المرجع مقدما حكما لو وضع الضمير وذلك كالضمير المبهم المفسر بما بعده نحو ربه رجلا ونحو ضمير الشان
والقصة **واعلم** انه لم يعرض في الايضاح للتقدم الحكمي بالمعنى الذي مر وهو الاولى لانه
من افراد المعنوي الخ ولذا هذا محل كشف وقد قال المصنف فيما سياتي هذا كله مقتضى الظاهر
قوله بان وضع المعارف يشير الى ان التعيين في المعرفة هو التعيين عند الاستعمال دون الوضع
ليندرج فيها الاعلام الشخصية وغيرها من المضمرات والمبهمات وسائر المعارف فان لفظ
انا مثلا لا يستعمل الا في اشخاص معينة اذ لا يصح ان يقال انا ويراد متكلم لا بعينه وليست
موضوعة لواحد منها والا لكانت في غيره مجازا او للكل والمجموع منها والا لكانت مشتركة
[illegible] موضوعة اوضاعا بعدد افراد المتكلم فوجب ان يكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك
الافراد ويكون الغرض من وضعه هو ان استعمالها في افراده المعينة دونه فان شئت التحقيق

هذا اما توهم

هذا اما توهم حاء عنه والحق ما افاده بعض الفضلاء من انها موضوعة لكل معين منها
وضعا واحدا عاما ولا يلزم كونها مجازا في شيء منها [illegible] ولا اشتراكا وتعدد
الاوضاع ولو صح ما توهم لكان انا وانت وهذا مجازات لا حقايق لها اذ لا
استعمل فيما وضعت هي له من المفهومات الكلية بل لا يصح استعمالها فيها اصلا وهذا
مستبعد جدا وكيف لا ولو كانت كذلك لما اختلف ائمة اللغة في عدم استلزام المجاز
الحقيقة ولما احتاج من نفى الاستلزام الى ان يتمسك بامثلة نادرة يشير الى الاستبدال
بان وضع المعارف على الاستعمال المعين على كون اصل الخطاب ان يكون لمعين غير تام لان
المراد بالمعين في قوله واصل الخطاب ان يكون لمعين هو المشخص كما يدل عليه قوله بعد ان
الخطاب الخ والمراد به فيما وضع المعارف للاستعمال فيه التعيين بوجه ما والا لخرج كثير
من المعارف كالمعرف الجنسي ولا يرد النكرة لان قيد الحيثية مراد اى يستعمل في معين
من حيث انه معين وحاصله ان الاشارة الى مفهوم معلوم بوجه ما والنكرات وان
وجب معلومية معانيها للمخاطب لكن ليس في اللفظ اشارة الى تلك المعلومية
قوله نحو المخاطب اى المخاطب المسند اليه او الذي هو احد اجزاء الكلام سواء كان
ركنا او فضلة ولا يرد ان نحو زيد قائم اذا القى الى الشخص يصدق عليه انه توجيه
الكلام نحو الحاضر مع انه ليس خطابا قيد بان المخاطب ليس احد اجزاء الكلام اذ لو كان
كذلك لوجب ان يوتى بضمير الخطاب اذا اجرى الكلام على مقتضى الظاهر
قوله مع معين حق العبارة على ما ذكره الشارح في شرح المفتاح ان يقال المعين [illegible]
اذ يقال خاطبه وهذا الخطاب يقال له اخاطب معه وهذا الخطاب معه ويمكن ان
توجه بان الخطاب يتضمن معنى التكلم ولا شك انه يقال تكلم معه والكلام معه **قوله**
اي غير معين حق العبارة ان يقال اي غير الخطاب مع معين او يقال ويترك اي
المفسر الى غيره اي غير المعين وقوله الى غير معين متعلق بمحذوف اي مالا وموجها
قوله على سبيل البدل اما اذا كان ضمير المخاطب واحدا او مثنى فيكون العموم
على سبيل البدل ظاهرا واما اذا كان جمعا فلانه اذا قصد غير معين لا يعم جميع

قوله اما العرض الاصلى الاصغا ٥

لحمد بعمر منعين ٥

المخاطبين

على سبيل الشمول لكن قيل لم يوجد في القران ولا في كلام العرب الا في خطاب
عام لصيغه الجمع قيل وفيه نظر **قوله** الفظيعة الشنيعة الشديدة من فضع
الامر بالضم فضاعة فهو فظيع اى شنيع شديد **قوله** مع جميع مشخصاته قال
المحقق الشريف يخرج عن هذا التعريف الاعلام الجنسية كاسامة واعترض بانها موضوعة
للماهية مع جميع مشخصاتها الذهنية لا تشترط في اسماء اطلاقها على الافراد
الخارجية بل لان علميتها تقديرية لضرورة الاحكام واللفظية تعريف الاعلام الجنسية
انتهى وقيل هو ايضا يصدق تعريف العلم الذى وضع الضابط له والعلم الجنسي
ليس من هذا القبيل **قوله** باحضاره لا شك ان المعرف بالاضمار والعلمية ونحوهما
انما هو اللفظ والمحصور في ذهن السامع هو المعنى والمسند اليه يطلق على اللفظ والمعنى
جميعا بناء على تفسير الاسناد تارة بالحكم وبانه ضم كلمة الى اخرى بحيث يفيد الحكم
فمن الحسن تعريفه اللفظ وتفسير احضاره المعنى استخداما **قوله** بعينه اى بالكلية
اى ملتبسا بتشخصه **قوله** باسم مختص الاولى ان يقال عن احضاره غير ملتبس بتشخصه
لان احضار الشى بتشخصه يجوز ان يكون حاصلا لا بواسطة اسم الجنس كما يقول
جاءنى اخ لك بل له اخ واحد **قوله** عن نحو جاءنى زيد وهو راكب يعنى فان الاحضار
بضمير الغايب ثانيا وكان المراد باحضار المسند اليه ما يكون بتبديل الا لفاظ الية
في الجملة واشكل ان الغيبة اذا سمعت اللفظ يلتفت الى المعنى وان كان خاطرا
فيهما كما صرح به المحقق الشريف في حاشية شرح المطالع ولا يراد ان احضار
ما سابق في قولنا جاءنى زيد وهو راكب لحصوله وان لا احضار في قولنا جاءنى زيد
لما كان زيد خاطرا في ذهنه ولو ابدل الاحضار بالاخبار عنه لكان اظهره
ويعني ان يراد بنحو جاءنى زيد وهو راكب ما يوتى فيه بضمير الغايب بعد ذكر مرجعه معرفة
اذ المرجع الى معلوم غير متقدم في الذكر لا يصدق عليه انه محضر ثانيا اذ الاول احضور
الاحضار والعائد الى نكرة لا يحضر المسند اليه بعينه لكن احضاره فيهما ثاني
على ذكر ضمير المتكلم والمخاطب بناء على انه قيد الاسناد كما يوجد في ضمير الغايب ه

اللام

الى المعرفة لوجب خروج العلم المذكور ثانيا عن قل هو الله احد الله الصمد كان
فيه اما لانه من قبيل اطلاق مسمى السمة وكلا العدلين مقتضى الظاهر ولما ان
المقصود ان هذا النوع من الاحضار متمكن في العلم دون سائر المعارف ان جميع
هذه بيانات العلم كذلك **قوله** باعتبار هذا الوضع اذ لكل اسما والاعلام
المشتركة **قوله** والمعرف باللام للعهد المعرف بلام العهد قسمان احدهما ان يكون
المعهود متقدم الذكر والثاني ان يكون معلوما من غير متقدم الذكر كضمير الغائب
سواء وايضا المتقدم الذكر قد يكون نكرة وقد يكون معرفة فالاولى ان يعامل معامله
ضمير الغايب منه ما كان معهودا معرفة متقدم الذكر يخرج بقيد اسناد ويعامل
من ضمير الغائب معاملته ما يكون راجعا الى معلوم غير متقدم الذكر يخرج بقيد باسم مختص
به ولما الضمير العائد الى نكرة واللام التى معهودها نكرة فمعنى اسنادا حدهما
الى قيد بعينه وعلى الجملة لا مرونته وبين ضمير الغائب وعدم تعرض الشرح للتفصيل
فيهما البس على ما ينبغى **قوله** لتحقيق مقام العلمية وتفصيله على وجه ابلغ ولا يفوت
حصول الاحضار لان جميع ما يحترز عنه بقوله باسم مختص به ويريد اسمه يعني
ما قيل وقد صرح في شرح المفتاح بان المناسبة هى العلمية في باب التنصيص وليس
يلازم ان يحصل ذلك الغرض الا بعد الخصوصية من احوال اللفظ وان يختص
المقتضى لها فيما يذكر من الوصف فعلى هذا لا حاجة الى اخراج سائر المعارف وبكفى
ان يقال باحضاره بعينه **قوله** معين ما يسبق منه ان المعرف بلام الجنس
نحو الرجل خير من المرأة انما يخرج بقوله بعينه وكذا نحو جاءنى لى درهم فان احضاره ليس
باسم مختص به ان المعرف بلام الجنس مختص بالجنس اطلق على غير بحسب
وضع واحد ولعل الاظهر في المثال الثاني مختص بقيد بعينه كما ان لفظ زيد يختص بمعهود
بعينه ولما لا يكون مختصا لو اريد بلفظ رجل فرد معين من افراده من حيث انه معين
وقد يكون مجازا او مشتركا في الجميع واجاب المحقق الشريف في حواشى شرح المفتاح عن الاول
بان المعرف بلام الجنس قد يقصد به فرد منه على التعيين بوضع واحد ويخرج
بقيد الاختصاص كثيرا من المعرفات والنكرات ورد بان المعرف بلام

الجنس حين ما تقصد به الفرد المبهم مستعمل في الجنس الموضوع له والقصد الى الفرد
انما نفهم من القرائن الخارجية قوله فانه تشرط بعدم ذكره فان قد عرفت ان العلم
فيه قد نقوم مقام تقدم الذكر قوله بان جميع طرق التعريف كذلك هذا الجواب الزامي
والتحقيق ان العصر في الاحضار ثانيا هو ان يكون مسبوقا باحضار من المتكلم بان ذكره
المحصر اولا وليس ذلك موجودا في تقدم العلم بالصلة قوله حذفت الهمزة لما سعلوا كثيرا
الى ما [illegible] تخفيف الهمزة وح يكون [illegible] الادغام على خلاف القياس لان الادغام
فيما تحرك المثلان من كلمتين من الجائز لا الواجب نحو سلككم واما تحرك حركتها
فيكون مخالفا للقياس تخفيف الهمزة ولزوم الادغام على القياس قوله ثم
جعل علما اي بعد حذف الهمزة وادغام [illegible] هو اسم للمعبود بحق او باطل ثم صار بالغلبة
اسما للمعبود بحق اي لهذا المفهوم الكلي كذا في شرح الكشاف وصار المحقق
الشريف في شرحه انه غلب بعد حذف الهمزة في الباري [illegible] فصار علما بالغلبة [illegible]
الاختصاص بالتقدير بعد حذف الهمزة وصار الله بحذف الهمزة مختصا بالمعبود بالحق
فالله قبل الحذف وبعده علم لذلك الذات [illegible] انه قبل الحذف قد اطلق على غيره
اطلاق النجم على غير الثريا وبعده لم يطلق على غيره اصلا الصاعقة لذلك
اللقب على ما في شرحه للمفتاح علم يشعر بمدح او ذم فقوله الصاعقة وصف
لفتى [illegible] قوله ركب على [illegible] معاوية فان اسم على علما [illegible]
على العلو واسم معاوية على العوى من عوى الذئب والكلب وذلك عند من يكرمه به
قوله بالنظر الى الوضع الاول وحاصله انهم يعتبرون في المعاني الاصلية فابو لهب
معناه الاصلي ملابس اللهب وكون الشخص جهنميا لازم له واطلقوا ابو لهب
على الشخص المسمى به ولوحظ معه معناه الاصلي ليتصل منه الى لازمه قيل هاهنا
بحث وهو انهم صرحوا بان الكناية تستعمل في المعنى الكنائي [illegible] وهو مناط الصدق
والكذب [illegible] والمعنى الاصلي [illegible] والتزام كون الشخص
[illegible] وصف كونه جهنميا مقصودا اصليا وقطعا [illegible] ولما
[illegible] غير صحيح قطعا [illegible] فهم الوصف

عند اطلاقه

عند اطلاقه على الشخص من قبيل فهم [illegible] التراكيب واطلاق الكناية
عليه على سبيل التشبيه وقد يجاب بان [illegible] الفعلة عن وجه
العدول عن الاسم الى الكنية قوله فيكون انتقالا من الملزوم الى اللازم مثل لكن
المستعمل عنه معنى مجازي اللفظ اذ ليس معنى ابي لهب بحسب الوضع [illegible]
بل والده [illegible] فان الكناية قد تكون مبنية على المجاز والعكس قوله على
ما يسمى من شرط الكناية جواز ارادة المعنى الحقيقي وهي غير ممكنة هاهنا [illegible]
بان المراد جواد لا الشخص المسمى بحاتم وجواز الاتيان بلفظ اليوم في الثاني
قوله كما ان قولنا فعل هذا الرجل [illegible] لقائل ان يقول لما كان
ذلك الشخص مشهورا بهذا الاسم ويلزم [illegible] صار كونه جهنميا [illegible]
وهذا الاسم جاز ان يكون كناية عنه بخلاف قولك هذا الرجل فانه لا يفهم منه ذلك
المعنى وان اريد به ذلك الشخص لتعينه ولا بعد في ذلك فان حاتما اذا اطلق على مسماه فهم
منه كونه جوادا واذا عبر عنه بهذا الرجل لم يفهم توضيحه ان اتصافهما بهذين الوصفين
الملحوظ في ضمن ما اشتهر به من اطلاق اسمي ابي لهب وحاتم عليهما فهما من حيث انهما [illegible]
هذين الاسمين [illegible] الالتزام لهذين الوصفين فجاز ان يكونا كنايتين عنهما ولو كان لهما
بدلهما اسمان اخران [illegible] في الاشتهار لقاما مقامهما في صحة الكناية عنهما قوله [illegible]
ان المراد به الشخص [illegible] لكن ينتقل منه الى [illegible] الاضافي ومنه الى الجهنمي [illegible] في شرح
المفتاح ففي قوله تعالى تبت يدا ابي لهب لم يطلق الاسم الا على الشخص المسمى بابي لهب
لكن ينتقل منه الى ملازم اللهب [illegible] منه الى الجهنمي ولا منافاة بين هذا وما سبق منه
من ان اللزوم انما هو باعتبار المعنى الاضافي قوله او ايهام استلذاذ والاولى
ترك لفظ الايهام وابداله بالاعلام فانه انسب بالاستلذاذ والاولى ان يعطف التبرك
على الايهام اعني الاستلذاذ [illegible] وقيل في لفظ الايهام نكتة سرية [illegible]
علام وهي الايماء الى ان التبرك والاستلذاذ [illegible] الاغراض المطلوبة بالذكر والاحوال
[illegible] يكفي في اقتضاء الذكر ايهامها حتى [illegible] الحكم في الاعلام ونحوه [illegible]
الاولى [illegible] لفظ الايهام بالاعلام [illegible] وقد عرفت حسن عطف التبرك
على الاستلذاذ قوله [illegible] عبارة [illegible] الاعلام [illegible]

المخاطب بانه لا يعرف عند المسند اليه الا الاسم الذي يخصه قوله لعدم علم المخاطب
لا بما لا يعرف الموصول الخ لجواز ان يحصل ذلك الجملة صفة للنكرة او يكون المسند اليه مما
جرى عليه الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كريم لانا نقول الكلام على تعيين ما اقتضى المقام
كون المسند اليه معرفة والمقصود تعيين وجه التعريف والرجحان في الجملة
كاف في المقتضي وقد علمت مما نقلناه سابقا عن شرح المفتاح من ان المناسبة
هي المعتبرة بلا تزاحم في المقتضي والمقتضي جوابا آخر عن هذين قوله لعله جدوى
مثل وله جدوى هذا الكلام ممنوع ولو سلم فالظاهر ان وله الجدوى انما نشأ من خصوص
المادة حتى لو قيل الذي في بلاد الشرق زاهد كان مفيدا فائدة تامة
قوله الذي في بلاد الشرق الخ هذا المثال ظاهر في عدم علمهما معا وان
جاز ان يلاحظ فيه تارة عدم علم المتكلم فقط وتارة عدم علمهما معا كما يخفى عنه
الخبير والاولى ان يمثل لعدم علم المتكلم بقولك الذين كانوا معك امس لا اعرفهم قوله
اي بتقرير الغرض قيل وجه تفريعه على القول الاخير ان المقصود من الكلام هو الغرض
المسوق له وكل من المسند والمسند اليه افاده ذلك المقصود فحمل التقرير على تقرير
اولى قوله من الشيء اي خداعا صادرا او واقعا عن الشيء قوله يحال عليه بان
لفعل المخادع قوله عن التمحل هو طلب المحال وكأنه قصد بالابيان به دون ان يقول
عن التطلب لما تقتضيه التاء من النكلف في خلاف سبب على علم وانما طلبت ما هو محال صدوره عنه
قوله لامكان وقوع الشركة الاشتراك في الاول لفظي وفي الثاني معنوي قوله في
بيته في الشرح حيث قال والمفهوم من المفتاح انها مثال لهما اي لما فيه استهجان التصريح
بالاسم لانه قال او ان يستهجن التصريح او ان يقصد زيادة التقرير نحو وراودته
ثم قال والعدول عن التصريح باب من البلاغة واورد حكاية شريح ولو لم
يكن مثالا لهما اخر ذكر زيادة التقرير عن الحكاية فافهم انتهى ويوضح ان في كلامه
دلالة استظراد ومثلوا باستهجان التصريح وان حمل الاية مثالا لاستهجان
وزيادة التقرير معا كان نظم الكلام رصينا وان حمل زيادة التقرير وقع بين
المستطرد وما مثلوا به فاصل اجنبي ان قيل انه ليس في لفظه ما يدل على استهجان
ويمكن ان يحمل الاية مثالا له احسن المشهور التصريح باسم المراة في الحكم بالمراودة

والاحتمال

والاحتمال في طلب المواقعة ووجه انه لو ظهر لاستهجان بالنسبة الى زليخا
لم يظهر بالنسبة الى امراة العزيز وتامل قوله ان الذين تروهم بضم التاء
الخطاب من الاراءة التي تتعدى الى ثلاثة مفاعيل واذا بني للمفعول اجري مجرى الظن
والنصب احد المفاعيل على انه المفعول الثاني وقوله ان تصرعوا في محل الرفع
على انه فاعل تشفي والخليل ما على الانسان من شدة الضبط وحرارة العطش
والصرع في اللغة الالقاء على الوجه الا ان كلا منهما عرف فيه اما حسي واما عقلي
عن ملاك الاحوال او عوارض النفس كالمريض على سبيل المجاز فاشار
الى ذلك بقوله اي تهلكوا او الى الثاني بقوله او تصابوا قوله اي الطريق لـ
المحقق الشريف هذا الوجه يصح ان يشير الى الغلط بالنسبة ان المخاطب ان سلك
او لا الى وجه الخبر بان الخبر على وجوه مختلفة وطرق متفاوتة ولست ادري
احدا منها مختلفة تشار بها الى المسند اليه موصولا الى واحد منها كما اعترف به
حيث قال فانه ايما الى ان الخبر المبني عليه امر حسن للعقاب فان قلت
لعله جعل البناء بمعنى المبني وجعل اضافته الى الخبر للبيان على قياس اخلاق ثياب
كما يشعر عنه قوله الى ان الخبر المبني قلت هذا تعسف وتمحل ظاهر ويغني عنه ان الخبر
وان كان موصوفا بانه مبني لكن لا مدخل له في الايماء فان قلت الخبر مطلقا لا يوصف
بالبناء بل الخبر المتاخر عن المسند اليه لانه بناء شيء على آخر يستدعي تقدم الآخر عليه
كما يشهد به كلام السكاكي في تعريف المسند المسمى قلت لا شك ان الايماء الى وجه
الخبر انما يتعلق بالخبر كما انه كذلك او الايماء الى وجه الخبر المتاخر
ولا يخفى ان هذا على تقدير صحته لا يندفع به شيء من التعسف والاستعمال لا يخفى
قوله وقد استوفينا ذكره في الشرح محصول ما فيه ان سوق الكلام يقتضي ان
يكون الضمير في قوله ثم انه ربما جعل الايماء الى وجه بناء الخبر يشتمل الامر في قوله
ان الذي سمك السماء البيت وان سمك السماء لمن يدل على بناء بيت له قوله
في قوله ان الذي سمك السماء الخ قال المحقق انه لا نزاع في كون هذا الكلام مشتملا على الايماء
بالمعنى الذي ذكره وعلى التعريض بتعظيم شان الخبر الا ان ذكر الايماء

لامدخل له في افاده تعظيم الخبر اصلا لكنه يجعل ذريعه الى التعريض بانه واعاشا
التعظيم من نفس الصله بناء على تشابه اثار المؤثر الواحد ولما ان هذه الصله
تومي الى ان الخبر عن الموصول من جنس البنا اذ اتومي اليه بما لا يتغير به حاله
التعظيم الا تري انك لو قلت بنا لنا بيتا من رفع السما كان التعريض بتعظيم
البنا باقيا على حاله من اعانته بالمعنى الذى ذكره قطعا واجري هذا الاعتراض وجهه ح
فاسنا بما جعل الايمانيه ذريعه اليه وذكر ان هذه المعاني الرحمن الايما ذريعه
اليها تحصل بدون الايما ايضا تعظيم بنعمت عليهم على حاله في قوله قد حسو الدين
كذبوا شعيبا بل الذى نسبه بتعظيمه وسوله اليه هو نسبه الخسران الى
مكذبيه وكذا اهانه المصنف بنعمت علم معرفه المصنف واهانه الشيطان
وخسران من يتبعه ويحقق زوال المحبه من ضرب السما جرم واجيب بان
هذه المعاني يمكن تحصيلها من مجموع الكلام او من نفس الموصول مع صلته والاول
هو المستغني عن اعتبار الايما واما الثاني فموقوف على اعتبار الايما قطعا
مثال التعظيم بنعمت عليهم على وصل التعريض تحصل من مجموع الكلام اعني نسبه الخسران
الى مكذبيه والا يحتاج في ذلك الى اعتبار الايما او نفس الموصول اذ لا تعتبر الايما فلا
الى ان الخبر من جنس الخيبه والخسران وتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمه
ولو لم يعتبر هذا الايما لم يمكن ان تقصد الى نفس الموصول كما لا يخفى واشكل
انه الكلام في معنى الموصول لا مجموع الكلام الذى يكون الموصول مع صلته فاندفع الاعتراض
قوله ان الذى سمع السيطان قصه اهانه الشيطان كما مر قوله مخوان البيت
الخ ضرب البيت بالكوفه كنايه عن الاقامه بها وتسميه الكوفه بكوفه الجند
لكثره اقامه جند كسري بها ومعنى لكن اهلكت والمراد بالقول الحاكي والقول
مؤنث سماعي قوله حتى كانه برهان عليه وذلك لان ضرب البيت في مكان
المهاجر معلول لزوال المحبه ... وثبوت المعلول يقتضي ثبوت علته
ووجه ان هذا اذا كان العلم منحصرا في هذا المعنى اللهم الا ان يقال ضرب البيت
في مكان المهاجر بالاختيار معلول لزوال المحبه لا ضعاده ولو ادعا

بقوله

قوله وخطر العرف اشارة الى سقوط اعتراض المحشي بالاباحه انظر فرق بينهما
قوله اكمل تمييز لذا اتمم فوق الاشاره الحسيه ووضع المذكور لا اشتباه ولا
اشتراك احسن اصل علاقه الكلم فانه مدلوله واركان جريانا نعام السكه
الا انه ربما يكون مشتركا فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وبالجمله فمعرفه مدلول اسم
الاشاره بالقلب والعين وما سواه بالعقل فقط ولهذا ذهب بعضهم الى انه اعرف على ؟
المعارف فان قيل ما ذهب اليه ... وابتاعهم واختاره الشارح من ان المضمرات
ثم الاعلام يكون التمييز الاكمل بالمضمرات ثم اسم الاشاره اجيب بان المراد التمييز بما يكون
مفيده الاشتباه والاشتراك ولا يكون محل التكلم والغيبه والخطاب قوله
اوحال من لون المفرد لكونه مفقودا في المعنى والعامل معنى الاشاره في هذا اولا لنسبه
ويمكن جعل فرد احالا موكده سالي الاشتباه بذلك ادعا وهو الاولى بمقام المدح وفي
حماسته متعلق بفرد او من سل شيبان حال من صاحب فرد او من المستكن في فردا
قوله ان فقد العز في الحضر كانه يلمح الى قول المعري الموقدون بنجد نار باديه
لا يحضرون وفقد العز في الحضر قوله وهو نادر على اصل المراد الضمير الراجع
الى بيان القرب وحاصل ما يستفاد من هذا الكلام ان مقصود المتكلم قد يكون حكما
على مسند اليه يشعر ان يذكر ويعبر عنه بشي يوجب تصوره
باي وجه كان فبيان القرب في هذا المحل زايد على اصل المراد واهل
المعاني يبحثون عن هذا القرب الذى هو زايد على اصل المراد
لا القرب الذى هو المقصود الاصلي ومن ثم وجه التعريض لبيان
القرب والبعد والتوسط في اسم الاشاره لفظه هذا مثلا
وان دلت بالوضع على ذات المسند اليه مع ملاحظه القرب لكن
قصد المتكلم بذكرها بيان قربه امر خارج عن مفهومها الوضعي ويتعلق
به نظر علم المعاني من هذه الحيثيه فان قيل هذا جار في الالفاظ كلها
فان زيدا مثلا موضوع لشخص معين واما ان المتكلم قصد بذكره تفهيمه
المخاطب فامر خارج عن مدلوله بحسب الالتزام ذلك واضح الا ترى انهم
بحثوا عن علميه المسند اليه وتعريفه بغيرها ... وضعي ذاك

يدل على معانيه بالوضع لكن المعاسطر النهامر حيث انه اذا قصد ذكر المسند
اليه بلفظ العلم مثلا عند اقتضا الحال اياه بذكر العلم وعلى هذا القياس
ويرد ان صاحب المفتاح ذكر ان الحال قد يقتضي ما لا يعد مفرق تارد بينه
الى اربع مرداك الاثن وصعبه فورد عليه ان يطبق الكلام على هذا النوع
من المقتضى يكون خارجا عن ضبط علم المعاني لانه انما يبحث عن الزايد على
المعاني الوضعية ومخرجها يدل عليها فانا منزلة اصوات الحيوانات
واجيب بان المتكلم اذا قصد تحرير كلامه عن الخواص من نفع بذلك عن منزلة اصوات
الحيوانات **قوله** او تحسره بالقرب او تعظيمه بالبعد قال
المحقق الشريف كان القرب بنفسه قد يطلق على قربه بالمرتبة ودناءة
المحل فيقال فلان قريب المحل داني المرتبة والبعد يطلق على ضد ذلك فيقال
فلان بعيد المحل بعيد الهمة اجرا للامور العقلية مجرى الامور الحسية كذلك
قد يطلق ما يدل عليهما اعني اسم الاشارة على هذين المعنيين هذا ما ذكره صاحب التلخيص
واشار اليه الشيخ بقوله لبعد درجته ورفعة محله منزلة بعد المسافة فيفهم
منه ان قرب الدرجة وضعة المحل منزلة قرب المسافة وكذا ان يقول
الامر المحسوس يتسع على الناس بل يكون قريب الحصول سهل التناول
واقعا بين ايديهم وارجلهم فالحقارة يناسب القرب المكاني ويستلزمه بوجه ما
والامر العظيم يتأبى عليهم ويبعد عنهم لجلاله قدره ورفعة شانه فالعظم
يناسب البعد المكاني ويستلزمه بوجه ما **قوله** بتنزيل البعد عن ساحة
عز الحضور قال المحقق يعلم من ذكر انه قد يقصد التعظيم
بالقرب بان ينزل قريبا من ساحة عز الحضور والخطاب منزلة قرب المسافة
ويعبر عنه بذا كقوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا ويمكن
ان يقال الامر العظيم من شانه ان يتوجه اليه الهمم ويطلب القرب منه
والوصول اليه فمن هذا الوجه يناسب العظم القرب المكاني ويستلزمه
والامر الحقير من شانه ان لا يلتفت الناس اليه ويبعد وعنهم فمن هذا الوجه
يكون الحقارة مناسبة للبعد المكاني مستلزمة له **قوله** وكثيرا ما يذكر كقولنا بالله

الطالب العالب

الطالب العالب وذلك قسم عظيم لا يعلن كذا **قوله** ظهر فساد ما قيل وذلك لانه اذا كان
اسم الاشارة في كلام المصنف **قوله** وهو الذين يؤمنون قال قدس سره المناسب ان يقول وهم المتقون
لان الذين يؤمنون من جملة الاوصاف وكان حرية في قوله من الايمان بالغيب انتهى واجيب بان المراد
ذات الموصول من غير ملاحظة مضمون الصلة نقريبه عند الاعيان من جملة الاوصاف والتعقيب بها المشار اليه
وانما التعبير عن تلك الذوات بلفظ الموصول لقبح ذكره بدون الصلة واما عدم جعله المشار اليه هو المتقين
فبنا على ان الذين يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستيناف من غير الابتدا بعبرة عنه
باولئك على هذا وان يكون جاريا عليه كما ذكر في الكشاف فعلى التقدير الثاني يحسن ان يجعل الاشارة الى احدهما اشارة
الى الاخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم شي واحد واما على التقدير الاول فلئن لذلك الحسن ان المراد بالمشار
اليه هو المعنى الذي يسمى باسم الاشارة الى المعطوف كما يني عنه قوله عقيب المشار اليه باوصاف وذلك المعنى
هو بعينه الذين يؤمنون لا معنى المتقين وان اتحدا في الواقع ذاتا **قوله** وعن ذلك هو الاتفاق مما رزقوا
قوله تنبيها الخ قال قدس سره وجه التنبيه ان ظاهر المقام يقتضي ايراد الضمير لتقدم الذكر وقد عدل الى اسم
الاشارة بناء على ان ذلك الموصوف قد تميز بتلك الاوصاف تميزا تاما فصار كانه مشاهد فمعنى اسم الاشارة
اشعار بالموصوف من حيث هو موصوف كانه قيل اولئك الموصوفون بتلك الصفة على هذا فيكون من قبيل ترتب
الحكم على الوصف المناسب الدال على العلية بخلاف الضمير فانه يدل على ذات الموصوف وليس فيه اشارة الى الصفات
وان كان متصفا بها والفرق بين الاتصاف بحسب الامر والاتصاف في العبارة مما لا يخفى **قوله** اي الحصة ظاهر هذا
انه لا يجمع العهد والاستغراق فان الحصة من الحقيقة لا تصدق على جميع افرادها كذا قال المحقق الشريف
في شرح المفتاح واما الشارح فقد اشار الى انها تصدق على جميع الافراد ايضا وذكر في شرح المفتاح وبحث تعريف المسند
فليطالع ثمة فان قلت اذا قلنا مثلا كل عدد اما زوج او فرد فالاعداد غير خارجة عنهما فكان العهد
والاستغراق مجتمعين في لفظ الاعداد قلت اجاب المحقق الشريف بانه اذا قصد تعريف الاعداد استغراق الافراد
فلا حاجة الى ملاحظة كونها مذكورة حتى يكون معهودة من ابن لك اجتماعهما بعينه اذا قصد الافراد باسرها فلا حاجة
الى اعتبار كونها معهودة معلومة والاشارة اليها بهذا الاعتبار ولذا يحتاج الى ذلك اذا قصد بعض الافراد ومجرد
كون الشي مذكورا لا يوجب ان يعتبر في العبارة كونه مذكورا ومعلوما فمن ابن يتحقق اجتماع الاستغراق والعهد
واما الشارح فقد صرح في شرح المفتاح بجواز اجتماعهما وجعل منه قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعين وقال علم

فاجابه المحقق بان اللام في السحر اشارة الى جميع المذكور من اتى بكل سحار عليم ولا شك ان السحر جميع

الساحر وان السحر سائر السحار العليم وعدم جميع افراد السحار العليم بعض افراد الساحر ولم يجمع

في السحر الاستغراق والعهد وكلامه ان ما ذكره السيد لا يصح ما ذكره الشارح من جواز اجتماعهما كما في المثال

المذكور اعني قولنا كل عبد وافراد على بعد من قصد الاستغراق فانه كما لا موجب لجعلهما اساس الى العلوم

لا يظهر من كلامه ما يمنع منه **قوله** انما يحتاج الى ذلك الخ قلنا مسلم لكنه لا ينفي الجواز والجواب ان الشارح

بجواز اجتماعهما ان اللام يسمى لام العهد ولام الاستغراق في لفظ واحد والصحيح ما ذكره فكر الشارح من ان العهد لام

العهد الى الافراد وفي لام الاستغراق الى الجنس ولا شك في تباين القصدين وان اريد بجواز اجتماعهما انه يجوز ان يكون

المعهود جميع الافراد كان الحكم ح ويكون الاشارة باللام الى بعضها لكون الحكم ح على جميع الافراد كان الحكم

في الاستغراق على جميع الافراد والحق ما ذكره الشارح المراد بالحقيقة ما يشمل على كثيرة الا ما هو المراد في النوع **قوله**

واحدا كان او اثنين او جماعة الظ انه اراد فردا واحدا او فردين او افرادا كما يدل عليه قوله

في شرح المفتاح واما الى حصة معينة من الحقيقة فردا او فردين او اكثر وسكل فيه مسامحة اذ الظ

ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما يسمى الهام التشخص لا نفس الحقيقة ويمكن ان يق انه اطلق الحصة

فيما يشتق على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ قد يعبر ان المعهود في العهد الخارجي هي الحصة

مع العوارض ح لا تسامح في قوله واحدا كان الخ **قال** في كون المراد بالفرد هنا هو المركب من الطبيعة الكلية

وما ينضم اليها من التشخص نظر لجواز ان يكون المراد به المركب من الماهية من اعتبار وجودها **قال** في شرح المفتاح

وبحث تعريف المسند فان قلت ان الحقيقة باعتبار الوجود تكون حصة فيصلح معهودا واما الحقيقة من حيث هي

فلا يصلح ذلك فيها قلت كانه يشترط في المعهود ان يكون حصة من الحقيقة يعني حصة افرادها او نجعل الحقيقة مع قيد الحضور

حصة من الحقيقة من حيث هي بمنزلة بعض الافراد انتهى ويظهر من هذا المنقول انه يجوز كون الافراد مرادا بها الافراد

الماهية نفسها باعتبار انضمام الوجود اليها ويظهر منه ايضا ان جميع الافراد بهذا الاعتبار يصدق عليها انها حصة من الحقيقة

من حيث هي فتامل **ع** ثم ان في قوله واحدا كان الخ اشارة الى ان المراد من الحصة ما يكون بعضا من الحقيقة واحدا كان او اكثر

او جميع الافراد ما يكون الحصص منها ولو باعتبار وصف اعتباري كما يقال ان الحقيقة مع قيد الحضور حصة من الحقيقة فيكون معهودا

ولا يحصل الامتياز **قوله** لتقدم ذكره لا يخفى انه لا يكفي بعدم الذكر مطلقا بل يشترط ان يكون المتقدم ذكره مرادا به الافراد

لا الحقيقة الا ترى انك لو قلت الرجل خير من المراة والرجل خير من الغنم مثلا لم يكن من العهد في شيء من غير اشتهر لا يعلم ان المعرف

اذا عدت باللفظ

٦٦

اذا اعيدت باللفظ المتقدم فالمقصود بها عين ما قصد بالاولى ثم ان تقدم الذكر قد يكون في كلام هذا المتكلم

وهو الاكثر وقد يكون في كلام غيره كما اذا قال لك قائل جاءني رجل من قبيلة كذا فقلت الرجل اعرفه وايضا قد يكون

باعادة اسم الاول كهذا المثال وقد يكون بغيره كما يقال جاءني رجل فالمطلق كذا **قوله** او كناية هذا من اقسام

الكناية المصطلحة وهي الكناية المطلوب بها عين صفة ولا نسبة وهي ان يعين صفة من الصفات يختص بموصوف وهو

معين فيذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فان التحرير من الصفات المختصة بالذكر كما اشار اليه بقوله لكن

التحرير انما كان للذكور يعني ان التحرير لما كان مختصا بالذكر علم ان المطلوب بها هو الذكر وليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه

وهو التحرير **قوله** الذي طلبت اشارة الى انها طلبت ان يكون ما في بطنها ذكرا على ما هو عادة اشارة النص حيث

الكلام لنذر التحرير وفهم منه ضمنا طلب ان يكون ذكرا البتة اي بطريقة فكانها قالت طلبت ذكرا ونذرت تحريره وهذا اي

كون الذكر معهودا كناية لا ان كون التحرير مختصا بالذكر مخصص عموم كلمة ما كما توهم **قوله** في قوله رب اني وضعتها انثى الضمير في قوله

فلما وضعتها مع رجوعه الى ما في قوله حكاية رب اني نذرت لك ما في بطني محررا الا ان الحكم علم بتأويله يدل لواحد من محاله

باعتبار الضمير واما باعتبار الضمير في قوله تعالى حكاية رب اني وضعتها انثى فليس باعتبار العلم بكونه مؤنثا حتى يلزم كون انثى

حالا عنه لغوا بل باعتبار ان الضمير الواقع من مذكور مؤنث هنا عبارة عما يدل على مدلول واحد يجوز تذكيره وتانيثه ملاحظة انثى ههنا

حال وهي بمنزلة الخبر باعتبار الضمير العائد الى ما في البطن الى الحال من غير ان يعتبر فيه معنى الانوثة فكانه قيل وضعت ما في البطن انثى

قوله وقد يستغنى عن ذكره عطف من حيث المعنى على قوله لتقدم ذكره كانه قال وذلك لعدم ذكره او يستغنى العلم به ويعني

ان يكون المراد يستغنى العلم به ان يكون معلوما يعلم حد بد عن سبق العلم بالكوكب وان كان اللام المشار بها الى الحقيقة من هذا

القبيل ايضا ولكن لا يتناوله **قوله** او للاشارة الى نفس الحقيقة اي مع اعتبار حضورها في الذهن كما يجيء في كلام الشارح

قوله ومفهوم المسمى لا اضافة للبيان وفيه اشارة الى ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي وذكر انه قيل هذا

وقيل انه موضوع للماهية من حيث هي مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا او مبهما الشارح ايضا **قوله** من غير اعتبار لما

صدق عليه من الافراد لا ايهام احد هذا القيد في نسخة كلام المصنف يوجب الاستخدام في ضمير يأتي وقد يعتمد على ما اختاره من رجوع

الى المعرف بلام الحقيقة لظهور اعتبار الافراد في القسمين الاخرين وايا ما كان ليس المراد فيهما الاشارة الى الافراد بل اريد باللام

الاشارة الى الحقيقة من حيث هي ولا يحمل على احدهما الا بالقرينة المقام والقرينة كما سيأتي هذا هو الموافق لكلامه في الشرح لان

قوله فيما سيأتي عند صاحب قرينة دالة على ان ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي الخ نأبى عن هذا التوجيه فتامل

قوله لواحد من الافراد اي لواحد من افراد مبهم فان كان مفردا فلواحد من الاحاد وان كان جمعا فلواحد من الجماعات

وان كان مثنى فلواحد من التثنيات **قوله** باعتبار عهديته في الذهن وصدقه اذ اختص ذلك الواحد في الذهن كان حصة

تلك الحقيقة المعهودة فيه فيكون هو ايضا معهودا بهذا الاعتبار فان قيل ما معنى عهديته في الذهن

فاجابه المحقق بان اللام في السحرة اشارة الى صيغ المذكور من اعني كل سحار عليم ولا شك ان السحرة جمع
الساحر وان الساحر مساو للسحار العليم وعدم جمع افراد السحار العليم بعض افراد الساحر ولم يجمع بل العهد فقط
في السحرة الاستغراق والعهد وتابع ان ما ذكره السيد لا يصح ما ذكره الشارح من جواز اجتماعهما كما في المثال
المذكور اعني قولنا كل عبيد وللعبيد اي على بعد من قصد الاستغراق فانه كما لا موجب لجعلها اشارة الى المعلوم
لا يظهر من كلامه ما يخ منه قوله انا محتاج الى ذلك الخ قلنا مسلم لكنه لا ينفي الجواز والجواب انه اراد
بجواز اجتماعهما ان اللام يسمى لام العهد ولام الاستغراق في لفظ واحد فالصحيح ما ذكره قدس سره لان العهد في ام في حالة واحدة
العهد الى الافراد وفي لام الاستغراق الى [illegible] وان اريد بجواز اجتماعهما انه يجوز ان يكون
المعهود جميع الافراد [illegible] الافراد كان الحكم
[illegible] للنوع قوله [illegible] في الاستغراق على جميع الافراد والحق ما ذكره فيد خذ الجنس
[illegible] كما دل عليه قوله [illegible] واحدا كان او اثنين او جماعة
في شرح المفتاح واما الى حصة [illegible] فيه مسامحة اذ الظ
[illegible] ان مع انه اطلق الحصة [illegible] ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية
[illegible] بعد الخارجي هي الحصة [illegible] تسامح على المجموع المركب مجاز ام قبيل الط
[illegible] المركب من الطبيعة الكلية [illegible] مع العوارض ثم لا تسامح في قوله واحد اكما
قال في شرح المفتاح [illegible] وما يتضم الهمام التعجب نظر لجواز ان يكون
واما الحقيقة من حيث هي [illegible] وبحث تعريف المسند فان قلت
[illegible] الحصص مع قيد الحضور [illegible] فلا يصلح ذلك فيها قلت كانه لا يشترط في العهود
[illegible] الافراد مراد اهاد [illegible] حصة من الحصة من حيث هي بمنزلة بعض الافراد
[illegible] قد علمها انها حصة من الحقيقة [illegible] الماهية لا نعتبرها باعتبار انضمام الوجود اليها
[illegible] ضمام الحصة واحدا كان او [illegible] من حيث هي فتامل ثم ان في قوله واحدا كان
او [illegible] المجرد ما يكون لحصة منها ولو باعتبار
[illegible] حصة من الحقيقة ويكون معهودا
ولا يحصل الانتشار قوله لتقدم ذكره لا يخفى انه لا يكفي تقدم الذكر مطلقا بل يشترط ان يكون المتقدم ذكره مرادا به الافراد
لا الحقيقة الخ الا ترى انك لو قلت الرجل خير من المراة والرجل خير من الفرس مثلا لم يكن من العهد في شيء من هذه اشتهر للعهد ان العرف

اذا اعتبد باللفظ

الفعل الماضي
[illegible] على معنى في نفسه [illegible]
يدل على معنى [illegible] الضرب و
ويقترن [illegible] حدوث [illegible] والفعل
في نفسه ويقترن [illegible] الماضي يقترن
اقترانه بالزمن [illegible] بعينه
المضارع يدل على معنى في نفسه وهو
اما دلالته على معنى فبالحال
الضرب واما اقترانه [illegible] الامر
والاستقبال واما فعل [illegible] وهو الحدث
فهو يدل على معنى في نفسه
للضرب ويقترن بطلب الانشا
والاسم يدل على معنى

اذا اعتبرت باللفظ المتقدم فالمقصود بها عين ما قصد بالاولى ثم ان تقدم الذكر قد يكون في كلام هذا المتكلم
وهو الاكثر وقد يكون في كلام غيره كما اذا قال لك قايل جاءني رجل من قبيله كذا فقلت الرجل اعرفه وايضا قد يكون
باعادة اسم الاول كهذا المثال وقد يكون بغيره كما يجوز اطلق رجل فالمنطلق كذا قوله او كناية هذا من اقسام
الكناية المصطلحة وهي الكناية المطلوب بها عين صفة ولا نسبة وهي ان يعبر عن صفة من الصفات وهي مختصة اختصاص بموصوف وهو
معين فيذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فان التحرير من الصفات المختصة بالذكور كما اشار اليه بقوله لكن
المحرر انما كان للذكور يعني ان التحرير لما كان مختصا بالذكر علم ان [illegible] هو الذكر وليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه
وهو التحرير قوله الذي طلبت اشارة الى انها طلبت ان يكون ما في بطنها ذكرا على ما هو عادة [illegible] النقض حيث
الكلام لنذر التحرير وفهم منه ضمنا طلب ان يكون ذكرا البتاني تحريره فكانها قالت طلبت ذكرا ونذرت تحريره وهذا اعني
كون الذكر مذكورا كناية لما ان كون التحرير مختصا بالذكر تخصيص عموم كلمة ما كما توهم قوله في قوله رب اني وضعتها انثى
فلما وضعتها مع رجوعه الى ما في قولها حكاية رب اني نذرت لك ما في بطني محررا الا ان الكلام [illegible] له
بالضمير واما بالتانيث الضمير في قوله تعالى حكاية رب اني وضعتها انثى فلتلبس باعتبار العلم بكونه انثى حتى يلزم كون انثى
حالا عنه لغوا بل باعتبار ان الضمير الواقع بين مذكر ومؤنث هما عبارة عن مدلول واحد يجوز تذكيره وتانيثه ملاحظة انثى هاهنا
حال وهي بمنزلة الخبر تانيث الضمير العايد الى ما نظرا الى الحال [illegible] معنى الانوثة فكانه قيل وضعت ما في البطن انثى
قوله وقد يستغني عن ذكره عطف من حيث المعنى على قولها لعدم ذكره كانه قال وذلك لعدم ذكره او تقدم العلم به ويستغني
ان يكون المراد بتقدم العلم به ان يكون معلوما بعلم جديد غير تقدم العلم [illegible] كان اللام المشار بها الى الحقيقة من هذا
القبيل ايضا والشيخ لا يقول به قوله او للاشارة الى نفس الحقيقة اي مع اعتبار حضورها في الذهن كما سيجيء في كلام الشيخ
انا لقضاها قوله ومفهوم المسمى الاضافة للبيان وفيه اشارة الى ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي وذكر انه قيل هذا
وقيل انه موضوع للماهية من حيث هي مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا اي منتشر الشيخ ايضا قوله من غير اعتبار لما
صدق عليه من الافراد لا يقال احد هذا العهد في [illegible] كلام المصنف يوجب الاستخدام في ضمير ياتي وقد يعتمد على ما اختاره من رجوعه
الى المعرف بلام الحقيقة لظهور اعتبار الافراد في القسمين الاخرين [illegible] لبيان المراد منهما الاشارة الى الافراد بل اريد باللام
الاشارة الى الحقيقة من حيث هي والحمل على احدهما بحسب المقام والقرينة كما سياتي هذا هو الموافق لكلامه في الشرح لان
قوله فيما سياتي عند عدم قرينة دالة على ان ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي الخ [illegible] هذا التوجيه فتامل
قوله لواحد من الافراد اي لواحد من افراد [illegible] فان كان مفردا فلواحد من الاحاد وان كان جمعا فلواحد من الجماعات
وان كان مثنى فلواحد من المثنيات قوله باعتبار عهديته في الذهن [illegible] اي اخص ذلك الواحد في الذهن كان حصة
تلك الحقيقة المعهودة فيه تكون هو ايضا معهودا فيه بهذا الاعتبار فان قيل ما معنى عهديتها في الذهن

فاجابه المحقق بان اللام في السحر اشارة الى جميع المذكور من اعني كل سحار عليم ولا شك ان السحر جمع

الساحر وان الساحر يساول السحار العليم وعم جميع افراد السحار العليم بعض افراد الساحر ولم يعم

في السحر الاستغراق والعهد وقال آخر ما ذكره السيد لا يدفع ما ذكره الش من جواز اجتماعهما كما في المثال

المذكور اعني قولنا كل عبد وافراد على بعد من قصد الاستغراق فانه كما لا موجب لجعلهما اسارة الى المعلوم

لا يظهر من كلامه ما يمنعه قوله انما يحتاج الى ذلك الخ قلنا مسلم لكنه لا ينفي الجواز والجواز انه ان ...

بجواز اجتماعهما ان اللام سمي لام العهد ولام الاستغراق في لفظ واحد فالصحيح ما ذكره قدس سره لان العهد ام

العهد الى الافراد ولام الاستغراق الى الجنس ولا شك في تباين القصدين وان اريد بجواز اجتماعهما انه يجوز ان يكون

المعهود جميع الافراد ... ويكون الاشارة باللام الى بعضها ما يكون الحكم على جميع الافراد كان الحكم

في الاستغراق على جميع الافراد وفي الحق ما ذكره الش نشر المراد بالحقيقة ما يشتمل على كثير لا ما هو المراد في النوع قوله

واحدا كان او اثنين او جماعة الظ انه اراد فردا واحدا او فردين او افرادا كما دل عليه قوله

في شرح المفتاح واما الى حصة معينة من الحقيقة فردا او فردين او اكثر وفيه مسامحة اذ الظ

ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما يضم اليها من التشخص لا نفس الحقيقة ويمكن ان يقال انه اطلق الحصة

فيما سبق على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ قد يعبر عن المعهود في العهد الخارجي بالحصة

مع العوارض فح لا تسامح في قوله واحدا كان الخ قال في كون المراد بالفرد ههنا هو المركب من الطبيعة الكلية

وما ينضم اليها من التشخص نظر لجواز ان يكون المراد به المركب من الماهية من اعتبار وجودها قال في شرح المفتاح

في بحث تعريف المسند فان قلت ان الحقيقة باعتبار الوجود تكون حصة تصلح مفهوما او انما الحقيقة من حيث هي

فلا يصلح ذلك فيها قلت كانه اشترط في العهود ان تكون حصة من الحقيقة يعني بعض افرادها او تحمل الحقيقة مع قيد الحضور

حصة من الحقيقة من حيث هي بمنزلة بعض الافراد انتهى ويظهر من هذا المنقول انه جوز كون الافراد مرادا بها افراد

الماهية نفسها باعتبار انضمام الوجود اليها ويظهر منه ايضا ان جميع الافراد بهذا الاعتبار يصدق عليها انها حصة من الحقيقة

من حيث هي فتامل ثم ان في قوله واحدا كان الخ اشارة الى ان المراد من الحصة ما يكون بعضا من الحقيقة واحدا كان او اثنين

او جماعة لا العهد جما ما يكون الحصة منها ولو باعتبار ومع اعتبار كان يعود ان الحقيقة مع قيد الحضور حصة من الحقيقة فيكون مفهوما

فلا يحصل الامتياز قوله لتقدم ذكره لا يخفى انه لا يكفي تقدم الذكر مطلقا بل يشترط ان يكون المتقدم ذكره مرادا به الافراد

لا الحقيقة الجنس الذكر وليس الرجل خير من المراة والرجل خير من العرش مثلا لم يكن من العهد في شيء من غير انه اشتهر للعهد ان العرف

اذا عهدت اللفظ

بل العهد فقط

وحالة واحدة

قيد لخذ الجنس

من الطبيعة فقط ... الطبيعة ... التشخصات

ابي يكابى

وحصل

٦٦

اذا عهدت باللفظ المتقدم فالمقصود بها عين ما قصد بالاولى ثم ان تقدم الذكر قد يكون في كلام هذا المتكلم

وهو الاكثر وقد يكون في كلام غيره كما اذا قال لك قايل جاءني رجل من قبيله كذا فقلت الرجل اعرفه وايضا قد يكون

باعادة اسم الاول كهذا المثال وقد يكون بغيره كما يقال جاءني رجل فالمطلق كذا قوله او كناية هذا من اقسام

الكناية المصطلحة وهي الكناية المطلوب بها عين صفة وانسبه وهي ان يعين صفة من الصفات وهي الذكر الحصاص بموصوف وهو

معين فيذكر بتلك الصفة لتتوصل بها الى الموصوف فان التحرير من الصفات المختصة بالذكور كما اشار اليه بقوله لكن

التحرير انما كان للذكور يعني ان التحرير لما كان مختصا بالذكر علم ان مطلوبها هو الذكر وليس هو مذكورا صريحا بل ذكر ملزومه

وهو التحرير قوله الذي طلبت اشارة الى انها طلبت ان يكون ما في بطنها ذكرا على ما هو عادة اشارة النفس حيث

الكلام لندر التحرير ... كانها قالت طلبت ذكرا او ندرت تحريره وهذا اعني

كون الذكر مذكورا كناية ... قوله في قوله رب اني وضعتها انثى بانت الضمير في قوله

فلما وضعتها مع ... الا ان المتكلم علم ... لو ما يوهم تحار له

ما بيت الضمير واما ... من باعتبار العلم ... يلزم كون ... انثى

حالا عنه لغو ... بهر لو ... ملفظة انثى ههنا

خال وهي ... معنى الانوثة وكانه ... ما في البطن انثى

قوله وقد ... كانت ... ذكره ... ذكر او نسبت العلم به وبمعنى

ان يكون المراد ... علم ما كون ... ان اللام المشار بها الى الحقيقة من هذا

القبيل ... الحقيقة اي مع اعتبار حضورها في الذهن كما يجيء في كلام الش

انا ... اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي وذكر انه قيل بهذا

وقيل انه ... اعتبر ان ... الش ايضا قوله من غير اعتبار ماله

صدق على ... المصنف يوجب الاستخدام في ضمير يأتي ويعد على ما اختاره من رجوع

الى العرف ... ان ... لا يسر المراد منهما الاشارة الى الافراد بل اريد باللام

الاشارة ... به العام والقرينة كما سيأتي هذا هو الموافق لكلامه في الشرح لان

قوله فيما سيأتي ... الى نفس الحقيقة من حيث هي الخ ... هذا التوجيه فتامل

قوله لواحد من الافراد اي لواحد من افراد مبهم قوله فان كان مفردا فلواحد من الاحاد وان كان جمعا فلواحد من الجماعات

وان كان مثنى فلواحد من المثنيات قوله باعتبار عهديته في الذهن وهل هي اذ احضر ذكر الواحد في الذهن كان حصة

تلك الحقيقة المعهودة فلم تكون هو ايضا ... ادنية بهذا الاعتبار فان قيل ما معنى عهديته في الذهن

[redacted] من نعمروا له

يقفون له

ما الماضي

ولا بالجبال

ولا بالاستقبال

[redacted]

أجيب بأن المراد بالعهدية هو التعيين وعدم التعدد وهذا المعنى إنما يتحقق فيها في الذهن دون الخارج وذلك
ووجودها في غير الذهن وجود في ضمن الفرد فيكون التعيين التعدد
لأن وجودها فيه وجود بنفسها لا وجود في ضمن فردها وهو بنفسه التعدد فيكون الحقيقة غير متعددة في الذهن متعددة
في الخارج باعتبار حصولها في ضمن الأفراد قوله وحينئذ حرف جر ملكا لحقيقة عطف تفسيري لقوله عهد في أوانه إنما كان
معهودا باعتبار كونه حرفيا قوله حيث عهد في الخارج وأما في الذهن فيلزم أن يكون معهوده معلوما للمتكلم والمخاطب معا
عن غير منفرد إلى ذهنها والأمر نحو الخطاب بالدخول والمراد الجنس من حيث وجوده في ضمن بعضه وذلك الفرد
المندرج تحته باعتبار مطابقته للماهية المعلومة معلوم فله عهدية لهذا الاعتبار فيسمى معهودا ذهنيا قوله وهذا في المعنى
كالنكرة يعني كالمجرد عن اللام والجمع ما عدا المعرف بلام العهد من حيث المعنى كالنكرات كما حققه الشيخ الرضي قوله
ونحو ذلك كتقديم صفة وتوقعه خبرا عن مبتدأ نكرة ووجوب وكون إذا وقع بعد لا النافية للجنس قوله وهو إن النكرة
معناه بعض إلخ هذا على القول بأن اسم الجنس موضوع للماهية مع وحدة لا بعينها وهنا تأمل وهو أنه إذا كان يعني النكرة ما ذكره كذلك
أن مدلول اللام هو الإشارة الذي يدخلها مع الإشارة بعين الكلمة إلى الفرد المنتشر وإطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو صفة
فأي حاجة إلى ما ذكر من القرينة بل ينبغي أن يصح إطلاقه على الحقيقة بالقرينة نعم يحتاج إلى القرينة دون الإرادة إن المجموع المركب من اسم
الجنس واللام موضوع بإزاء الحقيقة وضعا آخر بمعنى الوضع مفرده وضعه كما قال المحقق بعد قوله بالنظر إلى القرينة
يعني أن المراد البعض في كليهما وإن كان إرادة البعض في المجرد بنفس اللفظ وفي المعرف بنفس القرينة قوله ونوصف
بالجملة عطف الخاص على العام قوله ولهذا أجرى على الاسم بيعني الحقيقة قال المحقق لم يرد بالمتيم الحقيقة ولا الاستغراق
وهو ظاهر والمعهود المعين بعوده على داء ما هو المقصود من المدح بالإباء والوقار في مواضع يطيش فيها الأحلام التحقيقة والله أعلم
أرباب العزائم الكاملة ولذا قال أمر بصيغة المضارع مع أن المواقف لقوله مضت صيغة الماضي دلالة على مرور مستمر كأنه قال أمر ومثل
بعد وقت على لئيم اللام موصول ليس بعد سب ولا إجابة بل التفت إليه واعرض عنه قوله ومن هنا يعلم أن حمل يسبني على الحال
وتعبد المرور بوقت مخصوص لتشنيع عبد انتهى أقول إن الحمل على الحالية أدخل في المقصود المذكور أي تطبيق النفوس
عدم القدرة على الصبر حال سماع السب فإذا صبر حال سماعه لسبه كان غاية في الحلم والإباء وأيضا قوله مضيت أي ما يدل هذا المعنى
غاية الدلالة فتأمل ولذا قال مضيت مع أن الموافق لقوله أمر صيغة المضارع دلالة على تحقق المضي ويعني قوله لا يعنيني
بل يريد غيري أو لا يهمني الاشتغال به أو الانتقام منه فالأول من غاية تغني بصدده والثاني من عدم الاهتمام أي لا يهمني قوله
بدليل صحة الاستثناء أي نظرا إلى كون المراد الاستغراق بصحة الاستثناء وإن كان صحة الاستثناء معلولا لإرادة الاستغراق قوله
وهذا أقول إن لو جعل الضمير عائدا إلى مطلق المعرف باللام لكان الكلام أيضا صحيحا إلا أنه ليس فيه إفادة بغير الاندراج
المعرف بلام العهد الذهني والاستغراق عن المعرف بلام الحقيقة كما فهم الشارح فإنه قصد للاندراج وضم المسند من الحكمة كان
واجب ولذلك حمله الشيخ عليه والحاصل أن اللام إذا دخلت على اسم الجنس فإما أن يشار بها إلى حصة معينة منه فردا كان أو اثنين
كذلك ما لو جعل عائدا إلى المعرف بلام الحقيقة في قوله

مدة كون حقيقتها

من كونه حقيقتا أو مقيدا وسمي لام العهد الخارجي وإما أن يشار بها إلى الجنس نفسه وحينئذ إما أن يقصد بها
الجنس من حيث هو كما في التعريفات ونحو قولك الرجل خير من المرأة ويسمى لام الحقيقة والطبيعة وإما أن يقصد الجنس من حيث هو موجود
في ضمن الأفراد بقرينة الأحكام الجارية عليه التابعة له في ضمنها فإما في جميعها كما في المقام الخطابي وهو الاستغراق أو في بعضها
وهو المعهود الذهني قال المحقق فإن قلت هلا جعل العهد الخارجي كالذهني والاستغراق داخلا في الجنس لكون المعرفة
الجنس غير كافية في تعيين شيء من أفراده بل يحتاج إلى معرفة أخرى انتهى لا يقال معرفة الجنس غير كافية في معرفة جميع الأفراد والأمس
بل هي كافية نعم لا يكفي في معرفة أن المحكوم عليه جميع الأفراد وسهايون قوله عائدا إلى اللام أي إلى ذي اللام والمضاف
محذوف قوله ولا بد في لام الحقيقة إلخ إشارة إلى دفع الإشكال الذي أورده السكاكي في هذا المقام وحاصله
أن تعريف الحقيقة إن قصد به الإشارة إلى الماهية من حيث هي لم يتميز عن أسماء الأجناس التي ليست بها دلالة على البعضية والكلية نحو رجعى
وذكرى والرجعى والذكرى وإن قصد به الإشارة إليها باعتبار حضورها في الذهن لم يتميز عن تعريف العهد الخارجي وحاصل الدفع
اختيار الشق الثاني ومنع استلزام عدم تميزه عن تعريف العهد منتنبا إياه ذكر قوله مثل الرجعى ورجعى حال من أسماء الأجناس والمثل
قيدها بها لأن أسماء الأجناس التي ليست مثل الرجعى ورجعى أعني التي فيها أسماء الوحدة والكلية غير رجل والرجل الفرق بين معرفها ونكرها
ظاهر واعلم أن المحقق الشريف ذهب إلى ما قال السكاكي من عدم الفرق بين تعريف الحقيقة والعهد وجعل العهد معنى اللام
مطلقا قال وإذا كان تعريف الجنس عبارة على حضور الماهية في الذهن وتعريف العهد عن حضور فرد معين أو أفراد معينة منها
لم يكن اختلاف فيما هو معنى التعريف من حضوره أعني الحضور في الذهن وإن كان الحاضر في أحدهما الماهية وفي الآخر الفرد أو الأفراد
فهو اختلاف راجع إلى معروض التعريف أعني الحاضر البتة فلو سمي الحضور في أحدهما تعريف عهد وفي الآخر تعريف جنس
كان مجرد اصطلاح ولا كلام فيه وإنما الكلام في تحقق معنى التعريف الجنسي بأن أر حقيقته ما هي انتهى قيل الظاهر أنه
ما ادعوا الفرق بينهما إلا على الإضافة حيث قسموا التعريف إلى تعريف الجنس وتعريف العهد وسووا الحصر فيهما ما لم المشار إليه إن كان
هو الحصة تعريف العهد وإن كان الحقيقة تعريف الحقيقة فاعتراض المحقق ليس بقوي قوله بل الجمع المحلى بلام الاستغراق إلخ
فهل عليه هذا الليس على إطلاقه والتحقيق أن الجمع لتضعيف المفرد والمفرد قد يراد به الفرد فيكون معنى الجمع المعرف باللام جميع الأفراد
وقد يراد به الجنس فيكون معناه جميع الأنواع ومن هذا القبيل قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة بدلالة العرف والإجماع على أن المراد
ومثله الأنواع لا الأفراد وقد يدل قرينة على أن المراد المجموع الكامل في مثل هذه الدار لا تسع الرجال أو تسع الحقيقة مثل يلان
يركب الخيل وما هو إلا نحو الرجال فلعل الفرق بين الرجال عندي درهم ولكل رجل عندي درهم على الرواية الأصلية وفيه
فإن هذه المسألة لو قيل إن الجمع المحلى باللام مطلقا يفيد ذلك لكن الشيخ عند اللام يكون بها لام الاستغراق وكون اللام الداخلة على أدلته
التنصيص على الاستغراق عن معلوم فتأمل فيها قوله على ما ذكره أكثر أئمة الأصول فإن قيل إن الأصوليين يقولون
إنما يبطل الجمعية ويبقى الجنس ويتعلق الحكم به قل أو كثر حتى إذا حلف لا يتزوج النساء حنث بزوج واحدة

وعليه قوله تعالى لا يجعل لك الشيطان بعيد وقول الشارح في تعريف فصاحة الكلام لسلامته من اللوازم البعيدة كالغرابة
قلنا ذكر الشارح في شرح الكشاف ان الحق ان جعل الجمع المعرف باللام بمعنى الجنس عند الاصوليين على سبيل المجاز عند العربية
المانع عن ارادة جميع الافراد كما في المثال المذكور فان من وصح جميع نساء البلد يعسر كما لا يخفى **قوله** وانما يتفاضل
ذكر فيما ذكر من كون استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع تفصيلا فقال ان كان الحكم من الاحكام التي تكون الحكم بثبوتها
لكل جماعة مستلزما لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان حكم الكلام نفيا او كان من الاحكام التي لا تكون ثبوتها لكل جماعة مستلزما
لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان حكم الكلام ايجابا او كان من الاحكام التي تستلزم ثبوتها لكل جماعة ثبوتها لكل فرد دون العكس
وكان حكم الكلام سلبيا كان استغراق المفرد اشمل مثال الاول لا في المتن ومثال الثاني كل رجل يطيق حمل هذا الحجر وكل رجال
يطيق حمل هذا الحجر ومثال الثالث لا رجل يشبعه هذا الرغيف ولا رجال يشبعهم هذا الرغيف وان كان الحكم من الاحكام التي
يكون ثبوتها لكل فرد مستلزما لثبوتها لكل جماعة وبالعكس وكان حكم الكلام ايجابا نحو كل رجل جاءني وكل رجال جاؤني فالجمع كالمفرد
وان كان من الاحكام التي يكون ثبوتها لكل جماعة مستلزما لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان الحكم في الكلام ايجابا نحو لا رجل يطيق
حمل هذا الحجر ولا رجال يطيقون حمل هذا الحجر فالجمع اشمل من المفرد وكذا اذا كان من الاحكام التي يكون ثبوتها لكل جماعة مستلزما
لثبوتها لكل فرد دون العكس وكان الحكم في الكلام ايجابا نحو كل رجل يشبعه هذا الرغيف وكل رجال يشبعهم هذا
الرغيف يكون استغراق الجمع اشمل من استغراق المفرد انتهى ويعلم منه ان الوجه عدم تسليم كون استغراق المفرد
اشمل من استغراق الجمع في النكرة المنفية ايضا وقد اشار الى هذا المنع في الشرح حيث قال ولعل المراد بقولهم كون استغراق
المفرد اشمل في النكرة المنفية وهاهنا بحث وهو ان المفهوم من كلام الشيخ الرضي ان لا التي لنفي الجنس نص في
الاستغراق بمعنى ان الحكم متعلق بجميع الجنس مع قطع النظر عن الوحدة واشار اليه ايضا المحقق الشريف حيث قال
ان رجال في لا رجال يدل على الجنس والجمعية فربما يقصد بنفيه نفي الجنس مطلقا كان في الجمعية فيطلق على قياس المفرد والكلام
فلا يكون فرق بينه وبين لا رجل ولا في موضع اخر واما لا رجل فهو نص في الاستغراق اللازم من نفي الجنس وفي صحة قولنا
لا رجل يطيق هذا الحجر بل رجلان او رجال اشكال **قوله** مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة اي عن اعتبار الدلالة له فلا يرد ان
اذا قيل موضوعة للفرد المنتشر فانتقال الذهن من المفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة الى العالم بالوضع فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة
على معنى الوحدة ولا يخفى انه على هذا التقرير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة ولا استحالة فيه عند من لم يمنعه
على بعض المراد **قوله** للمحافظة على التشاكل اللفظي ووجه المحافظة عليه هنا لعدم دلالة الصيغة على معنى الجمع على خلاف النعم
والرهط **قوله** والانه بمعنى كل فرد يريد ان الاستغراق الثاني لافراد الاسم هو شمول المجموع من حيث هو مجموع الجنس
ملاحظة وحدة وفردية اصلا على خلاف شمول كل فرد فانه لا يلاحظه لان افراد الاسم بمعنى اعتبار الفردية مع الجنس فاذا
لم يكن هنا كان امرا اقتصر على ما هو اول المراتب اعني فردية واحدة وان وجد ما يقتضي اعتبار ما هو ازيد

كاداة الاستغراق

٦٦

كاداة الاستغراق على معناه ولم يكن منافيا لمقتضى الافراد لانه بمعنى اعتبار الفردية واجتمع من اعتبار وحدته
مع اخرى **قوله** ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع قيل الظاهر ان هذا الامتناع بالنظر الى ظاهر ما يستفاد من اللفظ واما بالنظر
الى تضمن كل فرد الدلالة على كل الافراد فالقياس جواز وصفه بنعت الجمع ميلا الى المعنى كما في الاخبار مثل قوله تعالى
كل في فلك يسبحون **قوله** اللهم الا ان يفرق بين الخبر والصفة فتامل **قوله** نحو الدينار والصفر قال المحقق لم يرد به كل فرد لكنه المتبع
معنى يقابل الجنس وجوز الاسم عن الدلالة على معنى الوحدة فالمتبع لفظي وهو المحافظة على التشاكل اللفظي والاولى ان يذكر هنا
قوله الى الحصار صفة لطريق اي طريق موصل الى الحصار ويجوز جعله طرفا لغوا متعلقا بالمعنى المستفاد من قوله طريق وهو الايصال
على طبعه فيكون هو على اسد اي جرى **قوله** وهذا اخص من الذي اهواه قيل كانه اخص من اسمه ايضا ويمكن ان يقال يقتضي المقام
اظهار التحسر والاشكال التعسر عنه على ذلك على انه محبوب اذا دخل في هذا المقام والاضافة اخصر الطرق الدالة على انه محبوب فالمراد
اخصر الطرق المفيدة للمقصود **قوله** مع الركب اسم جمع الراكب واليمانين جمع يماني بمعنى يمني جعل احدى اليائين عوضا عنها الالف
المتوسطة على خلاف القياس ثم اعل اعلال قاض **قوله** ذاهب غير منقاد ذاهب سهما على اسرائهم لا منقادا وهذا ولعل الاحسن
ان يراد بالهوى محله الذي هو القلب اي قلبي مع الركب اليمانين مبعد وجسمي يوثق بمكة والتوفيق شاهد صدق على ان مقابلة الهوى
بالجثمان يؤيد هذا المعنى جدا **قوله** لسان المضاف اليه قدم المضاف اليه لكونه السابق في الاعتبار وان كان المتأخر في الذكر
قوله للقصد الى فرد مما يقع عليه اسم الجنس فيه ايماء الى ان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي كما هو المذهب المشهور
اذ الظاهر من سعته لا يتابعه وعلى هذا انما استفاد الافراد من القران **قوله** اي نوع من الاغطية هذا اختيار صاحب الكشاف
وهو انسب بقوله عذاب عظيم لان حمل تنكيره على النوعية اظهر لا استفادة التعظيم من صريح وصفه الدال عليه وهو في صيغته
مع تكثير ايضا وايضا هو يدل على شدة عنادهم وتكابرهم لجحودهم بالآيات الظاهرة التي يراها كل احد انكار المحسوس كما يشير اليه النظم
التعامي لكن اقبل ولعل ما ذكره السكاكي هو المناسب لقوله تعالى في صدر الآية ختم الله على قلوبهم فتامل **قوله** وفي المفتاح
انها للتعظيم وقال في شرح المفتاح الفرق بين القصد الى النوعية والى التعظيم او التحقير وان اجراهما فعلى الاحتمالين ظاهر جلي لا يشتبه
اذ كان كل من التعظيم والتحقير نوعا ولكنهم يقولون ان على ابصارهم نوعا من الاغطية وغطاء عظيما او حقيرا وان كان نوعيته باعتبار عظمته
قوله عن طالب العرف يمكن ابقاؤه على معناه الظاهر فالمضاف محذوف اي عن اعطاء طالب العرف او لا معنى لكونه لا نعم عوذات
الطالب ويمكن ان يحمل بمعنى في اي في شان طالب العرف ثم وجه حمل التنكير في الثاني على التحقير سلوك طريقة البرهان في اداء المقصود
مع حسن مقابلة سوء التعظيم بسوء التحقير ولا وجه لما قيل من ان الوجه حمله على ظاهره حتى يكون منطوقه الصريح اسما لحاجب
مطلقا عظيما او حقيرا لوقوع النكرة في سياق النفي على ان الشارح قال في شرح المفتاح وما عبت التنبه له ان تعلم ان ما يورد في امثال
هذه المقامات من الآيات والابيات امثلة لا شواهد حتى يتهم باحتمال الغير وانه لا امتناع في جمع مثال واحد بين كثير من اللطائف

والاغراض فان مبنى تلك المقتضيات وكون التراكيب لما ذكر من الاعراض على مجرد المناسبات والامر ابين للبشر
ان مقصود المتكلم ما نسب اليه من الاعتبارات فليحافظ على هذه النكتة فانها من اصح نفع اشهى ٥ وفيه انه ان اراد
بقوله امثال هذه المقامات جميع ما ذكر في المقتضيات لنزول الصفة في الخطبة وتشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد
وقوله في الايضاح ان قوله كذلك لم يكن وجه يأباه وان اراد البعض فهو مبهم لا تنطبق له ضابط فتدبر **قوله** ورضوان
من الله اكبر قيل الاولى ان التنوين في رضوان للتعظيم وهو مبتدا واكبر نعت له والخبر محذوف اي لهم رضوان الخ
والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين والمؤمنات الخ وذلك ان فيه زيادة على حصول الرضوان لهم صريحا ولا مادة هو
اليه وان المقام مقام تعداد النعم وبيان عظم نعم الجنة وجودة اماكنها **قوله** ودوا ابان عظام ليس المعنى ان
التنكير دال على عظم الابيات بل دال على عظم مدخوله الذي هو الرسل وانما ذكر عظم الابيات اشارة الى وجه عظمهم عليهم السلام
قوله كل فرد من افراد الدواب الخ فيشمل ادم وحوا وعيسى عليهم السلام وكذا الغراب في الغاير والتنين والعقرب على ما
صرح به في حكم المستثنى لكنه سكت عن الاستثناء لشهرة امرها وما يعني ان جعله له ان مبنى اعتبار الافراد والنوعية في الطرفين
هو الملائمة بينهما والمشهور اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب الماء بمعنى ان كل فرد من افراد الدابة مخلوق من نوع من انواع
الماء وهو النطفة واما اعتبار الافراد في جانب الماء والنوعية في جانب الدابة فمحال **واعلم** ان الشارح ذكر في شرح
المفتاح ان الافراد الشخصي لا يلائم التقسيم هو قوله فمنهم من يمشي على بطنه الخ وان عبارة المفتاح ظاهرة في اعتبار النوعية **قوله**
والمفعول المطلق ههنا للنوعية الخ يعني ان حمله على النوعية بتنوعه قوله تعالى غفسه وما نحن بمستيقنين حيث لم يقل وما نحن
بظانين ظنا عظيما او نحو ذلك فتامل **قوله** وهو انسب ههنا او وقف عطف تفسيري وبيان لوجه الانسبية كما اشعر به قوله
في الشرح وهو الانسب هذه الابواب ونحوه واما بيانه ويحتمل ان يكون الانسبية اجل ما تقدم من الاحوال كالذكر والحذف والتعريف
حيث ذكر بلفظ المصدر ولا يكون العطف تفسيريا ثم ان لفظ الابدال ظاهر في ارادة المعنى المصدري واما التابع المخصوص كالتابع فيه
عطف البيان فتغير **قوله** والاحسن ان يكون بمعنى البعض لانه المبين كما اشتق اوما كذلك والمعنى المصدري انما يصف به اساوا بالعرض
قوله على ان يراد باللفظ احد بحسبه ويحتمل ان يكون باعتبار ان الوصف بمعنى ذكر النعت يدل على النعت كما في اعذب لواه اعذب اللغوي
وان كان المرجع في الاسم بل لانه تعيينا وبما عن وجه التركيبا **قوله** وان هذه الاوصاف اي مجموعها وهي وان كانت اوصافا
لشتى من حيث اللفظ فهي واحدة في المعنى كانه قيل الجسم الممتد في الجهات كان في ذلك خلو عامض خبر واحد معنى كانه قيل مز
مع تعدد اللفظ والاعراب ولانه الوصف في الاصل مصدر فيجوز ان يطلق على المتعدد نظرا الى اصله على ان الوصف المذكور في المتن
بمعنى كون النعت وليس فيه دلالة على كون البعض واحدا او متعددا **قوله** ومع تعريفه له قال المحقق الشريف
هذا الوصف حد للجسم اي تعريف له على راي المعتزلة والحكما مثل هذا انما تم اذا جوزوا التعريف بالاعم او بالرد بالطويل

وما بعده

وما بعده الجوهر ان الوصف المذكور يعم الاجسام التعليمية وحصوص الخبر يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعي اذ لا ممان
للتعليمي عند من يثبته **قوله** كان قد راى حالا من ضمير طن اي شبيها بالرائي والسامع ويحتمل ان يكون حالا من الظن بمعنى المظنون
اي شبيها بالمرئي والمسموع والاول اولى **قوله** او مصوب وحيران في قوله بعد عني اسال ٥ او ذي فلا تسمع الشاحج من اين تعجبا ولا البدعا ٥
قوله عن تعليل الاشتراك الخ اذ اطلق جاني رجل كان الرجل محتملا على سبيل البدلية لكل رجل فاذا اطلق تاجر فلا ذلك
الاحتمال حتى علم ان الجنس المراد بالتاجر ونفي الاحتمال بالنسبة الى افراد التاجر وانه بدفي فيه ذلك جاني رجل التاجر عند
اشتراكه بين التاجر وغيره فانه كان محتملا لهما وبذلك الوصف ارتفع ذلك الاحتمال بالكلية ٥ نعم قد بقي الاحتمال في الكل انه كان ادا لم
يكن الموصوف الواحد او وجد لكن بقي في الغاية كاذا كان الموصوف بالتجارة من المسمين برجل متعددا لا انا نقول مفهوم الكلي
الموصوف غير مانع من الاشتراك وان كان منحصرا في فرد بحسب الواقع ولم يرتفع الاحتمال بالكلية نظرا الى المفهوم على ان مثل هذا يجري في الكل المنحصر
في فرد وبحو شمس وقمر من ملزوم ان الكون فيهما اشتراك وهو باطل وعند كون الموصوف بالتجارة من المسمين برجل متعددا في الحجب ذكر الصفة الرافعة
للاحتمال لانه انما يستعمل في واحد منهم بعينه وذكر الوصف لئن نوع من احد الغير لينعين المراد حيث ذكر ما يعين المراد بخلاف الكلي فانه انما يحمل
في مفهومهما الكلي الذي هو الماهية او الفرد المنتشر ولذلك الكون ضمنه وان اتصف بوصف لا يوجد الا في واحد او يحصر في فرد بل كون الوصف
رافعة للاحتمال في سائر المعارف محل تردد ٥ **قلت** لعل المراد برفع الاحتمال هو رفع الاحتمال بالنظر الى قصد المتكلم يعني ان المتكلم استفيد من وصف
المعرفة رفع الاحتمال وبوصف النكرة تقليل الاشتراك والمراد تحقيق ما قصد او ادته ٥ **قال** المحقق الشريف في شرح المفتاح في احوال الاسناد
حين ذكر ان العام الكلام الى الحالي لا يعلم وقد يكون بيانا اي الكلام فيتحاط بن عنده حال العام الجملة انه لا يتصور حصورها الا العام لا ينفق
وعدم ترتب الغرض او بعضه على ما قصد به ولا اشكال ان ذلك حاصل في جميع المعارف والمحققة فانه انما توتى بالصفة للعرفة لمظنة الاشتباه
على السامع فيها بسبب الاشتراك كبيرين فيها فغرضه ازالة ذلك الاشتباه ومع سببه نعم المعرفة اللفظية التي هي نحو السوق في اجل التفوق
لا يرتفع بوصفها الاحتمال ولا الضرورة انها تكرر من حيث المعنى كما سلف ٥ هذا ثم الظاهر كما قال المحقق انهم ارادوا بالاشتراك الذي يعلله الصفة
هو الاشتراك المعنوي لان التقليل انما يتصور فيه بل التعليل كما في رجل عالم ونظاير ذلك لا كون جارية في قولنا اصبعة مخصصة وقد يحمل على الاشتراك
على ما هو اعم من المعنوي واللفظي فيحمل جارية صفة مخصصة ايضا فلذلك الاشتراك بان يحمل معنى الاشتراك اللفظي عند تعين المعنى ولجد اقلم نوع
عن جارية الاشتراك المعنوي بعد ارادة ذلك **قوله** والذي كان الوصف محصصا يعني لو لم يكن الموصوف محتملا له قبل ذكر الوصف
ان يكون المقصود بالوصف رفع الاحتمال بان الاستعمال بعض الممدوح اهم من الاشتغال بمدحه كما لا يخفى **قوله** دون الفرد لم يرد بالفرد الواحد
حتى يرد عليه ان الفرد ليس بمحتمل هذا المعنى لان النكرة المنفية تعم من نفي في الاستغراق ولا الاد بمطلق العدد الذي يعارض المعارف
العرفي **قوله** ولهذا الاعتبار افاد هذا الوصف الخ قال المحقق في الكشف فان قلت هلا قيل وما من دابة
ولا طائر الا امم امثالكم وما معنى زيادة في الارض ويطير بجناحيه ٥ **قلت** معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة
كانه قيل وما من دابة قط في جميع الارضين السبع وما من طائر قط في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا امم امثالكم

محفوظة احوالها غير مهمل امرها. توجيه ذكر ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم لكن يجوز ان يراد بها دواب ارض واحدة
وطيور جو واحد فيكون الاستغراق عرفيا فاذا ذكر وصف تحقيقه الى جميع دواب اي ارض كانت وطيور اي جو كان على السوا ما صح ان
الاستغراق حقيقي شامل لكل ما انه من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور الافاق والاقطار المختلفة وظهر بذلك معنى زيادة التعميم
والاحاطة. قوله وقال في المفتاح ذكر في الارض مع دابة ويطير مع طائر لبيان ان القصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى
الجنسين وتقريرهما ولا تصور زيادة تعميم والاحاطة بسبب الوصف لان الجنس مفهوم واحد والشارح توهم اتحاد كلامي الشيخين
فاضاف زيادة التعميم والاحاطة الى كلام المفتاح. قيل عليه كون الجنس مفهوما واحدا لا ينافي زيادة التعميم والاحاطة اذ اعتبر من حيث
هو ولا يخ ان المراد هاهنا هو الجنس من حيث الوجود في ضمن جميع الافراد كيف ولو كان المراد الجنس من حيث هو لم يعتبر اولم يصح الحكم بكونه
امما. فحاصل كلام المفتاح انه لو لم يذكر الوصف لربما توهم ان المراد دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فلا يعم الدواب ارض واحدة
وطيور جو واحد الاستغراق الحقيقي وعند ذكر وصف نسبتها الى جميع افراد الجنس على السواء علم ان المراد الجنس
فيفهم الاستغراق الحقيقي اذ استغراق افراده يكون حقيقيا قطعا ولا شك ان هذا عين كلام الكشاف. اه وفيه بحث فانه لو اتحد كلام الشيخين
لم يحتج صاحب الكشاف الى دفع اشكال ارشاد الامر لفظ دابة وطائر فانه لا احتياج الى ذكر اذ كان المقصود على معناهما الافرادي كما يشعر به
قوله في السؤال مع افراد الدابة والطائر. نعم قول المحقق لا يتصور زيادة التعميم والاحاطة بسبب الوصف لان الجنس مفهوم واحد فيه ما ذكره
المعترض فتامل. قوله اي تحقيق مفهومه وبدلوله نفي ان المعتبر انما هو في ذات المسند اليه لا في اللفظ. قوله اذ الظن المتكلم الخ اذ لو كان
المراد من قول المص والتقرير لقصد مجرد التقرير كما ذكر في الشرح فالظ ان سبب قصد مجرد التقرير منحصر في ظن المتكلم غفلة السامع عن سماع لفظ
المسند اليه او غفلته عن حمله على معناه فلا ان يضم الى التقرير فيه قصد غير من دفع توهم التجوز او السهو والذي يظهر لي ان هذا التفسير
للتقرير اعني قوله اي تحقيقه مستقر الخ انما يصلح للسهو الذي يشمل الاقسام الثلاثة يريد كما ذكر اقول الرضي ثم ان التاكيد بعد ذكر الامر والمعنى ...
مستقر انتحقيقا بحيث لا يظن غيره فهو لفظ دال وصفا على معنى حقيقة فيظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما لغفلته او لظنه بالمتكلم الغلط
او لظنه به التجوز والغرض الذي وضع له التاكيد احد ثلاثة اشياء احدها ان يدفع المتكلم ضرر غفلة السامع وثانيها ان يدفع ظنه بالمتكلم الغلط
الى ان قال والغرض الثالث ان يدفع المتكلم عن نفسه ظن السامع به تجوزا فظهر لك ان ما ذكره الشارح هنا وجعله تفسير التقرير هو ما جعله الرضي
تفسيرا للتقرير الشامل للثلاثة لمجرد التقرير المقابل للاخرين فتامل. ويمكن توجيه عبارة الشرح بكلف اعني قوله اذ الظن المتكلم الخ بان يقال
معنى غفلته عن حمله على معناه غفلته عن غير معناه على معنى انه لم يفهم معنى اللفظ لانه حمله على معنى اخر. قوله او دفع توهم التجوز الخ واصل الفعل
دفع توهم التجوز وبطرحه مقابلا للتقرير بدل على ان التقرير في هذه الصور مع ان التاكيد تابع للتقرير امر السوع في النسبة الى الشمول. احسان التقرير
وان كان لازما في التاكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مقارن للقصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله للتقرير القصد الى مجرد التقرير
كما ذكره الشارح في الشرح. قوله او السهو الاحسن ابدال الغلط بالغلط اعم فان السهو اجرا سببه وقد يكون سببه النسيان
فان بينهما فرقا كما ذكره المحقق الشريف في شرح المفتاح او الاعتبار لشي وان المحقق له وكانه لم يذكره لذكره الرضي ولم يذكر السهو

وذكره المص الشارح في بحث الفصل والوصل ولم يذكر السهو. قوله نحو قطع اللص هذا امثال دفع توهم التجوز العقلي ومثال
دفع توهم التجوز اللغوي من الاسناد الاسنادي في قوله يستوعب وجوده فيه. قوله لئلا يتوهم ان القاطع الخ فيه انه هذا القاطع
في التاكيد المعنوي واما التاكيد اللفظي فهو يدل على تحقيق مفهومه على الشارح على ان الاسناد المحقق وغير مجازي بعد العلم انه ليس
بمجاز لغوي. قوله لئلا يتوهم ان بعضهم لم يجي الخ يعني اطلقت القوم واريد منه غير ذكر البعض كانهم هم القوم والتاكيد يدفع توهم عدم الشمول
في لفظ القوم. قوله او انك حملت الفعل الخ وذكر لتعاونهم واشتراك مصالحهم واشتراك مضارهم وتمام كلهم ما فعله بعضهم قال المحقق
ما حاصله انك اذا اطلقت جاءني القوم صلا احتمل بحكم البعض فكلها كالاعتبارات اربعة احدها ان يريد بالقوم مرتجى مرتبة هو
الوجه الاول من الوجهين اللذين اشار اليهما الشيخ وح يكون في الكلام مجاز لغوي والتاكيد بكل يدفعه وثانيها ان يريد بالقوم جميعهم
لتنزيلهم منزلة شخص واحد لاشتراك مصالحهم واشتراك مضارهم ورضى بعضهم بما فعله بعض والظ انه في الكلام مجاز الاسناد بان يكون التاكيد
بكل يدفع توهم هذا المجاز غير منطوع به وذلك اذا اطلقت جاءني القوم كلهم تعيين مرتبة الاحاطة والشمول في احاد القوم قطعا ولا يلزم من ذلك
احاطة النسبة وشمولها لتلك الاحاد الا ترى انه لو كان كل القوم فعلوا كذا استيفاء الاحاطة ومع ذلك يحتمل ان يكون الفعل المنسوب
الى جميع الاحاد صادرا عن بعضهم. قلت ... في كون هذا المجاز اسناديا بيانا لمدار الاسناد في المجاز العقلي هو الاسناد الى احد
الملابسات التي ليس مجموع القوم شيئا منها وثالثها ان يريد انه من الاستعارة بالكناية فكرانه تشبيه القوم جميعهم بمن وقع منه الفعل بجامع
اشتراك مصالحهم واشتراك مضارهم ورضا بعضهم بما فعله بعض ودل على هذا التشبيه باسناد الفعل المختص بالمشبه به اعني البعض
الى المجموع فاسناده اليهم ما حقه ان يسند الى بعضهم ورابعها ان يراد بالقوم جميعهم ويراد بسببه الفعل اليهم وقوعه بما اسم ويراد
عائما يصح اسناده الى القوم حقيقة كاشتمل على المجيء وح يكون المجاز لغويا في الطرف ورابعها ان يراد بالقوم جميعهم ويكون المجاز
في الهيئة التركيبية وح يكون المجاز راجعا لغويا ولا يدفع توهم التجوز على التقدير الاخير بكل الخ. قوله ولا يلزم ان يكون الثاني
اوضح كما اذا قيل انكسة يهديه كسه من عشرين واسمه من ثلاث مع انه من لا ولكنك فاخرها اسع الاسم والكسه عطف بيان لهما
افاد ايضاحهما وان كانت الكسه اوضح من الاسم حال الانفراد. قوله والمؤمن العائذات ... ركبان مكة بين الغيل والسند
العوذ النجا والطير مصو ان كانت العائذات منصوبة وتجرير ان كان مجرورا على انها بيان كما ذكره ويحتمل على الوجهين ان يكون بدلا
ايضا والغيل والسند موضعان. قوله وقد يجي عطف البيان الخ لسر المص بهذا الاعتراض على المص فانه قد وقع مثل هذا ما ذكره
في شرح المفتاح كما نقلناه عنه سابقا. قوله وهي الابدال الخ لا يخفى ان المصادر من مثل هذه العبارة اعني قول المص واما الابدال
منه فلزيادة التقرير ان زيادة التقرير هي الغرض الاصلي لان الاصل غيرها وانها انما تقصد بالتبعية والحال حق العبارة ان يقول واما
الابدال فلكون البدل هو المقصود مع زيادة التقرير والظ ان فائدة ذكر المبدل منه هي زيادة التقرير وفائدة ذكر البدل
هي كونه مقصودا بالنسبة فلو قال المص واما جعله بدلا فلزيادة التقرير كان واضحا في المقصود على ان يكون الضمير في جعله
راجعا الى المسند اليه حقيقة لا ما هو بحسب الظ كما يرجع اليه ضمير منه في عبارة المص ويمكن تاويل المصدر اعني ...

الابدال منه في عبارة المص بالمفعول اي المبدل منه كانه قال واما ذكر المبدل منه فلزيادة التقرير اي زيادة تقرير المسند اليه
حقيقة الذي هو البدل الا انه لا واو ما قبله وما بعده فانها توابع والاوفق بما سلف من الشارح من ان الابدال للمعنى المقصود ذي الي
فان قلت على ما ذكرت ما النكتة في زيادة لفظ زيادة هنا قلت يمكن ان يق ان في البدل تقريرين تقرير المسند اليه وهو البدل
وتقرير الحكم ايضا لكونه في حكم تكرير العامل واما في التاكيد ففيه تقرير المسند اليه لا غير او يقال ان المسند اليه تقرير باسلوبه
غير لكنك تزيده تقريرا بالتكرير وهذا في غاية الوضوح لا سيما في بدل الاشتمال والبعض فانك لو قلت اعجبني علم زيد او سلب ثوب زيد
لكان بلا شك بيانا بتقرير العلم الثابت بالمبدل منه بعد زيادة تقرير بالتكرير **قوله** ويحصل التقرير بالتكرير وحصل التكرير من
خواص بدل الكل واما البدلان الاخيران ففيهما شبه التكرير كما ينبئ عنه عليه قوله حتى كانه مذكور واما المحقق فعد حصول التكرير في حج
في الكل لكنه في الاول ظاهر وفي الاخرين خفي قال في شرح المفتاح وبيان ذلك الابدال ان زيادة التقرير كون المسند اليه مذكورا بعد
توطية تقتضي ذكره مرتين ثم قال وكونه مذكورا مرتين ظاهر في بدل الكل وفي بدل البعض ايضا قال في الحاشية ان
البعض مذكور في ضمن الكل قطعا وثاني بدل الاشتمال فلان قولك سلب زيد ثوبه يعني سلب شي من زيد ثوبه **قوله** اجمالا فلو نظر به
تفصيلا نحو الشي وكلاوه المدرسة كان بدل غلط فانه لا اجمال فيه اذ لا يفهم منه عرفا ان الباني كلاوه وهكذا اخاك زيد **قوله**
عنه يطلق ويراد به التابع لم يرد بذكر ان زيدا في المثال المذكور قد يطلق على علمه مجازا كما توهمه العبارة بل ارادة الاعجاب فيه فقد
نسب الى زيد في الظاهر ويفهم منه ان المقصود نسبته الى بعض صفاته كانه قيل اعجبني شي من زيد لم يعين لكن بعلمه حال التقرير بالتكرير اجمالا
ثم تفصيلا كذا قال المحقق **قوله** بل بدل الكل اشارة الى ان الايضاح في بدل البعض والاشتمال اظهر منه في بدل الكل وذلك لا سيما اما
على الاجمال والتفصيل ولذا ذكر واحدا في بدل الكل واما بدل الكل فانما يفيد الايضاح انه لم يحصل بالاجماع من بدل الايضاح الحاصله
ويؤنس بهذا اما اختاره الشيخ الرضي من ان عطف البيان وبدل الكل مع ان عطف البيان لا بد فيه من الايضاح ثم الظ ان المقصد بهذا
الكلام الاعتراض على ان المص لو قال على زيادة التقرير والايضاح كما في المفتاح لكان احسن كما صرح بذلك في الشرح وفيه انه لو قال ذلك
لتبادر منه ان البدل ايضا يقصد فيه الايضاح بالاصالة لكن المحقق الشريف قد ذكر في رد كلام الشيخ الرضي ان الفرق بينهما ان
الايضاح مقصود بالاصالة في عطف البيان دون البدل اللهم الا ان يخص ما ذكره ببدل الكل من الكل **قوله** على المسند
اليه هذا ايضا بحسب الظ كما ذكر في الشرح في قول المص واما الابدال منه لكنه لا يلائم قول المص هنا ولتفصيل المسند اليه فانه
صرح في ان المسند اليه هو مجموع المعطوف والمعطوف عليه الذي هو المسند اليه حقيقة نعم سيأتي ما يشعر بالتوابع
قوله ولتفصيل المسند اليه اي كونه متعددا متصلا بعضه عن بعض في العبارة **قوله** بان المجيئين كانا معا الخ يشير الى ان معنى
تفصيل المسند هو تعدده وانبيازه بحسب الوقوع في الازمنة ويشعر كلام المحشي هنا انها لو وجدت دالة عليها لكان من تفصيل
المسند المعتبر في الخطبة واستقر فيما سيأتي على القسمين الاخيرين حيث قال عند قول المص اولتفصيل المسند بانه قد حصل
مرا بعد المذكورين الخ والظ ان الصواب عدم عد المعية من تفيدات التفصيل فاذا قلت جاءني زيد وعمرو معه

منها لم يكن

اي الشارح رحمه الله بقوله بان المجيئين كانا معا

مثلا لم يكن في الكلام اشارة الى تفصيل المجي وحينئذ فذكرهما استطرادي فقط والحاجة الى ما قيل في الوقوف الكلام
من ان الاقتصار على الجهتين بالنظر الى الواقع بناء على ان ليس لنا حرف عطف يدل بحسب الوضع على المعية في الزمان المستلزم لتعدد المسند
ومما عرفت من معنى تفصيل المسند لا حاجة الى ما ذكره السيد المحققين في تفصيل المسند اليه بلا تخلو الكلام عن شي حيث قال واما المجي العام باحدهما
غير القائم بالاخر فانما استفاد من دلالة العقل دون التركيب اذ لا نسبة مطلق المجي اليهما ثم العقل يشهد بان ذلك المطلق ثبت لاحدهما
في ضمن فرد وللاخر في ضمن فرد اخر فانه يشعر بانه لو وجد تعدد المسند بغير دلالة العقل لكان من تفصيل المسند وليس كذلك فلا اعتبار فيه
الا بتعدده بحسب الوقوع في الازمنة المحسوسة فانه حتى لو قلت جاءني زيد وقام عمرو لم يكن من تفصيل المسند المعتبر ههنا وايضا كلامه
يشعر بان تعدد المسند عند العطف بالواو او ما يفيد بالعقل لا من دلالة العبارة مع ان العطف بالواو فيه نظر لان العطف انما يفيد اشتراك المعطوف في
مضمون العامل المسند اليهما لا يشترك المسند انما هو المطلق لا الخاص فالفاء تدل على ان ملابسته بالثاني عقيب ملابسته بالاول واما
تفصيله وتعدده فلا يفهم الا من دليل العقل وهو امتناع قيام العرض الواحد بمحلين وامتناع تجدده في زمانين فالقول بان التعدد
في العطف بالواو وبغيره عقلا وفي العطف بالفاء من اللفظ محل اشكال **تنعم** يفهم التعدد عقلا في العطف بالفاء شرعا لحماع دليلين عليه
العطف بالواو **ثم** انه على ما ذكرنا من تفسير التفصيل في الموضعين يلزم اختلاف معنى المضاف اعني التفصيل المضاف الى المسند اليه والمضاف
الى المسند فهل هو من قبيل التابع **قوله** بانه قد حصل من احد المذكورين اولا ولو كانت الاولية والاخرية بالاعتبار كما في حتى
فلعلى ان اجزاء ما قبلها قبل التعرض للاجزاء بطريق التمثيل لا الحصر اذ المعتبر في حتى كما صرح به في مغني اللبيب وغيره ان يكون معطوفها
بعضا من جميع ما قبلها نحو قدم الحاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كان كالجزء نحو اعجبني الجارية حتى
حديثها **وبالجملة** يجب ان يكون متوغلا اذا تعدد في الجملة حتى يتحقق فيه بعض ولو اشترط الترتيب احتيج الى تاويل
ما مثلوا به هنا من قولهم مات كل اب لي حتى ادم بان المراد جهات اباي حتى ادم **قوله** واشترط فيها الترتيب الخارجي
المعتبر في حتى هو التدريج وذلك بان يكون ما قبلها ذا اجزاء مترتبة او نحوها يتعلق بها المسند شيئا فشيئا حتى يبلغ الاخير منها
اي الاعلى او الادنى المذكور بعد حتى والترتيب على هذا الوجه معتبر بحسب الذهن ترتب متعلقه دون الخارج وذلك بان يكون تعلقه بما قبل حتى
اقرب او اولى عند الذهن من تعلقه بما بعدها لكونه اقوى اجزاء المتبوع او نحوها او اضعفها كما ان تعلق الموت بغير الانبياء اولى من تعلقه بهم ثم كان
في الخارج متقدما نحو كلام ابي حتى ادم او متاخرا نحو مات الناس حتى الانبياء او كانا مجتمعين نحو جاء القوم حتى خالد اذا جاء مع
وتكون حاله اضعفهم او اقواهم **قوله** لان الكلام اذا اشتمل الخ قد يتوهم الكلام في قول المص في الخطبة بعدها ان توجه السؤال البعيد
خاصة ليس يتكلم مثلها للايات وكانه بني الامر على الاكثر **قوله** لمن اعتقد ان عمرا جاءك دون زيد فيكون قصر قلب او انهما
جاءاك معا فيكون قصر افراد وقبل ممكن عن قصر التعيين لان المخاطب فيه شاك فلا يحكم حتى يرد عن الخطاب فيه الى الصواب
وفيه بحث فان المحقق الشريف قال في حواشي شرح المفتاح المراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الذي هو
التوهم الفاسد اذ ما يكون حازما فحكمه ليس قوله لمن اعتقد ان عمرا جاءك دون زيد بعض الطلب ... القصر كما لا يخفى

واما الحكم فيمكن حمله على النسبة الحكمية فتامل **قوله** ولكن الثقة للوجه الى الصواب ولهذا لم يذكره المص لكونه مثل لا في ذلك

الا لا لنفي الحكم عن التابع بعد اثباته للمتبوع ولكن لاثباته للتابع بعد نفيه عن المتبوع **قوله** ما اشتهر قال في الشرح

والمذكور في كلام النحاة ان لكن في ماجاني زيد لكن عمرو لدفع وهم المخاطب ان عمرا لم يجئ كزيد بنا على ملابسة بينهما وملايمة لانه للاستدراك

وهو رفع توهم تولد من الكلام المتقدم رفعا شبيها بالاستثناء وهذا اصح في انه انما يقال ماجاني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان الجي

مسند بهما جميعا لمن اعتقد ان زيدا جاك دون عمرو **قوله** خلافا لبعضهم ذكر في الشرح انه ابن الحاجب واعترض المحقق

بانه ليس في كتبه المشهورة ماسفى ذلك وقيل انه ذكره في الامالي والله اعلم **قوله** او يختص الحكم له يعني كما يقتضيه قول ابن مالك

وقال ابن الحاجب قال الرضي وقال المالكي بل بعد النفي والنهي لا يكون بعدهما وهذا الاطلاق منه يعطي ان عدم مجي زيد في قولك ماجاني

زيد بل عمرو يتحقق بعد مجي بل لانه كان كذلك بماجاني زيد لكن عمرو ويحتمل الاتفاق وقال المص يعني ابن الحاجب لانه قال في ماجاني

زيد بل عمرو يحتمل اثبات الجي لعمرو مع تحقق تنبيه عن زيد **قوله** فعنه اشكال وذلك ان الحكم المذكور في الكلام هو النفي ولم يصرف

الى التابع على مذهبهم قال المحقق ويمكن ان يتكلف ويقال الحكم هو الجي من حيث تعلق النفي به اعم من ان تكون اثباتا او نفيا فهنا صرف

الى الاول نفيا ثم صرف عنه الى الثاني اثباتا وجعل الاول في حكم المسكوت عنه وفيه انه يقتضي ان لا يكون بين لا وبل ولكن فرق

لوجوب الصرف بهذا التاويل في جميعها وكانه اشار الى ضعفه بقوله بتكلف **قوله** او الشك الخ السكاكي جامل متقدم في التشكيك على

غاية سوحره ودخولها تحت اللام المشتغلة وبمعنى العلة مطلقا قيل ومع او لاحد الامرين والاخبار بثبوت الحكم لاحد الامرين

او ثبوت احد الحكمين امر في عطف المفرد وحصول مضمون احدى الجملتين في عطف الجملة وقد يكون لشك المتكلم وقد يكون للتشكيك السامع

وقد يكون بمجرد الابهام والاظهار نصفه مثل انا واياكم لعلى هدى او في ضلال مبين وبالجملة الاخبار بالمبهم لا يخرج عن غرض الاستبداد

الى الفهم هو الشك وكان هذا مراد من قال الطلب في الخبر للشك **قوله** اوللابهام مثل المراد من الابهام ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو

في الاية التي يبرح بنسبة الضلال الى المخاطبين للاثر يد غضبهم وليس المراد به ايقاع السامع في الشك في اصل الحكم الاما ذكره

السكاكي في معنى الابهام بسبب اخر وهو ايهام قبيل استماع المخاطبين الحق على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك تخصيص طايفة بالهدى

وطايفة اخرى بالضلال لسكوتهم وانتهم فيدعوهم النظر الصحيح الى ان يعترفوا انهم هم الكاذبون في ضلال مبين وذلك

لان المقصود بالجمل التركيب ايا ياتي منه النظر كالموصوف بالعلم اليقيني كما في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرايط النظر فلما

اراد الشيء علم الخاص من وقته الجمل التركيب هدا هم الى طريق الشك ليتاتي منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق هذا **واعلم**

ان الفاضل الرضي اقتصر على الابهام والسكاكي على التشكيك كما فعل المص والش عدم الفرق بينهما فتامل **قوله**

بخوانا واما كما الاية الظ عدم الفرق بينهما وان الشاهد في كل من الايتين **قوله** والفرق بينهما الخ قد مثل العلماء

للتخيير باتي العدية والكفارة مع جواز الجمع بين الثلثة لانا نقول ليس جواز الجمع بينهما من جهة الى وجدنا التخيير بل هو

من جهة الاباحة الاصلية وان الكفارة والفدية ليست الواجب امنهما ومن جهة الباقي الى الاصل الاباحة **قوله** اي بعثت المسند اليه

عمل ان يكون العصيل بمعنى نعت المسند اليه نصر الفصل مجازا العويا فان الفصل لغة الفرق ونعت المسند اليه

الفصل يوجب فصل الخبر عن النعت فكون الطلاقه عليه اطلاقا للمسبب على السبب ويحتمل ان يكون مجازا عرفيا اطلاقا

المذكور على كرم ويحتمل ان يكون التعبير بذكر الفصل لما حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه وتريح ويكون كلام الش

بيانا لحاصل المعنى ويحتمل ان يكون الفصل حقيقة عرفية في ذكرها هذا الضمير **قوله** والبا في قوله الخ يعني انها داخلة على المقصور

قال في شرح الكشاف المفتاح ادخال البا في المقصور عليه هو الاستعمال العربي في العام وادخاله في المقصور هو الاستعمال الشايع

العرفي وذكر المحقق الشريف في شرحه لها ان الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال البا على المقصور

عليه كما يقال اختص الجود بزيد اي صار مقصورا عليه الا ان الاكثر في الاستعمال ادخال الباء على المقصور كقولك خصصت زيدا بالمال على

تضمن معنى التمييز والافراد انتهى وتضمن معنى التمييز باي الجسان معا ويكون البا الداخلة صلة للمضمن ولفظ المضمن

ثم اخرى فعال في تحصيل العبادة مثلا يتبرك بها مختصا اياها بك وقد ذكر في حاشية المطول وجها اخر وهو ان يحمل التخصيص مجازا

مشهورا على التمييز في العرف حتى كانه حقيقة فيه **قوله** مختصا بان يثبت له المسند الاظهر في الافادة مختصا

قوله ولا بد من تحققه الخ اي لا بد من تحقق المحكوم عليه ذهنا قبل المحكوم به يعني انه الاولى والواجب في استحسان اللغة لكون

المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به هو الوصف والذات اولى بالملاحظة اولا والا فلا يجب عقلا تقدم تعقله على تعقل المحكوم به

واما تحققه في الخارج فهو ان وجب قبل تحقق المحكوم به في الوجودات الخارجية الا ان النسب في التعليل انه يصير التحقق في الذهن

لان ترتب الالفاظ انما هو بحسب ترتب المعاني في العقل لا في الخارج **قوله** لان في المسند تشويقا الى المبتدا الذي

قصد تقديمه لان كل مسند يطلب شوقا الى الخبر اذا طال في المبتدا طولا **قوله** يعني تحير الخلايق قبل البعث

قابل البعث والبعض منكر له وكل من الفريقين جازم في مذهبه فكيف الحيرة احسن بان الاختلاف المجموع من حيث هو مجموع

اثر حيرته **قوله** لتعجيل المسرة الخ الفعال ولعله يكون باللفظ المسموع في اول الكلام للواسطة بعد التوهم هذا هو الذي يحصل

من تقديم المسند اليه ويتفرع عليه تعجيل المسرة وقد يكون بمضمون الكلام كما في قولك سعد في دارك فانه قد يتفاول بكون سعد في دار

وهذا التفاول الحاصل من تقديم المسند اليه اواخر ويتفرع عليه المسرة لا بحملها فالمص اشار بقوله التعجيل

الى ان مراده التفاول باللفظ المسموع في اول الكلام فانه المورث لتعجيل المسرة والمترتب عليه تقديم المسند اليه وقس عليه التطير

قوله مثل الطهار بعظمه انما التقديم في الذكر على التعظيم والتقديم في الشرف على المناسب معارفه الا ان المذكور هنا

هو الخبر وبيان شرف المسند عليه الملفت اليه فكانه اراد ان الاشعار به في صدر الكلام لما كان على سبيل الطريقة المعارفة

اشعارا بشرفه وتعظيمه في الجملة **قوله** لتفيد تخصيصه بالخبر الفعلي **اعلم** ان ههنا صورتين احداهما ان يتقدم حرف النفي

على المسند اليه نحو ما انا قلت هذا وهي المقصودة بالذكر ههنا والثانية عكسها وهذا او في الصورتين وفي على

ما فهم من كلام الش الذي نقله عنه في الشرح وذلك ان الاولى انما تقال لرد الخطا في فاعل الفعل المسند اي الفعل

مع القطع بثبوت الفعل ومقصود المتكلم نصرح على وجه الاحتصاص اتيا القول به بينهما ده الفطرة السليمة والثانية

انما قال لرد الخطا في فاعل الفعل المنفي اي عدم القول بمقصود المتكلم فصرح عليه ويلزم منه اختصاص ثبوت القول بغيره
العطوف المسلم وقد عرفت ان المقصود بالافادة في الصورة الاولى هو تخصيص المسند اليه بالخبر الفعلي وفي الثانية تخصيصه
الخبر الفعلي و ظ قول المص تخصيصه بالخبر الفعلي انه يشمل الصورتين المذكورتين فان تخصيصه بالفعل يقتضي ان يكون
ذلك الفعل مثبتا له مقصورا عليه فان وجه بحذف مضاف اي تخصيصه بنفي الخبر الفعلي يشمل الصورة الثانية وهي غير مقصودة هنا نعم
لو لم يفرق الشارح بين الصورتين لصح هذا التوجيه لكنه فرق كما صرح به في الشرح ولا يبعد ان يوجه بجعل تخصيصه
الى التقديم اي يقصد بالتقديم تخصيصه اي التخصيص الحاصل على ان المفعول محذوف وذكره يصح وان كان المختص عن المسند اليه
فيتناول الصورة الاولى فقط وهي المقصودة قوله اسم ابكر بعينه او الفرادكم به دونه فيكون على الاول قصرا او على الثاني
قلب ولم يتعرض لقصر التعيين وسيأتي مثله في كلام المص ووجهه انه مما سبق في بحث العطف وقد يتكلف ويقال المراد بالاول
اعم من الشركة العددية والبدلية فيشمل قصر التعيين او يقال يراد قصر التعيين في الثاني انتهى قوله او انفرادكم به دونه
لان نص الكس فيما سيأتي بتفسير كلام المص يأباه قوله على وجه العموم والمفعول فيه ان عموم المفعول في الايجاب يتنافى عموم
المعمول في النفي فان المخاطب اذا اعتقد انك رأيت كل احد من الناس وانت تنفيت ان تكون فاعلا لتلك الرؤية العامة
الشاملة لكل احد لم يفهم عموم نفي الرؤية لان نفي الايجاب الكلي سلب جزئي بل انما يفهم اذا اعتقد المخاطب انك رأيت واحدا
من الناس ونفيت ان تكون فاعلا لرؤية احد لان رفع الايجاب الجزئي سلب كلي قوله ليتحقق تخصيص المتكلم الخ فيتضح هذا
بايراد كلام ذكره في شرح المفتاح قال فيه فان قيل المنفي هو الرؤية الواقعة على احد من الناس والنكرة لو وقعت
في سياق النفي لا عموم في جانب الاثبات ولا يلزم الوجود معتقد انك رأيت احدا من الناس وانما البد له على ان غيرك
رأى احدا من الناس ولا استحالة في ذلك قلنا لما كان المعدم لرد خطأ السامع في الفاعل مع اصابته في الفعل كان
الفعل مثبتا للغير على الوجه الذي نفي عن المتكلم من العموم والخصوص وسائر القيود سوى الفاعل فلما نفي عن المتكلم على وجه
العموم في المفعول كان ما اثبته للغير كذلك في معتقد السامع ثبوته كذلك فيلزم ان يكون المخاطب قد اعتقد ان انسانا قد رأى
كل احد واصاب وان ذلك الانسان انت واخطأ وانت تنفيت ان تكون ذلك الانسان وقررت الرؤية على وجه
العموم في المفعول لغيرك قوله او يكون حرف النفي متأخرا عن المسند اليه المناسب الاقتصار على الاول ليكون قول المص
فيما بعد وكذا اذا كان الفعل مثبتا نقيدا فقيل هاهنا احتمال آخر وهو ان يكون المسند اليه بعد النفي والفعل
فان لم يكن الحكم فيه ما ذكره لكن قوله والا فقد يأتي الخ على اطلاقه صحيحا وان كان الحكم فيه انه ما ذكره كان ينبغي ان
يتعرض له الس اللهم الا ان يقال لم يتعرض له لعدم وقوعه في الكلام البليغ او قلته اقول الظ انه لم يتعرض له لانه
ح يتوجه الافادة الى ذلك الفعل مثلا لو قلنا ما اليوم انا قلت هذا فالظ ان المقصود قصر المقول على غير اليوم ونفيه عنه في
اليوم فليتأمل علي عمر وسيأتي في تقديم المسند نقلا عن المحقق الشريف ما يدل على ذلك قوله ان بني الفعل على معرف
اسناده الى حسن المعطوف عليه لقوله وان بني على منكر وفي لفظ البنا اشارة الى تقديم المسند اليه لان البنا يقتضي تقديم المبني

قوله الشيوع والتعين اولى والشيبان الظاهر ان الشيوع هو التعين
اللفظ لكنه يستعمله في معناه فعله والشيبان العدم الطارئ على العين

عليه قوله تخصيص الجنس الراجع بالجنس ما يشمل الكس على ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق
او نوعا قوله او الواحد الحسن ان يقول او العدد فانك اذا قلت مثلا رجال جاءني احتمل ان يكون المعنى لا امرأتان او رجل
واحد او لا رجال وفي قول الس ما اصل الكس المفردة اشارة الى ذلك قوله والذي يشعر به كلام الشيخ الخ الذي قصته من الدليل
الاعجاز هو ما ذكره المص فليطالع قوله اي على ان التقديم بعد التخصيص الحسن ان يقول اي على ان التقديم بعد التخصيص والتسوية
شامل قوله فهو للتخصيص وطاهر يتحصل من العرف والنكرة بنا على ما ذكره مما يشعر به كلام الشيخ قوله مقرا كان الاسم الخ
متعلق بالقسم الحسن اعني ما يكون للتخصيص والتقوي لكان قوله مثبتا كان الفعل او منفيا قوله على القول بالابدال منه الضمير وذكر
لانه قد قيل ان الذين ظلموا مبتدأ قدم عليه خبره وقيل نصب على الذم او رفع عليه وقيل الواو حرف دال على كون الفاعل
جمعا كما في اكلوني البراغيث قوله بان المبتدأ لا يكون الخبر اظاهره ان الامتناع مبني على ان الاظهار في تقسيمه محض
الاعتبار وان عرض واعترض عليه بان السكاكي اشار في مباحث القصر الى انه يجوز مجامعة انما للتقديم الدال على القصر مع كون
الصفة في بعضها حاله اختصاص الموصوف فيفهم منه ان الاختصاص مع القصر فيتضح هنا ان المراد بالظهر ...على
الاختصاص المذكور وقد يجاب بان الامتناع ليس مبنيا على مجرد الاختصاص في نفسه بل على ان ذكر الاختصاص معلوم لكل عاقل
كما يومي اليه كلام المحقق فيما سيأتي قوله واذ قد صرح بحذف اي لزم طلب وجه له ...
غلبه فيل وربما يجوز كون الناصب بادا تشبيها لها بالف في الحركة والسكون وعدد الحروف على ما صرح به بعض النحاة
قوله بل امتناع تقديم التابع اولى لان الامتناع فيه من وجهين احدهما لزوم تقديمه على المتبوع والثاني لزوم تقديمه على ما
يمتنع تقديم متبوعه عليه واما الفاعل فامتناع تقديمه انما هو من جهة واحدة اقول ولامتناع التابع الفاعل وجه
ثالث وهو اجماع النحاة عليه كما صرح به واما تقديم الفاعل فقد اجازه جماعة من النحاة واما قوله في الشرح ان تقديم الفاعل ممتنع
بالاتفاق فليس بصحيح فان الرواية عن بعض النحاة بجواز تقديم الفاعل وذكرها اكثر من النحاة كالفاضل الخبيصي وغيره قوله
الى العطف الخ وقوله فكان مجازا فالمراد ذلك النهر في على القول بامتناع التأكيد بنا على ان كلمة التأكيد لذلك الشهر في التابع
وهو غير مستشهد به وبعد التنزل محتمل ان يكون من التأكيد اللفظي المستأنف في كل على التقديرين فقوله في الاول او قبل الحذف
على النهر وقوله ذكر النهر بدل منه وتفسير له ولو سلم فكون شاذ او لو سلم فيقدم على المسوغ والمطلوب بقدر
على العامل الخ قوله ثم لا يسلم امتناع ان المراد اللهم الا ان قال المحقق اذا قيل ...
البيع ولو قبل الخبر سادا منه كون خبر ابالقياس البيع وطاهرا به الا ان يكون مع ان الاظهر من الكلب ...
في الصحاح هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد فلا يشكل فيه اي في عدم كون الحبر ... اعاقل ... الاضافة
ونع يشح الحصر وهو المعنى بلا امتناع في البلاغة ... لو ارتب لكونهما الحصر في الجملة يجاز ذكر الاخلال بهما جهة
قوله ثم قال ... ان قيل خدمت العرب في كلام السكاكي

ثم احسب بان كلمة ثم اذا دخلت على الجملة فدعي للترتيب في الاخبار وهو المراد هنا والمعنى بعدما
اخبرتكم من كلام السكاكي القديم بسبب الحصار انى اخبركم عن قوله ويعرب من هو قائم **قوله** لشبهه بالخالي
عن الضمير وعن المبين **قال** في شرح المفتاح إنما كونه ليس بجملة على مجرد شبهه بالخالي عن الضمير من ان
يبين معنى يخرجه عن حد الكلام خارج عن القانون والتحقيق ان انتساب اسم الفاعل ونحوه الى الفاعل ليس بحكم
واسناد معتبر في حكم تفسير الكلام اسناد يصح السكوت ونحو الصباح الى الضمير والذا هو اسناده بالمعنى الاعم
على ما هو المعتبر في تفسير الفاعل **قوله** ولا نحو مثل بعد المنتهاى البناء مبنى على ان الجملة مبنية والحق ما ذكره المحقق الرضي
من انها من حيث هي جملة لا تستحق اعرابا ولا بناء ولو لاغير مثل جعلتها في مقام الاعراب لتقع على كل قوله

واعلم انه اورد عليه الش في شرح المفتاح بانه ان اراد بالذي لم يحكم عليه بانه جملة
ولم يعامل معاملتها قائم مع الضمير في الاعراب في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم لا يدل على اعرابه بل الكلام
لان الاعراب انما هو لقائم الذي هو اسم المركب الذي هو قائم مع الضمير ويتضح لك غاية الوضوح في نحو مررت
برجل قائم ابوه فان المجرور بالصفة هو قائم فقط وان اراد مجرد قائم بدون الضمير فهو نظير جزء الجملة
لا الجملة ولا وجه لبنائه **واجاب المحقق الشريف** في شرح المفتاح بانا نعلم ان الخبر في
مثل زيد قائم هو قائم مع ضميره كما ان الخبر في زيد قام هو قام مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب
الجاري على قائم هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول
ولا شك انه اجرى عليه اعرابه الذي استحقه لا كونه مبنيا وليس لقائم وحده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه
حتى يقال انه لم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا كما في يضرب فان المضارع له اعراب في نفسه واذا وقع
مع فاعله خبرا للمبتدأ كان للمجموع اعراب اخر محلي بسبب وقوعه موقع المبتدأ وبحسب اعراب الموصوف فيدل على
انه الاعراب الذي استحقه المجموع لكونه خبرا او صفة **قوله** من غير ان اجه تعريض الخ مؤكد لما استعمال
على سبيل الكناية اعني كونهما يعني انت لا تبخل وانت لا تجود بيان ذلك ان لفظ مثلك يستعمل على
ثلثة وجوه **الاول** ان يطلق على مغاير الشخص بما يليه المخاطب فيقال مثلك لا يبخل اي لا يبخل مثلك يعني
بل انت لا تبخل وليس في الكلام كناية في الحكم لانه مصرح به بل في المحكوم عليه وليس فيه انه تعريض بذلك
الانسان لان الكلام موجه نحو بطريق الاستفهام دون الامالة الغرض اي اماته وان قصد به وصف المخاطب
بالبخل كان ذلك تعريضا بالمخاطب لا بانسان غير المخاطب **والثاني** ان يطلق
ويراد به ما اثله مطلقا وجعل نسبة المحكوم به اليه كناية عن نسبته الى ما اصف هو اليه وح يكون
كناية بمثل

مستعملا على سبيل الكناية في الحكم ويكون تعريضا على المتبادر كالأول وقد كشف الش عن هذا الغطاء
ولبس في هذا الكلام حتى يعرض اصلا بالمخاطب والغير وهذا المعنى هو الكثير الشائع والثالث ان يطلق
ويراد به مطلقا لكن من غير تعريض ولا بخل ليس فيه تعريض بانسان غير معين اريد بلفظ مثل كلام
ولا بالمخاطب الا على ما اشار ما ذكر في المعنى وضمه بعد حيث لم يكن المطلق مثل الا بالمعين وفيه على ما ذكر في الاستعمال الا على
الوجه الثلثة لفظ يظهر ان التعريض بغير المخاطب غير موجود في جميع الاستعمالات نعم ان حمل التعريض على غير المصطلح
اعني ان يكون في الكلام نوع خفاء كان موجودا في الاستعمال على الوجه الاول المعنى ضمن التعيين ومن الابطال وكذا عن الاستعمال
على الوجه الذي عن بصدده **قوله** اي المسند اليه المسور بكل بعمل ان من حمل الضمير المستتر في تقدم الى المسند اليه مطلقا
وهو الظ ويحتمل رجوعه الى المقيد كما ذكر الش في شرحه كذا في الكلام وقيل المحقق كذا قاله المحقق وقد
يقال قد يكون لتقليل على الوجه الثاني فانه قد يوهم كذا اذا كان المراد به العموم **قوله** لانه دال على العموم كان في الكلام
شيئا مقدرا وهو وقد يقدم اذا قصد العموم لانه اي التقديم اه ولا مجرد كون التقديم يفيد العموم ليتبين تقديم
على الاطلاق الا ترى انه يصدق في نحو قولنا لم يقم كل انسان ان يقدم كل يفيد العموم مع انه لا يجب تقديم المسند اليه بل لا بد
من قصد العموم في التقديم **قوله** علاوة على الواو فصل بها ان الله ولو يصدر به **قوله** والاحسن سلب العموم يعني
رفع الايجاب الكلي وهذا ابناء على الى غلب والوصف يفيد عموم السلب نحو ان الله لا يحب كل مختال فخور كما يجيء **قوله** وكذا
قال في الشرح كان هذا القائل تمسك في اصل الدعوى بالاستعمال فيكون هذا الكلام لبيان التسبب والمناسبة ولذا انشئت اللغة
والاستدلال فان **قيل** كان يكفيه ان يقول لو لم يكن الكلام المشتمل على كلمة كل بمعنيه مخالفا لما يفيده الخالي عنها لم يكن
في الاتيان بها فائدة قلنا لو قال ذلك لثبت مطلوبه في الصورة الثانية دون الاولى والجواب ان يقال فائدتها فيها الدلالة
على نفي الايجاب الكلي بالمطابقة او كون دلالتها عليه اوضح كما سيأتي **قوله** ويجعل من المحمول فانه استعمل بعد وان
يمكن تقدير الرابطة بعده **قوله** نفي القيام عن جملة الافراد الظ ان نقول تكون مقتضاه نبوت اسناد القيام لكنه راعى كلام المص
حيث قال المستلزم نفي الحكم عن الجملة واعتبر المعنى اللازم **قوله** عن جملة الافراد يعني رفع الايجاب الكلي كالشيئية السيد عرف
الش فيما سيأتي في سياق قوله يا بيان الخ دلالة لم يقم انسان الخ لا يعني نفي الحكم عن المجموع من حيث هو مجموع ولا نفس تقدم
صدق في مثل لا يحمل هذه الخشبة الكل ح يصدق لنفي حمله البعض **قوله** نفي القيام اي باسناده على ان يكون
مقصده امر المنفي لمفعول او نعل معناه وحكمه بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات وليس مدخول
النفي محكوما به **قوله** المقتضى لما قال في الاول المستلزم وهنا المقتضية لان مفهوم السالبة الجزئية صريح
نفي الحكم عن بعض الافراد وهو مغاير لنفي الحكم عن جملة الافراد لكنه يستلزمه لانه يحتمل نفي الحكم عن كل فرد وعن بعض
وثبوته لبعض وعلى كل تقدير يستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد ولذا اشار الى هذا بلفظ الاستلزام بخلاف السالبة الكلية
فانها تسمى تصريحا نفي الحكم عن كل فرد **قوله** نكرة في سياق النفي كون النكرة في سياق النفي تفيد العموم مطلقا
بناء على الاغلب وقد لا تفيده ومن ثمه فرقوا بين لا رجل ولا رجل وكان في قول المص في اخر البحث ولان النكرة
كذى قال سيد المحققين واعترض بان ذلك ليس من مفهوم ال الخ الخبر به وذلك
ان المفهوم الصريح لقولنا لم يقم كل انسان هو نفي الحكم عن كل انسان مع ان

المنفه اذا عمت الخ اشارة الى ذلك قوله عن مصدرة بلفظ كل لان ما تعبت العموم في النفي المذاهب
النكرة التي بعد الوجه في الاثبات ولفظ التي يفيد العموم في الاثبات كالمصدرة بلفظ كل يعتقد ورودها في سياق
النهي النفي الاغلب الا في العموم لا عموم النفي لان رفع الايجاب الكلي سلب جزئي قوله اما لو اريد بكل الخ
كما اعلمه الشيخ مما سبق عند قوله لئلا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس قوله لان دلالة انسان لم
الخ فان مفهومه الصريح ان واحدا من افراد الانسان لم يقم كما تقدم من كلام الشيخ في شرح قول المص
ان نفي الفعل عن الشي الخ سيشمل ان يسلم ان دلالة قولنا كل انسان لم يقم على النفي من كونه لسلب الحكم عن الجملة على ذلك
بطريق المطابقة ليلزم اختلاف الدلالتين بالمطابقة والالتزام ان مفهومه الصريح سلب مفهوم لم يقم الجملة الافراد بدليل
النفي عن الجملة غايته الامر ان دلالة كل انسان لم يقم على النفي عن الجملة اوضح من دلالة انسان لم يقم عليه لان النفي عن كل
لازم المفهوم الصريح لقولنا كل انسان لم يقم واللازم لازم المفهوم الصريح لقولنا انسان لم يقم قوله
ها هنا شيئا وذلك الشي هو هيئة القضية وكون الموضوع نكرة منفية وادخال السور عليه قول المص للفعل
المنفي لو حذف الفعل لكان اولى ليشمل نحو ما انا ضاربا كل القوم قوله اللهم الا ان يخص الخ توضيح
الكلام هنا ان الدخول في خبر النفي يحصل بان يعدم النفي على كل سواء كان معمولا للمنفي او لا وبان يتقدم كل عليه
وهو معمول للمنفي والتاخر يحصل الثقة بذلك فانه اعم من التاخر لفظا او رتبة وح يكون عطف معموله على
اسمها من عطف الخاص على العام وهو قبيح وح لابد من يصرف اما في التاخير فقط بان يخص ما اذا لم
يدخل الاداة على فعل عامل في كل كما فعله الشيخ وفيه وفي المعمول بان يخص التاخير باللفظي
والمعمول بالمقدم وفيه لزوم تقييدين على خلاف الظ فيجب ان اشتمله العمول لانسا عنه وهو على الوجهين
عطف على اخر وفيه وفي الدخول بان يراد بكل منهما التاخر عن اداة النفي التي لم يدخل على الفعل العامل في كل
وهو على هذا عطف على داخله ويحتمل احتمالا مرجوحا ان يكون عطفا على اخر الية وهذا الاخير اقرب
لفظا ومعنى وكان الشيخ انما عدل عنه قصد التطبيق كلام المص على كلامه فانه قال اذا دخلت على خبر
النفي بان يتقدم النفي عليها لفظا او تقديرا والمعمول التقديري هو حيث يتقدم على الفعل المنفي العامل فانه
مؤخر بعد من ان عن رتبة المعمول التاخر عن العامل ولعل التخصيص في التاخر بحمله على اللفظي وانما المعمول على عمومه
فصح ايضا لانه يلزم فيه حمل الاعم على وجه قبيحا وهو قوله او غير ذلك كان بيع نحو ما مررت
بكل القوم او ظرفا نحو ما سرت كل الايام قوله من الفعل او الوصف لو قال من المسند ليشمل ما كان جامدا
نحو ما كل سوداء تمرة لكان احسن قوله والحق ان هذا الحكم اكثري لا كلي قيل الحق ما في مغني اللبيب من ان دلالة
الضرب المذكور على نفي العموم وسلب العموم مرسل دلالة المفهوم وهي انما تعتبر عند عدم العارض والعارض موجود
في الصور المذكورة اذ قد دل الدليل على عموم مطلق الاختيال اي التكبر والتجبر على الناس وعلى ان الله
لا يحب مطلق الكفار الاثيم المجاهد لتحريم الزيادة مطلق الخلاف المجيب الذي هو

في الحق والباطل قليل الرأي والتمييز او حقير عند الناس لاجل كثرة المعانه وهي القلة والحقارة قلت والاشبه
انها بعد النفي ليست الا لرفع الايجاب الكلي الذي يحصر بالاستغراق كل فرد فرد من البعض مع السور البعض كما صرح به
اهل المعقول واستعمالها في العموم او عموم النفي موكوله الى القرائن والمقامات والظ انه الذي اراده القائل الاول
فظهر من هذا ان القول الاول صواب ولذلك لم يتعرض المص للقدح الا في الثاني قوله ان وقعت
على النفي اشارة الى ان النفي المستفاد من لفظة اسوحه الى العبد اعني الدخول في خبر النفي وجود المنفي في الكلام
يتقدم كل عليه فلا يرد ان انتفاء الدخول في خبر النفي ويكون بانتفائه في الكلام اصلا فلا يصح قوله عم النفي على اطلاقه
فان قيل ما الملجئ الى حمل النفي في الا على ذلك وحمل الضمير في عم عائدا الى النفي مع انه لو حمل النفي على ما يشمل الامرين
اعني ما لم يوجد فيه حرف النفي اصلا وما يوجد مع تقدم كل عليه غير معمول للمنفي وكون الضمير في عم عائدا الى الحكم مطلقا
قلنا ادى الامر مرادا البحث على ان الكلام في المسند اليه المسور بكل المقرون بحرف النفي والامثلة الواردة على ذلك
واما تعرض المص لبيان حكم كل اذا كانت معمولة للمنفي مطلقا فانما ذكره ليستنبط به حال افادته العموم بالاحالة عليه
قوله ذو اليدين قيل هو عمرو بن عبد عمرو وسمي بذلك لانه كان يعمل بكلتا يديه وقيل لطول يديه
ان رسول الله صلعم صلى احدى العشائين في الحضر وسلم في ركعتين فقام ذو اليدين وقال اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله
فقال كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي صلعم على القوم وفيهم ابو بكر وعمر فقال احق ما يقول
ذو اليدين فقالا نعم فقام عليه السلم فاتم الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو واستشكل الحديث بوجهين الاول ان قوله كل ذلك
لم يكن ليس مطابقا للواقع فكيف صدر عنه عليه السلم والثاني ان الكلام مبطل للصلوة فلم لم يستانفها واجيب عن الاول بان المراد
كل ذلك لم يكن في ظني والكذب فيه وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة وفيه ان نسخ الكلام
فيها كان بمكة وراوي الحديث ابو هريرة وهو متأخر الاسلام وقد رواه عمران بن الحصين وهو متأخر الاسلام ايضا
التهذيب انه اسلم عام اسلم ابو هريرة واعلم ان السهيلي ذكر ان ذا اليدين هو الخرباق السلمي وان عمر بن عبد
هذا الذي ذكر هذا القائل فلم اقف على كونه ذا اليدين فليبحث عنه وقد اضطربت الروايات في هذا الحديث والكلام في تخلل
اخره قوله على الذنوب اشارة الى ان المراد بالذنب في قوله على ذنبا هو الذنب بقرينة المقام بعد ما ثبت ان ذنبا اسم جنس
يقع على القليل والكثير كذا في التفتازاني قوله ولافادة الرفع هذا المعنى دون النصب ولو صرح به لكان اوضح في المقصود
قوله هذا الذي ذكره اشارة الى ان لفظ هذا اشارة الى الحالات المقتضاة بتاويل ما ذكر قوله كلمة تقتضي
هذا مبني على التغليب الخطاب لمعين الى غيره وايراد المسند اليه اسم اشارة للتنبيه عند تعقيب المسند اليه
بالاوصاف على انه جدير بما يرد بعده من اجلها كما ذكره المص مع انها ليست من مقتضى الظاهر كما قيل ان هذا التغليب
التاكيد بلفظ كل في قول المص قوله كعوام اي كعوام العرب وهو التفات من وضع المضمر موضع المظهر ليسهل امره وكونه
في حكم المذكور وهو في موضع المفعول اي صاحبه في توهم قوله والتزم نصب سكرة

وعليه حمل ما ورد في الحديث [illegible] انت ونحن يوم القيامة [illegible] اى ما لم [illegible]

قوله اى قول من يجعل المخصوص في هذا القول باستعمال الكلام عليه على تقدير السؤال وما الحمل المحذوف للمبتدى عليه [illegible]

لطف الدعا على السؤال في باب الفصل والوصل [illegible] على ترك المبتدى ولا يكون [illegible] المبتدى لما فيه

من الاحتراز عن العبث على الظاهر واتباع الاستعمال الوارد على ترك [illegible] وهو حسن من هذه النكت على القول الاخر مع ما فيه

من جهات [illegible] مثل كون خبر المبتدى جمله انشائية فانه وان جوز [illegible] لا كلام في قلته بل في احتياجه الى التاويل

عند البعض ومثل التكلف في اعتبار [illegible] العائد الى المبتدى بجعل الجنس منزلة العائد عند كون الفاعل معرفا باللام او مضمرا

مغايرا الى المتعقل [illegible] عدم المطابقة [illegible] عند كون الفاعل مضمرا عائدا الى المبتدا او في [illegible] الابهام

والتفسير بجعل العام [illegible] الخبر في الغالب [illegible] وذكر المبتدى [illegible] وقد بسط المحقق الرضي الكلام في موضع القول

الاخر في شرح الكافية فليرجع اليه قوله فيحمل عنده [illegible] الضمير [illegible] هذا القول [illegible] ان يكون عائدا

الى مبهم [illegible] قوله ويكون العام [illegible] اشارة الى دفع ما يقال على هذا القول لو كان الضمير عائدا الى

المخصوص [illegible] مطابقة الضمير له مع انه العام [illegible] قوله لكونه من افعال [illegible] او الى مبعل

والامر والنهي بل [illegible] لانه سلب عنه معنى الزمان والحدث فصار معنى نعم جيد كذا ذكره الرضي قوله [illegible]

كقوله تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب [illegible] لتطابق [illegible] الى الموت قوله فصل [illegible] اى [illegible]

فاصلا ولو [illegible] بلفظ الشان او القصة مثلا لم يكن فيه من الحكمة ما في الابهام [illegible] الابهام [illegible] شيء [illegible]

كما [illegible] التمكن الحاصل بعده [illegible] قوله [illegible] يكون [illegible] لكن [illegible] هو اوفى

[illegible] فقط [illegible] الاعتراض [illegible] الى الفاعل [illegible] هذا الحكم شامل لكل مضمر

[illegible] من غير اختصاص [illegible] الشان كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين [illegible] المسند اليه فان

قيل فما المعنى [illegible] في باب نعم [illegible] المفسر من حيث [illegible] من حيث انه

[illegible] هذا اذا كان المراد [illegible] وقد [illegible] في الشرح [illegible] قوله لان

السامع [illegible] المفسر [illegible] فيقال عليه [illegible] ذلك لجواز ان [illegible] والجواب ان الكلام [illegible]

فيما لم يسبق [illegible] ولم يدل عليه قرينة [illegible] بقوله [illegible] لعدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة

تدل عليه وقد صرح به في المفتاح حيث قال [illegible] من غير جرى ذكره لفظا او قرينة حال [illegible]

[illegible] قوله اى [illegible] حكيم لكان الامر بالعكس وقد [illegible] على [illegible]

كم من اديب فهم قلبه [illegible] العقل [illegible] ومن [illegible] ذلك تقدير العزيز العليم [illegible] ومن قال

تلقاه [illegible] وطيب عيش الجاهل قد [illegible] الى الحكيم [illegible] زاد في بعض الحواشي ان هذا [illegible]

ويجوز ان يكون معنى [illegible] قائلا [illegible] خالق الخير وخالق الشر وهو مذهب [illegible] الزنديق

ونظر كتاب كمثل [illegible] الذي ظهر في زمان قبا [illegible] اباح الفروج [illegible] قوله المعبر عنه [illegible]

الشان اى لا الذي [illegible] المسند اليه المعبر عنه [illegible] كما توهم [illegible] في الشرح [illegible] المحقق [illegible] الى كلاهما

قوله عطف على كمال العناية [illegible] عطفا على [illegible] قصد التهكم بالسامع والدلالة على كمال بلادته [illegible]

الظهور [illegible] كمال العناية بالتمييز [illegible] الاشارة [illegible] كمال العناية بالتمييز [illegible]

قوله [illegible] على المصدرية اى ابعاد المشار اليه [illegible] ووجه المشابهة ان [illegible]

الكمال [illegible] الكلمة [illegible] في [illegible] المشار اليه [illegible] البصر [illegible]

بالاشارة الحسية [illegible] التهكم [illegible] قوله كما اذا كان

فاقد البصر يحتمل ان يكون [illegible] مضمون الجملة بالجملة [illegible] المفرد [illegible]

ويحتمل كون [illegible] وبعد [illegible] العامل [illegible] قصد التهكم [illegible] فاقد البصر [illegible] عن قصد التهكم

والعامل في اذا [illegible] اى يحصل ذا [illegible] فاقد البصر [illegible] محل القصد

التهكم ولعل هذا اظهر قوله [illegible] الواو [illegible] قيل [illegible] حال [illegible] الحكاية

بالنسبة الى الغير [illegible] قوله [illegible] التمكن [illegible] اريد به خلاف

ما سبق في وضع المضمر موضع المظهر [illegible] قوله الله الصمد [illegible] العاطف [illegible]

لكمال [illegible] بينهما [illegible] للاولى [illegible] القيد [illegible] قيل

قوله [illegible] الغسل [illegible] عليه [illegible] اعادة المعرف

معرفة [illegible] على ما قيل فلا يكون [illegible] معنى على حده فان قيل

ما الفائدة في زيادة قوله [illegible] سابقا [illegible] اجيب [illegible]

قوله [illegible] هذا [illegible] حال الردع قال في شرح المفتاح [illegible] الحالة الى يكون

في قلوب الناظرين الى الملوك والسلاطين [illegible] الردع فانه [illegible] وعلى هذا

يكون قول الخلفاء [illegible] الظهور [illegible] المحقق الشريف في شرح المفتاح [illegible] الردع

اذا لم يكن له خوف [illegible] وعلى هذا لا يكون قول الخلفاء [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] الردع وان يكون [illegible] على هذا [illegible]

دون الاول [illegible] قوله [illegible] على ذات [illegible] الدالة على [illegible]

موجودة في [illegible] قوله لم [illegible] ان يكون [illegible] على مذهب [illegible]

كما صرح به في الشرح [illegible] في شرحه للمفتاح قوله هذا [illegible]

[illegible] كلام [illegible] ان يكون اشارة الى [illegible] المظهر موضع المضمر [illegible] يكون اسما

[illegible] هذا [illegible]

طاهر او وضع موضع ضمير الغائب او ضمير المتكلم فانه لم يسبق عنهما وح فلو اجرى الكلام على ظاهره لم يكن في عبارة
المصنف شي من التسامح اذ يصير المعنى ان وضع المظهر موضع المضمر يعرض محض بالمسند اليه ولا وضع المظهر موضع المضمر
مخصصا بان يكون المنقول هو الاسم الظاهر المنقول عنه هو ضمير الغائب او المتكلم مثل كل الح الا انه لما كان هذا المعنى موجودا
تعينه في كلام السكاكي كان الوجه ان يحمل عليه ولذلك حمله الش عليه تعال لم يسو الوضع المظهر موضع المضمر والنقل
فيه عن واجب اذ معنى وضع المظهر موضع المضمر الاتيان به في موضع يستحقه المضمر وذلك لا يستدعي ان يكون المضمر
قد يدب بم نعل مكسه يصح تسمية المشار اليه انا نقول يصح تسميه الوضع المذكور نقلا ولذلك اي المصنف
بعد هذا نقلا وذلك ان كثيرا ما ينزل الشي الذي يمكن وقوعه منزلة الواقع المحقق كما يقال صنع فهم الركيه مع انه لم
يكن هناك صنعه **قوله** واخلوا العبارة عن تسامح ان معناه الظ ان النقل عن الحكاية الى الغيبة يخص بعدا
التعدد اي بالنقل عن الحكاية الى الغيبة فمساواه ظاهر **قوله** وسوا كان نقل منهما اكن ان تو المناسب هو انفصال
على الاول ان المتبادر من الاضراب بل هنا هو ان تذكر بعدها ما يتم عن الشي الذي نفى عنه الاختصاص وكان
الاختصاص معنى على المسند اليه وعن كونه من الحكاية الى الغيبة فقط واشار الى التعميم الثاني بقوله بل كل من
التكلم الخ والى التعميم الاول بقوله مطلقا فان قلت لا يكون في الكلام دلالة على مخالفة السكاكي للجمهور
ان مقصود المص التنبيه على ذلك كما يشعر به قوله الى المشهور قلت يكفي في افادة ذلك قوله ويسمى هذا النقل الخ
في النقل الذي سبق وهو وضع كل من التكلم والخطاب والغيبة موضع الاخر والمعنى ان مجرد هذا النقل يسمى عند السكاكي
التفاتا مطلقا وعليه الجمهور فانهم لا يكتفون بمجرد هذا النقل **قوله** عن ميله الى حاله وقيل ماخوذ من التفات الانسان
الى يمينه او شماله وهو الانسب والفرق ظاهر **قوله** خطابا لنفسه التفاتا فيلزم له لا يكون تجريدا فلا يكون التفاتا
واجيب بانه لا منافاة بينهما كما اشار اليه الش في شرح الكشاف ورد بان مبنى التجريد على مغايرة المسمى للمسمى منه
لمن علمه ما قصد من المبالغة في الوصف ومدار الالتفات على اعادة المعنى ليحصل ما اريد من افادة المعنى في صورة
اخرى غير ما يستحق بحسب الظ ويؤيد ذلك ما نقله الفاضل اليمني من ان ابا علي وابن جني وابن الاثير حكموا بان ليس تجريد
وليس بالتفات فالصواب ان الكلام ان حمل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا لم يكن التفاتا كذا ذكره المحقق الشريف
في حواشي الكشاف قال النافل حسن وفي الماسد المذكور ان يكون بمعنى الالتفات شرط ايضا
فيه سبق التعبير بطرق اخر كما هو مذهب الجمهور مع ظهور هذا الاحتمال يحقق التاييد ممنوع كما لا يخفى على المنصف
قوله بشرط ان يكون التعبير الخ لم يتعرض لهذا الشرط على مذهب السكاكي عند قوله ويسمى هذا النقل التفاتا
كما حكاه المص ان لفظ النقل يغني عنه او ان المص زعم ان السكاكي لا يشترط في الالتفات مخالفة مقتضى الظ كما ذكره
في الشرح وعذر المص في ترك هذا الشرط كونه مشعرا به في سياق الكلام لان الكلام انما هو في مقتضى الظ **قوله**
مثل قولنا انا زيد وانت عمرو فهذا انما يصح على مذهب من يجوز حمل الحرف على التشبيه واما من يجوزه فليس لفظا انا انت
الخ بجعله خبرا

عبارة عن بيان بعد

عبارة عن بيان بعده وعبارة عنه ان زيدا عبارة عن المسمى بزيد وكذا امر ولد **قوله** يحن اللذون صبحوا الصباحا
تمامه يوم النخيل غارة ملحاحا في اعراب الذين لغة هذيل يقولون نصر اللذون امنوا على الذين كفروا والصباحا نصب على
معنى صبحوا ايا كبيرة امر صبحة اذا اتاه صباحا وتجوز ان يراد بالصباح المطلق نفسه الصباح فنصبه على الوجهين على الظرفية
ويحتمل ان يكون الصباحا مفعولا مطلقا الصبح امن قبيل ارسلها او سل السيم سلا مفعول صبحوا محذوف اي صبحوهم
وغارة نصب على الحال اي مغيرين او على التعليل اي لاجل الاغارة ومعنى البيت نحن الذين اغاروا واصبحا في ذلك اليوم
على العدو الملحاح صفة مبالغة من الحاح كالمختار وصف على التجريد او الاسناد المجازي وفيه انه انما يتم اذا كان غارة حالا وتعليلا
الاحتمال الثاني في ملحاحا هو الحال فقط **قوله** معناه ان حق الضمير العائد الى الموصول ان يكون غائبا لان الاسم الظاهر غائب مثله
العائد الى الموصوف قال المحقق الشريف في شرح المفتاح بل الاسد ان يحمل مثل انا الذي سمتني امي حيدرة وانت الذي اطعمني
ونحن قوم فعلنا وانتم قوم تجهلون من باب الالتفات من الغيبة الى التكلم او الخطاب **قوله** والتحقيق ان من يغرب ابنه
تقديره انه ليس المراد بقوله ما لي لا اعبد الذي فطرني منفوحه الظ بل المراد وما لكم لا تعبدون ان الكلام بهذا الكلام
ان ابراز الكلام وكان من اهل الصلاح لكنه ابرز الكلام في معرض النصح لنفسه وهو يريد نصحهم على سبيل التعريض تلطفا
وح فقوله واليه ترجعون وارد على مقتضى الظ فاجاب بانه لما عبر عنهم اخ فسر العائدة المحققين هو ان هذا الالتفات
والاعلام بان المراد من الامر المخاطبون **قوله** ومقتضى الظ لنا فانه من الالتفات في كلامه ان في لفظ الرب تحريض على فعل المامور
به لان من يربيك يستحق العبادة وفيه انه الاحتمال ان قوله انا اعطيناك الكوثر ليس صريحا في العادة الاعظم
من الله تعالى وانضم كلمة انا يحتمل الجمع كما يحتمل الواحد المعظم فلما التفت لم يبق لتركيب هذا الاحتمال **قوله** ومعنى
في الحسان النسب الى ان الجار والمجرور يتعلق بطروب ويتعلقه بصحا انسب والبيت مما يحتمل بل الظ انه انسب والاظهر مقصود الشاعر
فان عرضه انه قلبه تابه في طلب الحسان والمفيد لهذا المعنى صرحا هو تعلقه بطحا وانما تعلقه بطروب فلا يفيد الا ان قلبه طروب
في طلب الحسان وهو فنامل والطرب خفة تعتري الانسان لشدة سرور او حزن **قوله** ويشاطاني مراده بعد
ان عق الاولى ان بعد المحذوف لفظ حب نحو فانه الملح في المقصد من معنى المراودة لاسيما مع ما اشتهر عن العرب من ان التغاس
عنبهم كان حالنا عن ذلك **قوله** اي حين الشباب وكان ... وقيل اشار بها ذكر في نفسه بعد الى انه
لا منافاة بين كونه بعد الشباب وكونه عصر حان مشيب ... على انه ... لا عصر ... ولد اعلى بعد ...
ان قيل بان ... بين الشباب والمشيب على ما ذهب اليه بعض اهل اللغة واما على بعد ... ونحو الى الطعن في الجامع
بعد الشباب ... **قوله** فيكون التفاتا اخر ... اعتبار الالتفات في ... الالتفات ... على ... خطاب القلب في ... الكلمين
اعتبار ... الى القلب المذكور ... شرط الالتفات ... اجرائه على الظ وهو مفقود ههنا لانه لما اعتبر خطاب ...
... الكلام على اسلوب ... في ... على ان يكون الخطاب ... في ... تكلف الالتفات في الحكاية للنفس ... ومن
واجيب بان الشرط صحة اجرائه على الاصل في الجملة وههنا يمكن ذلك على تقدير رجوع الالتفات القلب الى اصله وان لم يكن ...

وفيه ان هذا الجواب يستطيع ان يقول ان مثل قوله تعالى واياك نستعين التفات لانه على تقدير …
الالتفات في اياك نعبد الى الاصلية ممكن وان لم يكن مدونة وقد عرفت تصريح الشارح بانه التفات …
قوله وعوله عطف تفسيري قوله وجريهم فائدة الالتفات المبالغة كان الله تعالى … عن حالهم
وتعجيبهم منها وطلب الانكار عليهم كذا قيل والاحسن منه انها التنبيه على كال … اخرى … تحقق على الفور
مغيبهم قوله فشققناه قيل فائدة الالتفات فيه التعظيم لانه فعل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة الباهرة
… على انه لم يستعمل في كلام البلغاء صيغة الجمع في العادات للتعظيم والاحاطة … لو قال فشاققوه
ولعل الاحسن ان يقال انه لو قيل فشاقه لتوهم رجوع ضمير الفاعل فيه الى الرياح … الرسل فيكون المعنى
فشاق ذلك المرسل السحاب وهو غير مقصود ورجوع ضمير الفاعل الى السحاب وضمير المفعول الى شيء معلوم مثل انا
… السامع … قوله ووجهه ان الكلام اذا انتقل جعل الكلام منقولا … المستمل
عليه … فالمنقول حقيقة ليس هو الكلام الا ان يكون بالمعنى اللغوي اعني ما يتكلم به مطلقا وقال المحقق هذه الفائدة
في النقل الحقيقي في غاية الظهور وكذا في النقل التقديري لو جرت هذه الفائدة فانه اذا سمع خلاف ما يترقب من
الاسلوب كان له زيادة نشاط ووفور رغبة في الاصغاء الى الكلام … هذه الفائدة لا تبتنى على … تكون السامع
فيها … لسامعه عن النشاط والاسقاط … لو ذكر شيئا مما يصح في حقه تعالى لكان انسب واحسن بان المراد
ان الكلام الالتفاتي … صالح لان يقصد به هذه الفائدة بالنظر اليه نفسه مع قطع النظر عن الموانع الخارجية
ثم ان هذه الفائدة بالنظر الى السامع وفيه ايضا بالنظر الى المتكلم فائدة هي قصد التفنن في الكلام والتصرف فيه
بوجوه مختلفة من غير اعتبار لجانب السامع قوله احسن تطرية لنشاط … ان التطرية حاصلة بدون الالتفات
لكنها به احسن وهو كذلك فان تجدد النشاط يحصل بالمعنى الجديد الذي يستلزم ذلك المنقول والنشاط حركة
السرور وهو متعلق بالتطرية واللام فيه لتقوية العمل ويحتمل ان يكون للعرض … قوله اكثر ايقاظا …
فالمطلوب … الاصغاء … السامع اعم من ان يكون الملتفت اليه المخاطب اولا … ان هذا الاسم اذا …
الالتفات وحدة المخاطب بالمنقول والمنقول اليه كما هو مذهب صدر الافاضل كما حكاه في الشرح قوله …
واعتبر … لما ذكره في شرح المفتاح النظرية … اذا … احسن … واحد … بالياء
من … اذا … صارية كانه حديد قوله وقد تختص مواقعه بلطائف … ان يكون … للمفعول او الفاعل …
يكون الرواية فيه على المبني للمفعول كما ذكر المحقق الشريف في حواشي شرح المفتاح انه الرواية عن صاحب المصباح …
للمعلل فهو … والباء داخلة على ما هو مقصور وخاصة كقول … واخص … وهو المعارف
في الاستعمال وان كان اصل دخول الباء على المقصور عليه اعني … الخاصة وقد سبق قوله غير خاطر
… اسنادا لحصول الى القلب مجاز فان الخاطر ما يكون القلب محلا له لا نفسه قوله لانه اضيف الكلام الى …

٧٨

على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية كذا في الكشاف … انه جعل المفعول فيه … المفعول به وهو مجاز حكمي حيث جعل
يوم الدين مملوكا وقوله والمعنى على الظرفية فيه اشارة الى انه ظرف وان اجري مجرى المفعول به … المفعول
محذوف عام يشهد بعمومه الحذف بلا قرينة خصوص كذا ذكره الشارح في شرح الكشاف وقال المحقق الشريف الاتساع
في الظرف بان لا يقدر معه في فينصب نصب المفعول به او يضاف اليه اضافة بمعنى اللام وقوله والمعنى على الظرفية اريد به ان
الظرف وان قطع في اللفظ عن تقدير في ووقع موقع المفعول به الا ان المعنى … الذي سيق الكلام لاجله على الظرفية
لان كونه مالكا ليوم الدين كناية عن كونه مالكا فيه للامر كله فان تملك الزمان كتملك المكان يستلزم تملك جميع ما فيه …
قال الاضافة في … يوم الدين مجاز حكمي ثم زعم ان المفعول به محذوف عام يشهد بعموم الحذف بلا قرينة خصوص …
ان مثل هذا المحذوف مقدر في حكم الملفوظ فلا مجاز حكميا قوله … التعميم … لو قيل الكل كان … افاد
التعميم فالاولى ان يقال الافادة الاختصار قوله اضافة المصدر الى المفعول لم يجعله من اضافته الى الفاعل اي يلقى المخاطب
المتكلم لكان الضمائر في … وكلامه … ولما كان ما عطف عليه اعني قوله بما …
او السائل … مفعول قطعا قوله ولما حمل كلامه على خلاف مراده … يشعر بان … الحمل ويحتمل ان
يكون علة للملقى بل هو الانسب فانه علة للمغير … كونه علة للحمل فانه … قوله اي ذكر
الغير ظاهره انه اشارة الى الغير المذكور صريحا اعني غير ما يترقب وليس بصواب بل الصواب رجوعه الى خلاف مراده
وذكر ان غير ما يترقب هو الكلام الذي … المتكلم … كونه الاولى بالقصد مثلا قول القبعثري في جواب
الحجاج مثل الامير يحمل الخ فهو غير ما ترقبه الحجاج منه واعني كون القبعثري … على انه الاولى بالقصد
بعلى ان اراده الحجاج بالحمل على الادهم الذي هو القيد خلاف … الذي هو الحمل على الفرس اولى … اراده
الحمل على القيد كما تشير اليه … الاولى … بالقصد … وقول الشارح … على
ان الحمل على الفرس هو الاولى الخ … في هذا المعنى … الحمل … ما هو … قوله
… حمل الادهم في كلامه على الفرس … قول الشارح ذلك … خلاف المراد
… قوله كقول القبعثري اصل القصة
ان القبعثري الشاعر كان جالسا في بستان مع جماعة … فذكر الحجاج فقال القبعثري
اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فاخبر الحجاج بذلك فاحضر القبعثري … فقال القبعثري اردت
بذلك الحصرم ثم قال له الحجاج لاحملنك على الادهم الى اخر القصة فاحسن اليه الحجاج … لغرض
الحجاج … الادهم … القيد … بان هذا …

اى قيد او هو من صل العلة كما عرفه الشارح قوله اى ذكر العرض لى المحقق سياق كلامه فيما سبق

على ما سبق يعنى انه اراد بقوله ذلك العرض عن ما مر طلب فانه هنا ليس له عن ما مر قبل هناك وبين الاشارة بلفظ

البعد والقرب ان الضمير انه يرجع الى الغرض المذكور اخيرا فانه هنا ليس له خلاف المراد هناك فيصح بذلك

فى المعنى حسب ذلك على ان الاولى والتوجيه ان سالوا عن العرض لا عن السبب وكذا يحتمل قوله ذلك الغرض اشارة الى

الخير بناء على ما مر من ان المستثنى فى حكم البعد وان يقول عطفه على الاول فصح عنه المعنى ايضا فان بيان العرض

اولى عادتهم من بيان السبب قوله الاولى بحاله الخ ان ذكر لعدم اهليته لجواب ما سال عنه لقصور العاصرين عنه

وسوق له او المهم له قوله سالوا عن السبب الخ فى الكشاف وعن ان السائل انسان معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم

وهو فى كلمه الانصارى والانسان اول ما يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشرى رحمه الله تعالى فلذا قال سالوا بلفظ الجمع كذا قيل

وفيه ان لفظ الجمع موجود فى الآية الكريمة هى قوله تعالى يسالونك فوجه الجمع فيها هو وجه الجمع فى سالوا من غير اختصاص

بمذهب ثم ان صاحب الكشاف لم يجعله سؤالا عن السبب بل عن الحكمة والمصلحة فليس هذه الآية عنده من تلقى السائل

بغير ما يطلب قوله بعنوان الغرض من لا يجوز تعليل افعاله تعالى بالاغراض يحمل الطلب والعرض على حكمته تعالى سبيل

التشبيه والمجاز قوله وغير ذلك كعظم قدرهم وعد نساءهم وايام حيضهن ومدة حملهن قوله لا للتسامح الخ

قال فى الكشف فى هذا المقام وما احسن ما قال بعضهم ان سوال الآية تشاد لا يقتضى مطابقة الجواب بل ينبغى

ان يكون الجواب مطابقا للرشد فان المجيب يريد الطبيب الحاذق يعالج على ما يحكيه المريض بل على ما يقتضيه المرض

واما تسمية المجاز الخ فينبغى ان تراعى فيه المطابقة من غير زيادة والنقصان قوله واستوا احسان الصادق قال

المحقق الشريف فى شرح المفتاح على انه قد اورد فى الجواب بيان المنفق حيث قال من خير اى هو الذى يكون فيه

خير وسعة الخ قوله بمعنى فيتحقق بناء على ما وقع فى بعض النسخ وعلم سبحه فى الصور فيتحقق لكن نظم السر لا هنا وقع

فى موضع اخر ونفخ فى الصور فصعق وقد يقال مراده مجرد التمثيل لا على انه من القران ولذا لم يقل نحو قوله تعالى

قوله بمعنى لسبع اللام فيه عند البصريين بمجرد التاكيد وعند الكوفيين مختصة بالحال والانسان بناء على مذهب

البصريين كما فى قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم فانه ظاهر فى مذهب البصريين قوله حقيقة فيما يحصل فيه وقوع الخ

وكذا هو الحال والماضى عند الاكثر وكان معنى قولهم حقيقة انه متبادر حال الاطلاق كالحقيقة لانه كذلك

فى اصل الوضع بلا تردد اشتراك بين الاسم والفعل طردا او عكسا قوله مجازا كلاما يقتضى ان كونه فى المستقبل مجازا

مسلم ان تكون من خلاف مقتضى الظاهر ويلزم ان يكون فى كل مكان خلاف المقتضى فتامل فيه قوله ويجوز ان يجعل

احد اجزاء الكلام الخ كانه اراد ان يجرى حكم احد الامرين على الاخر سواء كان بحيث جعلهما ايا والاوجه ان يكون بعدم القبول

على الفاعل مبدا من القلب وان لا يكون نحو ولا بكر موقف منكر الودقتيا من القلب ليس كذلك قوله كما

عرض الحوض على الناقة لان المعروض عليه يجب ان يكون له ادراك يميل به الى المعروض او يرغب عنه والاعتبار

اللطيف فى هذا القلب هو انه لما كانت المناسبة ان يوتى بالمعروض عند المعروض عليه وهنا الامر بالعكس قلبوا

الكلام رعاية لهذا الاعتبار قوله عن الملاحة التى اورثها نفس القلب يحتمل انه حكم بوجود الملاحة نفس القلب

بناء على ما زعمه السكاكى ويوافقه ما فى الشرح من قوله من غير نفس القلب الذى جعله السكاكى من اللطائف

ويحتمل ان مراده ان فيه ملاحة لما فيه من الانبساط لكونه عن المرهبت كما فى الالسن لكن بكر الملاحة بعد بها

ما لم يتضمن اللطائف ويؤيده قوله بعده لانه عدول عن الظاهر من غير نكتة يعتد بها قوله كما فى الصحاح

بطيت بطين على هذه الرواية ليس من القلب لان النقص بطانة السماء لا العكس ولعل ان يقول يشكل

ان هذه المبالغة بادرة قيل ادخلوا المعنى من المطينين الكثير فانه ما الكثير يكون مستقيما بل البهدس

الحسو ما فالبيت محمول على تضمين معنى المطس معنى الالصاق والمعنى كما الصق العباع بالفدن على طريق

المطس فلا قلب اصلا قوله ومن يكن امتى من شرطيه وجوابها محذوف اى فهو مثاله او يعوع

قوله والمسند الى قيار محذوف ولا يجوز ان يكون المحذوف هو المسند الى اسم ان لان اللام لا تدخل

فى خبر المبتدى الا نادرا اسا ولا عند الحاجة ولا حاجة هنا قوله ليس التوضيح كون فى مقام التوضيح والتحصيص

يقتضى الاختصار حتى الذى اتهم قالوا فى المفتاح ان المطلوب فيه التطويل مع انه مقام التحسر فتامل

قوله لا يسوغ العطف هذا عند البصريين كما هو معروف لا يقال كيف يصح وقوع عرب حين اهتما مع انه معرب

فلا افراده ايضا مانع فلم لم يتعرض له لانا نقول بعمل صالح للتعديد قوله على محل اسم ان هذه عبارة بعض النحاة

ويميل كلام الرضى الى ترجيحها وعبارة بعضهم على محل ان واسمها وبسط الكلام فيه فى شرح الرضى فلمن حاول الية

قوله ويجوز ان يكون هو عطفا على محل اسم ان هذا اولى من الثانى لما فيه من لزوم تقدم بعض اجزاء المعطوف على بعض

اجزاء المعطوف عليه ولفظا واما على هذا فاما الحكم اذا قدر المسند الى قيار متقدما على المسند الى ضمير المتكلم

مستغن بمعطوف ما حاجز عن ذلك وانما على هذا ان عطف مفردى جملة على مفردى جملة اخرى وتنفق على

حقيقة الرسالة ويسعى ان يكون خبر معطوف فلا على محل خبر ان لا على لفظه والنحو يرد العامل

على معمول واحد كان كونه خبر المبتدى يقتضى ان يكون عامله عامل خبر المبتدى وكونه معطوفا على خبر

ان يشارك فى جهة الاعراب فيكون مرفوعا بان قوله لما ذكر من الوجوه الثلثة لان سيبويه المقام هنا

ليس المحافظة الوزن فقط قوله فالمحذوف ها هنا خبر الاول هذا امر ظاهر ولكن تقدير المحذوف اى قوم

راض كما ذكر السيد فى شرح المفتاح فى قوله وقليل ما هم لكنه ارتكاب لمخالفة الظاهر من غير ضرورة وعرب

ما قيل ان قوله راض خبر لقوله نحن على انه للواحد المعظم نفسه وفيه نظر اذ لا يحفظ مثل نحن عالم بل عالمون في الخبر

المطابقة نحو وانا ابن عجي ولست ونحن الوارثون والماقول الشاعر

والمنجدان وبين نحن عامر لنا ونزمزم والاركان في الستر فيحمل على الحذف والاصل عامر وهو

بحذف الواو واختيار المصنف كقوله اذا ما شاهد من شواهد وكانا الوهم احد ص ا ر ا قوله بحذف جزء احد ما عطف

الجملة باسرها على شانها ففيه حذف المسند من الجملة الثانية بدلالة المسند الاول عليه وان قصد فيه عطف عمرو على زيد

وعطف منطلق المذكور على منطلق المذكور فقد حذف منه المسند اليه ولا نعدم في ذلك كون المحذوف معطوفا على مسند

اذا قصد المصنف حذف المسند سواء كان معطوفا على مسند اخر او لا ان الاخبار لا يستقيم على مذهب من ارتفع الخبر

مرفوع بالمبتدا اذ يلزم ارتفاع خبر بعاملين قوله ثم اعلم ان في عطف مفرد جملة على مفرد جملة

اخرى كالو قيل زيد قائم وعمرو منطلق دقة فان في هذا العطف اشتباها لان عطف عمرو على زيد يوهم

كونه مسندا اليه لقائم وعطف منطلق على قائم يوهم كونه مسندا الى زيد ولكن الدقة هي ان تعتبر في عطف عمرو مجرد كونه

مشاركا لزيد في كونه مبتدا وفي عطف منطلق مجرد كونه مشاركا لقائم في كونه خبرا ولا يعتبر عطف احدهما وحده معقودا

بل يا خذ مع عطف صاحبه لربط احدهما بالاخر الارتباط الذي بني عليهما ذكر معناه المحقق الشريف في شرح المفتاح

قوله لانه اذا المفاجاة تعليل لقوله لما مر فان معناه الاحتراز عن العبث وبين ذلك بقوله لان اذا الخ

قوله واما السفر اسم جمع مسافر كركب في راكب قوله اذ مضوا ان جعلت اذ اسما غير ظرف بمعنى الوقت

جعلته بدلا من السفر اي في السفر في زمان مضيهم وان جعلته ظرفا ابدلته من قوله في السفر والمعنى واحد والبدل

في الحالتين بدل اشتمال قوله مهلا اي بعدا ما طويلا قوله لا رجوع لهم وقيل عدم الرجوع مستفاد من المحل

بقرينة المقام ولو قيل انه لم يقصد به انه مدلول عليه في البيت وكذلك قوله بعده ونحن على اثرهم عن قريب

ولا نقصد ان ذلك معلوم من حال الانسان الذي يموت انه لا رجوع له والذي لم يمت انه عن قريب لاحق

لم يبعد وفيه قوله لطفا الخ كلا وما قبله فانه يحتمل ان يقدر بالمكان او نحوه موجودا او حاضرا او في

او نحوها فلا يكون ظرفا ويحتمل ان يقدر بالباب او نحوه فيكون ظرفا قوله الجدول الى اقوى الدليلين

لا يظهر تخصيص الشيء لكنه العدول في هذا المقام بالذكر وجه بل هي ممكنة في جميع ما سبق قوله

لان لو انما يدخل هو مذهب الجمهور والمخالف فيه الاخفش حيث اجاز دخولها على المسند قوله

لو لم يكن لم يكن الاولى حذف احدهما لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض منه قوله وبما سبق اسم الحي

انه اسم فاعل مع ضمير وهو ليس باسم حقيقة لكونه مركبا فاما ان يكون جعله اسما لشبهه بالخالي عن الضمير كما مر

واما ان يريد بالاسم ما ليس بفعل لحمله بقرينة المقابلة قوله لان هذا الكلام عند نحو والمحقق فيه

اشعار بان السؤال في نظم الاية ليس محققا وانما يصير محققا اذا وقع ذلك المقدر بان يسال هم عن من اه

ولما كان في الاية فرض تحققهما ذكر انهما على طرفيها اذا تحققا وانت تعلم ان القرينة هي ذاك السؤال

وهي بتحققه في الاية وهذا هو المراد بقوله السؤال محقق لكونها سؤالا وجوابا مفروض التحقق فيها فلا فرق

بين نظمها او بين ما اذا سئلوا فاجابوا في كون السؤال الذي هو القرينة محققا لانما العروبين اتصاف السؤال

والجواب بالسؤالية والجوابية مفروض في الاية ومحقق هناك وقيل وبحث بان هذا التوجيه لا يلائم كلام المصنف

فانه جعل القرينة وقوع الكلام جوابا للسؤال محققا واعتبر اتصاف الجواب بالجوابية ويلزمه اعتبار اتصاف

السؤال بالسؤالية والمراد بتحقق السؤال تحقق سؤاليته ايضا فالوجه ما ذكره الشيخ واعتبر ان نقول ان القرينة

في الحقيقة انما هي السؤال واما وقوع الكلام جوابا للسؤال فانما يكون قرينة باعتبار السؤال ودلالته على المحذوف

فقول المصنف كوقوع الكلام معناه كقرينة وقوع الكلام والاضافة لادنى ملابسة والمعنى كالقرينة الحاصلة عند وقوع

الكلام جوابا للسؤال وتلك القرينة هي السؤال واما قوله ان المصنف اعتبر اتصاف الجواب بالجوابية ولا نظر فرق بينه

وبين السؤال فاذا سلم ان السؤال يجوز ان يراد به ذاته وكذا الجواب واما الفرق وابقاء الكلام ونظم الاية

لا في الكلام الذي فرض تحققه على تقدير تحققه فالوجه ما ذكر المحقق قوله والدليل على ان المرفوع فاعل

اي المسند كما قدره بعضهم وقال انه اولى ليحصل التطابق بين السؤال والجواب لكون السؤال جملة اسمية

نحو الجواب ان يكون مثله واجاب المحقق بان التطابق حاصل حال تعدد الجملة فعلية لان قيل لك

من قام مثلا اصله اقام زيد ام قام عمرو ام قام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذكر الاستفهام

بالفعل اولى لكونه متعينا فوقع موقع الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المنفصلة هناك

ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقديم

ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فتنبه لاعداد الجواب جملة فعلية على اصل السؤال فالمطابقة

حاصلة في الحقيقة ولم يترك ذكر التنبيه الا اذا امتنع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل

الله ينجيكم فان قصد الاختصاص هنا اوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم

قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فعدول عن الاصل

اذ لا مانع فيهما والفرق بينهما وبين الاول ان الغرض في الاول مقصود لاحتمال ان يعتقد والانجاء بغير الله

وليس مقصودا في قوله تعالى قل يحييها الذي لانهم منكرون اصل الاحياء فلا يسندونه الى الاصنام وكذا خلق

السموات والارض مما لا يطلقونه للمشركين فيه ولا مر ذا قص وفيه انهم قد اتفقوا على ان جواب ماذا

صنعت ان قدر جملة اسمية فالمرفوع على انه خبر مبتدا ولو كان فعلية فالنحو وكان الجواب بالنصب

ثم ما ذكره من ان فائدة التقديم هذا الغرض على المذهب المختار اعني مذهب الشيخ عبد القاهر واما على مذهب

السكاكي فيرد الاشكال المذكور معارضا لدليل الشارح قوله ضارع من هنا في شرح الرضي الحارث بن نهيك

وفي شرح المفتاح انه للحارث بن نهيك والله اعلم قوله اي يبكيه وقيل اي لبيكه والسائل الخ

بالمعنى والواو بالنسب بالسؤال المقدر قوله لاحلادها المنايا قد سبق الجمع المحلى باللام مدلوله الجنس

الا ام

فايده شريفة لسيد شريف

مجاز اعتد الاصوليين في صحة اطلاق المشتق على الواحد وللحاجة الى الاعتذار بان المراد بالمنايا
اسباب الموت اطلاقا لاسم المسبب على السبب وهي كثيرة **قوله** سكر من الخ قد عارض
هذه الوجوه الترجيحية للبناء للمفعول بوجوه اخر مرجحة للبناء للفاعل في الشرح فلينظر اليه **قوله**
تعلم في بعض النسخ بالفاء وينبغي ان يكون جوابا لما محذوفا اي حصل الابهام تعلم لان الفا
لا تدخل في جواب لما الا عند ابن مالك حيث يكون الجزاء جملة اسمية **قوله** سل خلقهن العزيز العليم
في التمثيل به بحث فان القرينة هي السؤال واقرب منها ما في الاية التي بعده فيما المسند اغني
ولئن سالتهم الى قوله ليقولن خلقهن العزيز العليم في الذكر احديهما الضعف التعويل على القرينة والحذف في الاخرى التعويل
عليهما مع اتحادهما واتحاد المخاطب ... له وجه فالصواب ان الذكر هاهنا لزيادة تعريض
المسند وقد تكلف في الجواب عنه بان تيقظ المخاطب مختلف ... والعوارض والاحوال
بيننا يستحق بعضها التعويل على القرينة والحذف وبعضها عدم التعويل والذكر **قوله** مخرج ما بعد السوى
الخ لم يرد به خروجه عن ضابطة الافراد اذ المصنف ادخاله بل خروجه عن القيد الذي اضيف اليه العدم وهي
افادة التقوي فيدخل في عدم افادة التقوي بل في تلك الضابطة ولو قال فيدخل اي في عدم افادة التقوي
لكان اظهر في المعنى واسد سياقا وكلامه يوهم ان الغرض خروجه عن الافادة بدفع ما يتوهم من انه ...
او لا يفيد تقوي الحكم بالتكرير مندرج في افادة التقوي فيخرج عن عدمها بل عن الضابطة كما بينه المحقق الشريف
قوله سلمنا ان ليس القصد الخ كان مراده ان ليس القصد فيها الا التخصيص اوله والذات والقصد
... اذ لا بد من اعتبار القصد في الخواص والمزايا ولذلك لا يثبتون التراكيب عن البلغاء
حواشي ثم ان هذا الجواب وان دفع الاعتراض بكلمة لا يدفع الاعتراض بالجملة التي هي خبر
ضمير الشان نحو قل هو الله احد فانه لا تقوي فيها اصلا ولا المسند سببي نعم قوله ولو سلم الخ
بدفعه ويمكن دفعه بوجه اخر وهو انه في الحقيقة مفرد لكونه عبارة عن المصدر ولهذا لا يحتاج
الى الضمير وكل جملة مؤولة **قوله** ولهذا اكتفى المصنف بالمثال يعني لم يعرف قيل لانه لم يتيسر التعبير
المعارف وهو ذكر مركب تقييدي دال على ماهية المعرف والا فيد بمنزلة في العقول الخ
قوله عمرو ابوه منطلق تعريف بالمماثلة في التحقيق **قوله** ويمكن ان يفسر جملة الخ قال
المحقق طاب ثراه هذا التفسير لانهم جعلوا كون المسند سببيا احد مناط معرفة كون المسند جملة حيث قالوا
واما كونه جملة فللتقوي او لكونه سببيا الخ فلا بد ان يعرف اولا كونه سببيا حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند
في الكلام جملة وما ذكر في تفسيره يقتضي ان يعرف اولا كونه جملة حتى يعرف كونه سببيا انتهى
وينبغي ان يعلم ان هذا التفسير ليس موضوعا من تتبع كلام السكاكي كما توهمه اخر عبارته
قال في شرح المفتاح من كلامه مترجح في ان المسند السببي في مثل زيد ابوه كريم وزيد قام

ابوه هو كريم وقام او الجملة الواقعة خبر المبتدا والذي يفسر المصنف هو الاول ثم قال فيه انتهى وينبغي
ان يعلم ان المسند قد يكون جملة لا للتقوي ولا لكونه سببيا وذلك في صور منها مثل انا عرفت الى ان قال
ومنها خبر للمبتدا اذا كان جملة اسمية ... مسندها ليس بفعل ولا مشتق مثل زيد اخوه عمرو او غلامك والله
رسوله ... وبهذا لم يمثل الا بما خبره فعل او مشتق وان ادعي انه سببي فليطلق ذلك الجامد بالمسند الاول
... ومنها مثل زيد ضربته او ضربت غلامه وزيد قام عمرو في داره ووجود ذلك مما اسند الفعل
الى ما بعده وليس ما بعده سببيا لما قبله انتهى فعلم من هذا المنقول ان هذا التفسير ليس مقتضى تتبع كلام السكاكي
والمذكور ... ان ما ... بالتقوي يقتضي اخراج المسند الذي هو جملة وليس فيه تقوي ... الامكان وقبل
اشار الى ذلك كما سياتي في بحث افراد المسند جملة هذا وللسعد في هذا المقام ان في ان قوله
سببي مسند في الحقيقة الى مضاف محذوف تقديره غير سببي حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
فاستتر الضمير في قوله سببي لكونه كالمشتق كما تقرر في موضعه وذلك كما قيل في خبر التشبيه انه حسن اي حسن
ارادة وح يكون المعنى ان مقتضي افراد المسند هو كونه غير مفيد للتقوي وكون خبره غير سببي اذ لو كان مفيدا
للتقوي فهو جملة قطعا ولو كان خبره سببيا فقد يكون مفردا او قد يكون جملة ولا خلل في قول المصنف واما افراده فلكونه
غير سببي الخ اذ قد عرفت مما نقلناه عنه من شرح المفتاح انه ليس يلازم ان يحصل هذا الغرض الا هذه الخصوصية
ومن تتبع كلام السكاكي عرف انه لم يرد بالسببي الا الخبر الجملة وح فتفسير السببي هو الواقع بعد المبتدا
مشتملا على ضمير متعلقا ذلك المبتدا فلا يدخل فيه النحو زيد ابوه منطلق وزيد انطلق ابوه وزيد مررت منطلق ابوه
الا بعض دخول الخبر في السببي وان كان مفردا كما عرفت وبهذا اندفع ما ... قولنا واما افراده فلكونه
غير جملة وكذلك فيما ياتي في قوله واما كونه جملة فللتقوي او لكونه سببيا اذ يصير المعنى واما كونه جملة فللتقوي او لكونه
جملة الا ان قول السكاكي اشياء متصلا بالفعل الخ يقتضي اخراج الخبر بتفسير السببي ويمكن ان يقال المقصود
انه ليس بجملة وان كان سببيا فتامل **قوله** ولا يفيد التقوي يقتضي انه لعدم افادة هذه الصور التقوي عند السكاكي
في ... كون المسند جملة ... **قوله** اي يفيد المسند ... المسند حقيقة الذي هو الحدث او الزمان جزء
من مفهوم الفعل ... فعلى ما في بعض النسخ ... فالنسبة تكون فيه استخدام ان السابق هو المسند صورة
والمراد هو المسند حقيقة **قوله** وهو الزمان الذي ... بانه قبل طرف زمان يلزم ان يكون
الشيء ظرفا لنفسه او ان يكون للزمان زمان وكذا قوله في تعريف المستقبل وجوده بعد هذا الزمان يلزم فيه
احد المحذورين ... ان جعل معنى الاستقبال فان معنى الوجود ... المستقبل
في الاستقبال ولزم ... في تعريف المستقبل وان جعل معنى الحال كان كلام الحال والاستقبال
ما حوج الى تعريف الاخر وكذا ما اقتضي في الحال قولنا يتقدم الزمان الماضي ويتلو الزمان المستقبل قال
المحقق والحق انها ... ان هذه التعريفات تنبيهات ... اهل اللغة ... تلك العبارات

ماهو المقصود هنا ولا يخطر بالبال شيء مما ذكره واما التدقيق فيها فيستفاد من علوم أخر يلاحظ فيها جانب المعنى
ذو القواعد اللفظية المبنية على الظواهر وقد بين في تلك العلوم ان عدم اجزاء الزمان بعضها على بعض بديهي وانها لابد منه
أخرى بخلاف الزمانيات على انه قد يقال المعاني الاعتبارية يصح الظرف [illegible] في الكلام الآن زيادة قولي سرقت في
تعريف المستقبل وان كان باقي التعريف معنيا عنه لاشعار لفظ المستقبل بالترقب في معناه الذي يطلب امثاله
قوله وهو اجزاء قال في شرح المفتاح ان المراد اجزاء الزمان التي تسمى آنات على ما يراه المتكلمون من تركب الزمان من الآنات
كالجسم من الجواهر المفردة انتهى واما على مذهب الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم [illegible]
حال في الزمان اجزاء منه وان كان عرضا موجودا قائما بزمان موجود فالحال ما ذكره الشارح في تفسير الحال المستقيم
في اثناء الزمان [illegible] والتشبيه الى الامور الآتية الا ان يقال الوضع في الاجزاء المذكورة ولو في واحد منها وهو عرفي
في الحال قوله وهذا امر عرفي يعني ان تعيين مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال [illegible] مقدار
مخصوص فانه يقال زيد يأكل ويمشي ويحج ويكتب القرآن ويجاهد الكفار ومعنى كل حال [illegible] في احدها [illegible] منتهاها
قوله بخلاف الاسم هذا يخالف ما سلف في تجدد [illegible] خلاف [illegible] من ان اسم الفاعل والمفعول لجميعه
مما يختص به [illegible] الوصف [illegible] في ذكر [illegible] الشرح ودعوى العرف [illegible] اهل العربية
والاصول [illegible] فتأمل قوله ولما كان التجدد [illegible] الفعل مقيد بالتجدد [illegible] وهو الزمان [illegible]
ان يكون الفعل الذي هو الكل موصوفا بوصف جزئه الذي هو الزمان [illegible] المقصود [illegible]
الذي هو الحدث وما ذكره [illegible] وان تجدد الزمان [illegible] الزمان الماضي
مثلا جاز ان يكون [illegible] ويحتمل ان يكون [illegible] الله والصواب [illegible] الزمان الذي
من شأنه [illegible] الفعل يؤذن باعتبار التجدد في الحدث وذلك [illegible] المناسبة [illegible]
وان على هذا الوجه اولى وانسب [illegible] على اعتبار الحدوث في المعاني التي يدل الافعال على امرائها
بازمنة مخصوصة [illegible] اهل اللغة [illegible] وما ذكره [illegible]
[illegible] دليل مستقل [illegible] ثم قال واذا استعمل الافعال في الامور المستمرة كقولك علم الله وعلم الله
كانت مجازا [illegible] الحقيقية [illegible] المراد [illegible] التجدد [illegible] لم يكن [illegible]
[illegible] واما التجدد والمعنى شيئا فشيئا فالصحيح انه ليس [illegible] مفهوم الفعل [illegible]
[illegible] مفهوم الفعل [illegible] الافعال التي [illegible] كالدخول والخروج
الا ان يدعى ان استعمال صيغة الفعل في تلك الافعال مجاز [illegible] قوله [illegible]
[illegible] الوجوه [illegible] شيئا فشيئا [illegible] المراد بالتجدد هاهنا المعنى [illegible]
[illegible] الزمان المراد [illegible] المقام فانه لا شك في ان المضارع [illegible]
المقام واما ما نقله عن الشيخ [illegible] التجدد [illegible] شيئا فشيئا فلا شك [illegible]

طاهر الى التجدد

ظاهر الى ان التجدد [illegible] المعنى [illegible] قوله او كلما ما بعد الواو في مثله عطف على محذوف
بعد الهمزة مقدر [illegible] المقام فان قدر استخفر [illegible] للتقرير وان قدر لم تعرف فهي للانكار والعامل
في كلما على الوجهين تعنوا وما ذكره من ان ما بعد الواو في مثل هذا التركيب عطف على محذوف [illegible]
الكلام [illegible] قوله اي عدم التقييد المذكور اي التقييد المفيد بكونه على [illegible] التجدد
[illegible] قوله [illegible] الدوام والثبوت [illegible] على [illegible] العلم الذي [illegible]
[illegible] على [illegible] التجدد والتقضي اولا واما الدوام [illegible] مقام المدح والمبالغة [illegible]
اللفظ وقول الشيخ عبد القاهر ظاهر [illegible] ذكره المحقق واعلم ان [illegible] عدمهما اي عدم
التقييد والتجدد بل لافادة الثبوت والدوام [illegible] المراد ان افادة الثبوت والدوام [illegible]
كون المسند اسما وهذا صحيح اذ لا اشكال ان افادة الثبوت والدوام في مقام المدح مثلا انما تحصل اذا كان المسند اسما
وان لم يكن [illegible] ما لافادة ثم انه قيل في قول المصنف فلافادة [illegible] ان [illegible] بلا فائدة
مطلق الثبوت حتى لا يكون الكلام خاليا عن افادة [illegible] الوضعي للاسم [illegible] بعد عدم التقييد وعدم
افادة التجدد [illegible] قوله قال الشيخ عبد القاهر [illegible] ظاهر في ان الاسم [illegible]
الثبوت لا الدوام وقد قيل يمكن ان [illegible] لعظمة على مجرد الثبوت كما ذكره الشيخ [illegible] على
الدوام كما ذكره نجم الائمة الرضي في بحث الصفة [illegible] التجدد [illegible] الدوام [illegible]
العقل اذ الاصل في كل ثابت دوامه فالشيخ نفى الدلالة اللفظية على الدوام ولا ينافيه اثبات الدلالة العقلية عليه
قوله من اسم الفاعل والمفعول عطف المفعول على الفاعل [illegible] المضاف [illegible]
[illegible] عبد الله [illegible] عبد الرحمن [illegible]
[illegible] يكون الفعل المتعدي الى مفعول [illegible] قوله [illegible]
جميع [illegible] القابل [illegible] فانه قد يكون [illegible]
لم [illegible] يوم الجمعة [illegible] في جواب [illegible] الاستثناء المتصل [illegible] فانه لو لم
[illegible] او الكذب قول المصنف واما تقييده بالشرط [illegible] على العموم
حتى يكون المعنى [illegible] الفعل [illegible] شرط [illegible] لم يصح [illegible] شرط ليس
لتلك الاعتبارات [illegible] الاعتبارات [illegible] التقييد [illegible] مخصوص لتلك
الاعتبارات كما لا يخفى وان حمل [illegible] عليه صح المعنى [illegible] قوله فالجملة الشرطية اي
المشتملة على الشرط والجزاء قوله [illegible] لم يذكر الاستثناء لانه [illegible]

انشا قوله وفي هذا الكلام اشارة الخ قال المحقق ما معناه اعترض الشارح في هذا المقام بما ذكره
السكاكي وهو كلام ظاهري ربما ادعاه اليه رايه من جعل الشروط قيودا للمسند ضبطا للكلام وتعليلا
للاشارة والمحقق انما ذهب اليه الميزانيون لا يخالف كلام اهل العربية كيف وهم بصدد بيان
القضايا المستعملة في العلوم والعرف وبيان المقام ان الخبر اذا قيد بحكم بزمان او قيد بزمان صدقه
يتحقق حكمه في ذلك الزمان او مع ذكر القيد وكذبه بعدمه فيه او معه واذا لم يتقيد صدقه بتحققه في الجملة
وكذبه بمقابله فاذا قلت اضرب زيدا واريدت الاستقبال فان يتحقق ضربك اياه في وقت من الاوقات
المستقبلة كان مطابقا والا كان كاذبا وكذلك اذا قلت اضربه يوم الجمعة او قائما فلا بد في صدقه من تحقق
ضربك اياه بخصوص ذلك القيد معه فان لم تضربه او ضربته في غير يوم الجمعة او في غير حال القيام كان كاذبا وكذلك
اذا كان القيد شرطا كقولك اضربه في زمان ان لا يكون ماضيا او حالا او استقبالا فان الخبر يكون كاذبا
وبالجملة انتفا القيد سوى كان ممكنا او غير ممتنع يوجب انتفا المقيد من حيث هو مقيد فيكون الخبر الذي يدل عليه
وكيف لا وقد كان اضربه يوم الجمعة او قائما اشتمل على وقوع الضرب منك عليه وعلى كون الضرب واقعا يوم الجمعة
او مقارنا لحال القيام ولو فرض انتفا القيام مثلا لم يكن الضرب المقارن له موجودا فيصدق مدلول الخبر فيكون
كاذبا سوى وجد منك ضرب في غير حال القيام او لم يوجد واذا عرفت هذا فنقول اذا قلت
ان ضربتني ضربتك وكان معناه اضربك في وقت ضربك اياي لم يكن صادقا الا اذا تحقق الضرب مع ذلك القيد
فان فرض انتفا القيد اعني وقت ضربه اياك لم يكن الضرب المقيد به واقعا فيكون الخبر الدال على وقوعه كاذبا سوا
وجد منك الضرب في غير ذلك الوقت او لم يوجد وذلك باطل قطعا لانه اذا لم يضربك ولم تضربه وكنت بحيث انه لو ضربك
ضربته عد كلامك هذا صادقا لغة وعرفا فظهر ان الشرط ليس كسائر القيود لا يعتبر حال القيد به
في صدقه وكذبه وان الحكم الخبري هو تعليق وارتباط احد الطرفين بالاخر لا النسبة بين اجزاء الجزاء وان الوجه
ما ذهب اليه الميزانيون لا يخالف كلام اهل العربية وقد صرح النحويون بان كلم المجازاة تدل على سببية
الاول ومسببية الثاني وفيه اشارة الى ان المص هو الارتباط بين الشرط والجزاء قوله للشرط في
الاستقبال حاله في الاستقبال الظرف بمعنى المندرج في مفهوم الشرط اعني تعليق حصول مضمون
جملة هي الجزاء بحصول مضمون جملة اخرى هي الشرط وذكر المعنى الذي هو تعليق الظرف هو لحصول مضمون
الجملة الاخرى الذي هو الشرط واوضح حاله ظرفا للتعليق المندرج في مفهومه اليه انه حاصل في الحال وان
ظاهر قول المص فيما سياتي وكونهما المعلق اعني في الاستعمال فالحصول لمضمون الجملة الاولى
التي هي الجزاء بحصول الجملة الاخرى مقيد بكونه في الاستقبال ام لا ان التعلق يجوز ان يكون

في الحال والمعلق في الاستقبال وان كان الظ ان يكونا متقاربين واما اذا اعتبر ظرفا لحصول الجملة الاخرى
فظرفيته لحصول الاولى لازم لان المعلق اذا كان في الاستقبال فالاولى ان يكون المعلق ايضا قوله
واصل اذا الجزم قال المحقق لم يرد بالجزم والقطع في هذا الموضع معناه الحقيقي بل اريد ما يعم الاعتقاد
الراجح العادي مقام الجزم في المحاورات ولذلك كان مظنون الوقوع موقعا لاذا دون ان قوله وان كان مشتركا
بين ان واذا لان بين عدم الجزم في ان وعدم الجزم في اذا فرقا فان الاول باعتبار الشك فيه والثاني
باعتبار الجزم باستعماله قوله ولذلك كان النادر موقعا لان كانه اراد كونه اقرب الى كونه موقعا لان منه
الى كونه موقعا لاذا والا فالنادر راجح اللاوقوع وقد اتفقوا على ان انما تستعمل في المعاني المشكوكة فلا يكون الراجح
لا وقوعه موقعا لان واستعماله فيه للابتدا قوله في الغالب لانه قد يكون مقطوعا بانه حاصل مرا يجوز على الكذب
مثلا قوله على لفظ الماضي اي يجي اذا بلفظ الماضي في الاغلب وقد يؤتى بالمضارع كقوله واذا انتصب خصا
قوله لدلالته على الوقوع قطعا اي بخلاف المضارع فانه يحتمل الحال فيكون كالماضي ويحتمل الاستقبال فلا يكون مثله
قوله نحو فاذا جاءتهم الحسنة اوردها تحقيقا وتوضيحا للاستعمال اذا في المقطوع مع الماضي وان في النادر مع المضارع
وتنبيها على دلالة الكلام السابق على استعمال ان في المضارع قوله كالخصب والرخا يعني ان يحمل على التمثيل
بعض من الحسنة المطلقة ~~ومن ان التعريف فيها~~ فانه قال كالخصب والرخا ونظايرهما لا يوافق ما في المتن
من ان المراد الحسنة المطلقة وان التعريف فيها تعريف الجنس كذا ذكره المحقق لا دلالة الكاف عليه وكذا ظاهر قوله
لا حاجة الى هذا البيان لانا نقول قد كثر استعمال الكاف داخلة على الشي الذي ليس له نظير فيما قصد من التمثيل
له وقد نبه على ذلك سابقا فتذكر الا ان قول الش في قوله وان تصبهم سيئة اي جدب وبلاء يومي الى ان المص حصر
الحسنة في الخصب والرخا حيث لم يات فيه بالكاف ويمكن توجيهه ايضا قوله اي هي مخصصة بنا الاختصاص مستفاد
من تقديم لنا والظ ان قوله ونحن مستحقوها ليس من عطف العام على الخاص بل هو مفيد للاختصاص باستحقاقها لتقديم
نحن على مستحقوها نفسه الاختصاص عند صاحب الكشاف كما ذكر في قوله تعالى كلمة هو قائلها قوله اي الحقيقة
اي لا الاستغراق وان كان تعريف الجنس يطلق عليهما قوله بخلاف النوع فانه لا يكثر لم يكثر الحسنة
ليدل تنكيرها على التنويع وفيه بحث ذكر في الشرح وحاشية المحقق ولو قال بخلاف النوع والفرد لكان اوضح فيما
قصده المص ويكون قوله بخلاف النوع ناظرا الى قول المص عرفت وقوله او الفرد الى كون اللام للجنس او للعهد كما
يشعر به قوله تعريف الجنس قوله بلفظ المضارع ليس في كلام المص السابق ما يدل ظاهرا على ان المضارع
هو الذي يكون مع ان حتى يكون هذا امرا يعلم منه بل غاية ما علم منه ان النادر موقع ان ويمكن ان يقال
ان تخصيصه لذكر اذا بانه على لفظ الماضي يدل على ان ان على خلافها في ذلك او لانه لما ذكرهما في
الشرط في الاستعمال كان الاصل دخولهما على المضارع لكن اخرج عن الاصل لما ذكر فبقي ان على الاصل
قوله ليدل على التقليل فيه ان السكر انما يدل على تقليل ذات السيئة لا على تقليل وقوعها الذي هو

قبل

المط والاول لا يستنكر من النكتة فان السنة القليلة كسرة الوقوع بالنسبة الى السنة الكثيرة واركان كل
منهما املا بالمشبه الى الحسنة فعلة الوقوع على جعل الشكر للتكسير اظهر فالوجه ان نوع السنة بادرة
الوقوع بالنسبة الى الحسنة فصلا من الله تعالى وتكرمة لتنبيه التقليل لهما على كمال فضل الله وعنايته حيث
جعل السنة القليلة التي من شانها ان يكون مقطوعة الوقوع غير مقطوعة الوقوع **قوله** او لعدم جزم المخاطب
اصل ان ان يستعمل في مقام عدم جزم المتكلم يعني بتردده واستعمالها مع عدم جزم المخاطب يعني ان يكون ايضا
مع بتردده كما افاده قوله على سنن اعتقادك فقوله يكذبك يعني ان يكون بمعنى بتردده في صدقه فكذبك
لا يعني انه يعتقد كذبك اعتقادا اجازما **قوله** كقولك لمن يؤذي اباه يجوز ان يعتبر في هذه الصورة تنزيل
المتكلم منزلة الشاك بان يجعله من ايذاء ابيه كانه اوقع المتكلم في الشك وفي هذا الاعتبار ملاحظة حال المتكلم الذي هو
الاصل **قوله** وتصوير ان المقام الخ الظاهر ان عطفه على التوبيخ بمنزلة التفسير له فانه انما يظهر التوبيخ الا
من هذا العضو بر يكون من قبيل العجب بين زيد وكرمه فتامل **قوله** اي اهلكم اشارة الى ان عطف علته
قوله نضرب **قوله** اي اعراضا او للاعراض او معرضين على الاول مفعول مطلق وعلى الثاني مفعول له وعلى
اي اعراضا ساعتملكن اي الكشاف وعلى الثالث حال من الضمير في نضرب والعامل نضرب والمعنى المستفاد
من الهمزة على التقدير من الخبر منتصب على الغيد والمعنى اعني اصل الضرب **قوله** فيمن قرا ان
بالكسر واما فيمن قرا بالفتح فليس مما نحن فيه **قوله** لتنزيله منزلة ما لا قطع بعدمه قال المحقق
فان قلت هذا التطويل للمسافة بلا طائل اذ يكفي ان يقال انما استعمل ان في هذا الشرط المقطوع به
تنبيها على انه ينبغي ان لا يكون صدوره منظورا به من العاقل بل يجب ان يكون بحاجة الى جعله محالا للادعاء
مع جعل كذا المحال منزله ما لا قطع بلا وقوعه قلت في تطويل المسافة فائدة جليلة هي المبالغة
التامة في التوبيخ التي يقتضيها المقام ولا يخفى ان ذلك يعد صحة استعمال ان مع هذا الاعتبار لان قولهم ان استعمال
ان للتوبيخ والتصوير المذكور انما يظهر لو كان مستعملا في فرض المحالات اصالة فيكون الاستعمال هنا اساءة
الى ان شرطها المقطوع به نزل منزلة ما يحتمه الا بحمل على انه من المحال وصور بصورته وقد يقال
لما كان ذلك الاعتبار ممكنا واحتمل عليه المغ كان الاولى حمل البليغ اعتباره في مقام المبالغة **قوله**
كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد اي ان ثبت بالبرهان ان له ولدا فانا اول من يعظم ذلك
الولد كما يعظم ولد الملك لتعظيم ابيه **قوله** غير قطعي لعدم ظاهر قول المصنف ان يكون الاتصاف
مقطوعا به وعدمه كذلك فتح لا يكون معنى قوله غير قطعي لعمرو انه مقطوع له بعدمه لكنه لما لم يكن على ذلك التقدير
مجرد التغليب كما في صحة دخول ان لما سياتي اشار في هذا المثال الى ان حق التغليب ان يكون الغالب
غير مقطوع باتصافه بالشرط بل مترددا فيه حتى يصح استعمال ان فيه لمجرد التغليب ولكن يطبق قول المصنف
عليه بان يريد بعدم المقطوع عدم المقطوع باتصافه بمعنى المتردد فيه كما ذكر في الشرح **قوله** للمخاطب
يعني

المرابس

المرابس يعني ان استعمال ان على خلاف الاصل لاجل الوجهين انما هو في حق المرابين من المخاطبين الا المتكلم عباد
فهو في حقهم بمنزلة المحال من ان له حالة وقطع بتعليقه مراد الاكثر للتوبيخ والتصوير المذكورين [illegible] لا استعمال القاطع
على ما يؤول الى الارتياب وبلغة عن اصله وهو الارتياب الدالة على انه من امر عبد الله تعالى **قوله** والمسوق الي بهما على الخ
الظاهر انه جواب عما يقال من جمع التحقيق ان عدم الارتياب جمع على التقدير التغليب مقطوع به بحال الكنه مشكوك في الاستقبال وهو
المعتبر في استعمال العطف ان ولا اشكال قال المحقق وهذا الجواب مع ضعفه لقطع ابنه فلعله ما ذكر بعد علته ان التغليب
نصير لغوا لان المصنف ما الارتياب وعدمه في الكل الشارك كان في احتمال وجود الارتياب وعدمه في الاستقبال الا لم يعتبر
المعنى بل في الماضي في الاستقبال كما هو عليه في الماضي والحال ولو جعل هذا جوابا عن ايراد السؤال على اصل الكلام لكان
حاصل الكلام ان الشرط هو الارتياب في المستقبل والجزم بوجوده او بعدمه فيكون استعمال ان على اصلها ولا حاجة
الى التغليب ثم يرد عليه ما ذكر المحقق ويمكن حمل عبارته على ذلك بتعسف فتامل **قوله** لقوة دلالته على المضي وذلك
لتمحضه له لان الحدث المطلق الذي هو مدلوله يستفاد من الخبر بلا استفادة منه الا الزمان الماضي ولا يجري هذا
التعليل في غير كان كصار ونحوها لان الاستعمال الذي هو مدلوله لا يتمحض حتى يتمحض للدلالة على الزمان وها هنا عنت
وهو ان ظاهر هذا التعليل ان لا يستعمل كان شرطا الا مع كونها بمعنى الماضي مع انه ليس كذلك بل قد يستعمل على معنى
الاستقبال كما يقول ان كنت جالسا غدا ساعدتك كما صرح به بعض الائمة النحو والظاهر في قوله تعالى وان كنتم في ريب
وكذلك وان كنتم على سفر هو الاستقبال **قوله** لمجرد التغليب الخ يعني اذا حمل قول المصنف او تغليب غير المتصف على المتصف
على ظاهره واما اذا حمل على ان معنى غير المتصف غير المقطوع باتصافه حتى يكون المعنى غير المقطوع بارتيابهم او بعدمه
فيكفي فيه مجرد التغليب **قوله** فان امنوا بمثل ما امنتم به الاية وكان من باب التبكيت لان دين الحق واحد لا مثل
له فمثل هي كلمة التشكيك على سبيل العرض والتقدير اي ان حصلوا دينا اخر مساويا لدينكم في الصحة والسداد فقد اهتدوا
كذا في الكشاف **قوله** والتغليب باب واسع التغليب اثبات ما يختص ببعض متعدد لجميع ذلك المتعدد من جهة
لذلك البعض على البعض الاخر بجهة من جهات الترجيح فهم من هذا من كلامه في شرح المفتاح ثم قال فيه وبتلك الجهة كثرة او قوة
او خفة لفظ او ذكورة او نحو ذلك **قوله** غلب الذكر على الانثى قال في شرح المفتاح بخفته ان القانتين بعد ما كان للحاكم
الموصوفة بالقنوت من الذكور خاصة جعلت الجماعة الموصوفة لذلك على ما يعم الذكور والاناث ليصح عد الانثى منهم
وهذا التغليب زيادة مبالغة في وصف مريم عليها السلام بالطاعة والانقياد كانها من الرجال الكاملين في افعالهم
وفوقهم دون النساء الناقصات العقول والاديان كذا ذكره المحقق قال الفاضل المحشي وفي الاية وجهان اخران غير
التغليب احدهما ان يكون من اعداد الائمة كما ذكره في الشرح والثاني ان يعد موصوفا عاما للذكور والاناث ويذكر اللفظ
كالجمع والفوج **قوله** حاسب المعنى المراد بالمعنى الذات لا المفهوم مار دا في قوم ها هنا هو ما حمل عليه اعني
المخاطبين **قوله** احد المتصاحبين كالابوين والعمرين او المتشابهين كالقمرين والعمر هو تغليب الاخف على الاثقل
الا ان يكون المغلب مذكرا كالقمرين **قوله** مثقفا له في الاسم الظ ان يقول يتوافقا له في الاسم او يتعاقبه

فاما ان يكون الا بيان باللام ذهابا الى جانب المعنى فان معناها المعنى موافقا الحروف مثله او يكون اللام هاهنا بمعنى
عاملاه على كون الضمير مع كما هو مذهب بعضهم في قوله ❁ ولما تفرقنا كاني ومالكا لطول اجتماع لم نبت ليلة معا ❁
قوله متعلق بمقدر على ان يكون طرفا لغوا الكونه عبارة عن حصول الشرط كما يحمل الضمير الراجع الى ما يصلح للعمل
بتقدير عاملا في الظروف بمعنى الحالية والوصفية قوله ولا يجوز ان يتعلق بتعلق قد تكلف ما لظهوره وجه تقديم متعلقه
المتعلق بامر وانما لم يتعرض له وتعرض لعدم تعلقه بتعلق بان الظ المستفاد في بادي النظر هو تعلقه بتعلق لكونه الصريح في
معنى الفعل بخلاف لنحبطن عمل وامر ويتعلقه بامر بعيد للفصل بينه وبين معموله ح بعرض ضرورة قوله فتمسح
ثبوته معنى كا يدل عليه الاسمية بمثله كما يدل عليه الفعلية الماضوية قيل فضل بحث لا بعض الاسمية يدل
على التجدد لا الثبوت وهي التي خبرها فعله عو زيد تعوم كما صرح به في اخر هذا الباب ❁ قوله المصـ
وللخالف ذكر بلفظ الظ انه تام لان ان واذا وان كانت اذا استعمل غالبا الا في الماضي كما تكلف فهو على تام والاصل
والنكته العامه هو ما يسوغ دلالة بلفظ الماضي مطلقا على القطع والنكت التي يذكرها بعد فيجري فيها الظ بحسب
المقامات وذلك على قياس ما عرفت من النكته العامة والخاصة في الالتفات ان هذا الطاري في اذا قد صار اصلا
فيها فيطلب للعدول عنه نكته الظ قوله وان جعلت كلتاهما الخ الجملة الاسمية اسم شرطا الاعلى مذهب
الاخفش كما تعرف في علم النحو ح فالاحسن في العبارة ان يقال الفعليات احداهما اسمية او تجعله ماصورته كلتاهما
تعلمه ماضوية قوله فاعتد يبتغي ان لغير الصيغة الامر على ما هو مختار الشيخ من جواز كون الجزاء طلبيا كما ذكر في
الشرح واما على ما اختاره السيد قدس سره فصيغة المضارع للحكاية قوله وما نشا ساطرد اح كان فيه
بحث عرضه والنكته في مثل زيد وان كثر ماله بخيل وقوله انا وطى ان ما في البيت تنزيل ما بعد
ان منزلة ما لا قطع بوجوده ولا عدمه او منزلة المحال العرض وذلك في مثل زيد وان كثر ماله بخيل
هو التنبيه على انه لا يستحق كثرة المال وان الاولى بحاله ان لا يكون كثرة المال له الا مسكوكا فيها او منزلة منزلة
المحال في مثل ان فاتني هو التنبيه على فرط كراهته لفوات الاقامة فيه ومحبته لها وان ذلك الفوات
مما لا يستحق ان يكون محرما له لكراهته بل نزل منزلة المشكوك او منزلة المحال وقس عليهما نظائرهما
واستخراج النكته بحسب ما يناسب المقام والله اعلم قوله بعد اي الحال العامل ما هو منزلة الجزاء والمعنى
زيد منصف بالبخل حال كون كثرة ماله مفروضة وقس على ذلك قوله كقوله فيا وطني البيت هو للمعري
فان استطع في الحشر اتيك زائرا وهيهات لي يوم القيمة اشغال ❁ وقوله فلتعمد دال على الجزاء
المحذوف اي لم يبق خالبا او فقد سكنك غيري او لم تفت عني او نحو ذلك وانشقاقه من تعمد الشيء
بالضم او تعمد كتعلم اي صار لنا او البال القلب قوله او كون ما هو للوقوع كالواقع اي ما هو محل
للوقوع اي لتحققه والجزم به في الاستقبال كالواقع في محقق الوقوع لقولك ان مت كان كذا او كذا قوله
على ما اشار اليه في اظهار الرغبة وذلك بقوله وان الطالب الخ فانه لا معنى لتعليل اظهار الرغبة به دهم ظاهر

قوله فقد تشهى

قوله فقد تشهى شهوا ايضا وكبعلا وكلام الاصالح ظاهر فيما ذكره الشيخ فالظ بعد ان قال الشرطي المخالف
ذكر الظاهر الا للنكته مثل ابراز غير الحاصل في صورة الحاصل لقوة الاسباب الخ اي للتي ما هو للوقوع كالواقع او للتفاؤل
الى اخر ما ذكره هناك قوله ان ظفرت مثل التفاؤل من السامع واظهار الرغبة من المتكلم والاولى ح ان يقرأ
بصيغة الخطاب ليحتمل المثالين لهما على التسوية لاشتقاق فيهما الحاكي واما ان قرئ بصيغة المتكلم فهو في اظهار
الرغبة اظهر قوله اي على استعمال الماضي مع ان اظهار الرغبة في حقه تعالى مجاز لازم اعني اظهار الرضا قال
اظهار كون الشي مرغوبا فيه في نفس الامر لا لاظهار الرغبة القائمة بالمتكلم قوله والمخاطب هو النبي صلعم لعل المراد
والله اعلم لقد اوحى اليك والى كل واحد من الرسل فبذلك هذا القول يصح ان يكون المخاطب هو النبي صلعم
ولا نفسيا والاية تقتضي بان يكون المخاطب هو ومن قبله ويحتمل ان يكون المعنى انه اوحى اليهم بمعنى هذا الكلام يعني
اوحى اليك ومثلك لئن اشركت يا محمد صلعم ليحبطن عمله لما ان كل نبي مشتبه مخبر بانه اكرم الانبياء على الله كما جاءت
به كذا الروايات وبطونه القران في خبر العص وفي ذلك تعريض لمن اشركوا في زمانهم بانها قد حبطت اعمالهم
اذا كان الحال انه لو وجد الاشراك هذا الذي هو اكرم الخلق على الله ليحبط عمله فكيف بغيره من اعداء الله
والله اعلم قوله ولا يخفى انه لا معنى الخ زعم المحشي الحالي ان التعريض عام لمن صدر منهم الاشراك في الماضي
وغيرهم وذا يحصل بصيغة المضارع اعني لئن تشرك فاشار الشارح الى تزييف قوله بانه لا معنى للتعريض بمن لم يصدر
عنه الاشراك فقال ع ذلك لان من لم يصدر عنه الاشراك لم يتجه التعريض بالوجه المذكور فلا وجه للتعميم
ولا طائل تحته ه وانت خبير بان هذا التوجيه مجمل ولا يوافق ظاهر قوله لا معنى للتعريض فانه يدل على ان
ليس له معنى اصلا لان له معنى وجه اخر كما افاده المحشي بقوله بالوجه المذكور وغايته ما يتبشر الى حقه
انه لا معنى للتعريض لم يصدر عنهم الاشراك لان التعريض بهم اما ان يدعي انه يحصل بالاتيان بالمضارع ويتبادر
انه لا يفيد التعريض او بالماضي ويتبادر له وجه اذ لا يقتضي بجعل الاشراك من لم يشرك حاصلا لقصد التعريض بانه قد حبط
عمله فتامل فالمقام دقيق ❁ ووجه الصحة ان ذكر المضارع لا يفيد التعريض وذلك لان افادة التعريض في موضع
الماضي يشير ان الفعل الواقع في الشرط لما ذكر بلفظ الماضي الدال على وقوعه حمله بحسب الوضع على انه اسم مر
البته طلبت له وجه وناسب ان يكون هو التعريض بجلاء وما اذا ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط وعلى هذا
يكون قوله الخ ذكر المضارع لا يفيد التعريض مقيدا بمثل الصورة المذكورة لما ذكر لكنه خلاف ظاهر العبارة
والا فقوله تعالى ان يردني الرحمن بضر من التعريض مع كونه مضارعا كما بينهم من الكشاف قوله نوع خفاء معه
اما الضعف فكانه اراد انه عند المصنف ضعيف فانه لا نظر من كلامه في هذا الشرح وفي الشرح الكبير وفي شرح
المفتاح تضعيف لكلام السكاكي اصلا بل كلامه فيهما موافق لكلام السكاكي واما الخفاء فيجوز ان يكون المراد
عين الكلمة الفاء وان يكون المراد ان فيه خفاء في بعض الاعتبار الضعف والخفاء اما المراد عند المحلي الحالي في ذريعة
البلاغة وحاصل ما قيل ان اللام الموطئة يوجب كون الشرط ماضيا لما قرر في النحو ❁ والجواب
ما ذكره في شرح المفتاح مرارا وقد مر انه لا ينافي بين الاغراض والمقتضيات على انا نقول ان الانبياء

قوله لموجبه بالوجه المذكور هو تعيينه فوران بانه قد حبط عمله ولا معنى لان يعرض على شيء فعله هو ودعوى ان كلام الشارح عام هو خلاف ما صرح به من قوله تعريضا بمن صدر عنهم الاشراك الخ فالتعريض اشاره الى المتقدم فلا عموم فلا اعتراض تمت

والتزام الماضي لغرض التعريض وقد يقال في توجيه الصحيح والحق ان التعريض انما يستفاد من اسناد الفعل
الى فاعل ممتنع منه ذلك الفعل امتناعاً عادياً لا من صيغة الماضي وهو مندفع بما اندفع به كلام الحلحالي كما عرفت
واجاب عنه المحقق في شرح المفتاح بان الاسناد الفرضي يكفي فيه الامكان الذاتي فلا التعريض من جهة الاسناد دون ...
ان الفرض يحمله اي يكفيه الامكان الذاتي انما انما تستعمل في المعاني المشكوكة المتساوية الطرفين والممتنع العادي
راجح اللاوقوع قوله اذ لولا التعريض الخ جعل الآية فيما سبق مثالا للالتفات من التكلم الى الخطاب بناء على ان المعترض عنه
بالطرفين الكفار والظاهر انه على تقدير التعريض لا يكون من قبيل الالتفات على ما حققه المحقق في كتب الكشاف ...
من ان التعريض استعمال اللفظ فيما وضع له مع الاشارة الى ... وعلى هذا لا غبار على قوله
اذ لولا التعريض الخ فان معناه انه لو لم يحمل على التعريض لكان قوله واليه ترجعون على خلاف الظاهر وان اريد كونه
على خلاف الظاهر مطلقا ... ولا شك انه يجوز ان يكون من قبيل الالتفات الا ان ما ذكره ليس بدليل عليه بل ...
في الجملة واما على ما ذكره الشارح من ان التعريض قد يكون مجازاً او قد يكون كناية فمعناه انه على تقدير التعريض
انه المناسب والله اعلم قوله اي على وجه يعمهم الخ فيه هذا اشارة الى انه تعريض بعض على وجه
لا ان الوجه للاول هو حصر بين التصريح والوجه المعين هو نسبة الحكم الى النفس لا ترك التصريح بنسبته اليهم فقط
وقد يقال ترك التصريح بنسبتهم الى الباطل ولو به ادخل في امحاض النصح ولعله اوفى مبالغة في ...
من عطف تعيين على لا يزيد حتى لا يتوهم انه عطف على يزيد او على ترك لما فيه من معنى الفعل قوله فيلزم
انما الخ ظاهره انه مبني على ان التعليق بالشرط يقتضي انتفاء المعلق عند انتفائه وقد ذكر في الشرح عند الكلام
على قوله تعالى ان اردن تحصنا انه لا يقتضي ذلك وقد يقال ... ليس ... على ذلك بل على ان المفهوم
في معنى لو بحسب اللغة وان لم يعتبر في مطلق الشرط هذا وقد سبق عند الكلام في قول الحماسي لو كنت من ...
ما يصرح به عدم اختصاص لو بذلك فارجع اليه قوله لجواز ان يكون للشيء اسباب كثيرة كالاشراق
الحاصل من النار والشمس قوله اما يتبق الخ كما يشعر به ما قبله اعني قوله تعالى ام اتخذوا
الهة من الارض هم ينشرون وبعده ام اتخذوا من دونه الهة قل هاتوا برهانكم قوله واما الاول
ملزوم والثاني لازم اشارة الى ما ذكره نجم الائمة الرضي من تصحيح دعوى ابن الحاجب و... دليله
اما الاول فلان الشرط ملزوم والجزاء لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس واما الثاني فلان
الشرط عندهم اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو
لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار موجودا لكانت الشمس طالعة قوله لانه
ليس معنى قولهم الخ ولذلك يستعملون لو في مقام يكون كل ... الاسباب معلوما للمتكلم والمخاطب
جميعا فلا يتصور هناك استدلال فانك اذا قلت لو جئتني لاكرمتك لم تقصد ان تعلم المخاطب انتفاء
المجيء من انتفاء الاكرام كيف وكلا الانتفائين معلوم له بل قصدت اعلامه بان انتفاء الاكرام مسبب
عن انتفاء المجيء قوله وهذا ضعيف الخ يعني ان استثناء نقيض المقدم الخ مع انهم قد صرحوا بان استثناء

صوابه بامتناع الاول
نقيض المقدم لا ينتج شيئا فعلمنا ان ليس المقصود بها الاستدلال بامتناع الثاني على امتناع الاول وبذلك الامثلة
قوله ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم البيت من قصيدة مطلعها لعل ... وان الملك الصعب ...
ابو عذرنا بالرحمة ... والهاهم البيت في الدمن الرقاق سوام ... كغيرهم خبر كان وقوله رعايا
عطف بيان للكاف قلت ان جوز كون الكاف ... اسمية ... والا فقوله رعايا خبرا اخر لكان قيل
معنى البيت انها لو دامت الدولات كان جميع الناس رعايا ... ان الضمير في قوله كانوا عائد
الى القوم الذين وجه مدحه على حربهم والحنين اليهم وان كانوا ... ان جودهم ... باطل هذا
لانها لو دامت الدول كما صارت اليهم ...
ما قبل البيت وما بعده قوله ان ولو وكذلك نحوهما كما صرح به في الشرح قوله للدلالة على ان العلم الخ
وقد يكون عندهم للدلالة على ان العلم بوجود الثاني علة للعلم بوجود الاول لانه كان انتفاء نقيض الثاني يستلزم نقيض المقدم
كذلك استثناء عين المقدم ينتج عين التالي وانما لم يتعرض لهذا لان الغرض بيان العلة ... الاستثناء قدمه
لانه المتنازع فيه وانه الاكثر هو الاول ولهذا احتاج فيه الى استثناء نقيض التالي قوله وارد على هذه
القاعدة ولكن الاستعمال على قاعدة اللغة هو الشائع قال المحقق يعني ان ظاهرها ان المعنى الثاني انما هو ...
الاوضاع الاصطلاحية لارباب المعقول وان الآية الكريمة واردة على مقتضى اوضاعهم وفيه بعد جدا
والحق انه امر المعاني المعتبرة عند اهل اللغة الواردة في استعمالهم عرفا فانهم يستدلون بالانتفاء ...
العرفي كما يقال لو كان زيد في البلد مقبولا اذ لو كان فيه لحضر مجلسنا استدلالا بعدم الحضور على عدم كونه
في البلد ويسمى علماء السلف هذه بالطريقة البرهانية لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول وقد يوجه ما ذكره الشارح بان
المعنى لارباب المعقول لكون اصطلاحهم مقتضى عليه وليس المراد به انهم يعنون معنى لو عندهم ...
الآية على وضع اللغة اليه قوله اذ الثبوت ينافي التعليق بمعنى انه لا يكون جملتا لو اسميتين ولا احدهما اسمية بل
على الثبوت وهو ينافي التعليق اي التعليق الذي هو معنى لو اعني تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط مع القطع
بانتفاء الشرط فيلزم من القطع بالانتفاء عدم ثبوت الثبوت كذا ذكره المحقق وفيه بحث اذ لا منافاة بين دلالة الجملة
على الثبوت ودلالة لو على القطع بانتفائه وان الاسمية الدالة على الثبوت تجرده عما يستفاد ... من ان الفعل
الماضي يدل على حصول الفعل وتحققه فيما مضى ولا ينافيه استفادة انتفائه من لو مع انه قد جاء شرط لو جملة اسمية ولكن
نادرا كما في قوله لو بغير الماء حلقي شرق كنت كالغصان بالماء اعتصاري
ولم يكن فيه منافاة ولو فصل بان الثبوت المطلق الذي هو مدلول الاسمية ينافي المضي ويكون عدم استعمال لو في الجملة
والمضارع مستندا الى كونهما للشرط في الماضي لكان وجيها فتامل على انك قد عرفت فيما مضى ان بعض الجملة الاسمية قد تفيد
التجدد ولو بالخبر فعلا قوله استعمال ان اي معنى ان قوله فيما مضى وما مضى اشارة بقوله فيما مضى الى ان لو
على معناها وان المضارع معتمد للاستمرار فيما مضى وبقوله وما مضى الى ان الاستمرار عددي بان يحصل شيئا فشيئا في
بعد ساعة كما هو شأن الاستمرار الذي يفيده المضارع قوله والفعل هو لا طاعة الخ ...

هو الاسماع المعهود والعهد ... العقل

لا يعني انه لكون المصرح لو يستمر على اطاعتكم في كثير من الامر لعنتم اي اسفا العنت بسبب اسفا استمراره على اطاعتكم في كثير ويتبادر منه ان الطاعة لكم في كثير من الامر في بعض الاوقات ليس سببا للعنت والسط ان ليس معنى الاية الكريمة الا ان عدم عنتكم بسبب عدم الطاعة لكم في كثير من الامر مطلقا كما اشار اليه السيد قدس سره بقوله واما موافقته اياهم في بعض ما يرونه فمنها استجلاب قلوبهم واستمالتهم بلا امتراء نعم لو لم يكن في الاية الكريمة لفظ كثير لكان امتناع الاستمرار واضحا فظهر لك ان هذا الوجه ابعد عن خدشة وانه ليس بمراد هو كما ينبئ عنه كلامه في الشرح وكلام المحقق في الحاشية وان كان من حيث اللفظ اظهر من الوجه الثاني **قوله** ومجوز النقل الى اخره وعرفت مما مر من افادة لفظ كثير في الاية ما يدفع به ما يرد على هذا الوجه من ان امتناع عنتهم ليس باستمرار اسماعه عليه عن طاعتهم حتى لو لم يستمر بل اطاعهم في بعض امورهم لوقعوا في العنت المنافي بل معهم فيه اذا استمر النبي صلى الله عليه وسلم على اطاعتهم في كل ما يستصوبون كما هو في ارادتهم فيمتنع الوقوع بامتناع الاستمرار بل تسميته المجموع فعلا على هذا التقدير على سبيل التسامح كما لا يخفى **قوله** بسبب استمرار امتناعه عن اطاعتكم الخ فان قيل الظاهر ان استمرار الامتناع يوجد بوجود عدم الطاعة لا بحصة ساعة فساعة كما اشعر به قوله وقتا فوقتا اجيب بان الطاعة توجد وقتا فوقتا فلاحظ انتفاءها بحسب الاوقات لوجود لا استمرار انتفائها في جميع الاوقات فتكون المضارع المنفي كالمثبت في ان الاستمرار المستفاد منه تجددي لا ثبوتي والسر في افادته استمرار الانتفاء انه يلاحظ دخول حرف الامتناع في الكلام اولا ثم صيرورته على وجه يفيد الاستمرار فقوله تعالى لو يطيعكم كان اصله لو اطاعكم عدل عن الماضي الى المضارع وقس عليه نظائره واعلم ان قوله تعالى في الاية الكريمة ان الاتيان بالمضارع للدلالة على ان الفعل من الكراهة بحيث يعبر ان يعبر عنه بلفظ الماضي لكونه مما يدل على الوقوع في الجملة كما ذكر في الشرح في قوله ... لو بقي الى الان لم يوجد ولعل هذا الوجه اقرب لفظا ومعنى والله اعلم **قوله** على ابلغ وجه واكده لانهم ادعوا احداث الايمان معناه نفسا مؤكدا فقيد بتاكيد النفي ولو حمل قوله وما هم بمؤمنين على نفي الاستمرار لما كان كذلك لانهم ما ادعوا استمرار الايمان بل حدوثه **قوله** قصد الى استمرار الشهرة الخ حكم بان الاسم انما يدل على مطلق الثبوت كما عرفت فيكون وجه العدول الى صيغة المضارع ... لا يكون الخبر فعلا يتجدد وقتا فوقتا حاصة في كلام الشارح وانما هو بيان للواقع وان حكم بانه يدل على الدوام كما ذكره الشارح مما سبق وجه العدول هو قصد الاستمرار التجددي الذي اسنده الاسم وهو لا يدل بكليته لا محالة على الاستمرار الثبوتي وعلى ما اشار اليه في الشرح بقوله وهكذا كما ان قوله الله في المنافقين ولما اه الا له يستهزئ بهم يتجدد وقتا فوقتا ونحو ... كما هو صريح كلام الشرح اما لانه هو مذهبه واما لان الاسم هنا اخص بمقام الاستمرار الثبوتي لمعونة المقام فليس العدول الا لافادة الاستمرار التجددي **قوله** اي لو استمر لم يطعكم الخ ... مستعملا مناسبا للشرط اي لم يرد والنكتة التي بل ... الاستحضار المذكوران وفيه نظر اذ المناسبة

حاصله على

حاصله على تقدير ما ضيها فان الاول وان كان مضارعا صيغة فهو ماض بحسب المعنى والاولى من عايته المناسبة هو المعاني كما حققه السيد في بحو ... دام على ان هذا العامل وان كان يعمل ما بعده ما معناه ولم يتعرض المصنف للعدول عن الماضي الى المضارع في الجزاء ولعله لعدم وجدان مثاله في كلام البلغاء **قوله** عدل عن لفظ الماضي اي مثل ان ههنا امرين احدهما ان هذه الامور انما تقع في الاخبار فلا يناسب استعمال لو وان ذو ياسها انه بعد استعمال لو كان المناسب صيغة الماضي لا المضارع والاول لتنزيله منزلة الماضي المقطوع به والثاني لتنزيل المضارع منزلة الماضي لصدوره عمن لا خلاف في اخباره فالمستقبل الصادر عنه بمنزلة الماضي والمقصود ان لو لا يدخل الا على الماضي لفظا او معنى ولو باويلا كما لا يخفى ان المستقبل من قوله المقصد لتنزيله منزلة الماضي انه علة لدخول لو وقوله لصدوره الخ انه علة للتنزيل وان ما معنا من ان المضارع في محله لم يعدل به عن الماضي وانما بطلت النكتة لدخول لو عليه وهذا التوجيه في غاية الوضوح والسلامة عن التكلف الذي اشتمل على الوجه السابق والقضا على الوجه السابق معنى ما يبنى على هذا ان طلب نكتة للعدول عن المضارع الى الماضي في نحو ان كنتم في ريب ونحوه ولو جعلت النكتة ما عرفته لم يحتج الى ذلك **قوله** كما في ربما يود الذين كفروا فانه ورد ابتداء الاسلام امر مستقبل لكنه بمنزلة الماضي في تحقق الوقوع فيعمل فيه ربما هم عبر عنه بلفظ المضارع لصدوره عمن لا خلاف في اخباره والنكتة التي اشار اليها الشارح فيه ايضا تنبيه **قوله** لانه بعد النزول اي كون الاية الكريمة من تنزيل المضارع منزلة الماضي هو على ما نص عليه الرضي بن السراج وابو علي في الايضاح واما ما جوزه ابو علي في غير الايضاح من نعمة من وقوع الحال والاستقبال بعد ربما فليس منه لكون المضارع على اصله وكذا على ما ذهب اليه الكوفيون من كونه على تقدير كان اي ربما كان يود فليس من التنزيل في شيء **قوله** ومفعول يود محذوف لان ما بعد لو على المعنى له صدر الكلام فلا يصح ان يكون هو المفعول **قوله** حكاية لوداد ... على لفظ الغيبة لانه مخبر عنهم كما يقول حلف بالله ليفعلن ولو قيل لا فعلن لكان الشارح ... **قوله** او لاستحضار الصورة يعني انه ماض من جهة المعنى وانما اتى بلفظ مضارع لاستحضار الصورة والحاصل ان المقصد بالجواب الاول بيان ان ما بعد لو باق على معناه وللمضارعية لكن دخل عليه لو للتنزيل وبالثاني انه ماض من جهة المعنى وانما اتى به مضارعا للاستحضار **قوله** والاستعمال كذلك اي لاستحضار الصورة الغريبة كما في قوله ... فاضربها بلا دهش فخرت صريعا لليدين وللجران **قوله** والفصاحة كما في الاية الكريمة **قوله** او نحو ذلك ... **قوله** والاعلامات المعاونة حين تبدو ... **قوله** فلا افادة عدم الحصر والعهد ... انه قد يكون العرف ... حصر ولا العهد وجوابه ما ذكره الشارح في بحث ايراد المسند ... فكون العهد ... الحاجة الى جعل ... بلزم ... عند جميع ... في عدم ارادة الحصر والعهد كما في الشرح **قوله** والعهد ... التعريف العرفي الحسي سواء كان ... ام لا ... بلام العهد ام ...

ابو ك لا يخفى ان المتبادر من عبارة الشارح ان مراده بيان ما يكون حاملا على تنكير المسند مطلقا ولا يخفى ان الباعث على ذلك
كما يكون هو ارادة تجريده عن العهد الذي هو معنى اللام كذلك يكون قصد عدم ارادة تجريده عن عهد نبه المحشي اطر
اى مطلوبيته فلو ارد المحشي الاول كان بيان المصنف قاصرا اه مليشلي عن السيد الاحمدي

اقسام المعرف تصدق عليها انها معهودة اى معلومة للمخاطب في اعتقاد المتكلم لكن قرينة المقابلة
بالحصر او حيث خصصه بعد الجنسي والا كان ذكر الحصر لغوا الا لا يخفى وفيه نظر فان حمل العهد على حاله والمبادرة
لدي سماعه من حيث يقابله بالحصر بلا ضرورة غير سديد ولا حاجة لجعله شاملا للحصر بل في هذا ابعد وان معنى قوله ان
التنكير لارادة عدم الحصر والعهد ان المسند اذا اريد ان يكون ان يعرف بقيد الحصر او العهد كان ارادة
عدم الحصر والعهد باعثا على تنكيره كما في الامثلة المذكورة اعنى زيد كاتب وعمرو شاعر فان لفظ كاتب
وشاعر يصلح ان يعرفا باللام التي بعد العهد او الجنسي مثلا واذا جيء بهما معرفين صلح ان يكون الباعث على عدم
تعريفهما قصد عدم الحصر والعهد فصح ان يقال ان تنكير كاتب في نحو هذا كان للارادة عدم الحصر والعهد
اذ لو اريد احدهما لعرف بعين ذلك الاتيان بنعته والاوجه لان يقال لانه لو اريد العهد مثلا لقيل هذا زيد يا مل
وكما هنا بحث وهو ان الظاهر ان اكثر معتبات تنكير المسند اليه تكون في تنكير المسند لكنه مما يكون للتعظيم
عن اصل الانسان ما للتكثير والتقليل نحو ما لي ابل اى كثير او قليلة على حسب اقتضاء المقام فاقتصر ذكر البعض والتحقير
وترك البواقي **قوله** مجرد اصطلاح اى من غير اعتبار مناسبة مخصصة **قوله** التقسيمية او العقيدات والاخريين
مخصصين **قوله** وفيه نظر لما ذكره في الشرح من انه ان اراد الشيوع باعتبار الدلالة على الكثرة
والشمول فظاهر ان التنكير في المثال ليس كذلك مع انه لا يكون الوصف في نحو جاء عالم مخصصا
وان اراد الشيوع باعتبار احتمال الصدق على كل فرد بغرض من غير دلالة على التعيين فمع الفعل الا انه شيوع
لان قولك جاءني رجل يحتمل انه يكون على حالة الركوب وغيره وكذا طاب زيد يحتمل ان يكون من جهة النفس وغيرها
ففي الحال والتمييز وجميع المجهولات تخصيص المعنى الى الصحة فقولنا ضرب من ما ضرب زيد ابا كوصف
في المخصوص بالغضب من غموض المسند وبين اضافته ووصفه فرق معنوي لان الفعل يسند اولا
ثم يقيد بمعموله بما والاسم يضاف او يوصف اولا ثم يسند بما فهنا كان تقييد بمسند وها هنا
اسناد مقيد فايدة التنبيه على الفرق بين المسند والاسم واما تخصيص احد الاسمين باحد التعبيرين واعتبار
ان الفعل بحسب اصل وضعه يدل على العموم والشمول بحسب اصله الوضعي والتخصيص ما سبه وهذا القدر
كاف في الرجحان ولما المشتقات فهي باعتبار العمل في حكم الفعل لانها انما يعمل باستعمالها على معنى الفعل
قوله في الجملة الخبرية وكذا الانشائية عند من ذهب سيبويه ان اسم الاستفهام نحو من ابوك وكم مالك مبتدأ
مع كونه نكرة واما نحو من رجل افضل منه ابوه حيث قال سيبويه ان افضل مبتدأ وابوه خبره وقولهم
ان اولى شيء يقع للناس الذي يسكنه فيجعل فعله من باب العلة كذا ذكره السيد المحقق وفيه ان الحل المذكور
من باب العلة وان تبع في الاية الكريمة لا سيع في رجل افضل منه ابوه على مذهب سيبويه تامل **قوله** حال
كون المنطلق الخ عدم تخصيص قوله باعتبار واحد بالمنطلق اذ المضاف انه يكون للعهد والجنس والثاني
في المضاف الخ بعيد القصر كالمعرف باللام الا انه تشتمل الكلمة ما لم يفد القصر بالعموم باللام فقط ربما يتوهم
انه متعلق بالمنطلق في المثال الاخير **قوله** وظاهر لفظ الكتاب الخ يظهر من كلامه انه حمل العلوم
على معنى المعهود وهو يستتبع ان يجوز كون المسند اليه معرفا بلام الحقيقة اذا كان

وجهه ان ... المعهود ... المسند اليه ... الداخل ... ان يكون اصلا او قاعدة

٨٦

المسند معرفا بعهد الا ان يدعى فيه ما يدعى في الاضافة من ان اصل وضعها هو التعريف العهدي
واستعمالها في غيره طارئ كما يشعر به المنقول عن نجم الائمة الرضي حيث قال كالمعرف باللام ويجيء لكن
ظاهر كلامهم يدل على ان استعمال اللام في معنى الحقيقة بالوضع الاصلي وانه يشتمل الكلمة بالمنطلق المحمل لها
كما صرح به نبه **قوله** واما المحقق فعلل بالعلوم على ما هو اعم من العهود فيشمل جميع استعمالات المضاف والمعرف
باللام شمولا اوليا **قوله** الاضافة الى المعرفة اشارة الى الحصر المضاف في كلام الشارح كان اللام اشارة
الى الحصة راجع بها فيه بناء على ما تحققه من معنى التعريف فكما يقصد بالمعرف باللام تارة فرد مخصوص او افراد
مخصوصة وتارة الجنس اما من حيث هو هو او من حيث وجوده اما في ضمن جميع الافراد او بعضها كما مر في
كذلك يقصد بالمضاف الى المعرفة تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة كقولك غلام زيد اذا علم انه ينتمي
الى واحد معين او جماعة معينة فيكون المضاف معهودا خارجيا ويقصد به تارة الجنس اما من حيث هو
هو كقولك اهل العهد باشع من مال الوزير واما من حيث وجوده في ضمن جميع افراده او بعضها مبهما الا ان المضاف
او جمعا كقولك كيف طويد اى ما يكون او عبدي احرار او في ضمن بعضها كقولك غلام زيد اذا لم تشير الى واحد بعينه
ويكون المضاف حينئذ معهودا ذهنيا والاقسام الاربعة اعني العهد الخارجي وتعريف الجنس والاستغراق والعهد
الذهني جارية في المضاف الى المعرفة على نحو جريانها في المعرف باللام والموصول فظهر ان نحو غلام زيد قد يقصد به
الجنس في ضمن فرد لا بعينه فيكون في المعنى كالنكرة في المولى وان كان معنى التعريف الجنسي اى الاشارة
الى الحصة الجنسية ملحوظا فيه باقيا على حاله كما في المعرف باللام الجنسية اعني المعهود الذهني كانه قيل فرد
من افراد هذا الجنس المعهود فلا منافاة بين ان يكون المسند في نحو زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق
التعريف وبين ان يعرف انه له اخا اصلا لان المسند في الحقيقة هو مفهوم الجنس المضاف وهو معلوم له
بقاعدة ... ان لم يدر ان هناك ذاتا موصوفة به كانه قيل زيد متصف بهذا المفهوم المعلوم لك الحاضر
في ذهنك حالا فصار اذا عرف ان له اخا كان المسند هو تلك الذات الموصوفة بالاخوة والقصد اتحادها
بزيد بعلاقة لك اخوك زيد فلا يراد به الجنس في ضمن فرد لا بعينه اذ لا حاصل للحكم عليه بانه زيد
فيسر لك من كلامه ان لفظ الكتاب لا يدل على ان نحو زيد اخوك ابدا لما الخ وانه موافق لكلام الايضاح
لانا لا ننظر الى ما ذكره الشارح **قوله** كالمعرف باللام فيه يشعر بان وضع المعرف باللام للمعهود وفي ذلك
تشريه الى معهود كان على خلاف وضعه ويمكن ان يقال مراده تشبيه المضاف بالمعرف باللام في مجرد عدم الاشارة
الى معين لا في الكون على خلاف الوضع الخ وبعد ذكر قوله وهو على خلاف وضع الاضافة
بعد التشبيه فلا يصح ذلك الاشعار فانه نقل ذلك الكلام عن الرضي وعبارته صريحة في ان الاشارة
الى غير معهود في المعرف باللام حال وضعه والعدول ذكر ان تعريف الاضافة في اصل الوضع للعهد
وهكذا كان ذا اللام في اصل الوضع لواحد معين ثم قد يستعمل بلا اشارة الى معين كما في قوله ولقد امر على
اللئيم يسبني وذلك على خلاف وضعه **قوله** من صفات التعريف اى من الصفات التي يحصل بها

لعينه وتعينه مثلاً كونه مسمى بزيد وكونه اخاك صفتان له يحصل تعينه عندك بذكر احداهما بعد علمك
بالوضع **قوله** وجعله مسندا يعني الحال اذ في الاول قد دخل فيه علمت زيد الامين نحو وهو ظاهر
قوله وايهما كان عين تحمل اذ ذ بيان نكتة التاخير على وجه الاستقلال اهتماما والافبيان تسبب
لعدم احدهما المستفاد من قوله وايهما كان الخ نقص بيان نسب تاخير الاخر **قوله** ولا يصح ان ماخذها
الغاء ان السامع لاجماله يعرف ان للاشتق د غاية الكل لا يعرف انه من ما هو او غيرها فاذا اريد ان يتعرف
ان الغاء هو الرماح جعلته موضوعا وحملتها عليه **قوله** لقصورها عن تمييز الكمال او لئن في سبحانه
عمرو في الحال الخبر ضاربه كانه الجنس كله ودها اختفاء بان **قوله** وكذا اذا جعل العرف بلام الجنس مسندي
فان عنها كلاهما بلام الجنس فعض المسند على الخبر الظاهر ان القصر مبني على قصد الاستغراق في شمول الافراد
وذلك يكفي في انسباغ القصر فيه الى الذات ودني الخبر الى الصفة والذات يجوز ان يكون متعددا
بخلاف المفهوم **قوله** لا تفاوت بينهما وبين ما تقدم فيقال هذا اذا لم يأول زيد وعمرو بالمسمى بزيد وعمرو
واما اذا اول فالتفاوت ظاهر لان زيد الامين يفيد قصر الامانة على الشخص المعين بخلاف الامين زيد
قلت لنا ان ندعي انحصار المسمى بزيد في الشخص المعصوم ادعاء او نقول انه ماول بلفظ المسمى بزيد
وتحمل اللام على العهد وتقتصر في التاويل على انه مسمى بزيد بما تشكيك اذ ليس للمص افادة
ان اسم الامير زيد بل ان ليس الامير غيره وانه انما يقال ذلك لمن يعرف زيد بعينه واسمه لكنه
لا يعلم قصر الامارة عليه نعم لو قيل ما اسم الامير فقيل الامير زيد لكان المعنى مسمى بزيد لكنه
في الخصوص للفظ اسم مضاف الى الامير فتأمل **قوله** والجنس وقد يبقى على اطلاقه الخ كان المص
مهد الكلام ودفع ما عسى ان يتوهم ان القصر انما يكون في الجنس من حيث هو هو اي مطلقا من جميع
القيود حتى لا يكون نحو هو الوفي حين لا تظن نفس بنفس خير اعم القصر فان المص قصر جنس
الوفي عليه لا مطلقا بل في هذا الوقت **قوله** جميع ذلك الخ يعني ان افادة العرف بلام الجنس
القصر على المبتدأ او على الخبر على التفصيل علته هو الاستغراق كانه يومي الى ان لا دليل عليه غير الاستقرا
اما الى ما على التعليل الذي ذكره في الشرح من النظر **قوله** وقوله فقد يفيد الخ اي جعل قول المص او الجنس
مساو للجميع اقسام الجنس كان لفظ وقد اشار اليه الجوهري العرف بلام العهد الخ انه لكان الاولى
ان يعترض له الشارح فانه ظاهر في عدم افادة القصر ولا يصح فيه ادعاء القصر اصلا الا ان يقال انه يعرض
لما هو اخفى ليعلم منه الواضح بالطريق الاولى وان جعل تعريف العهد الذهني داخلا في التعريف في قول
المص باعتبار تعريف العهد كما في بعض الحواشي فظاهر وجه عدم تعرض الشارح له لكن فيه ان العهد
اذا اطلق انصرف الى الخارجي وان كلام الشرح صريح في ان المراد بالعهد هو الخارجي حيث قال قلنا
قد سبق ان اللام التي ليست للعهد انما هي للجنس فانه لم يسبق منه الا ان العهد المقابل للجنس
هو العهد الخارجي على ان في دخوله في ابهامه شيئا اخر وذلك لانك قد عرفت من المنقول عن السيد

انه لا يصح

انه لا يصح المنطلق زيد على ان يكون اللام للعهد الذهني على قياس اخوك زيد اذا اريد به العهد
الذهني مع ان قول المص وعكسهما يقتضي صحته ولعل الاولى ان يقال ان العهد الذهني هنا غير مراد اصلا
لانه في المعنى كالنكرة فليس المعرف بالجنس الا الاستغراق او الجنس نفسه او العهد الخارجي فتامل
قوله اذا قبح البكاء على قتيل مثل البيت الا يا صحر ان ابكيت عيني فقد اضحكتني دهرا طويلا
بكيتك في نساء معولات وكنت احق من ابدى العويلا دفعت بك الجليل وانت حي فمن ذا يدفع الخطب الجليلا
اذا قبح البيت **قوله** اذ ليس المعنى ههنا على القصر وذلك ان القصر وان كان اصلا اي بحيث
يجيء في كل تركيب لا يجاوزه الى غيره كصار المعنى اذا قبح البكاء على قتيل فبكاؤك حسن لا بكاء غيرك وكل
تركيبه وان كان حقيقيا صار المعنى اذا قبح البكاء على قتيل فبكاؤك حسن لا شيء اخر اصلا ولهو لانه يعني
عن مقتضى المقام لا يعد ان يقال يجوز اعتبار القصر فيه وان قولها اذا قبح البكاء على قتيل في قوة لو قالت
اذا استحسن غير البكاء على قتيل بمعنى التسلي عنه وزوال الحزن عليه لم ار الحسن الجميل الا بكاك اي لا غير بكاك
من التسلي واما القول بانه على معنى لا بكاء غيرك فلاح انه غير لازم اذ يجوز ان يكون المقصود عليه هو نفس
البكاء الذي هو المصدر لا بعض الخصال التي هو البكاء في ذلك وح فالمعنى انه اذا استحسن الناس التسلي
عن قتيل لم ار ما استحسنوه حسنا بل الحسن الجميل عندي هو بكاؤك والقصر اضافي بالنسبة الى ضد البكاء وهو التسلي
ونحوه **قوله** لان معنى المسند المسند قد يشتبه مثل اولم الزيدان ويمكن ان يكون المراد ان ذكر معنى
المسند فيما عرفه اعني نحو زيد المنطلق والمنطلق زيد **قوله** ورد بان المعنى قبل المنطلق هذا المعنى
صار كالاسم في دلالته على الشخص والذات وزيد بالمعنى المذكور صار كالصفة في دلالته على معنى
قائم بغيره والمبتدأ هو الاسم او ما في تأويله وهذا هو مراد القائل المذكور بامتناع كون المنطلق
ونحوه مسندا وامتناع كون زيد ونحوه خبرا مطلقا لكن التحقيق ان النزاع لفظي ثم ان هذا التاويل او ما وجب
ان الحرف الحقيقي لا يصح حمله على شيء بل هو امر يحمل عليه المفهومات الكلية يشهد لذلك التامل في المعاني
مع قطع النظر عن توهم الالفاظ على ان مذهب الكوفيين ان الخبر يجب ان يكون مشتقا او في معناه
قوله المعيدية بان يكون منشأ التخالي عن الضمير هذه زيادة من الشارح ليست من كلام السكاكي
وهو وان كانت تخرج ما يشبه التخالي عن الضمير كما ذكره فيستلزم الاضراب فيه ما ساوليس كذلك بل الاضراب
فيه موجود لكن ليس كالضرب في الفعل فالاولى عدم هذه الزيادة واخاله اخراجه على ما علم من كلامه
للتخالي **قوله** فعلى هذا احتمل التقوى الخ قيل عليه تخصيص الضمير المذكور في التعليل لا سنيه
الى الفعل يفيد بلا دليل فان المذكور فيه هو الضمير مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك
التقييد ويمكن ان يقال ان فهم ذكر التقييد حصل مما يفيد التقوى مقابلا للسببي فانه لو لم ذكر
التقييد لم يكن فرق بين زيد ضربته وزيد ضربت اباه او ضرب ابوه في افادة التقوى مع ان المص
قوله السببي فيلزم دخول السببي فيما يفيد التقوى ويلزم حمل الاخص فيهما للاعم

واما على ما ذكره الشيخ قال المحشي هذا المعنى الذي ذكره الشيخ انه تقييد الفعل مشترك بين أخبار المسند
اذا اخبرت عنه سواء كانت جملا او مفردات فلا تعلق له بضابط كون الخبر جملة فالتعويل هنا على ما في
المفتاح قيل لا يخفى ان الحكم بعد الكوفة والبصرة يتم مثل ان زيدا امام وما زيد بعالم
وكان زيد قائما واسمالها فلا تقوى فائدة ذلك على التعرية عن العوامل اللفظية ولعل غرض الشيخ
ليس حصر في التجرد عن العوامل اللفظية ويمكن ان يقال ان المراد بالعوامل في قوله لا يوتى به مجردا
عن العوامل العوامل الكاملة منها اعني العاملة في اللفظ والمعنى التي ليس المسندي ولا يخرجها ملاحظة
معناها الاصلي بالكلية فالصور المذكورة داخلة في قوله معرى عن العوامل وجودا او لتمام ان معنى
قول الشيخ ان يكون معنى في الدار زيد عند النحوي فيكون من حاق ما نسب اليه وما ذهب اليه السكاكي
نحو ومن جملة احتمالهما في نحو زيد قام ووجه النحوي عند الشيخ دون السكاكي في نحو زيد قائم وعند
السكاكي دون الشيخ في نحو في الدار زيد قوله للدوام والثبات ليس كل جملة اسمية تفيد الثبات
والدوام على ما ذكره الشيخ ولا مطلق الثبوت على ما سيتوع عن المجعول التي ليس خبرها جملة فعلية
اما التي خبرها جملة فعلية فتفيد التجدد كما صرح به الشارح في الشرح قوله وقيل باسم الفاعل
في الشرح او الا نصاف وهو ان المفهوم من قولنا زيد في الدار ثابت او مستقر لا ثبت او استقر قوله
لان الاصل في الخبر ان يكون مفردا النجم الائمة الرضي مبني على هذا ايضا صح الى ان خرجه الكافية
قوله لكان اصوب فيل يمكن جعل الضمير اعني هي راجعا الى الظروف المدلول عليها بقوله
وطرفيها والبعد ان يقال قوله على الاصح متعلق بقوله طرفيها اي كون المسند جملة
طرفيه على القول الاصح واما من يقدر الظرف باسم الفاعل كما هو القول الذي هو غير صحيح
فليس عنده مسند هو جملة طرفيه وكان الشارح اشار بقوله لكان اصوب الى ان قول المص
ايضا صواب وكانه لقوله الا وبل ويشير اليه المص قوله ظاهر عبارته تفيد ههنا شي وهو ان المفهوم
من الشرح ان المص لو قال اذ الظرف مقدر بالفعل لكان انسب لانه في هذه المرتبة وظاهر
الظرف مقدر بالجملة ومعناه انه يجعل في التقدير جملة لا مفردا فيكون المعنى ان الظرف
يجعل في التقدير فعلا وهو فاسد بل هو في التقدير فعل وفاعل فيحول المص عبارته الى ما يكمل الفعل
التي تنفي بها الشارح اما يندفع الفساد الذي ذكره ههنا لا الفساد الآخر الذي ذكره في الشرح
ويمكن ان يقال ان الذي في الشرح منبغي بان يكون للظرف جملة بالفعل في عبارة المص هو الفعل مع فاعله
وقد ذكر المحشي نفسه انه كثيرا ما يقال للفعل مع ضمير المتصل به فعل فيسرها ههنا على التحقيق من عدم
وجد ذكر الاعتراض قوله لانها غولك في الصحاح غاله الشيء واغتاله اذا اهلكه من حيث لم يدر
وقوله تعالى لا فيها غول اي ليس فيها غايلة الصداع لانه قال في موضع اخر لا يصدعون عنها ولا ينزفون
قوله فلان المقصود من الشارح جعل هذه التي هي احد من المرفوع او من المجرور وكانه انما

حله دا

انما جعله غيرا ولم يجعل القضية سالبة فصار الى ان يكون المرجع به من جزئي التخصيص هو الاثبات كما في اكثر الصور
ولا حاجة اليه كما حقق ثم ان قياس ما ذكره في الشرح من الفرق بين ما انا قلت هذا وانا ما قلت هذا المعنى
ان يقال ههنا بعد ذكر الظرف والاوسط حرف النفي يقتضي ان يكون النزاع في عوله ثابت والنزاع خطا او شك
في محله واذا اوتي بعد حرف النفي لا يقتضي ما يقابلها اعني خمور الدنيا وانما الفرق بين هذا وبين ما انا قلت كذا ان
المحقق قيل يمكن الفرق بان الفاضل ههنا هو الظرف المسند الذي حقه التاخير وفي ما انا قلت هذا هو المسند اليه
الذي ليس حقه التاخير فيمكن ان يجعل القول فيما نحن فيه كانه وارد بحرف النفي لبعض الفاضل قوله بخلاف خمور الجنة اذ خلو
الغول في خمور الجنة وفي خمور الدنيا معلوم ان ليس عدم الغول منحصرا بالعطف في خمور الجنة فالمقصود بنفيه هو النفي
اي الكون في خمور الجنة ومحتاج الى ذكر الانصاف لكن لما لم يكن معنى الوصفية في الظرف الواقع خبرا ظاهرا صرح بذكر الانصاف
تنبيها على ان الظرف يتضمن معنى صفة المسند اعني الكون والحصول في خمور الجنة والمقصود بتوهم كون المقصود عليه
الضمير المجرور فيكون من قصر الصفة على الموصوف قوله كما توهمه بعضهم وذلك لانه يلزم عليه الخروج عن القانون
وهو ان يجعل تقديم المسند لقصر المسند اليه عليه لانه يلزم تقدير العكس ان يكون المعنى الثابت في خمور الجنة
مقصورا على عدم الغول وذلك لان المعنى ان عدم الغول مقصور على الثبوت في خمور الجنة قوله لئلا
يفيد ثبوت الريب الخ ان افادة التقديم التخصيص مع النفي غير واجبة كما في الحساب فلو ابدل قوله يفيد بقوله
يتوهم لكان اولى وعبارة الكشاف وعبارة المص الا ان يلزم وجوب التخصيص في مثله فليتامل
قوله لتنويله هم لاحد ان العصر يمكن فيه قوله والمسند اليه المتاخر الخ الحور ان يكون بيس الضحى الخ المسند
الماعر من امتناع وقوع المعرفة خبرا عن النكرة ولو قيل ان قوله ثلاثة مسند وقوله شمس خبره وقوله بيس الضحى
بدل او خبر مبتدا محذوف اي هم لكان معنى بديعا لما سعدان يقال انه ادرج الكل ودمه الصانع مبالغة
في المدح وذلك لافادة تشويق المسند اليه وجعل خبره فعلا التخصيص قطعا عند السكاكي وعند الشيخ الا الخ
على ما رواه المصنف والحق ان ثلاثة لا غيرها هي التي تشرق الدنيا ببهجتها وهم شمس الضحى وابو اسحاق والقمر
كما في قول الآخر والمشرقات النيرات ثلاثة الشمس والقمر المنير وجعفر
ولا يتوهم انه نكرة ولا يصح الاسناد بعد عدم التخصيص لان التخصيص موجود فيه كما في رجل جاءني وذكر بعد الكلام
عليه على ان ابن الدهان قال اذا حصلت الفائدة فاخبر عن اي نكرة شئت قال نجم الائمة وما احسن ما قال
يعني ابن الدهان قوله لان بعضها مختص بالاسنين يعني لو قال جميع ما ذكر غير مختص بهما فان كان المحكوم عليه
المجموع من حيث هو مجموع فهو غير صحيح لان البعض مختص بهما فالمجموع من حيث هو لا يكون مختصا بهما وكذا ان كان كل فرد
كان المحكوم عليه المجموع لان الحكم ايجابي فيكون كل فرد محكوما عليه بانه غير مختص بهما قوله متعلقات الفعل
فيجوز فتح اللام وكسرها وذلك لانه ان نظر الى ان المعمول ليس يتحقق هو معمول الا على عامله فهو متعلق به فلفظ المتعلق بالكسر وان نظر
الى جانب المعنى والحقيقة حيث يقال تعلق الفعل بكذا فجوز الفتح قوله الفعل مع المفعول كما صدر في الشرح

احوال متعلقات الفعل

متعلقات

ويحث الكناية ان كلمة مع انما دخل على المسوع بقال جاء لان مع الامير ولا يقال جاء الامير مع فلان ... عامر
انما ان كان واحد من الفعل في متعلقه وجمع على الاخر من جهة فصور ان بين ذكر الفعل مع المفعول كما في هذا وان يقال
ذكر المفعول مع الفعل كما في قول المصنف من ذكره معه في احد الوجهين وقوله بعد ما اذا لم يذكر معه في احد الوجهين
انه وهذا ايضا على ما ذكره والافضل عن تعريف صاحب الكلام عدم كلية كون ما يعد مع متبوعا **قوله** وحمله لذلك
مقيد كون ذلك المقيد منهم سكتة لجميع ما ذكره في هذا الباب عن واضح لانه ذكره بلفظه ابتدا حذف المفعول
وتقديمه وتعداد بعض المعمولات على بعض ولا دخل للمقيد في الاخرين **قوله** او ذكر الفعل مع كل منهما في هذا الوجه رباى
قريب لعظم من حيث ارجاع الاولين من الضمائر الى شيء واحد بخلاف الوجه الاول لكن الاولى ارجع معنى الكلام
في احوال متعلقات الفعل في احوالهم بعينه ولعطف الموافق قوله فاذا لم يذكر معه والمسند اليه يذكر هو المفعول
كما صرح به الشيخ وذكر لبعض المصنف في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا المختصر حيث قال فعول الفعل المتعدي
اذا اسند الى فاعله ولم يذكر له مفعول واما بالنظر الى مجرد عبارة المختصر فيمكن ان يكون المسند اليه هو
الفعل وتوجه النفي الى العبد كما هو الفاعل الشائع في دخول النفي على كلام فيه قيد كذا قيل
قلت في كون عبارة الايضاح دالة على ان الضمير في يذكر ينبغي ان يرجع الى المفعول ايضا والظاهر لو قال
ولم يذكر معه مفعول ولو قيل بان الوجه الاخير راجح من جهة اللفظ على الاطلاق فلم يبعد وذلك لان الضمائر
الاول تجري على نسق واحد وكذلك الضمائر المفردات ويكون بعضه قوله فاذا لم يذكر له للفعل ومن خلى الدق
وشانه ادرك ان جواز ارجاع الضمائر المذكورة ان يكون الى الفعل لو نوقع سيأتي في قول المصنف الفعل مع المفعول
فتامل **قوله** اي يلبس الفعل بكل منهما فيه في العبارة مسامحة اذ لبس الغرض من ذكر كل منهما مع الفعل
افادة يلبس الفعل بكل منهما اما للاظهار ان تقول اي يلبس الفعل بما ذكر معه ويمكن ان يقال المراد الشارح بقوله
بكل منهما وقوله فيما مر اي ذكر كل من الفاعل والمفعول الكل الافرادي اي كل واحد واحد بل الكل المجموعي والمعنى
ان الغرض من ذكرهما معا افادة تلبس الفعل بهما معا وكلامه مبني على انهما مجتمعان ولذلك قال فيما بعد
من غير ارادة ان يعلم ممن وقع وعلى من وقع بلفظ الواو ولم يقل او على من وقع ولا مسامحة وكلامه في الشرح
صريح في ان مراده ذلك حيث قال الامر انه اذا اريد تلبسه بمن وقع منه فقط الخ ولا يبعد ان يقال في هذا المقام
لا ضرورة ملجئة للشارح الى ارجاع ضمير ذكره في احد الوجهين وبه الى كل من الفاعل والمفعول بل هو راجع الى الفاعل
اي الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل فيما هو بصدده لو نسبته للفاعل وهو ان الغرض من ذكره معه افادة تلبسه
ويكون المفعول مثله في ذلك كما في قول الشاعر ❊ ووجهك كالنار في ضوئها ❊ وقلبي كالنار في حرها
حيث ارجع الضمير الى المشبه به وقول المصنف لا افادة وقوعه مطلقا تؤيد هذا المعنى لا سيما على نسخة الشارح
مطلقا والمقال لا افادة وقوعه مطلقا او وقوعه من فاعله فقط او الى المفعول اي وان الغرض من ذكر
المفعول مع مطلق افادة تلبسه اي الفعل به اي بالمفعول كما هو شأن الفاعل معه كما قوله هذه المرأة كالبطل الشجاع

في معاملها الابطال

في مقابلتها الابطال وحج يكون معنى قوله مطلقا انه مطلق عن التقييد بالمفعول ويقال في بيانه اذ لو اريد
ذلك لقيل ضربت من غير ذكر المفعول لكونه عبثا لا يقال المشبه والمشبه به هو الفعل المقيد بكونه مع الفاعل او
المفعول لا احدهما بالاخر فلا يصح ما ذكرت لانا نقول قولنا الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل بمنزلة قولنا
المفعول مع الفعل كالفاعل مع الفعل والمقصود هو الحكم بالاصالة كما سبق اليه اشارة ثم انه حكم الشارح بجواز رجوع
الضمير في يلبسه الى الفعل وفي به الى كل من الفاعل والمفعول مع انه يجوز هنا رجوع الضمير الاول الى كل من الفاعل والمفعول
وبه الى الفعل فيكون فيه وجهان على قياس ما سبق لان كلا من الفعل ومتعلقه ملابس لصاحبه فيصح اسناد التلبيس الى ايهما
وذلك لقول المصنف في الايضاح فتعدد اجتمع الفاعل والمفعول في ان عمل الفعل فيهما انما كان ليعلم التباسه بهما **قوله**
اي من غير اعتبار عمومه او عدم اعتبار عموم الفعل او خصوصه ذكره المصنف في الايضاح قيل عليه ينبغي ان مناط التنزيل
منزلة اللازم عدم اعتبار تعلقه بالمفعول لا عاما ولا خاصا واما عدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه فلا
مدخل له اصلا في التنزيل منزلة اللازم واعتباره لا ينافي التنزيل منزلة اللازم الا ترى انه اذا اريد عموم الفعل وحصره
ولم يعتبر التعلق بالمفعول اصلا نزل منزلة اللازم كما اشار اليه في الشرح عند الكلام في شرح قول المصنف والا وجب
التقدير بحسب القرائن وكان السعد ان يقال لا بد من ملاحظة عدم اعتبار عموم الفعل او خصوصه لكمال نقل المصنف عن السكاكي
افادة التعميم فيما نزل منزلة اللازم وافادته التعميم يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص وتوضيحه
ان الشرط وهو قوله ان كان اسناده لفاعله قد رتب عليه جزاء وهو قوله نزل منزلة اللازم لكن لا مطلقا بل مقيدا من حيث
المعنى بان بعضه يفيد العموم عند السكاكي فكأنه قال نزل منزلة اللازم وافاد ما لم يجعل الفعل فيه مطلقا كناية عنه
متعلقا بمفعول مخصوص اذا كان المقام خطابيا العموم عند السكاكي ولا شك ان هذا انما يصح فيما لم يعتبر فيه
العموم او الخصوص والا لم يصح فيما اعتبر فيه الخصوص وكان تحصيلا للحاصل فيما اعتبر فيه العموم وعدم اعتبار عموم الفعل
وخصوصه وان لم يكن له مدخل في التنزيل منزلة اللازم لكن له مدخل في القول بافادته العموم فيما ذكره السكاكي في
مجموع الجزاء من حيث المعنى موقوف على عدم اعتبار العموم والخصوص في الفعل وان لم يتوقف اجزاؤه عليه والواو اعطف شيء
على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما ان يستقل كل بالجزائية ~~بل يكون الجزاء~~ نحو ان يأتني اعطك واكسك والثاني ان لا يستقل
كل بالجزائية بل يكون الجزاء هو مجموع الامرين من حيث المعنى نحو اذا رجع الامير استأذنت وخرجت فالجزاء ومع المتكلم
انما يتوقف على الاستئذان المترتب على رجوع الامير لا على مجرد رجوع الامير فلا يستقل كل بالجزائية فيعتبر او العطف
احد الامرين على الاخر ثم يعتبر تعلق المجموع على الشرط وما نحن فيه من الضرب الثاني من حيث المعنى كما عرفت واجري القسم
الثاني لا في الحقيقة من العطف على جزاء الشرط بل هو عطف احد جزئي الجزاء على الاخر فكلامه مبني على الظاهر
مسامحة فتأمل **قوله** ولم يقدر له مفعول عطف تفسيري لنزل قوله ويكون كلاما مع من اثبت له العطاء غير الرباني
الاحسن كما قال المحقق ان يقال ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء ولم يدر ما اعطاه وذلك لان المناسب في خطاب

قوله لا يمنع من ان يوجد منه اعطا
من اسبابه اعطا ضر الرياش هو العصر اولا لرده عليه باسفاد ابه
الاحسن ان يقال لا يمنع من لم يعلم ان يوجد منه اعطا يحتمل حالي الذهن بل ان لم يحكم بافاده التعميم
التاكيد وجب ان يقال ذلك لانه يفهم من قوله لا يمنع من يعى ان يكون الخطاب معه من سرى المفعول
وهو غير صحيح لكونه منكرا الاحسن من جهات التاكيد قوله للانه باعتبار اكثر ووجه اخر ولانه لا ملاحظة
فيه لوجود المفعول بالكلية بخلاف الثاني فان فيه ملاحظة ماله والعدم استوم الوجود ولانه لو قدم الثاني
لتوهم ان ما ذكره السكاكي من افاده العموم جار فيهما معا الان يوبد شيئا بل الوهم وهو سابق الانحصار
قوله لا استبعد الا بنا واركان استعمل النا اعمل على افل ما يصحو فيه الحقيقة وهو الواحد في المفرد والثلثة
والاثنين على الخلاف في الجمع قوله حمل المعرف باللام ليس على اطلاقه بل عند عدم قرينة البعضية كما في ادخل
السوق والحقيقة كما في التعريفات ذكره المحقق في شرح المفتاح قوله يعلمه ايهام اى الايقاع في الوهم
وادراج لفظ الايهام لان تساوى جميع الافراد في تحقق الحقيقة فيها لا يستلزم ان لا يكون لبعضها ترجيح من جهات
اخر فالاولى الازم ايهام الترجيح وفاعل ايهام محذوف وهو المتكلم وكذا مفعولها اى يعلمه ايهام المتكلم السامع
ان القصد الى جزء اخر قوله دها باحال من فاعل يريد على كونه مصدرا وكان انها ما يعلل الذهابا قوله ايها
ما للمبالغة المبالغة الحمل على جميع افراد الحقيقة في المقام الخطابي وابدا لان ايهاما لان قوله فلان يعطي انما يفيد
ايهام المبالغة اعلانها العدم السبقي بانه قصد بالاعطا الاستغراق بجواز ان يكون هناك قرينة البعضية
او الحقيقة من حيث هي وقد عرفت انه يحمل المعرف باللام على الاستغراق الا عند عدمها او اسماع قصد جميع
الاعطاات عنه عادم يصلح قرينة للبعضية قوله من غير اعتبار كناية ليس في كلام السكاكي ما يشعر
بهذا القيد وان كان عموم الفعل يستلزم عموم المتعلق والتقييد به صحيح ظ والا فهو محل تامل وكلامه في الشرح
محتمل للتلازم بينهما في الوجود وعدمه حيث قال وهما وان فرض تلازمهما في الوجود قيل هذا اشارة الى عدم
التلازم في الوجود لامكان تعلق جميع افراد الفعل بمفعول قيل وفيه نظر اذا اذا قلنا فلان يعطي زيدا
مثلا وحملناه يعطي على العموم اى يفعل له كل الاعطاء فالظاهر انه لا يصح لان اعطاءه عموما المفروض فلا يشمل
اعطاء المعلوم انه لا يفعله لزيد بعد خروج فرد من الاعطاءات عن البد الواحد في مفهوم الفعل المقيد
بالمفعول المخصوص بل الاصح ذلك الاعتبار التقييد اى يفعل كل اعطاء يمكن فعله لزيد فظهر ان عموم الفعل
يستلزم عموم المفعول بعم عموم المفعول لا يستلزم عموم الفعل مثلا تقول بعثت الى كل احد قوله افاد المقام الخ
لان المقام المذكور بعينه لكن الغرض كذلك الا انه لا يعتبر من البليغ الا ما اقترن بالقصد كما مر فاذا
سمعه العارف به استفاد ان غرضه ذلك ولعل المعنى افاده التركيب ذلك بواسطة المقام فلا يرد ان ابن
المقام الخطابي افاده مجرد التعميم في افراد الفعل ولا مدخل له في افاده الحال ولا حاصل ان التركيب بواسطة

المقام بحسب مجموع الامرين قوله المعرف بلام الحقيقة كما اشار اليه قول السكاكي فيما نقل عنه انفا
ويوجد هذه الحقيقة قوله يحمل في المقام الخطابي لما كان المصدر ربما ويدل المعرف باللام عوملا
معاملته فيجري فيه ما جرى فيه فيصير اشارة الى التعميم كما في هذا او اجرى الى نفس الحقيقة بلا تعميم
كما في قوله تعالى والذين هم يعلمون اى والذين من اهل العلم والمعرفة فهو يحمل في المقام الخطابي كما يحمل فيه من اعتبار
النفس نظيره حاصل في المعرف باللام من عدم قرينة اراده الحقيقة والعطيته والظاهر ان الاحتياج الى حمل
مصدر الفعل معرفة لما تبادر الى الذهن في المنكر فهم الوحدة فيمكن ان يحمل المصادر العارية عن الالة
على الفرد به ولو منكر كرجعى وذكرى على الاستغراق بانه عن المعرف بلام الحقيقة فيعلم ان الظاهر ان يقال
الفعل والمصدر بنفس الحقيقة يمكن اعتبار الاستغراق في المقام الخطابي من غير حاجة الى التعريف قوله
لئلا يلزم ترجيح احد المتساويين كانه البقي عن اعادة ذكر الايهام بانه قد صار معلوما لقرينة ذكره قوله
لا انتقال الخ هذا السؤال انما يتجه على اعتبار المصنف حيث ذكر قيد الاطلاق وفسره في الايضاح بما ذكر الشارح
واما عبارة السكاكي كما نقلها سابقا اعني قوله انه قد يكون للقصد الى نفس الفعل الخ فهي عارية عن التعرض
للاطلاق الفعل لكن قال المحقق والاسعد ان يقال انه يفهم من قوله نفس الفعل لانه لا حصر معه عموم في الفعل
والخصوص ولم لا يكون المقصود نفس الفعل فقط بل الفعل مع شئ اخر وهو عمومه او خصوصه فتامل قوله
لانا نقول الخ قال المحقق هذا الاعتذار ركيك جدا فان الحسن عند ارباب البلاغة هو المعاني المقصوده للمتكلم
ربما يفهم من العبارة ولا يكون مقصودا له المعتبر به وابعد من خواص التركيب ثم قال والاظهر في الاعتذار ان يقال
ان التقييد بالعموم في افراد الفعل هو الفعل بمعونة المقام الخطابي وذكر الاسافي كون الغرض من نفس الفعل الاطلاق على
التفسير المذكور بانه ما في الباب ان لا يكون العموم مقصودا بنفس الفعل بل من معونة المقام قوله اى يظهر
اعداؤه وحساده الضمير في عدد المصنف فلا يجوز ارجاعه الى غيره لكونه في تفسير الجمع بقوله اعداؤه وحساده سابع المحاسل الغني
قوله اى ان ابصر او يسمع واقع هذا وكفنه بسبب التنجو والغيظ فجعل خبراعيهما ابيهما على كماله في التسبب
قوله مال ابصر الراى الخ صالح لكلا اعتباريه فجعل نفس الروية تنجو الحساده وغيظ الجد او هذا اذا اعتبر
اذا لم يسر الراى الا اثاره ولم يسمع الواعي الا اخباره وفيه نظر لانه يكفي في حصول التنجو مطلق الروية
لرؤيته اثاره مثلا لو راى شيئا ليس من اثاره لكنه يراه الا ويراعيه شيئا من اثاره لكان التنجو حاصلا قوله
بل قصد تعلقه بمفعول وقال في الشرح واعلم انا لو قصد تعلقه بمفعول لانه لو لم يقصد اثباته او نفيه مطلقة
بان يقصد اثباته او نفيه عنه باعتبار خصوص افراد الفعل او عمومها مع اعتبار تعلق بمفعول لم يجب بعدية المفعول
بل الصرح لقوات المقصود كما اذا قلنا فلان يعطي كل سنة مرة او مرتين اى يفعل اعطاء ما من غير نص المفعول وفلان
يعطي مع قصد انه يفعل كل اعطاء مع اعتبار التعلق بالمفعول والفرق بين تعميم افراد الفعل وتعميم المفعول
وهما وان فرض تلازمهما في الوجود فلا ثم فيهما في الاعتبار هذا ولا يخفى ان عبارة المصنف موهمة ان قيد الاطلاق
يلتفي باستغراقها في المتعلق يرد او احدهما ملوحا فان كان الغرض ابانه لفاعله او نفيه منه تعلقه بمفعول وجب التعدي

لو امرته لقام اي

قوله في المعمول كما انه افخم في المعمول قوله
لكان احسن نعم لو فسر الاطلاق بان المعتبر التعلق بالمفعول فقط لكان اوضح قوله ونحوها كالامر نحو لو امرته لقام
غير مذكور الظ انه احتاج اليه بعد جوازه عند عدم ذكر المفعول شرطا وليس كذلك كما لا يخفى
قوله فان الجواب يدل عليه يوهم ان هذا حال كل مفعول الفعل المسببة الواقع شرطا نحو قوله لو شئت ان تعطي درهما اعطيت درهمين فلو قال
في معنى البعث اعني فلم يبق من المشوق وكان نحو لو شئت ان تعطي درهما الخ فهل هو مبني على ان المستحسن عند البلغاء في حكم
وكان الجواب يدل عليه لكان احسن قوله فانه لا عرف الخ فهل هو مبني على ان
الواجب عندهم والا فاذا تعلق بالمحذوف نكته وقامت قرينه قويه على تعيين المحذوف جاز الحذف كما اشار اليه
قلت الظ
الشيخ في دلائل الاعجاز بقوله اذ كان يعلق فعل المشيه بشئ عظيم فحذفه غير مستحسن
انه لا احتياج الى تعميم جواز الحذف فيه بل يعلم نكته وقوة عليه وبه اما الاول فلان الاقتصار نكته
كما فيه في جواز الحذف وا ما الثاني فلان الجواب يدل عليه فهو قرينه كما يشعر به قوله فذكره
لسعرني في ذهن السامع وبانته حيث لم يقل لانه لا يدل عليه ولو لا ذلك لم يحتج المصنف الى استثنائه كما لم يحتج
الى استثناء ما لا دلالة فيه نحو فلو شئت ان تبكي دما لبكيت او نحو لو شئت ان تعطي درهما اعطيت درهمين
الا ان يقال انه اذا كان العرينه قويه جاز الحذف كما يشعر به قوله فيه والجواب نفسه البحث انه يكون
قرينه قويه وفيه قوله ان تعلق المشيه به كالبكاء غريب يرد عليه انه لو كان ذكر المفعول فيه لغرابة تعلق
المشيه به لوجب ذكر ما هو منشا الغرابة اعني البكاء فلان قطعها بنفس ليس بغريب قوله وبه صرح الشيخ
قوله مطلق مبهم عن معدى الى البكاء البتة لو افق الشيخ في ذلك
ان يكون قوله غير معدى الى البكاء اشارة الى انه معدى الى الدمع كما يشعر به قوله بدل الدمع وقوله كما في لو شئت
ان اعطي درهما اعطيت درهمين وهو الظ من قول المصنف الحكم الخفي فان الظ ان الحكم الخفي هو كما
البدع ولما قال حيث كان المقصود من القصد نسبته الى البكاء نعم ما وقع فيه الخطاء وهو كونه معدى الى البكاء وان
كان غير معدى الى غيره فيكون منزلا منزلة اللازم اي لو شئت البكاء قوله ولا يبعد تقدير اللازم
الا ان عدم الحذف لعدم القرينة التي هي المصير الغرابة قوله ويحتمل ان يكون المعنى الخ هذا ما اسند
لما ذكره صاحب الصراع ولو ذكره قبل قوله وعاسا الخ لكان اولى كما لا يخفى قوله يتعلق بقوله توهم كما قال
المص لربما توهم قبل ذكره ما بعده ولذلك اقتصر عليه مع انه يحتمل ان يكون متعلقا بيجي كما انه اليه قوله الشيخ
لمنع من السامع هذا الوهم وتصور في نفسه مرادا والامر الثاني فمنعا التوهم اسد المنحصر في الحذف لحصول
تاخير الحكم وتقديم الى العظيم لانا نقول قد عرفت غير مرة عدم وجوب الاطراد والانعكاس بين المقصد
وكذا الاراد بقول المص بعد اذ لو ذكر اللحم ربما توهم الخ انه لو ذكر اللحم في موضعه الذي هو الاولى به
قوله واما لانه اريد ذكره ثانيا لا يخفى انه غير مذكور اولا ولو قال واما لانه اريد التعلق به ثانيا
لكان احسن ويمكن ان يكون صيغة مصدر الارادة حيث المعنى اي قصد ثانيا قوله فيفوت الغرض
مثل عليه بحوز ذكره والاشارة الثاني مطهر او يحصل الغرض على انه انه لا خلاف في معنى الظ والحذف مثله

وانه لا خلاف في معنى الظ واحسن مما سلف من عدم التراحم بين المقتضيات فلت في كون الحذف مرادا في معنى الظ
نظر كيف وقد قال السكاكي والمص في باب المسند اليه هذا كله مقتضى الظ ومن جملتها الحذف بعد قوله هنا
على انه تم اشياء دقيقه ذكرت فيما تقتضيه الحال والسنة وما الحذف فهو شيء كثير يعلم من قبل السكاكي والمص
ادراجه في مقتضى الظ وعدم التنبيه لا يغني فتامل هذا كله مقتضى الظ قوله لمجرد الاختصار اشار بلفظ المجرد الى ان
الاختصار حاصل مع كل نكته وان كان النكته الاخرى هي الحمل قوله نعم ان هذا جار في سائر الاقسام
يعني انه لا فرق بين هذا وبين غيره من الاقسام فكان ينبغي ان يقول الحذف مثلا للبيان بعد الابهام عند عدم
قرينه ولكن نكتة ذلك بين ها قوله وها هنا بحث قد ذكر الجواب عن هذا البحث في شرح المفتاح حيث قال واجيب
بانه يجوز ان يدل القرينه على ان هناك محذوفا وقام غيرها اي على خصوص او عموم ويحمل على العموم حذرا من الترجيح
بلا مرجح فيصح اسناده اقتضاء الحذف الى قصد التعميم والاختصار مثلا اذا قلت في مقام المدح فلان يعطي
ويمنع اعني انه يصدر عنه هذا الفعل من غير قصد الى مفعول بلا ترجيح وقصد الى مفعول لطمح فيه على خصوصه او
عمومه علم ان الحذف انه للتعميم امتناع الترجيح والمعنى يعطي ما يصلح ان يعطى ويمنع ما يصلح ان يمنع وعلى هذا باقي الافعال
ويوضح هذا الجواب ان افادة التعميم في المفعول مع حذفه على وجهين احدهما ان يدل القرينه
على تعيين مفعول يدل لونه عاما مثل الله يدعو الى دار السلام اي كل احد وقد كان ممكنا ولم اي كل احد والشك
ان العموم صرح مستفاد من ذكره المقيد ولا يدخل الحذف فيه بل الحذف لمجرد الاختصار الثاني ان يدل القرينه على ان
هناك محذوفا ولكن من غير تعيين ذكر المحذوف وانه خاص او عام فيتوصل به الى العام الحكمي الى تعدد
عاما بناء على ان تقدير خاص دون اخر ترجيح بلا مرجح والمحذوف على هذا اخذ في تقدير عاما دون خصوصه على الوجه
الاول فتامل الفرق بينهما ان العام للتقييد على الوجه الاول يعين المقيد ومعناه وعلى الثاني تعين معناه فقط
ويساوي تقدير جميع الالفاظ الداله على ذلك المعنى قوله ونحوه وذلك كالمعمول له قوله وكذا
في نحو يريد اكرم عطف على ما فيهم مما يصدق اي ومثل ما هو لرد الخطا في الحاشية ايضا في عدم الدخول عن قوله لرد
الخطاء في تعيين المخصص في الانشاء فانه ايضا لا يدخل فيه حوله ظاهر كما ذكر في الشرح قوله وكان
الاحسن الخ لو اقتصر على قوله لرد الخطاء لدخل فيه القصر باقسامه الثلثه على ما ذكر في الشرح في بحث القصر
ان قصر التعيين ايضا لرد الخطاء لكنه لا يظهر دخول الانشاء فيه كالمثال الذي ذكرها لان اعتبار رد الخطاء فيه
لا يخلو عن تمحل وهو ان يعتبر ان المخاطب اعتقد ان زيدا مستحق لان تكرم وعمرا مستحق لان يكرم او لان يطلب
المتكلم ان يكرم عمرا وابلكر اكرام زيد وان قيل لم ذكر الشارح في اول الكلام قصر الافراد وفي القصر
في الانشاء ولم يتعرض لتقرير التعيين وتعرض له اخرا ولم يتعرض للانشاء قلنا لم يتعرض لقصر التعيين فيما
قبل لانه جعل الكلام فيهما وهنا لم يتعرض له المص فيما سبق في بحث تقديم المسند اليه الذي ذكر المص
هو ذكره هنا فاراد تتميم لما كان تعميمه غير ممكن الا بالا بيان تعارض احد كان الاولى الاتيان بما يدرج فيه

وحاصل قول ... وحل لكن ... وتقرير ان الوارد ... عبارة المص عدم دخول ... شافيها وهو قصر الافراد وقصر التعيين والقصر في الشرح ويحذف عنه ... الاول ... اخل في العبارة ... اعتمده ... كذلك

قصر التعيين لشمر العابد واما القصر في الانشا فلا نسلم انه لم يحصل له بانشا ... فان قولهم لسد حل فيه

العمر ... لان القصر اعم من ان تكون في الخبر او في الانشا وان كان عبارته في الشرح في هذا الموضع اوضح ... فارجع اليه هذا وقد قال المحقق لكن ان العدد ... المص لم يذكر رد الخطا في ... الى

وما يتعلق به من التاكيد ... اعتمادا على المقايسة عا ... والعالم ... الله تعالى ... الانسان لانه في

مباحث الخبر ولذا ذكر الشارح لو لم ... الاحسن ولم يقل الصواب وهل يمكن ان يقال ان قول

المص لرد الخطا في التعيين يشمل قصر ... ابقه فان من اعتقد انك عرفت زيدا ... وعمرا والكل انك ...

عرفت زيدا ... وعلم انه اخطا في تعيينهما ... وانما ... بعض ... وحده والكل ... ان احد

التعيينين مغاير للاخر ... في قول المص لتاكيد ... الى ما دل عليه الكلام السابق ... تاكيد

الاختصاص الكائن في قوله ... كما هو ظاهر قول الشارح لمن اعتقد ... الى رد الخطا ...

ما فيه انه ... قوله مع الاصابة في اعتقاد وقوع الفعل ... ان هذا ...

ظاهر ... عبارة المص ... لان ما ذكر ... ويمكن ان يقال ان قول المص لرد

الخطا في العمر معناه لرد الخطا في العمر ... ان الشارح لم ... في شي من اجزاء الكلام الا في بعض

المفعول ... انه مصيب في اعتقاد وقوع الفعل على مفعول ما قوله لغرض اخر غير التخصيص كما سيذكره

الشارح من مجرد الاهتمام ونحوه قوله وكذا زيدا ضربت وعمرو ... اذا كان التقديم للتخصيص ...

اذا كان لغرض اخر قوله كما في بسم الله اي كما يذكر ... في بسم الله من تقدير موخر قوله يكون ... وقد عرفت لم يعلل ... افاده للاختصاص كما في الشرح وكانه ... المحقق ... عليه في ... المعنى انه اوكد في تعلق الفعل بالمعمول ويحتمل ان يكون ... كما في الشرح والكشاف انه اوكد في ...

الاختصاص ... ان الاختصاص عبارة عن اثبات ونفي ... اكثر الاثبات

ما ... اوكد ... ذكر الشارح ... الكشاف ... اللاحق يكون ... على وجه الاختصاص ...

كونه تفسير السابق ... قوله ... لما فيه

التكرار من حيث ان المعنى ... الملفوظ ... تكرار ... المعوض

والمعوض قوله وفي كون هذا التقديم ... ظاهر ... في الشرح ان التقديم التعلق ...

لا يفيد التخصيص ... مقصود الشارح ... قول المص ... التخصيص ...

فانه ... في بعض المواضع ولم يذكر هذا ... لدلالة هذا ... كان ... عدم افاده هذا التقديم

ان التقديم ... في المتعلقات هو ... الكشاف ... والمتعلق ...

وكذا ... التقديم ... من النسخ ... وحوه ...

وسن العامل ... في حكم ... ان ... وكيف ... ان التقديم

بعد التخصيص

بعد التخصيص وكانه لما عرض لها من جهة التقديم بسبب استحقاقها صدر الكلام وان كان اصلها التاخير

من حيث انها معلقات قوله لانه يكون مع الجهل الخ يعني ولا بد في رد الخطا من علم السامع باصل

الفعل قيل فيه بحث لان هذا مبني على كون القصر في كل واحد من المثالين المذكورين ... اضافيا بيانا

لما حصص به كل واحد من الحكمين ... الى الافراد دون القصر مبنيا على حال السامع اما هو في الاضافي كما صرح

به ... لكن يكون هذا التعليل ... للتحقيق ... ان ... علم ... معلقات الفعل عليه الا ... الاضافي

كما ... عليه قول المص ثابتا ... على ... في رد الخطا ... على الاكثر قوله لمجرد الاهتمام

الذي له الاهتمام العارض بحسب اعتناء المتكلم والسامع كما سيذكره فيما بعد ... قوله

ونحو ذلك كالتقديم من ... القصد والوقف ... قوله وان ... عرك ... فان قيل ...

... العصر ... هذا ... على ... تعالى ... والتعليق في

استعانة ... كل واحد ... المخلوق سوى ... عام ... خاص ... قوله

وراء التخصيص ... افادة الاهتمام ... التخصيص ... قوله ولو ورد اقرا باسم ربك هذا السوال

يحتمل الايراد على ... الى افاده التقديم التخصيص والاهتمام جميعا وهو الذي ذكره الشارح

وحاصل جوابه ان التقديم لقصد احد الامرين انما يكون اذا لم يعرض لهما ... الاخير ... عرض له هنا ... الاسم

الكريم كون القراءة اهم منه لانها اول سورة نزلت فكان الامر بالقراءة اى ... اهم من ذكر الله في هذا المقام

للايمان ... اهم عند الكل على كل حال لا ان ... اسم الله ... بحيث ... اهتمام واعتناء ... بحسب

الملاحظات ... كقصد الاختصاص مثلا اذا ... ولا محالة ... في التسمية ... الاولى

عن الثانية ... على الاعتبار ... قدم ... والاهلاك في قوله تعالى اقرا باسم ربك ... بها

العناية بالقراءة وكان اولى بالاعتبار ... اسم الله ... المطلوب كون

القراءة ... باسم الله لا باسم الاصنام كذا ... في حواشي الكشاف ... في قوله ... به

المطلوب ... التقديم ... لغرض ... التخصيص ... ما تقدم ...

وقيل الوجه ان يقال وكانت القراءة اولى بالاعتبار ... طردها ... الاصل ... العزة

طارية ... على ... الطارئ ... عليه ... الحكم ... الثاني ان يرد على افادة

التقديم الاهتمام المستفاد من قول المص وقصد ... الجمع ... السوال والجواب كما لا

فلا فرق ... الاختصار ... على افادة التقديم الاهتمام ... ان يورد على ما ... قوله

ولذا قدر الفعل ... باسم الله موخرا اى ينبغي ان يقدر ... ان يقدر ... السوال ... هذا اذا كان

بمعنى ان يقدر الفعل ... باسم الله موخرا التقديم الاختصاص والاهتمام فلا ... اقرا باسم ربك

ومن العلل حسن ذكر الفعل وجوابه ما مر ۞ ونقض بل السؤال على هذا الوجه الصق بكلام المصـ
كالانحى وهو الموافق لما في الكشاف فعلى هذا معنى قوله وكان الامر بالقراءة اهم ان لفظ اقرا اهم
من ذكر الله تعالى لما مر واما قوله فقد شرع اهم من الامر تخصيصها فمبني على انه لو قدم باسم
ربك لافاد التخصيص وقد عرفت ما فيه لا يقال يحتمل ان يكون المراد من الامر تخصيصها الذي هو
السعد به وان لم تثبه قطعا لانا نقول لا نسلم هذا الايهام على تقدير التقديم لاسيما وان [illegible]
وان سلمنا فلا نسلم ان ايهام التخصيص [illegible] والاهتمام التقديم لعدم التخصيص بعد [illegible]
لعدم كما ذكره الشارح في الاية الكريمة ۞ **قوله** وان كان ذكر الله اهم في نفسه لم يقل اسم الله لئلا يتوهم
ان الاهمية ليست للفظ اسم الله وليس كذلك بل المهم ذكره تعالى سواء ذكر بلفظ دال على اسم كلفظ اسم
او ذكر اسم خاص من اسمائه كلفظ الله تعالى ۞ **قوله** اي هو مفعول اقرا ظاهره انه متعلق بعامل المفعول به
فيكون دخول الباء للدلالة على التأكيد والتعدية [illegible] كقولك اخذت الخطام واخذت بالخطام
لكن المحقق الشريف في حواشي كلام السكاكي توجيها حسنا بان المراد بالمفعول انه مفعول بواسطة
وجعل الشارح عليه [illegible] مفعول به حيث لم [illegible] ويرجع الى كلامه في الحاشية ۞ **قوله**
وهذا هو الموافق اي جعلها [illegible] له ولغيره **قوله** ثم اراد المصـ هنا بالاهمية الخ قيل فيه نظر
لانه قد عطف عليه بأو قوله او لان في التأخير اخلالا ببيان المعنى او بالتناسب وهذا العطف يأبى
تلك الارادة الا ان [illegible] يعتد بها في الافراد بالذكر **قوله** لتوهم انه من صلته بكلمة لانه يمكن
انتقال العموم الصفة الثانية لانها اهم والفائدة فيها اكثر لان اتيانه مع كونه من آل فرعون [illegible]
قوله تخصيص شيء بشيء اما على الاطلاق او على سبيل الاضافة الى معين صرح به المحقق في شرح المفتاح
فكلى معنى القصر [illegible] حقيقة اصطلاحا **قوله** اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر الحقيقي
هو المقابل للاضافي كما صرح به فيتناول الادعائي [illegible] هذا التفسير بحرجه وكانه نظر الى ان الحقيقي
هو الاصل والاولى بالشمول [illegible] ان تخصيص الشيء بالشيء اما بنفيه عن جميع ما عداه او عن
بعضه وقد يقال قوله بحسب الحقيقة ونفس الامر اعم مما هو كذلك حقيقة او ادعاء [illegible]
القصر الحقيقي والادعائي كذا قيل اقول بل الاحسن ان يفسر الحقيقي هنا بما يخص التحقيقي
كما هو ظاهر قول الشارح [illegible] قول المصـ في قصر الموصوف على الصفة من الحقيقي وهو لا يكاد يوجد فان
قصر الموصوف على الصفة [illegible] موجود [illegible] وترك التعرض له [illegible] المصـ اعتمادا
على ما تقدم من قوله [illegible] بالمبالغة [illegible] ومقابلته بالاضافي [illegible] كما اعتذر
بعضهم لابن الحاجب حين جعل [illegible] مع جعله مقابلا للمبتدى حيث ورد عليه

انه ان اراد الاسم

انه ان اراد الاسم المجرد خرج عنه نحو قام في نحو زيد قام وان اراد المجرد مطلقا دخل فيه نحو قام
في قام زيد فان مراده الاسم هنا على انه في قسم الاسم ولا يضر خروج نحو قام في زيد قام عنه لكان ادخاله
بعد بقوله والمجرد يكون حاله **قوله** او بحسب الاضافة الى شيء آخر اي معين هو بعض ما عدا المقصور عليه
والا فالاضافة الى شيء آخر ثابتة حاصلة في الحقيقي لكن ذلك الشيء جميع ما عداه **قوله**
وان امكن [illegible] يعني انه ممتنع ان يوجد بالفعل في ذلك الوقت مجاوزة الى غيره والا فامكان
التجاوز عقلا لا ينافي الحقيقة ايضا **قوله** بل اضافي وجعل مقابل الحقيقي هو الاضافي المجازي مع ان اطلاق
التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللغة كما قال المحقق من ان [illegible] تخصيص الشيء بالشيء على معنى انه لا
يجاوزه الى غيره اصلا انما سمي قصرا وتخصيصا حقيقيا لانه حقيقة التخصيص المنافية للاشتراك
ولذلك تبادر هذا المعنى عند اطلاق التخصيص وما في معناه واما تخصيص شيء بآخر على معنى
انه لا يتجاوزه الى بعض ما عداه فهو معنى مجازي للتخصيص [illegible] ولذلك يحتاج
في فهمه من لفظ التخصيص الى قرينة ويسمى تخصيصا غير حقيقي **فـ** [illegible] وذلك لان الاضافي
قصر حقيقة بحسب الاصطلاح كما [illegible] عن المحقق وحمل [illegible] ارباب الاصطلاح على
اعتبار اللغة غير مقبول [illegible] ان المعارف اطلاق الاضافي على قسميه دون المجازي **قوله**
والتشبيه الخ دفع لما عسى ان يتوهم من جعل الاضافي قسما من التخصيص انه جعل نفس الشيء قسيما منه
قوله بهذا المعنى وهو ان يكون المراد بالاضافي ما يكون بالاضافة الى بعض ما عدا المقصور عليه
والحقيقي ما يكون بالاضافة الى جميع ما عداه **قوله** نوعان قال المحقق وجه الانحصار فيهما ان القصر
انما يقصد به [illegible] واما ان يكون من المنسوب اليه على المنسوب [illegible] قصر الصفة على الموصوف
قوله اعني المعنى القائم بالغير الصفة تستعمل على ثلاثة وجوه الاول هذا وهو اصطلاح المتكلمين
لما في مقابلة الذات والثاني والثالث استعمال اهل العربية اولها النعت والثاني ما دل على
ذات باعتبار معنى هو المقصود وهي تستعمل في مقابلة الاسم لقول ابن الحاجب
في الالف والنون او في صفة وقولهم في الجموع بعد قوله [illegible] ان كان اسما وان
كان صفة ويسمى كل من الاول والثاني بالصفة المعنوية [illegible] على الاول اكثر
فلذلك اطلق المصـ [illegible] مع كونه من [illegible] خصوصه كما ذكره
الشارح والعالم يحمل الشارح عبارة المصـ على ارادة الثالث لذلك ولان اعتبار الثالث

تخرج الى تكلف في جريانه في مثل ما ريد الاعوم او وام بان يقال لعدم الاماوابقه بلين م
ان المقصور عليه في مثل ما ريد الاوام مفهوم العابد لانفس القيام ولا يخفى انه تكلف قوله
الذي يدل على معنى آخر رد عليه عن حسنه في اعجني زيد حسنه قوله وبينهما عموم من وجه قال
المحقق واما الدسته بين معنى المحقق بحالة المباينة اذ المعنى الاول هو نفس الامر العام بالغير كالعلم
والمعنى الثاني هو ذات ما مع انتساب ذلك الامر اليه كالعالم فسل ان اريد بالمعنى في قوله
اعني المعنى العام بالغير مقابل اللفظ كما هو الظاهر لم يصح قول الشارح لتصادقهما الخ فان النسبة بينهما باعتبار
الصدق هي المباينة لسوالا وامكن ان يكون النسبة بين معنى المحقق هي المباينة لغير ما ذكره فذكره
لان المعنى الاول نفس المعنى والثاني نفس اللفظ وان اريد نفس اللفظ فسميته لقد الى الشارح
الكبير المدلول او على حدف المضاف اي دال المعنى صح ذلك القول لكن الظاهر ان الطلاق الصفة المعنوية
وكذا الطلاق والقيام بالمعنى المراد هنا على نفس اللفظ من قبيل المسامحات الشائعة وعلى المعتبر
الاخر يمتنع ان يصار الى الحذف في موضعين من عبارته قد بين ان بيان المراد دال المعنى الاول
هو دال نفس الامر العام بالغير والمعنى الثاني هو دال الذات ما الخ بقي فيه بحث
وهو ان اللفظ العارض مثل الصدق فعلى هذا بمعنى قائم بغيره على الوجه المذكور طانه يدل على ذات باعتبار
معنى هو المقصور فيه فيصدق تعبيره المعتبر المحقق فالنسبة بينهما العموم من وجه فما وجه الحكم بالمباينة
ويمكن ان يجاب عنه بانه يكون المعنى بعد التاويل في الاول من معنى المعنوية على قيد فقط اي هو اللفظ
العام بغيره فقط او دال المعنى العام بغيره فقط هذا ولا يخفى ان الاولى ابقاء المعنى القائم
بغيره على ظاهره فان المقصور حقيقة والمقصور عليه هو نفس المعنى لا اللفظ ولا ضرورة تجيب للشارح الى
ذلك التاويل فان قلت لم خصص المصنف اخراج النعت عن الارادة بالذكر ولم يتعرض لعدم ارادة
المعنى الثاني للمعنوية قلت لانها اي النعت من قبيل واحد اعني من قبيل الالفاظ ظاهرا ولما كان استعمالها
بمعنى النعت كثيرا واستعماله بالمعنى ما دل على ذات قليلا ذكر خروج النعت ليعلم خروجها
بالمعنى الاخر بالمقايسة اليه لما ذكرنا من انهما من قبيل واحد بخلافها بالمعنى الاول فانها
من قبيل الالفاظ يحتاج الى تعسف كما عرفت قوله واما نحو ما زيد الا اخوك جواب
عما يرد على انحصار القصر في النوعين وذكر ان ما بعد الا في الامثلة وما قبلها اسم جامد
لا معنى فيه بالخبر فاجاب بانه من قصر الموصوف على الصفة تقديرا قيل هذا مبني على ان التاويل
والاخير الدال عليه الدال عليه لفظ دال المصادر في المصدر في ه

2 جانب المقصور

وهو ان يحمل ما اطلاقه المدلول واريد الدال او على حذف مضاف هم

وهذا ريدن

في جانب المقصور عليه هاهنا هو الظاهر لكونه خبرا وقد يعكس وتعتبر التاويل في جانب المقصور
على معنى قصر الفاذبية على زيد والمكون زيدا على اخيك وبالتائيه على الشارح ثم يكون من قصر الصفة
على الموصوف ولا يخلو عن تكلف قوله لتعذر الاحاطة بصفات الشيء لكثرتها حتى يوجبه
عليه امكان الاحاطة الحاصلة وكما بينها في القصر كافي لبس في الدار الا زيد بل في الصفات
امور خفية خصوصا المعنية ولا يمكن العادل التحري للصدق اثبات واحد منها ونفي ما سواها
واما في ليس في الدار الا زيد والجنس خالم قوله وهذا محال

قوله عوما في الدار الا زيد قبيل فيه ان التخصيص الذي هو النسبة الى افراد الانسان
ضرورة تحقق الهوائل الاسطوانة فيؤول الى غير الحقيقي والظاهر في المثال الواجب ما كان الا الله تعالى
قوله اي بالثاني وكذا المحقق رجوع الضمير الى الثاني كما اختار اقرب والنسب عن سياق اللفظ والسياق
ورجوعه الى الحقيقي مطلقا اصح واسم عن المعنى والفائدة لتساوي قسمي الحقيقة معا وقصر الموصوف
على الصفة قصرا حقيقيا مبالغة وادعاء موجود وهما على وقصر عليها وقصر حقيقيا انتهى كلامه
ثم الظاهر ان هذا الحكم لا يختص بالحقيقي بل يمكن ان يعتبر في غير الحقيقي المبالغة لعدم الاعتداد
بما يقابل المقصور عليه والاولى ان يجعل شاملا لقسمي القصر ويذكر في موضع يليق به قوله فلا يجعل
غير المذكور بمنزلة العدم هذا هو الفرق بين الادعائي من الحقيقي وبين غير الحقيقي واما الفرق بين الادعائي
من الحقيقي والادعائي من غيره فهو انك في الحقيقي تجعل جميع من عدا المذكور بمنزلة العدم وفي غير الحقيقي تجعل
بعض من عدا المذكور بمنزلة العدم وذلك البعض هو الذي اعتقد المخاطب مشاركته للمقصور عليه
او انفراده دونه او تردد قوله تخصيص امر كانه لم يعتبر الحقيقي بان يقول والاول من الحقيقي تخصيص
امر بصفة دون سائر الصفات والثاني تخصيص صفة بامر دون سائر الامور لعلمه بالنسبة الى غير الحقيقي بالاعلام
وحدا بعضه ولانه لبيس المهم من هذا الكلام التعريف بل المقصود ان يفرع عليه التقسيم الى الاقسام الثلاثة
فانها تجري في الحقيقي على ما في الشرح قوله معناه متجاوزا اشارة الى ان دون اخرى في موضع الحال
وذو الحال اما المفعول واما الفاعل اعني المخصص فانه من اد بحسب المعنى فانه في حكم الملفوظ وقوله
والمتكلم يخصصه مشعر بالثاني كما انها تقبل حال ومعناه اوعلا لكل مكان اخرى وقيل معنى
على الظرف اي يصفه واقعة في مكان صفة اخرى قوله ادنى مكان من الشيء قال نجم الائمة
الرضي لا منع من اجتماع الاضافة ومن التفضيلية اذا لم تكن المضاف اليه مفضلا عليه انتهى ولذلك يجمع بين اضافة
ادنى الى مكان وبين من في قوله من الشيء قوله اعتقد انتفى الكه في صفتين ارادته

اعتقد اسنادكم صحيح ولو قال ذلك لكان الظاهر فيه **قوله** فقد حرج مادا اعتقد اي حرج عنه الفصر
الذي يحصل اذا اعتقد او قصر حاصل اذا اعتقد على ان ماموصوله او موصوفه **قوله** ولقايل
ان يقول لا يمكن ان يجاب باعتبار الشق الاول فقولكم بعد حرج قلنا انه اقتصر في التعريف على اقل
ما يمكن منه قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف كما اعتذر لابن الحاجب في تعريف الكلام
بما تضمن كلمتين ولعل هذا الجواب اقرب مما ذكر في الشرح من الجواب بما ذكر المحقق كونه
خلاف الظاهر وبعد تعاب باعتبار الشق الثاني ولما كان الحكم معلوما قيل اراد هاهنا ما لا يكون معلوما
على الوجه المعتبر في الحكم اعتمادا على ما ذكره قبله بان يراد به اعم من الواحد والاثنين والجمع لكن الى
ما نهاية له حتى لا يساوي الحكم وما لم يكن القصر بصدد التعريف على ما ذكره الشس في الشرح لم يبال
هذا القدر من ترك الكلام عن الظاهر ولا يخفى عليك بعده ايضا ثم ان قول المصنف او تساويا بعده اساعه
عليه ايضا اعني على اعتبار الشق الثاني **قوله** فيه استعمال الغلط او الظاهر انه من قبيل المحتمل بل
ذكر منه ان المعتقد العالم لكل منهما ان هو استعمال الغلط او في هذا الكلام كما لا يخفى نظرا الى لفظ
او لا ساوي القصر لا انها هنا لتقسيم المحل وجزء الحد **قوله** والمخاطب بالاول الخ قال
لا يتحقق القصر فيما ذكره من ان السامع يعتقد كذا او يتردد فيه بل يحتاج اعتقد المتكلم ان السامع يعتقد
او اعتقد مستحقا شاعرا او اعتقده على خلاف ما هو عليه من الشعر اي التعميم او يتردد في امر
بقوله ما انت الا شاعر بناء على ظنه خطأ كان او صوابا وبحاب انه لعله لم يتعرض له هنا **قوله**
لا نا لو سلمنا اي ان او لا نمنع كون قصر التعيين تخصيص شيء بشيء مكان اخر ويشهد الشرح بما ذكره
في الشرح وقد بسط في الكلام فانه صحيح ايضا بعد تسليم ذلك بقوله او جه لتخصيص محله من صلاحه
هو تخصيص شيء بشيء مكان اخر فانه يصدق عليه ايضا ان فيه تخصيص شيء بشيء دون اخر ومحله داخلا
في الثاني دون الاول بحكم وقد يقال في دفع التحكم لما كان معنى التساوي المعتبر في قصر التعيين
تجويز احد الامرين لا تجويز الامرين معا كان المناسب ادراج قصر التعيين فيما يندرج فيه قصر
القلب لان فيه طلب جزم المخاطب باحد الامرين وهو ما اشتغل فيه المكان لا فيما يندرج فيه قصر
افراد الذي يخاطب به من يعتقد الشركة وهو ما استعمل فيه لفظ جزء لان المناسب لاعتقاد الشركة
تجويز الامرين وهو هاهنا مفقود لا تجويز احدهما الذي هو الموجود هاهنا بحث
وهو ان التخصيص بشيء دون شيء شامل للاقسام كلها اما شموله لقصر التعيين وقد اما شموله
لقصر القلب فلانك اذا قلت ما زيد الا كاتب لمن اعتقده شاعرا لا كاتبا فقد خصصته بالكتابة متجاوزا
عن الشاعرية فقد ثبت التقابل بين ما جعل كالتعريف لقصر الافراد وما جعل كالتعريف
لقصري القلب والتعيين **قوله** ولعلنا نحو ما فيهما من العطف على معمولي عاملين

مخالفين مع عدم تقدم المجرور على المرفوع او المنصوب وهو جائز عند بعضهم **قوله** وقد ما قد سبق
وهو ضمير الفصل وتعريف المسند واشار الى انهما من طرق القصر المعتبرة اصطلاحا والى وجه عدم ذكرهما هاهنا
بقوله قد سبق فعلى هذا طرق القصر الاصطلاحية ستة فان قيل كما سبق ذكرهما قد سبق تقديم
ذكر بعضها وهو التقديم **اجيب** بانه لعدم اختصاصهما بالمسند اليه والمسند بخلافهما او نقول ان عموم
طرق التقديم قد علم في الباب الرابع فلا يصلح نكتة لاعادة ذكره والاولى ان يقال ذكره لتمهيد البيان
احكام له غير مذكورة فيما سبق **قوله** واما يجوز ان يختص بالقيام فليس من القصر الاصطلاحي نعم
دل على القصر في طرف اخر **قوله** منها العطف قدمه على الطرق الثلاث الباقية لان النفي والاثبات مصرح بهما
بخلاف غيره من النفي والاستثناء لانه متفق عليه مع الاهتمام به حيث لم يسبق له ذكر اما وان كان محلا فيهما
لعدم سبق ذكرها بخلاف التقديم **قوله** مثل ما ليس الخ ويمكن ان يقال مثله مما ليس للاشعار بان كلا من لا
وبل من طرق القصر كما في الشرح بل وان يقال انه اشعار بان غيرهما من العاطفة ليس من طرق القصر كما هو راي
النحويين في لكن وقد سبق ثم ان بل تفيد القصر في النفي فقط واما في الاثبات اذا لم يحمل المسوغ في حكم المسكوت عنه
ويجعل الكلام مفيدا لثبوت الحكم اي المسند للتابع فقط بعينه عن المتبوع وقد سبق ذكر الاقوال في كلمة بل
قوله ويجوز ما ساغ غيره وتعرض له مع ظهوره تعريضا بمن يوهم شارح المفتاح حيث ذكر انه لا يصح تقديم
الخبر على الاسم مع الكل وغيره **قوله** ومنها النفي والاستثناء واما الاستثناء من الايجاب كقولك جاء القوم الا زيدا
فلم يعد من طرق القصر **قال الشيخ** وكذا غيره ولعل الشيخ ذكر هو ان المستثنى اذا كان جزءا للمستثنى
منه كما في المفرغ من النفي نحو ما جاءني الا زيد وكما في الذي يؤول اليه المفرغ المذكور كما اذا صرح فيه بالمقدر
نحو ما جاء احد الا زيد حسن ان يعتبر اعتقاد المخاطب للشركة او العكس او تردده في ذلك الحكم وما
يقابله من الحيثيات الاخر واما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كما في قولك جاء القوم الا زيدا
وما جاءني القوم الا زيدا او قمت الى يوم كذا فلا يحسن فيه ذلك الاعتبار **قوله** يصلح مثالا
لقصر التعيين وفائدة نفي الغير واثبات المذكور حسبما في الوصفين هو التنبيه على رد الخطأ فقط
اذ لا اعتقاد بعكس فيه **قوله** اما استعمال ان قد استعمل كلمة اما في هذه العبارة لقصر الافراد كما لا
الا ان بعض انما الحصر التاكيد **قوله** لتضمنه معنى ما والاصل الموجب للحصر في انما موجود في انما
بالفتح فمن قال ان السبب في افادة انما الحصر تضمنها معنى ما والا قال بذلك في انما بالفتح ومن قال ان
السبب اجتماع حرفي التاكيد قال به في انما ايضا لذلك ومن هنا صرح الزمخشري بان انما بالفتح
يفيد الحصر كانما وقد اجتمعا في قوله تعالى قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد فالاولى لقصر الصفة
على الموصوف والثاني بالعكس **قوله** دون المراد قيل ذكر مثلها على ان المراد يعني لا انه
عبد على قصر الافراد لا يعني لانه على قصر التعيين **قوله** واشار بلفظ الظهر كما يفهم من لفظ
التضمن انه ليس بمعناه حتى كانه هو نعم يفهم منه ان معنى ما والا في ضمن انما اي شيء معنى كونه في ضمنه فليتامل

قوله بيّنه اى تضمنه معنى ما والا كما صرح به فى الشرح ويحصل من بيانه ان افادتها القصر يحتمل
ان يرجع الضمير الى المذكور اى بين المذكور من افادتها القصر وتضمنها معنى ما والا قوله اذ لا يصح ان يقال
عمرو وانما ان يعاقبها على ما ولا انما حرم الله حسبما هو المسئلة فلا مجال للارتكاب مع ظهور هذا الوجه
الصحيح كن اذكر فى الشرح فلذلك لم يتعرض له هنا قوله نحو المنطلق زيد وزيد المنطلق ذكر المسائل
لان لكل منهما مناسبة لما نحن فيه اما الاول فمن حيث ان المسند اليه موصول واما الثانى فمن حيث
ان المسند معرف باللام قوله ولقول النحاة فيستدل بما يدل على وجود معنى القصر فى انما الخصوص
تضمنها معنى ما والا فلان زايد على خصوص تضمنها ما والا فلانه ليس لنا من طرق القصر شئ
يثبت به ما بعده ولنفى ما سواه الا ما والا انما او اقلت ما ترى الا قلام فالواقع بعد مجموع ما والا هو ما يراد
يثبت ما سواه منفى ولا يحصل ايراد لكل شئ من طرق القصر الا خيار الا التصدق فى لا تخرج ربه ما لم لا يجد
الها الا اثبات ما يذكره بعدها ونفى ما سواه وهو كذا وكذلك سائرها فتامل هذا ولا يبعد ان يقال الكلام انه
للضرورة فى العدول عن لفظ من الضرورة الى القول بان نحوه والمانعون افا فعل العمر العائد مع اجماع النحاة
على ان الفاعل العائد الغير للمؤنث ومثناه ولا الى القول بانه مسند الى المستثنى منه والغنى لما فيه
من مخالفة الظاهر قوله ولصحة انفصال الضمير معها اذا اريد حصر الفعل فى الفاعل المضمر احتمل ان يجب
الفصل نظرا الى الفصل المقدر كالمحقق ويحتمل ان يكون الصحة بمعنى عدم الامتناع على ما يعم الوجوب ويحتمل
ان لا يجب بل يجوز الانفصال نظرا الى المعنى والاتصال نظرا الى اللفظ اذ لا فصل لفظا والاول هو الوجه
كذا فى شرح المفتاح وقد يقال على الاحتمال الاول الذى هو الوجه انه يتعين ان يكون المراد بالصحة ما يعم الوجوب
فان المراد ان الفصل انما من حيث يجوز مع قطع النظر عن كونه مقصورا ابه قصر الصفة على الموصوف او العكس
عن معه الامران واما تعين شئ من الامرين اعنى الانفصال والاتصال حين القصد
الى احد الامرين اعنى قصر الصفة على الموصوف والعكس فامر اخر قوله اذ لا ضرورة الخ هذا مبنى على
ما ذهب اليه ابن مالك ان الضرورة الشعرية عبارة عما لا مندوحة للشاعر عنه ورده الدمامينى
فى شرح مغنى اللبيب بان هذا يقتضى عدم تحقق الضرورة دائما اذ ما من لان الشعراء قد يزن على تغيير
التراكيب والاتيان بالاساليب المختلفة ولا يحصر مسك معبد لا مندوحة له عنه ثم قال والمعتمد فى
تفسير الضرورة عندهم ان يقال هى ما لم يرد الا فى الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة ام لا قوله
واخر عطف تفسيرى لقوله فصل الضمير فانه كان حال الاتصال مقدما والا سمع ساحر فى اللفظ قوله
اى بعد بيان ما حق التاخير اما ان يكون مبنيا على ما ذهب اليه السكاكى فى افادته نحو انا فعلت القصر او على
الاغلب قوله كان الاستبطام يعلل كان عليه بحصول الاكتفاء بالمقابلة على ما ذكره محقق قوله
الذوق اى القوة المدركة لخواص التراكيب ولطائف اعتبارات البلغاء حتى ان من لم يكن له هذا الذوق كما قيل
الذى ركب والتشابه الى المعانى العقلية ربما ينافس فى ذلك ولهذا قال ابن الحاجب ان التقديم

بتقدم فى الجملة ما بعد لعين العامل وبمنع اجماع النحاة على ان الفاعل عن مفرد المؤنث
ومثناه ولا الى القول بانه مسند الى المسمى حتى لا فيعرى عن الفاعل هى ح

فى الله احمد

فى الله احمد للاهتمام وما قاله ليس للحصر لا دليل عليه وروى عن بعض العلماء انه اذا سئل عن قائده
تقديم فى القران اجاب بانه ما على محتار بعمل ما يشاء قوله والكاف المصنف قدس سره هذه الثلثة
انما ذلت بالوضع على القصر لان احوال الصور كونه افرادا وقلبا وتعيينا انما تستفاد منها بحسب المقام دون الفصول
فى هذا الفن دون ما يستفيد منها بمجرد الوضع قوله وصفها المعانى تنبيه لقصرها حتى ان الفضل حرم بذلك عنه
ملاحظة معانيها قوله بعض النحاة هو نجم الائمة الرضى قوله النص على المثبت فقط ووقد نسب هذا الاصل
كما سبق الاول فى قولك ما انا فعلت وما زيد الا ضربت او المنفى قصر الفعل على غير المذكور واقتصر عدم الفعل
على المذكور كما حققه فلا تغفل ويكلف قوله لا ما سواه فى الاول ولا من عداه فى الثانى قوله
بلا العاطفة لا مطلق النفى اذ لا دليل على امتناع ما يريد الامام ليس هو بعاعد قوله فى كلام المصنفين
كقول صاحب الكشاف ما كان ذلك الانعتنا عما جاء التشبيه فى الاسلام قوله لان معنى انما الخ والتسع
هذا ظاهر فى قصر الصفة على الموصوف نحو جاءنى زيد لا عمرو واما فى قصر الموصوف نحو زيد قائم لا قاعد فيانه
وجب لعلم كونه ما نفاه زيد ونفى عن قاعد ذلك قوله على ما صرح به فى المفتاح لم يصرح به المصنف كما صرح وكانه
للاكتفاء بما هو ما ذكر من اطلاق المنفى اى المنفى صريحا وذلك بكلمات النفى قوله فقال انا انا تميمى لا قيسى
ان قيل عند اجماع طريقى الى انهما نسبت قلنا ذكر السعد قدس سره فى شرح المفتاح انهما اذا اجتمعت
لا العاطفة انما او التقديم كان الحصر منسوبا اليهما لقصدهما وكانت العاطفة تاكيدا لذلك القصر واذا كان فى الكلام
التقديم مع انما ففيه تفصيل وهو انه ان امكن تعديد الكلام بها دالا على تعيين الاجزاء عن غيرها
واعرابها تعوكذلها نحو انا التميمى انا اسند القصر الى انما وجعل التقديم هنا للتقديم فى ما والا فقط لكن
ما نحن الا انا الظهور ان تقديم الخبر فى ما نحن الا انا ليس لافادة القصر التقديم بل لاجل ان العصر به
والمنفى بعد المقصور على المقصور عليه فكان تقديم الخبر فى ما تميمى الا انا ليس لقصر على المسند اليه لكن
فى انما تميمى اى ما تميمى الا انا وان لم يمكن اسند القصر الى التقديم وجعل التاويل بانما والا مؤكدا للقصر
كما فى نحو انما زيدا ضربت فانه يكون المقصور عليه زيدا وكان انما مؤكدا لذلك القصر نظرا الى ان زيدا هو
الجزء الاخير ثبته اذ لا يمكن بعد من ما ولا الا ما ضربت زيدا الا ضربت الا زيدا وعلى هذا
يكون زيدا باقيا على نصبه وان لم نوجه زيد او قدرنا ولا فكانه قيل ما زيدا الا ضربت ولا وجه
لصحته الا ان يغير زيد اعرابه الى الرفع وبعد رفعه فى ضربت فهذا القبيل وانما لذا ذكرناها فى
قوله ليس فى حكم الصريح فانه لا يجوز ما جاءنى زيد لا عمرو كما جاز امتنع زيد عن المجئ لا عمرو قوله شرط
مجامعة الثالث لم يذكره هذا الشرط فى التقديم وجوبا ولا استحسانا وقال فى الشرح كما ذكرنا انه
على القصر ضعف وعبد الله قد صرح فى شرح المفتاح بان دلالة التقديم على القصر اقوى دلالة انما
قوله ان لا يكون الوصف مختصا بالموصوف وهذا فى قصر الصفة على الموصوف وكذا بعكس عليه فى قصر
الموصوف على الصفة فقال الشرط مجامعة النفى بلا العاطفة لطريق انما ان لا يكون الموصوف نفسه مختصا

وهذا **قوله** الطريق البدعة السنة منهاج يسلك المنفي انما ان بها اولا يحسن اولا يجوز ولا الصدق سلك

متبع الاستعمال صحة لعدم واما حكمه الحسن شرط السكاكي مراد بان الوجوه يمكن مثل اقرب

والاستعمال الفصحاء لعدم يكون اما وكثيرا البلغاء عند الفصحى عدم مراده يقال ان المص فيمكن الاختصاص

الجهل يكون القلب قصر ففي سره قدس والعدس ونكره المخاطب ماجهله **قوله** الحسن من عدم عند

فهيه التعيين قصر واما فقط النفي في مغا يكون و الافراد قصر في والاثبات النفي من واحد كل في والانكار

القصر نوع عظام مشوا حكمه تكن ولم **قوله** اصلا انكار هناك وليس معا والنفي بالاثبات الجهل

حكما بحكمها يكون ان بحث في اصابي القصر انواع جميع في المخاطب ان من الشرح في به صرح ما على مبني هذا

قوله العكس بعض المخاطب في الجهل عدم من سره قدس ذكر السيد وكان وخطاء الصواب مشوبا

اعتبار عدم جهة من السكاكي تبعا المص اليه ذهب كما افراد قصر الكريمة الاية في ما حمل فيل اذا افراد

الهلاك من الرسل سبقه الا ليس انه لبيان الكلام ابعد وصفا انما خلفاء كانهم حتى الرسل من قبله خلت قد اعني الوصف

كسائر الرسل اذ على اعتبار الوصف لانكون القصر فقلت لانهم لما انقلبوا على اعقابهم يوم بدر

خبر صرح صارخ بان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قتل فقال بان ادبروا اعقابكم ان رسول الله صلعم

لكنه بعث كسائر الرسل في انه سيخلوا كما خلوا اعتقد وانه رسول كسائر الرسل في انه يخلوا كما خلوا

وحب التمسك بدينه بعده كما حب التمسك بدينهم بعدهم فرد عليهم بانه ليس الا رسولا كسائر الرسل سيخلو

كما خلوا وحب التمسك بدينه بعده كما وحب التمسك بدينهم بعدهم ففي هذا القصر العلمي طرف من الانكار

عليهم وتفريع [illegible] عليه من الجملة الشرطية اعني قوله افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم

وبه اعني بكونه قصر قلب يشعر تقرير الكشاف والسعد ان قوله تعالى قد خلت صفة لرسول غير موضوع

لاحتمال ان تكون استئنافا والمعنى انه ليس الا رسول الرسول من شانه ان يموت كما خلت الرسل

من قبله فتامل **قوله** اعتقاد القائلين لمن نافي من المخاطب من له الحكم هذا المثال هو حال المتكلم

مع حال المخاطب ولو اعتبر حال المخاطب فقط كان في المثال السابق كان قصر افراد لان المخاطب يسلم الرسالة

مع البشرية وهو **قوله** وانما انما هاهنا طريق القصر بليس على وفق كلام الخصم يعني ان يثبت البشرية

صادقة سلموها الا ان الكفار لما اوردوها بطريق القصر وفهم الرسل في العبارة بلا قصد الى الحصر الا برك

الحقولهم وكن الله من على من يشاء قبيل الطف ان القائلين ان انتم الا بشر مثلنا لما اعتقدوا ان صفة الرسالة

مخصوصة بالملك والمخاطبون على دعوى الرسالة يلزمهم من له المنكرين لوصف البشرية المدعين وصف الرسالة

لانفسهم فقلبوا هذا الحكم وكانه انتم الا بشر مقصورين على صفة البشرية لكنهم وصف الملكية فضلا

عن الرسالة المبنية عليها والرسل المخاطبون سلموا قولهم ان نحن الا بشر مثلكم كونهم مقصورين على البشرية

غير متجاوزين الى الملكية مثلهم وجعلوا الموجب لاختصاصهم بالنبوة فضل الله ومنه عليهم **قوله** بما على

ماذكرنا من ما بدل كلام الشارح والمصنف انما قال والاولى لاحتمال ان يكون المراد بقوله يعلم ذكره بعينه

اما التقييد او بوكيد القصر وهكذا التمريح وهو اشارة الى ان عند الخارج عن

انه من شانه ان يعلمه ويقربه بادني تنبيه وقد احتاج الى التنبيه على انه اخوه نعيد **قوله**

ادعوا ان كونهم مصلحين من قبيل ظاهر هذا الكلام يشعر بان قولهم انما نحن مصلحون قصر قلب كما صرح

في شرح الكشاف بانه قصر افراد حيث قال انه قصر افراد لانهم ادعوا عدم الافساد والشعر بان فيهم افسادا

فهو اذكر بادعائهم مقصورون على الاصلاح من غير شائبة افساد وتنوع اما دلالته على ان ذلك ظاهر لا شك فيه

قوله الدال على الحصر اعني ان ما سبق من كلام المص هو ان الخبر المعرف باللام الجنسية مقصور

على المبتدا وكذا ضمير الفصل الذي يفيد تاكيد القصر على المسند اليه ويعني ان يكون المعنى هاهنا ان الافساد مقصور عليهم

وانه غير مناسب لرد دعواهم قصر انفسهم على الاصلاح الا ان يصار الى ما في الفائق من ان تعريف المسند يفيد قصر

المسند اليه على المسند ويدعي ان ضمير الفصل يفيد باكيد القصر الواقع في الكلام سواء كان قصر المسند اليه

او المسند وقد يجاب بانه لا يرام ان تعريف المسند لقصره على المسند اليه لكنه قصر حقيقي بمبالغة لكماله فيه وضمير

الفصل مؤكد له فيفيد الكلام انهم مفسدون سواهم مبالغة لكمال الافساد فيهم ولا شك ان كمال الافساد ينافي

منهم اصلاح اصلا لا يكون كل ما يصدر منهم افسادا **قوله** ومن لها ان يشار ما وجه تخصيص انما

والعطف بالذكر مع انه بهذا الدليل يكون لا ما عرفته على طريق النفي والاستثناء وكذا يكون للتقديم من

على العطف **اجيب** لعل عدم التعرض لما به انما على طريق النفي والاستثناء لانه وان كان النفي فهو ما

فيه قبيل الاثبات الا ان نفي ما عدا المقصور عليه الا انهم عند ذكر المستثنى كان بفعل الكلام اعني نفي ما عدا المقصور عليه

واثباته معا وعدم التعرض لما به التقديم علمه لانه بعمل الحكم لا يكون سيد الامر لا يبرح كلا يذهب الوهم الى عدم

القصر من اول الامر وهذا الوهم متحقق في التقديم فانك اذا قلت زيدا ضربت فربما يوهم في اول الامر

عدم القصر بان يكون زيدا معمول لفعل محذوف مثلا **والحاصل** ان طريق النفي والاستثناء كالعطف من وجه

وكانما من وجه وكذا التقديم كانما من وجه وكالعطف من وجه اخر فلم يحكم به انما على طريق النفي والاستثناء من التقديم

عليه وعلى العطف **وانت خبير** بان كون النفي والاستثناء كالعطف من وجه كاف في الحكم به انما عليه على ان

الوجه الاخر الذي به صار كانما انما يجري في المفرغ وكذا كون التقديم كانما من وجه يكفي في الحكم بترتبه على العطف

اذ لا يلتبس العطف كانما بوجه من الوجوه وكانه لذلك قال العلامة **قوله** كما من يعني من الامثلة وان جمعها المسند

والخبر الا في قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة بالنصب وقول الفرزدق وانما المدافع الخ **قوله** من المعلقات

سوى المفعول معه ومن التوابع الا سوى العطف واهملها في الشرح ولم يذكر الا الكشف والطف انه يجري فيه

اذ لا منع من ان يقترن العبد الكلمة الا ان يقال ان المعنى هنا على عدم الكاملة فتامل **قوله** في الاستثناء الخ

وانما ذكر هنا لاختصاصهما بمباحث لا يشاركهما غيرهما كوجوب تاخير المقصور عليه في انما وكثيرا ما **قوله**

فيرجع في التحقيق الى قصر الصفة على الموصوف اذ لا شك في قولك مثلا انما ضرب زيد عمرا ان الضرب

باعتبار تعلقه بعمرو صفة له فمعناه ان مفهوم الكون مضروبا لزيد صفة مقصورة على عمرو **قوله**

افراد او قلب او تعيين بدل من قوله غير حقيقي وقد عرفت مما سبق ان اصل النفي والاستثناء

ان يكون لما انكره المخاطب لا الاستعمال باعتبار الاصل في قصر العكس **قوله** لا استقلال القصر قصر الصفة

فمثل الاقرب ان يحمل على حذف المضاف اى بهام استراحه والا فلا استنكار في نفس الامر لان الكلام سمر باحرح

قوله فهو اسعى المزع حصر الشان بالمزع لانه الشائع في طريق العصر ولهذا لم يذكر في الامثلة السابقة

عمر ولان لام في عمره واضح ولا يخفى ان هذا الدليل لا يجري ظاهرا في غير الكشف مثلا اذ اولت لمن اعتقد ان زيدا جاءك

دون عمرو ما جاءني الا عمرو ثم يكن المستثنى منه في نص المتكلم على عمومه لانه انما قصد نفي المجي عن زيد لا عن عمرو ونعد من

حاصا في صحة الاخراج اللهم الا ان يعد عاما مقصد انفسك اى ما جاءني احد من الرجلين اللذين هما زيد وعمرو الا عمرو

قوله في جنسه اريد بالجنس هنا ما يوجد منه كا بين المستثنى وغيره اخص منه الا فلا سابق كونه نوعا قوله

اعلم ان الانشا اعاده بالاسم الظاهر لان الانشا في عبارة المص على كلام الكشف مراد به احدهما وهو الا العام

فهو لا يطلق على العنس وهو كلام قوله وقد يطلق الح اذ قلنا لست زيد اقام فعدد للدعا على نسبة القيام الى زيد في النفس

وعلى هيئة نفسانية متعلقة بتلك النسبة على وجه عرجها عن احتمال الصدق والكذب في المجموع المركب من هذه الالفاظ

كلام لفظي انشائي والمجموع المركب من معانيها كلام نفسي انشائي وهو مدلول الكلام اللفظي الانشائي فقوله

على نفس الكلام اعم من ان يكون لفظيا او نفسيا قوله مثل هذا الكلام للاظهر زياده لفظ مثل قائده قوله

كان الاخبار كذلك اى يطلق على الكلام الذي لنسبته خارج يطابقه او لا يطابقه وعلى القاعد الكلام اما الثاني فظ

واما الاول فقد صرح به في التلويح حيث قال المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى من حيث اشتماله على الحكم قضية

ومن حيث احتماله الصدق والكذب خبرا ومن حيث افادته الحكم اخبارا قوله يعرينه قوله واللفظ الموضوع له كذا

لا يخفى ان لفظ ليت في المثال المذكور كما انه ليس موضوعا لقولنا ليت زيدا قائم ليس موضوعا للمعنى المصدري

الذي هو الفاعل هذا الكلام بل هو موضوع للهيئة النفسانية التي مر ذكرها فح لا يكون قوله واللفظ الموضوع

له ليت مثلا قرينة على ارادة المعنى المصدري كما انه ليس قرينة على ارادة نفس الكلام بل هو قرينة ارادة معناها

اعني الهيئة على ان جعل الطلب قسما من الانشا المذكور كما هو الظاهر قرينة على ارادة الهيئة النفسانية

فان الطلب هو الهيئة النفسانية لا الالقا وغاية ما يوجه به كلامه انه حمل بعدم الاطلاق الانشا على العنس

ولفظ ليت والنم تكن موضوعا للثاني لكن يصح ان يقال انه موضوع له على جعل الكلام للعلاقه بحلاف الاول فانه الصح

فيه ذكر الاصلاكما ان وبهذه للثاني دون الاول وان المراد بالطلب بمعناه الاصطلاحي اعني الكلام المخصوص

اللغوي الذي هو فعل الطلب ولا يخفى ما فيه من التكلف على انا لا نسلم عدم صحة قوله واللفظ الموضوع له على تقدير

حمل الانشا على نفس الكلام فانه يصح على الاستخدام والان يقال الحمل على الاستخدام مشترك بين المعاني الا ان ح

كما يعني عنه قوله والاظهر ان الاول اصح وتمسك من صحح الاول بانه هو المطابق لقول المص فيما سبق لان

الكلام اما خبر او انشا وح يكون معنى قوله ان كان طلبا ان كان دالا على الطلب ويوافقه قول المص فيما

يأتي وهذه الاربعة يجوز تقدير الشرط بعدها فانه معلوم ان تقدير الشرط انما هو بعد الكلام الدال عليها وحمل

الضمير في اللفظ الموضوع له على الاستخدام وحمل ضمير كان الصاقي على الاستخدام هذا وانما توجيه عبارة المص

فان يقال المراد بالانشا هو الهيئة المذكورة وح لا اشكال اصلا غايته ما فيه انه لا يوافقه ما سبق

قوله ورب فانها لانشا التقليل وانما ذكر كون مدخولها كلاما محتملا للصدق والكذب

تلك اذا اعلم

لسمه عن سمه التعليل وان تحلت رب رجل كريم لقيته فهو باعتبار سمه اللفا الى الرحل كلام

خبري محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استقلال لقاه فلا يحتملهما لان استقلاله لم يحرم عن ولنه

قوله ولان اكثرها هي افعال المقاربة وافعال المدح والذم وفعلا التعجب وصيغ العقود والقسم اذا

كان بلفظ الفعل لا بغير الا البداي الاصل لانه بعدين فعل منقول الى الانشا فلم ذكرهم هنا الا ان يقول ليس

كونه للطلب باعتبار انشائه ذكر الفعل فانه لم ينقل الى الطلب الا من قالوا الانشا هذا اللفظ مع انشا النح

والرمة طلب المدعو واما ذكر باعتبار ان حرف النداء لم يوضع الا للطلب الاقبال كحرف الاستفهام لطلب الفهم

قوله ولو استعمل صيغ الطلب لو هنا بمعنى ان اذ قد استعملت في غير معانيها الاصلية كما في ارشاد مع ...

قوله كثيرة وهي ما ذكره المص من الخمسة ومنهم من جعل الترجي قسما سادسا ومنهم من ادرج التمني والنداء في

الطلب بناء على ان العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته والتمني ليس طلبا والاستفهام والطلب الا من جهة اخراج

عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل وان كان بلا حجة قوله منها التمني قدمه لعمومه حيث انه

في الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم بالامر للعصابة الوجود ثم بالنهي لمناسبته له في الاحكام

قوله وهو طلب حصول شي على سبيل المحبة يستقيم على تفسير الانشا بالالقا الا على ارادة المعنى العرفي من

الطلب كما مر او على تاويل الكلام بكون به طلب حصول شي فان الطلب كما عرفت هو الهيئة النفسانية ان قيل

التعريف بصدق بالاعم لانه يدخل فيه طلب شي على سبيل المحبة مع التوقع والطاعة في وقوعه مع انه ليس بتمن لكنهم

حوزوا في التعريفات الناقصة اذ ليس المراد امتياز المعرف عن جميع ما عداه قوله واللفظ الموضوع له ليت

قد يتلف انها موضوعة للتمني لعين الحمه المذكورة فيه فيه بحث وهو انه الذي في الانشا من ان اللفظ

مدلوله عن لفظه وفي هذا اقيل الانشا ايجاد معنى بلفظ يقارنه وظاهر ان المتلفظ بليت زيد ابا هو ليس

كونه متصفا بالهيئة المذكورة في قلنا لم يظهر لي حسن ان قولهم ان الانشا لا يحتمل عن مدلوله في جميع الاقسام

قوله الانشا مثلا اذ اولت كان يدعي دخل على اسم لكن محبه وحان الا ان يكون الامر كذلك لكن عدل قلنا

وطاعته هي تحقيق اليا على وزن كراهية مصدر يقال طمع فيه طمعا وطماعة وطماعية وهي اضعف من التوقع

قوله والانصاف رحيانا نعم تستعمل في المتوقع لعل وفي المطموع فيه عسى قوله وقد يتمنى بهل الخ وقد يتمنى

بالا ايضا كما ذكره النحاة وبالامر نحو الا انجلي كما يحتمل النظر في وجه تخصيص المذكورات والسعد ان يقال ان ذكر لو

وهل لما فرع عليهما السكاكي من حروف التخصيص وذكر لعل لانها ليست من الفاظ الطلب فيظهر فيها اعطاها

حكم ليت اعني نصب المضارع في الجواب وهذا على مذهب البصرة من عدم تجويزهم نصب المضارع في جواب الترجي

وان كان مختار المتاخرين خلافه وتظهر منه وجه اخر لذكر لعل والا والامر فانها في الاصل للطلب الصح والاظهر فيها

حكم التمني قوله فان النصب قرينة ذكر في لو قريبة لنظيرها لما بينهما وبين ليت من التقارب حيث يستعمل كل

منهما في الممتنع بخلاف هل واعلم ان النصب ليس شرطا في استعمال لو للمعنى بل يكفي القرينة المعنوية ان لوح

لا يحتاج الى الجواب لخروجه عن معنى التعليق ولا يرجع الفعل لا يحمل المثال ان يكون لو على اصلها وح جعب

ان يقدر الجزا لبقائها على معناها هل وحل مركبتين منه ان هذه الحروف لما اخذت من هل ولو قبل التركيب الا في

معناها عند التركيب فرجع المعنى على ما تقتضيه قوله مركبتين اى ان هلا ولولا ماخوذة من هل ولو ا

ولا يخفى مساده واجيب بان قوله مركبة حال مقدرة لا محققة حتى يرد الاشكال والمعنى انهما ماخوذة

من هل ولو حال كونهما مقدرا في التركيب مع ما ولا المزيدتين قوله بعني ان الغرض الخ

ما يليهما اما مبني على ما ذهب اليه ابن الحاجب من وجوب ان يلي الهمزة احد المتساويين والاخر يلي ام
ان مبني على ما هو الغالب واكثر ما يليهما [illegible]

[illegible]

الحاصل ان هل ولو واذا كانت مفردين بعدان مجرد معنى التمني على سبيل المجاز واذا ركبتا
مع لا وما الزمتا معنى التمني فالمراد بقوله لتضمينهما انهما لتضمينهما اياه على سبيل القطع واللزوم
ليتنوع الى آخره **قوله** وهو لا يوافق معنى كلام المفتاح بل ولا الشرح مع قوله لتولد في عبارة المصنف
قوله ونصب في جوابه المضارع عطف تفسيري لقوله اعطي حكم ليت **قوله** لعل الرجوع الى ان
لعل هاهنا مستعملة في معنى الترجي لكن الرجوع بشأنه التمني فصار مرجيه بحيث تولد منه معنى التمني
واعطي حكمه في نصب الجواب وعلى هذا يظهر الفرق بين لو ومن لعل في افادة معنى التمني **قوله** هو طلب
حصول صورة في الذهن اي في ذهن الطالب والمراد به على ما يفهم ان المطلوب هو التعليم والتفهيم
ونحوهما وليس لكل صورة حاصلة في ذهن الطالب وان استلزم حصول صورة فيه والله اعلم وافهم
حطانا من الانشاء لنفسه لانه من حيث كونه طالبا غيره من حيث كونه مخاطبا هو سائل التجريد
قوله فحصولها هو التصديق حصول صورة وقوع النسبة في الذهن على وجه من اجزائها تصورا والاخر
التصديق به والمراد بالهمزة انما هو الثاني دون الاول **قوله** او التصور كما في ادبس الى آخره القول بان
الهمزة في مثل قولك ادبس في الاناء ام عسل لطلب تصور المسند اليه والمسند وضعها مبني على الظاهر
من النظر والتحقيق انما لطلب التصديق ايضا فان السائل قد تصور الدبس والعسل تصورا ويعد الجواب
لم يزد له في تصورها شيء اصلا بوجه وبعد الجواب لم يزد شيئا اصلا بل تعين احدهما على ما كان وان
قيل التصديق حاصل له فما السؤال فكيف يطلبه اجيب بان الحاصل التصديق بان احدهما
مطلقا في الاناء مثلا والمطلوب بالسؤال هو التصديق بان احدهما معينا كالعسل مثلا في الاناء وهذا ان التصديقان
مختلفان لان الاول لما كان الاحد فيه مبهما باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الاخر
وكان اصل التصديق حاصلا توسعوا فحكموا بان التصديق حاصل وان المطلوب هو تصور المسند اليه
او المسند او تعلق مرتبة وجودها **قوله** وهو غلط في اغمرا اعرضا الى آخره وذلك لان التقديم في المنصوب عند المصنف
يدل على حصول التصديق بنفس الفعل واما تقديم المرفوع الظاهر فلا يستدعيه عنده ولذلك لم يعلل
فيما سيأتي صحة هل زيد عرف بهذه العلة وان قيل لعله بنى على مذهب الشيخ وصاحب الكشاف من ان
افادته مثله التخصيص قلنا الشيخ مجرد احتمال التخصيص بينا لحكم بالفتح بعد غلبة افادة
التخصيص تقوى على سببية الحكم بالعلة وليست المنصوب اتفاقا وسقوط هذا على مريد الصلاح **قوله**
ويحتمل ان يكون الطلب بتصور المسند على هذا الاحتمال قول المصنف والمسؤول عنه بها هو ما يليها في غاية
الظهور واما على الاحتمال الاول فغير ظاهر لان معنى كون السؤال عما يلي الهمزة كونه متعلقا به على وجه التعين
بفتح كذلك وان السؤال في انت ضربت زيدا متعلق بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر
عنك ام لا فتعلق كالصريح رجوعا الى طلب التصديق ليس كذلك لان السؤال كما يتعلق بالضرب يتعلق
بزيد بان المعنى هل يتعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا للضرب والسعد ان قول ان قول المصنف
والمسؤول عنه الى آخره مخصوص بما اذا كانت الهمزة فيه لطلب التصور بقرينة انه ذكر في سياقه ولو لم يحمل على هذا لم نفهم
عبارته على ذلك اصلا وقولهم في الايضاح اذا كان الشك في الفعل بعينه وبنى على ذلك جملة نفسه
يعني لا باعتبار صدوره من الفاعل وتعلقه بالمفعول ثم ان اطلاق كون المسؤول عنه بالهمزة في التصور

ما يليها لما يلي

مايليها اما مبني على ما ذهب اليه ابن الحاجب من وجوب ان يلي الهمزة احد المساويين والاخر يلي ام
او مبني على ما هو الغالب وان كان قد لا يليهما كما قال من قوله نحو نحو اعلمك زيد ام عمرو واريد عندك
ام في الدار وانت زيد ام عمر احوار احسنا كما لا يخفى قوله اذ كان الشك في الضارب قال
قدس سره لطلاق الشك هاهنا يدل على ان المراد تصديق يتعلق بتعين الفاعل والمفعول اذ لا شك في التصورات
قوله وهل لطلب التصديق اي لطلب اصل التصديق والاذعان ايضا لطلب التصديق كما جعله قدس سره
والحاصل انهما اي والتصور والهمزة نوعان من التصديق واراد واما التصديق غير ذلك النوع ولولا هذا لما
صح تفريع امتناع هل زيد قام ام عمرو وقبح هل زيد اضربت على كونها للتصديق فقط لانه صح تعال ما ذكر من طلب الحاصل
لانه يطلب بها حصول التصديق بان احدهما متعينا هو الذي قام في الدار ويانا ان زيدا هو الذي وقع عليه الضرب بطلب الثاني
قوله لاحتمال الخ لانه على كل من الاحتمالين محذوف في عبارة المصنف اما على الاول فلان حاصله لاحتمال عدم التقديم وح لا فتح
ولانه لان التقديم الاعلى تقدير شيء وهو لان الظاهر في هذه التقدير والتقديم الخ واما الثاني فلان حاصله لان التقديم هو لاستدعائه
حصول التصديق بنفس الفعل وح التصح قوله لان التقديم يستدعي الاعلى تقدير في الاعلب فان قيل لو كان علته
افادة التقديم التخصيص سببا للقبح في المثال المذكور نحو وجه بحسب الخ حسبت ان زيدا بعصمه وانه عرف تعلقا
قلنا بين التقديم مع هل والتقديم بدونها فرق فان التقديم معها يعد ذرهنه بالتخصيص لمتعلق ولانه معه استعمال
هل وهو سوال اصل الفعل واما التقديم بدونها فلا يعد ذرهنه الا بالتخصيص لمختص واذ ليس هنا ان
شئ اقتضى استعماله بمعه قوله وعند نظر قال السكاكي واحتص بالتصديق امتنع ان يقال هل زيد عندك
ام عمرو ام تشترح نور قال وقبح هل رجل عرف اي ولاختصاص بالتصديق صح هل رجل عرف وظاهره انه يمتنع الا
لن الكلام بعدم قوله والاختصاص ولهذا قال المصنف وجعل السكاكي صح هل رجل عرف ولذلك بنا على بيان المصدر
الذي يفيد التخصيص وجه الفتح في ذلك على ما عرفته في قوله وارتفاع بنا الكلام من ان اضافة للمصدر
سبب لحصول وح لا ورد للنظر فانه اذا احتمل علة القبح في كونها للاختصاص فقط الوجه ان لا يمتنع هل زيد
عمرو اذا الافادة ولنسي وبين هل رجل عرف وحينئذ نحو حصول علة تخصيص نحو هل زيد عرف وفيه نظر لجواز ان يكون
هناك علة تخصيصه والشارح لما ان اي التقديم لا يغيب الاختصاص وظاهر الكلام ذلك لحصر مقطوع عنا
به في كلام السكاكي فيدفع الالزام قوله لعله اخرى هي كونه في الاصل للمعنى قد قوله وعلل غيره وتحتهما نعلم منه
علة اخرى لقبح هل زيد اضربت قوله واصله اهل ويدل استعماله على الاصل قال

سائل فوارس يربوع بشدتنا ● اهل رأونا بسفح القاع ذي الاكم

قوله والما قبح جواب سوال مقدر تقديره انها اذا كانت في الاصل بمعنى قد فكما ان حقهما ان لا يدخلا
على الاسم الذي خبره فعل وجوه منعي ان يدخل على الاسم الذي خبره اسم ايضا اجاب بقوله الا ان الاسم المعالج
قوله افتراقهما بينهما الطارئ ان الفصل الاسم بينهما قوله بحكم الوضع ويع لما يوهمه ظاهر قول المسلح وابدالها
من ان تخصيص الفعل المضارع بالاستقبال مع ان هل بمعنى تقتضي ذلك التخصيص قوله قبل معلوم قوله كما يصح ان
يصح ان يقال هل تضرب زيدا كما انما كما يصح وان تكون الضرب اي في زمان ان تكون الضرب قوله على ما تقدم
عرفه فانه يفهم من ظاهر هذه الجملة الواقعة حالا ان المضمون في زمان الحال وظاهر ان مضمونها مقارن للضرب

الشيء كونه في المستقبل والمكلف لا يطابقه وقوله في العرف كون المكلف المرجو بقوله الصور وقد يسمي لعلى باعتبار ان ما بعدها لكون ما يتم الان
وقوله لعدم المرجو باعتبار ان ما بعدها يكون من القسم الثاني ثم انه يجعل هنا للترجي لا لاستعاد معه نعد المرجو والذي يظهر لي انه بالمعاني
من الكلام فان لعل عند المصنف يريد منها طلب مستحيل لا على سبيل التحقق بل بطريق التنزيل لما يعقد منزلة المستحيل والمعاني ذلك كوره
من جواده باعتبار الحقيقة والله اعلم بالصواب
ولا ينتقض بنحو ...
الحاصل ان هل ولو اذا كانتا مفردتين بعيدان مجرد معنى التمني على سبيل الجواب واذا ركبتا
مع لا وما الزم معنى التمني فالمراد بقوله لتضمينهما انهما لتضمنهما اياه على سبيل القطع واللزوم
فان المطلوب بهما وان كان حصول امر مرغوب ... لكنه خارج عن ...

محمد الحاج

وبعد حمد وصلى سعد الحق سعد
فاول ما اوصاني بها فوداث
لا اله الا الله وصلى الله نبيكم
لما استعد ان محمد عبده ورسوله
صلى الله عليه واله وسلم عدد ... ٢٨٤

العامل فيها معنى ثبوت الغرب في رجال الحال الفه **قوله** وهو احق كسل المراد من اخوة الصداقة
والناجي الاخوة الحقيقية والكاس الكلمة المتبعة حال مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما عرف في النحو **قوله**
قال الحماسي ساغسل عني العار البيت فضا يروي بالرفع والنصب ومعنه على انه فاعل الحاكيا ومفعوله ما كان حالبا
والقضا بمعنى الحكم والقدر والمعنى ساغسل العار عن نفسي باستعمال السيف في الاعدا في حال جلب حكم الله على
الشيء الذي جلبه ويصيبه على انه مفعول الحالبا وفاعله ما كان حالبا والعضب يعني العدو المقدور والمعنى حالبا
الموت على جالبه **قلت هذا ظاهر** على مذهب الاخفش من جواز اعمال اسم الفاعل بلا اشتراط
اعتماده على شيء واما على مذهب غيره فلا يصح لعدم الاعتماد ويمكن ان يوجه على رواية النصب ان قوله جالبا حال
من الفاعل في ساغسل وقوله ما كان بدل من قضا الله اي الذي كان وحالبه الثاني تأكيد للاولى وبعد البيت

واذهل عن داري واجعل هدمها • لعرضي من باقي المذمة حاجبا
ويصغر في عيني تلادي اذا انثنت • يميني بادراك الذي كنت طالبا

التلاد المال القديم **قوله** على ما سنذكر في بحث الحال لم يذكر في هذا الشرح شيء نعم
ذكر في الشرح الكبير ما معناه ان الحال الذي يعرفه والحال الذي يقابل الاستقبال وان تباينا حقيقة الا انهم
استعملوا على الاتصال في مقيد الجملة الحالية لكنه بحسب الظاهر وفي الجملة ولو بحسب اللفظ **قوله** ولم ينظر وصدر هذا
المقال المضارع المقلق فهو تولهم يحب تجريد صدر الجملة الحالية عن علامة الاستقبال **قوله** فهو بالنفي مجرد عن علامة الاستقبال
وعلم محمها الغير المصدق عطف تفسيري لقوله اي لكون هل الخ **قوله** ما موصولة يحتمل ان تكون موصوفة
قوله مزيد اختصاص اي تعلق وارتباط لا تكون للهمزة وان كان لها ايضا نوع اختصاص من حيث ان الاستفهام بالفعل
اولى وليس المراد من اختصاص الفعل ظهور ان ليس لشيء منهما اختصاص بالفعل بمعنى الفعل عليه فضلا عن زوال
ان لها مزيد اختصاص **قوله** الظاهر ان المفضل عليه هو الاسم كما يومي الى ذلك قول الشرح خلاف الاسم
اي ما نيته الفعل الظاهر حاليه الاسم ويحتمل ان يكون المفضل عليه كون غير زماني كما يتفق لبعض الافعال من الانسلاخ
عن الزمان نحو نعم وبئس وليس وغيرهما **قوله** كالفعل هذه الكاف مقحمة بحسب المعنى على طريقة ما نال العنصر
اما خيبر مطلق كالمارع ان الحسن المطلق عندهم منحصر في المار كما تلي نحو اليه اشارة ووجه ابراد الكاف
انما هو التطرق الاجراد الذهنية **قوله** وقد وان علم الذي علم مما سبق ان هل تخصص المضارع بالاستقبال
يعني انها اذا دخلت على الفعل المضارع صار بدخولها مستقبلا قطعا ولا يلزم منه ان تكون لها مزيد اختصاص
بالفعل **قلت تخصيصها المضارع بالاستقبال** دليل على ان في معناها الموضوعة له
ميلا الى الزمان المعين الذي هو الاستقبال فلذلك كان لها مزيد اختصاص بالفعل الذي وضع للدلالة
على زمان معين وكان ذلك هو النكتة في ايثار هذه الغاية اعني قوله ما كوبر بما بالطهر على لفظ الفعل كونه
اخصر واوضح معنى فتامل **قوله** الى الذوات التي هي مدلولات الاسماء اشار السيد قدس سره
الى عكس ان يراد بالذوات هنا ما يستقل بالمفهومية اي المفهوم الملحوظ بالذات وحينئذ تكون ماهيتها
الذي هو المعاني والاحداث معنى ما لا يستقل بالمفهومية اي ما تكون آلة لملاحظة مفهوم آخر كالحكم بالنفي
والاثبات انما يوجهان الى النسبة الحكمية التي هي معان فهذا المعنى فانك اذا تصورت زيدا مثلا او الانسان

او السواد ولم يعتبر معه شيئا آخر لم يتأت ممكن نفي واثبات وان تصورت معه مفهوم الوجود او القيام
بالغير ولم تلاحظ بينهما نسبة فلا امكان للنفي والاثبات وان لاحظتها فلما ان جعلها ملحوظة بالذات من حيث
انها نسبة الوجود او القيام الى احدهما فلا يمكنك ايضا اثباتها ونفيها **نعم يمكنك** ان تجعلها محكوما عليها
او بها فتقول نسبة الوجود الى زيد واقعة او تقول هذه النسبة نسبة الوجود الى زيد وان جعلتها آلة لملاحظة
الطرفين ولاحظتهما من حيث انها حالة بينهما تمكنك اثباتها ونفيها فظهر ان الحكم بالنفي والاثبات يمتنع ورودهما على
الذوات ولا يتأتى ورودهما على الصفة التي هي النسبة الحكمية من حيث انها ملحوظة بين طرفيها واما المعروف احوالها
ولا شك ان الافعال تتضمن نسبة حكمية يصح ان يوارد عليها النفي والاثبات ولها انتساب الى الازمنة واحتمال اختصاص
بعضها وصفا بخلاف المشتقات فان نسبتها نسبة لا تصلح لذلك والاستناد الى الازمنة واحتمال الاختصاص
بعضها عارضا لها فكان من حقها ان تدخل على الافعال وكان لها مزيد اختصاص بها وفيه ان توجه النفي والاثبات الى النسب
الحكمية الصالحة لذلك انما يدل على مزيد اختصاصها بالفعل بالنظر الى المشتقات لا بالنظر الى الكلمة الاسمية المشتملة
على تلك النسبة **هذا وانت خبير** بان اقتضا التصديق عدم التوجه الى الذوات كما تقتضي ان لا تكون الذوات
صالحة بحسب الاصل لدخولها عليها تكون صالحة لدخول الهمزة عليها بمعنى هذا التعليل الماء من حقيقته
قدس سره من ان الهمزة ايضا لطلب التصديق اذ لا فرق بين اصل التصديق الذي يطلب بهل وبين التصديق الذي
يطلب بالهمزة حيث تكون لطلب التصديق على ما قالوا من ان التصديق لا يتوجه الى الذوات فالاولى الاقتصار على
المضارع بالاستقبال **قوله** ادل على طلب الشكر اي طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون جعله الاستفهام
لامتناعه من علام الغيوب **قوله** لان انتم فاعل فعل محذوف هو المختار وقيل مبتدأ ما بعده خبره
قوله لان ابراز ما سيتجدد فيه انه ان ابراز ما يتجدد في معرض الثابت مطلقا فلا نسلم
توقفه على ان يكون لها اختصاص بالفعل فضلا عن مزيد اختصاص وان اريد ابرازه في معرض الثابت الدائم فانما يتوقف
على ان يكون لها اختصاص بالفعل وكون الاصل دخولها عليه فان الاسمية انما تفيد الدوام عند العدول عن الاصل الذي
هو الفعلية لا على ان يكون لها مزيد اختصاص وهذا كان افانتم شاكرون ادل على طلب الشكر من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون
وانتم تشكرون مع صحة كون فهل انتم شاكرون ادل من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون على ان لها
مزيد اختصاص بالفعل محل تامل **وغاية ما يمكن ان يقال انه** كونه ادل من الامثلة الثلاثة على
ما ذكر لا شك في توقف مجموع ما عليه على ان الفصل الادل عليه الا على ان لها في ضمن مزيد الاختصاص اظهر
واسلم من المناقشة فلا يعد تعرضها هذا الاعتبار عليه كذا افيد واجاب الوجه احسان المتوقف الثاني
وقول الشرح فيما بعد لانه الذي تعضده الدلالة على الثبوت وابراز ما سيتجدد في معرض الموجود ساد على فساده
مع ان توسط قوله لان ابراز ما سيتجدد وجعله هو العلة في الادلية بالنظر الى الحاصل بعد هذا التوجيه
غاية البعد على ان النظر على قوله لان ابراز ما سيتجدد في معرض الثابت لم يتضح وجه سعد ان يقال ان ما سيتجدد له
جهات احدها ان يكون استقبال تجدده بالنظر الى ذاته فقط بمعنى انه سيحصل وجوده لم يتحقق فيما قبل ويسمى الاعتبار
ثبوت ابرازه في معرض الثابت بعدها وبدونها وعلى تقدير اختصاصها بالفعل وعلى تقدير عدمه في كونه ادل
على كمال العناية بحصوله **والثاني ان يكون مع استقبال تجدده** بحسب ذاته له استقبال تجدده بالنظر
الى النطق داخل عليه بالاستعمال من مزيد اختصاص كلفظ هل فانه يعرفه فبالاعتبار الاول لا يتوقف للتفضيل في
ادلة المثال المذكور على ما بعده على اختصاصها بالفعل فضلا عن توقفه على مزيد اختصاصها به ولا يتخير ما به المتبقي المقصود
هنا وبالاعتبار الثاني يتوقف التفضيل في تلك الادلية على الاختصاص ويحصل على تقدير مزيد الاختصاص وان لم يتوقف عليه
بالنظر الى المثالين الاولين لكنه لا ينافيه ان يكون له علة اخرى كنفس الاختصاص كما يعدم نظيره

في تعليل السكاكي فح هل رجل عرف حسب الرجه المحه ما الزمه ورد عليه الس وهو المراد هنا **والحاصل**
ان معنى قوله ان ابراز ما يستحد به الح ان ابراز ما حقه ان يذكر بلفظ الفعل بعبد استعمال التجدد بالنظر
الى ذاته وبالنظر الى شيء اخر داخل عليه اد لا كمال العبارة حصوله وانه لا ينكل الحقيقة الملحوظة فيه الجهتان
لا يكون الا مع احصا من الشي الداخل عليه به التعداد وانما ذكر المزيد فقد عرفت وجهه فتامل **قوله** وقد
اعتبر في هذه نسبتان هما الدوام والحركة دفي والاشي واجب هو الحركة فيه اي الوجوب في الا ولى والمحمول وفي
تكون النسبة الرابطة وجوبه للموضوع بمعنى اتصاف الموضوع به ههنا هنا الخ **ثلثة اشيا لكن**
لما كان المحمول والرابطة شيئا واحد النظر الى الخ عند قولنا الحركة موجودة بسيطا بالنسبة الى قولنا
الحركة دايمة **قوله** شرح الاسم **قال قدس سره** قد يطلق الشارحة الاسم بان انه لا اي معنى وضع وماله
الى طلب التصديق وجوابه بان ادلفظ اشهر وهذا بالمباحث اللغوية انسب وقد يطلب بها تفصيل ما دل
عليه الاسم اجمالا وجوابه ما هو حد له بحسب الاسم والمطلوب هو التصور وهذا بالمباحث الحكمية انسب اي
وعلى هذا يسعى ان يكون اطلاق كون ما الشارحة للاسم بما يطلب به التصور فقط على سبيل التغليب
قوله كقولنا اي قول احد بالعربية طالبا في عبارة الشرح **قوله** بان يراد ذاتيات حيوان ناطق في
الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج **قوله** ان يطلب اولا شرح الاسم توقف طلب الوجود على تقدم شرح الاسم
انما هو المعنى الاول الذي هو شرح الخ فيتخبط لو سلم واما شرح الاسم على التفصيل فيسعى ان يتقدم
على طلب الوجود رعاية لما هو الطبع اولى وانسب ان يطلب بعد تصور الاسم اولا وجوده **قوله** والعجب
استحال منه طلب وجود ذلك المفهوم لانك ان لم تتصور مفهوما مخصوصا استحال منك طلب وجود ذلك المفهوم
لكنه لا يقتضي عدم طلب ما على طلب هل اذ لا يلزم ان تكون المطلوب هل وجود شيء مخصوص بل يجوز ان يكون وجود امر مجمل
مسألة اذا سمعنا لفظ العنقا وتصورنا انه موضوع لمعنى جاز ان نسال عن ما وضع له
كاسا ما كان هل كان موجودا اولا والاحصا في امكان هذا السؤال وصحة الجواب بانه موجود او ليس
بموجود وامكان التصديق به ويكفي في هذا التصديق تصور الموضوع بكونه موضوعا له اللفظ **قوله**
والفرق بين المفهوم الخ يشار الى الفرق بين المحدود والحد حقيقيا كان او اسميا دفعا لما يتوهم من عدم الفائدة
في التحديد **قوله** لما كان طالحقيقة ابو الخ يعني ان اما اعتبار اعتبار كونها حقايق واعتبار كونها مفهومات
فبيعتبار الاول يكون حدودها حقيقية وبالثاني اسمية وظاهر كلامه ان شرح الاسم اجمالا او تفصيلا
حد اسمي ومبني على عدم الفرق بين الحد اللفظي والاسمي والشارح لم يفرق بينهما في هذا الشرح وفي غيره من مصنفاته
والمحقق قدس سره فرق بينهما **وقال في المقام** ما حاصله ان التعريف **اما حقيقي** وهو الذي يطلب
افادة تصور غير حاصل **واما لفظي وهو ما يكون المقصود منه** الاشارة الى صورة حاصلة وتعيينها من بين
الصور الحاصلة ليعلم ان اللفظ المذكور موضوع بازاء تلك الصورة المشار اليها فماله الى التصديق
ويقبل المنع وهو طريقة اهل اللغة وخارج عن العرف الحقيقي الذي يقصد به تحصيل ما ليس بحاصل
من التصورات وانقسامه الى الاربعة ح فان يكون بالالفاظ المرادفة فما اريد تعريفه كما يقال العضنفر الاسد
فان لم يوجد ذلك ذكر مركب يقصد به تعيين المعنى ولا يكون التفصيل المستفاد منه مقصودا وهذا التعريف يجري في
الحروف والافعال ايضا ثم الحقيقي ينقسم الى قسمين احدهما ما يقصد به تصور امر مع قطع النظر
عن وجوده في الخارج ويسمى تعريفا بحسب الاسم واذا علم مفهوم من الجنس مثلا اجمالا واريد تصوره بوجه
اكمل فان فصل مفهوم اجزائه كان ذلك حدا له اسميا وان ذكر في تعريفه عوارضه كان ذلك رسما اسميا وثانيهما
ما يقصد به تصور حقيقة موجودة في الخارج من حيث انها موجودة في الخارج ويسمى تعريفا بحسب الحقيقة

اماحدا ورسما

١١٣

اماحدا اورسما ولا يحمه على شيء من هذين القسمين منع ولا يجري في الحروف والافعال **هذا واعلم**
ان المط بها الحقيقية اصطلاحا هو الكنه ولذلك يجاب بالحد التام بحسب الحقيقة فقط كما ان المط بما
الشارحة هو تصور المفهوم بنفسه لا بعوارضه ولذلك يجاب بالحد التام بحسب الاسم دون الناقص والرسم
بقسميه **قوله** صارت تلك الحد ود بعينها الخ هذا اذا تصور الواضع حقيقة الشيء ووضع الاسم بازائها
واما اذا تصورها بعض اعتباراتها ووضع الاسم بازائها فان الحد بحسب الاسم يصير رسما بحسب الحقيقة
نعم اذا اريد بالحد التعريف مطلقا لم يحتج الى ذلك التقييد ذكره المحقق قدس سره **قوله** من العارض المشخص
يعني انه لو كان من مطلوبها لبيانه العارض المشخص لكان يرد حوابا بغير المط اذ لا شك ان احد الو اريد ليس هو العارض
المشخص لانه اسم للذات المعروضة للمتشخص فيمكن ان يجاب بان الماهية المكانية متعلقة بالسائل دانما
الذي يطلب هو التعيين كان التعيين بلا شك هو المط ولما لم يمكن الجواب عنه الا بما يدل على الذات ايضا **اجيب**
وغاية الامر ان يكون الجواب زيادة على المط ولا ضير فيه لا يخفى ان السائل بقولنا من في الدار فقد
حصل له التصديق بان احدا في الدار وهو التصديق مغاير للتصديق مثلا بان زيدا في الدار فهو بسؤاله يطلب
التصديق الثاني قطعا فيكون من لطلب التصديق دون التصور على ما ذكره قدس سره في الشرح ... والفرق الذي
ذكره من ان السائل يعرف الدار ... تصور خصوصية زيد او عمرو ومقتضى هذا السؤال **فاذا** اجيب بزيد افاد زيادة في تصور
المسند اليه بحسب خصوصية فيختلف التصور لا كما يختلف التصديق خلاف ... اذ يستوي الاسم ... لا يختلف
فيه بالجواب تصور زيد ... التصديق مع عدم جريانه في جميع الكلمات الاسمية كما في ... اي ... عندك
على معنى ... وكيف اذا ... كيف ... ام ... طلب
التصور فقط على التسليم **غاية الامر ان القول** بانها لطلب التصور اقرب من القول بانها لطلب التصور وقد
صرح قدس سره في بحث الاسناد بان من يطلب بها التصديق الثاني واحكم بكونها لطلب التصور انما هو لما كان الاصل
هو التصديق الاول ولم يتميز عنه التصديق الثاني الا بخصوص بعض قيوده الذي هو التصور فعالوا المط هنا هو التصور
دون التصديق ومنه يعلم ان الحال في اخواتها ايضا كذلك **قوله** اي اجناس الاشيا عندك السؤال بأي
لازم للسؤال بما ذلك الشيء فلهذا اصح تفسيره به ولا يلزم ان يكون مطلب ما هو مطلب اي **قوله** عن الماهية والحقيقة كانه
اراد عن تفصيلها بالتمييز عما سبق فان **قوله** ويدخل فيه يسعى باكتمال ... عندك الخ سواء عن الماهية وبعينها فان
السائل عن الجنس اي عن الماهية والحقيقة ربما يسوى بينهما دون ملاحظة خصوصية من خصوصيات الاجناس والحقايق
لم يسأل طالبا لخصوصية منها اجمالا **فيجاب** باسم يدل على خصوص جنس ... كما في ... ما عندك وربما يتصور
خصوصية منها اجمالا ثم يسال عن تفصيلها فيجاب بما هو حد له كما في قولك ما الكلمة **قوله** اذ لا يسلم ان السؤال
عن الجنس لو قيل باجماع المعنى الى ما ذكره السكاكي فيما ... بعيد ... لم يتعرض الى ...
الكتاب فان كون ما للسؤال عن الوصف لا يخلو عن خفا ... الى السكاكي ... ما سبق
لك ... في اي ... وما ظاهره ذلك ... **قوله** اخذ المشار ... اعتبار ... المشار
او المتشكل كان **قوله** بعضهما اصل وصفه بانه ... للتاكيد والاهتمام الذي ... لا يكون الا ... اسما
وللسعيد ان يقول ان الوصف ... فانه لو اقتصر على قوله في ... لا يمكن ان يتوهم
انه امر مخصوص **كعلم او جهل او فضل او ضرب** او نحو ذلك ... الوصف ... هذا الوهم ... العقل الى ... عنهم
قوله مثل كون الكرم اي ذلك المميز مثلا اما ان يكون هو الكرم ... القول الذي ...

قال المولى ... بعد ذكر كلام ... ثم ... من وجهين الاول انه لم يظهر ... استعمال هذه الكلمات في تلك الاغراض ... لا يصلح للسندية فانه يكفي
للصحة التي ... كون المعنى الاستفهامي هو المعنى الحقيقي لتلك الكلمات المنتقل منه اليها كما هو شان ...

بحرف ان يكون اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قوله اي لم اصحابه سواء ان تسل او تسب او العامل محذوف اي ابعاهم
اياه وح فالجملة اما مفعول به ... قوله ... بتسليم هذا السؤال قوله
كما ذكر في التجريد في شرح قوله ... حادث البيت وفي هذا الكلام اشارة الى الوقوع من ...
كما يقع في التجريد والاية ... على نجم الائمة الرضي حيث قال ان وقوع ...
مجرور ... ككسر العوله ويمكن ان ... عن الاية الكريمة ...
لم استعمالها ... قوله عن الحال اي عن كيفية الشيء وصفته التي هو عليها سواء كان في موضع الخبر مثل كيف زيد
او الحال مثل كيف جئت وكيف كان ... قوله ماضيا او مستقبلا لم يذكر الحال كما هي ...
كونها للسؤال عنه قوله وتستعمل في مواضع التعجب ... ان الحق لله ... اي انها لا تستعمل
اللاتي هي مواضع التعجب ... جواز الاستعمال للتعجب ولو ... ويختص ...
التعجب ... كما قال نجم الائمة الرضي ... بالامور العظام قوله اي على اي حال شئتم يحتمل ان يكون
انها هنا ... ما كان اليهود يزعمون ان من جامع امرأته من دبرها في قبلها كان
ولده احول ... الى هذا المعنى قوله على ما ذكر بعض النحاة من ان معناه اين قوله يستعمل ...
... في المولدات المذكورة حتى يكون مجازا ... على الضلال
وحمل المخاطب على الاقرار ونحوها من الاغراض المترتبة على استعمال الكلام ... يستعمل فيها اللفظ
اصلا على ما لا يخفى على من له ممارسة في علم البيان ... اللفظ ... ويكون
هذه المولدات ... واللفظ ... الموضوع له ...
اذا كان ... كما في قوله ... انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين ... اللهم الا ان يقال اللفظ
مستعمل ... لكنه ... هذه المولدات والقرينة المانعة عن ارادة ... انتهى
وفيه ان قولهم تستعمل هذه الكلمات في المولدات ... في تعليلية فتامل قوله على حقيقته
واما كلمة ام في قوله تعالى ام كان من الغايبين منقطعة على الوجهين قوله بالا المقرر به الهمزة فيه انه
قد يكون المقرر بها نفس الحكم كما في السؤال عنه نحو اضربت زيدا اي ... بالضرب الصادر منه الواقع على زيد
مع ان كونه ... وقد يكون المقرر ... مع كون ما يليها هو الشيء والعكس كما حكى قوله
وعلى هذا القياس نحو ابدا مررت ... قوله بمعنى التحقيق ...
غير مقصود ... قوله المقرر ... قوله بالا المنكر الهمزة وقد يكون المنكر نفس الحكم نحو اضربت
زيدا اي انكار الضرب الصادر من المخاطب الواقع على زيد مع انه ... والمنكر ... او كان ...
... هذا ... في قوله تعالى ... وكما ...
... قوله العقلي والشرعي ... الكلام في بيان معنى ... من الشارح في ...
التنبيه ... والقرينة على ان المنكر هو الفعل ... وهو قوله والشرعي ...
... الى ذكر ... ان تقول ... والذي صفته كذا ...
واما الذي صفته كذا ... قوله ... فان المنكر ان ...
الناس ... نفس القسمة ... قوله اغير الله تدعون ... المنكر هو دعا
غير الله لا نفس الدعاء ... قوله اغير الله اتخذ ... المنكر هنا

هو انكار عن الله لا اتخاذ الولي قوله فيجي للتقرير كهل في قوله تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون
وكم في قوله تعالى كم اتيناهم من اية بينة ... ماذا افعلت ... ونحو ذلك قوله والانكار كفي لك
ماذا ... او كم ... وكيف ... وما اشبه ذلك قوله لكن يجري فيه هذه
التفاصيل يعني انها لا تكون للتقرير ... ولا للانكار ... والفاعل ... والمفعول
اخرى كالهمزة قوله ومنه ... فصلة ... ان ... النفي ...
على ... بحسب المعنى ... ان الهمزة فيه للتقرير او الانكار قوله وما ...
... على المعنى الاخر قوله او لا ينبغي ان يكون في الحال او في الاستقبال قوله او المكذب ...
خرج عنه ... في نحو قوله تعالى اليس الله بكاف عبده والم نشرح لك صدرك اذ ...
ولا يحسن ... قوله او في المستقبل الاحسن عدم ... المستقبل فانه قد يكون ...
في الحال ايضا فلا وجه للتخصيص بالمستقبل ... في الشرح ... هل ... ربك او ...
في انكار الضرب الواقع في الحال كما نص في الهمزة قوله غير كيف ... على جهة ...
عن التضرع والتماس واشترط ... على ... لو ... على سبيل التضرع افعل
لا يقال انه امر ... على سبيل الاستعلاء ... امر واعترض على
الفصل الاول بانه يخرج نحو كف عن الفعل واجيب بان المراد غير كف ... الاشتقاق اعني
الجزء الذي فيه الداخل في مفهوم الصيغة ... يخرج كف عن الفعل لان ... الكف عن الفعل لا الكف عن الكف
ورد عليه نحو كف عن الكف لان ... غير كف ... الاشتقاق ... الاشتقاق
ولو ... هذا القيد ... قوله ... ان ... حيث ...
بان يعتبر ... اعتباران احدهما من حيث ... وهذا الاعتبار هو
في قولك كف عن الفعل والثاني من حيث انه كف عن الفعل ... وهذا الاعتبار هو
في قولك ... فاذا قيل ... حيث انه فعل دخل فيه كف عن الفعل وخرج عنه ...
بانه ... لقوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تامرون ... واجاب
عنه ... بانه مجاز للقطع بان الطلب على سبيل التضرع او التساوي ...
فالمراد بقوله تامرون ... وفيه ان الاصل في الاطلاق الحقيقة ولا ... بما ذكره
التسمية اللغوية وان اراد ... في الطلب بدون الاستعلاء قوله
اصلا ... للوجوب فقط وقيل للندب فقط وقيل للقدر المشترك بينهما ... في الشرع وهو
الطلب على جهة الاستعلاء ... بل هو الطلب فقط على المشهور واما الطلب على جهة الاستعلاء
فلا يشمل الندب بل هو للوجوب فقط وقيل هو مشترك بين الوجوب والندب لفظا وقيل بالتوقف
من كونها للقدر المشترك ... اللفظي وقيل هي مشتركة بين الوجوب والندب ...
موضوعة لكل منهما وقيل للقدر المشترك بين الثلاثة ... حقيقة في الوجوب
قوله هو المقترنة باللام ... من اطلاق الصيغة ما هو المصطلح عليه بين النحاة
من انها ما يطلب به الفعل بحذف حرف المضارعة فقط ولقائل ان يقول ...

هو الموضوع للامر فهلا قيل الموضوع له اللام كما قيل في التمني الموضوع له ليت وكما سياتي
في النهي وله حرف واحد ويمكن ان يقال عدها من الصيغ بعلة بناء ان قوله المقترنة باللام كان معناه
المقترن خبرها او الزمان تكون الصيغة لفظ المضارع مجردا عن اللام قوله موضوعة لطلب الفعل استعلاء
الا ان الطلب استعلاء مختصا بالوجوب كما هو المشهور كما ذكره وليس شرطا ان تكون الصيغة موافقا المذهب
الاكثر ولكن شاملا للوجوب والندب كما ذكره الشارح تكون الصيغة محاكيا لهم وقيل عدم عن الصيغة الندب
من الاعتبار يشعر بان الطلب على جهة الاستعلاء شامل للندب عنده وان الظاهر عنده ان الصيغة موضوعة
للقدر المشترك بين الوجوب والندب وقيل ان عبارة الصيغة عن فاضية باختصارها هو عن
الطلب استعلاء انما ذكر بعد وقد ذكر الشارح في الشرح انه تستعمل الامر والنهي لطلب الدوام والثبات
على ما كان المخاطب عليه من الفعل والترك نحو اهدنا الصراط المستقيم ولا تحسبن الله غافلا اي دم واثبت
على ذلك ولم يجعل ذلك فائدة حادثة عارض الصيغة وكان هذا القائل اشار الى ذلك بقوله تشعر قوله اي عن طلب
الفعل من المخاطب استعلاء اما ان لا يكون لطلب الفعل من المخاطب بل ان يكون له على جهة الاستعلاء الثاني
التضرع والالتماس والاولى باقي الاقسام قوله عن الماتي به ولما كان على هذا التقدير هو السورة مطلقة
كان التعجيز متوقفا على اسنادها فقط ككان بمثل هذا القران ما سبق آنفا حالا وما اذا كان وصفا لها
فالعجز متوقف على اسناد السورة الموصوفة وذلك يحصل باعتبار اسناد الوصف فقوله باعتبار اسناد الوصف
متعلق بالمعجوز عنه قوله وان قلت فكيف التعجيز يعني سلمنا ان التعجيز انما هو من الماتي به وهو السورة
مطلقة على تقدير رجوع الضمير الى ما نزلنا لكنه يكون للتعجيز عنها باعتبار اسناد المانع منه وهو مثل القران
بقي ها هنا شيء وهو ان يقال ان تعجيزهم ليس عن مطلق الاتيان بالسورة عن الاتيان بسورة
موصوفة بانها من جنس ما نزل على عبدنا على تقدير ارجاع الضمير الى عبدنا بشعر يعلو الطرف نطافق او كان صفة
للسورة تكون التعجيز عن الاتيان بسورة اي سورة من مثل النبي صلعم والظاهر السورة نفسها الا بعد بعد
بكونها مثل القران في البلاغة وعلو الطبقة لا يحصل بها التعجيز على ان في ارجاع الضمير الى عبدنا على اي
تقدير نظرا اخر وهو ان اللازم بتعجيزهم عن الاتيان بسورة من مثل محمد صلعم في الاتيان ممكن الاتيان
بالسورة ممن لم يكن على مثله عليه السلام في الاتيان امر لا يعجزون عنه والمقطوع به خلافه فالاولى
ان يقول ان الضمير ليس الا ما نزلنا على اي تقدير وهو الموافق لقوله تعالى فاتوا بسورة مثله
فاتوا بعشر سور مثله وكانه لذلك حكم السلف كعمر وابن مسعود وابن عباس والحسن وغيرهم
برجوع الضمير الى القران فتامل قوله والتعجيز هو نقل حكم الى صورة اخرى وحال الى حال اخرى
قوله من تباريح الجوى اي شدة الوجد قوله والتضرع اشار الشارح الى انه لا بد ان يكون بدون
التضرع الخ وكانه انما لم يذكره المص اما لان الالتماس في العرف انما يقال للطلب على نوع من التضرع
لا الى حد البكاء ولان التضرع في الصيغة حقيقة والاعتبار نفيه انهم لانه يثبت بدون النية والقرينة
بخلاف العرض عن المتخيلات فثبوته يفتقر الى النية والقرينة او ان وقوعه في مقابلة التضرع
اغنى عن ذكره قوله كالاستفهام والنداء فان المستفهم يطلب الاعلام على التراخي وكذا المنادي
يطلب الاقبال على التراخي قوله طلب الكف عن الفعل استعلاء يرد على طرده كف عن الفعل كما سبق

على عكس تعريف الامر

على عكس تعريف الامر والجواب كما هو مذهب البعض فانهم قد اختلفوا في ان معنى
النهي كف النفس عن الفعل بالاشتغال باحد اضداده او ترك الفعل وهو نفس ان لا تفعل والمذهبان متعاربان
في الجملة فقد يستعمل النهي في غير معناه وذلك بان يستعمل لطلب الكف او الترك قوله وكالدعاء نحو اللهم لا تشمت بي الاعداء
قوله والالتماس كقولك لمن يساويك لا تفعل ايها الاخ قوله نحو بعد بتقدير الشرط اي صح اذا انه قوله
بعدها اي بعد الكلام المشتمل عليها على قول الشارح ان المراد بها مقابلها المقيد به وكذلك قوله
عقبها وكذلك قوله فاذا ذكرت الطلب او تقبل الكلام الدال عليه بان اريد بها الهيئة المستفادة
واما على تقدير ان يراد بها الكلام فقط قوله ما يصلح توقفه على الشرط بان تكون صالحا لكونه
جزاء مع مفهومها عملا فقولنا اين بيتك اضرب ابتداء اي السوق اذ لا معنى لقولنا ان تعرفنيه اضرب زيدا
في السوق قوله وهذا معنى الشرط اي كون الشيء منقوضا الكلمة لاجل غيره لنوع حكم الغرض عليه
هو معنى الشرط قوله واما العرض لم يتعرض لتخصيص اما لكونه مولدا من التمني كما تقدم او لدخوله
في قوله ويجوز تقدير الشرط في غيرها قوله على نحو مع كثرة ما يطلق المعنى على مجموع حرف النفي وما
نفي به كما يحرفه قوله للعلم بعدم النزول مما لا لفظ مما لا اشارة
لافادة العلم بعدم النزول ان كان معه باس من النزول فهو معنى التمني وان كان طمعا في معاقبه فهو معنى الترجي
فاي معنى للعرض انما يقول الغرض هو طلب الامر على سبيل الحرم والترجي وقت لا طاقة به قوله ام تجددا
من دون اولئك فعل عدد من الاربعة مع ان ام منقطعة بمعنى بل والهمزة والاستفهام للانكار لان الشرط
المقدر في هذه المواضع انما هو المفهوم من الامر والنهي والاستفهام والتمني والشرط المقدر في الاية
ليس كذلك وهذا لم يجوز تقدير الشرط بعد النفي بالعكس في المواضع المذكورة وجعلوا في الاية الشرط المقدر ارادوا قلم
قوله فانه اصح الاباكاة في الحاكية واما قول ابي تمام احاول ارشادي فعقلي مرشدي ام اقتني تاديبي وهو مؤدبي
فيجاب ان تكون العاقبة بعلة المقدر اي حاجة الى ارشادي وكان عقلي مرشدي كما قيل في قوله تعالى فمن زين له سوء
عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء ان التقدير اجدي التحسر وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر
قوله كما في نداء الاطلال الخ نداء الاطلال كقول ابي الطيب تكنب يا نبغ حتى كدت ابكيكا
وقول امرئ القيس الا انعم صباحا ايها الطلل البالي ونداء المنازل كقول ذي الرمة
امنزلتي مي سلام عليكما هل الازمن اللاتي مضين رواجع ونداء المطايا كقول ابي العلا
يا ناق جدي فقد افنت اناتك بي صبري وعمري واحلاسي وانساعي قوله بدعج
موضع الانشاء اي يستعمل بمعناه للاول انهم جعلوا اسا تل رحمه الله طلبا لمع عطفه على الاخبار

الفصل والوصل

كانت مثلا وجعلوا مثلا وان تدرك الله من عطف الطلب على الخبر لمعنى ايهام خلاف المقصود وقيل ان الخبر المستعمل في موضع الطلب باق على معناه وحينئذ وذكر ان يجعل ما هو موضع الهي عن براه انه وقع فنحره وعبر عنه واقعا ويدل ظاهر حاله من جمل المخاطب على المطلوب بان يكون ممن يحب ان يكذب الطالب من البكت الباعثة على استعمال الخبر في موضع الانشاء وان اكتفى بتوجيهه بان المراد الكذب بحسب الظاهر كما قال الشيخ مرت كاذبا من حيث الظاهر وقيل الاظهر ان يجعل الخبر المستعمل في موضع الطلب اعم بحيث يتناول الباقي على معناه والمستعمل في معنى الطلب وقع يحمل على عدم على ما هو الاظهر اعني كونه خبرا حقيقة الا انه واقع موقع الطلب للنكتة المذكورة **قوله** في حكم الاضافة بادني ملابسة اي في حكم من الاعراب فان العاطف مثلا حكم من حيث الحكم **قوله** اذا قصد تشريكه لمعرفة واما اذا لم يقصد فلا يعطف وان وجد الشركة في نفس الامر كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة ونحوهما ولا يرد ان صاحب الكشاف ذكر في قوله تعالى ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة يتلون ~~ويؤمنون بالله~~ آيات الله اناء الليل وهم يسجدون ۝ يؤمنون بالله واليوم الاخر ان قوله يتلون ويؤمنون في محل الرفع صفتان لامة مع عدم العطف كما قيل وهو عندي خفي اذ لا معنى لقصد التشريك الا قصد ان العامل مشاركة للاولى في كونها صفة مثلها حالا وذلك موجود فيما ذكر على كل حال نعم يمكن ان يعدد في الصفة بعد الصفة بوجه اخر يوجد مما ذكره فيما سيذكر ۝ في تجدد عطف هذا المقيس على الاية فتأمل لكن لا يجري ذلك في الخبر بعد الخبر كما لا يخفى ولو قيل ان المقصود من قوله كما الصفة عطف عليها جاز عطفها لم يكن بعيدا بل قوله كالمفرد فانه انما يعطف الخبر على الخبر المفرد والصفة على الصفة حال من الاحوال **قوله** فشرط كونه العاطف مقبولا يعني اذا عرض ايها عطف عليها كما يعطف المفرد على المفرد فشرط القبول فيهما ما يشترط في المفرد من الجهة الجامعة **قوله** من المعاني الظاهرة باعتبار كل منهما مشتمل على العاطف **قوله** حسبو مشتمل على قيل يمكن ان يراد بنحو الواو ما يكون مدلوله الجمع المطلق كالواو التي بمعنى الواو وثم الداخلة على الجملة وغيرهما من حروف العطف المنسلخة عن معناها المستعمل في مجرد التشريك مجازا **قوله** لان الكلام الخ وثم وحتى الخ يشعر بوقوع حتى في عطف الجمل كما يشعر به قول السكاكي في بحث العطف ولكنه حتى من التدريج كما ينبئ عنه قوله ۝ وكنت فتى من جند ابليس فارتمى بي الدهر حتى صار ابليس من جندي لكن المختار انها لا تقع في عطف الجمل لاشتراط ان يكون ما بعدها جزءا مما قبلها اما اضعف او اقوى ولا يكون في الجمل واما حتى فيمكن ان يقال انها فيه استئنافية فلا بها العاطفة حتى ان الجملة واحدة باعتبار التدريج في احدهما مبني على اعتبار في الاخرى رعاية كما تثبت الاصل بعد الامكان ويمكن ان يجعل حال بتقدير الحرف المصدري **قوله** عسى على انى قيام ۝ وقد يقدر عن العيب بان كرام ابي الحسين

والله اعلم

ستانف

١٠٦

ستانف من ارض الهوى لما يحصل بسبب حصول المال منه من الاقامة عند المحبوب كما قال ۝ فان الغنى يدني الفتى من صديقه ۝ وعدم الغنى بالمعسرين نزوح ۝ وقال الشاعر وهو ۝ زعمت هواك عفا الغداة ۝ كما عفا عنها طلول باللوى ورسوم ۝ وجواب القسم قوله في البيت الذي بعده ۝ ما حلت عن سنن الوداد ولا غدت ۝ نفسي على الف سواك تحوم ۝ **قوله** بيان لقوله انا معكم سمي ان التاكيد يحتمل ان تكون الجملة التي بينها بيانا للاولى لخفائها في الاولى مع اقتضاء المقام ازالته والحق ان معنى قوله انا معكم على اليهودية انا معكم قلوبا ولا حاجة الى البيان لصلاحه ولا ان يقال انه تاكيد اقا لما قال صاحب الكشاف من ان ذلك بان قوله انا معكم معناه الثبات على اليهودية وقوله انما نحن مستهزؤن رد للاسلام ودفع له منهم لان المستهزئ بالشيء المستخف به منكر له ودافع لكونه معتدا به ودفع نقيض الشيء تاكيد لثباته او انما قال السكاكي من انه لما كان المراد بانا معكم هو انا معكم قلوبا وكان معناه انا لو هم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الايمان وقع قوله انما نحن مستهزؤن جوابا عن سؤال هو فصلا الا انه يدل لهم فصدق وانصلتهم في دينهم وكان في الكلام الاول عدم وضوح عن افادته اذ كانوا يوافقون المؤمنين في بعض الامور وانما نقل المصنف الى ذلك بانهم مستهزؤن بكونهم يخفون الاسلام واهله ثم انه قد ما فيهم من شيطاردينهم وينبغي ان يعلم ان المراد بالبدل هنا بدل الاشتمال فانهم لم يعتبروا بدل الكل في الجمل كما سمى ابها ايضا لي وكما يسبهم في اعتبار البعض وقد يقال ان المراد بالبيان المعنى اللغوي وهو الايضاح وهو موجود في كلها مستهزؤن بشمل حمل على التاكيد وعلى الاستيناف او على البدل اما على الاول فظاهر واما على الثالث فلما سبق في احوال المسند اليه في عطف البيان انه يظهر ان الشيء ذكر البيان لعموم فان قيل السابق عن ان يكون اوضح من المبين وذا لا يكون بعد الابهام ولا ابهام في انا معكم اجيب بان فيه ايضاحا بالنسبة الى الابهام المقدر بناء على احتمال ان يتوهم ان معناه انا معكم ظاهرا كما ذكره مثل ذلك في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود **قوله** محله حكم في الاسلام ان يكون بالعطف على معمول المعمم مع زيادة ان يكون بيانا او توكيدا او بدلا او الحكم بكونه بعض السوال المقدر اذا جعل استينافا وهو ما يكم الشيخ الحكم معنا يوافقون اهل الاسلام **قوله** يفيد تحقيق الاشتراك فيه ان افادة الاشتراك انما تكون لمعنى حرف العطف وهو الفاء ويرد ون بعض كافي واما **قوله** مخصصا حال خلوهم الى شياطينهم مخصصا جعل العطف من قبيل ان يا بني اعطك وانتك كما هو الخ او من قبيل اذا صح الامر استاذنت وجب اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان المقيد بالمقيد بالشيء مقيد بذلك الشيء فلا من ان يقيد الاستهزاء المقيد بقوله المقيد بالخلو بذكر الخلو **قوله** اذا شرطية الخ حاصل السؤال ان عدم الظرف يفيد الاختصاص كما ذكرتم لكن اذا هاهنا بل هي شرطية وليس بعدم اداة الشرط وطرف التقدير وحاصل الجواب ان اداة الشرط لها فيما نحن فيه الظرفية حالها بعينها الظرفية استعملت استعمال الشرط في افادتها تعليق شيء بشيء فعدمها معدم للظرف لا فادة الاختصاص والله اعلم

ان تعديهما انما هو لما فيهما من معنى الشرط الذي نتحو التصدر لا للقصد الاختصاص ولا ينافي ما ذكرنا من استفادة
الاختصاص من قوله لا انه الخ وعبارته في الشرح في هذا المقام اوضح من عبارته هنا **قوله** ولو سلم كونها شرطية
غير ظرفية **قوله** وهو ما قالوا الذي يحتمل ان يحمل فيه لتشابهما احدها الشرط كما هو مذهب جماعة
والثاني الابتدا على ان يكون العائد محذوفا اي ما كوافيه والثالث ما قالوا لكنه تغير الاخير بلا له المعنى والظ
ان ذلك المعنى هو استفادة القصر من هذا التركيب اي الامر اسهل من ذلك الذوق حلوهم من ذلك اي متعلق
ليقالوا اقدم عليه لافادة الاختصاص والثاني ذلك استحق التقديم من جهة ان له صدر الكلام الظ اذ لا تزاحم
من المقتضيات فان قيل هذا المعنى انه يستفاد من العقد بالشرط لانه يدل على انها المفيد عند انتفاء
الشرط قلت ليس الاخذ بمفهوم الشرط معمولا به عند الاكثر **قوله** واذا قدم سبطه العام جواب
عن سؤال وهو ان توهم العطف على معمد يتشع عطف الله يستهزئ بهم على قالوا المفيد بحال الخلو او وجب
تعدد المعطوف بكل العيد لانه لزم من عطف الله يستهزئ بهم عليه ان يكون استهزاؤه تعالى بهم مختصا بحال خلوهم
الى شياطينهم **قوله** بدلالة النحوي والذوق يعني ان ذلك هو الظ المتبادر فلا يصح جواز ان تكون العطف على
المقيد ماخوذا مع قيده بان يجعل القيد جزءا من المعطوف عليه فانه انما يحمل على ذلك بدليل اقوى من الظ
المتبادر كما في قولك جاءني زيد اذا جاءهم او يستاخرون ساعة ولا يستقدمون وان الظرف مخصوص بالمعطوف
عليه اذ لا معنى لقولك اذا جاء اجلهم لا يستقدمون لان الاستقدام في زمان مجيء الاجل مستحيل **قوله** لان
الوصل يقتضي مغايرة ومناسبة يعني والمناسبة مفقودة في كمال الانقطاع و... والتغاير مفقود في
كمال الاتصال وسبعه وفيه بحث اما الا فلانه يساق من كلام الشيخ وانهما كالمنقطعة نحو قوله ويطلب الميت
ان بين الجملتين مناسبة ظاهرة واما ثانيا فلان هذا المعنى جاء من الجملة والمفرد كما صرح به واحسن العطف
التفسيري بالواو في المفرد مع انه شائع حسن الا ان يخص عند البلغاء بنوع مما هو في عبارات المصنفين
قول المص خبرا وانشاء فتدل اختلاف الجملتين في الخبرية والانشائية لا يحصر فيما ذكره لجواز ان تكون احدى الجملتين
خبر لفظا وانشاء معنى والاخرى انشاء لفظا وخبرا معنى **قوله** بكمال حذف امر غنى فيشمل الاقوى
ان يقول لخصمه كل لعرض كما يشوبه قول الكرمان من غير كل ... **قوله** بالمر شاه الله الارشاد وهي الحديد التي
يلقى في البحر لتقف السفينة **قوله** وهذا مثال لكمال الانقطاع الخ الظ كما قال ... ان المقصود مثال كمال الانقطاع
على وجه يوجب الفصل بين الجملتين واختلافهما خبرا وانشاء لفظا ومعنى لا يوجب الفصل بينهما اذا كان للاولى
محل من الاعراب وقد نص على جواز العطف في قوله تعالى ... وبشر ... يوجب للصلاة ... والتجديد
ولذلك قال الكشف فيما سبق في تحليه الاولى انما ان يكون لها محل الخ فالجملة التي لها محل من الاعراب في حكم المفردات
ينبغي فيها الجهة الجامعة من النعوت فيها الى الاختلاف خبرا وانشاء ... ان الجمل التي لها محل من الاعراب

واقعة موقع المفردات ولهذا السبب التي من اجلها معدودات بالمفردات فلا التفات الى اختلاف بكلك بالخبرية
والانشائية وح فالوجه ان يقول التمثيل بما وقع في المحكي اعني كلام النبي دون الحكاية والاعراب لها في المحكي
فان قيل قد ظهر في المثال المذكور امتناع الوصل في المحكي فهل يجوز ذلك في الحكاية ويكون الواو من كلام الحاكي
كما ذكر في قوله تعالى قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل اي قالوا هذين القولين اللذين احدهما خبر والاخر انشا
اجاب قدس سره بانه انما يجوز للحاكي ايراد الواو في الجمل المحكية اذا كان كل واحد منها كلاما من اشبهها
فتكون كل واحدة محكية على حيالها والجملة الثانية ها هنا اعني برقولها تعليل للجملة الاولى فهي من تتمتها بحسب المعنى
وبعد ضمها صح جعلها محكيا واحدا فمن ترك العاطف في الحكاية هذه العلة الكمال الانقطاع كما توهمه الشارح **قوله**
تاكيد المعنوي ينبغي ان يختص عن قوله ليدفع توهم تجوز او غلط لئلا يتوهم انه مختص بالحسوي ولم يذكر كون المجرد التقدير
اوليدفع توهم عدم الشمول والظ ان ذلك جار فيما بين الجمل كما يجري في المفردات وكما مر في ... قال
فانه قال واما المقتضي للتقرير والتاكيد فكون الجملة الثانية بحسب توهم تجوز او سهو او ادعى الى الشمول
او غرض شبيه او علة للشارح او نحو ذلك مما يحتاج الى زيادة تقرير وتثبيت نعم يمنع الشامل في الشرح
امثلة جميع ذلك **قوله** او جعله الم طائفة بمعنى كونها طائفة من الحروف انه اتى بها للانتظام وللتعجب للاعجاز
وح لا محل لها كما صرح به في الكشاف ومعنى كونها جملة مستقلة ان يكون اسما للسورة مرفوع المحل على انه مبتدأ خبره محذوف
او خبر مبتدأ محذوف او منصوب المحل على حذف حرف القسم او مجرور المحل على اضماره والمامل يكون مما على الخبرين وكون ذلك الكتاب
جملة باسمه وكان ... جملة باسمه لان الاحتمالات الممكنة في ذلك سنة احدها ان يكون الم مسندا وذلك خبره والكتاب
صفة ذلك وثانيها ان يكون الم خبر مبتدا محذوف اي هذه الم تكون ذلك خبرا ثانيا او بدلا من الم والكتاب صفة وعلى هذين
التقديرين لا يكون الكتاب جملة وهو ظاهر صرح عليه وثالثها ان يكون الم خبر المبتدا المحذوف وذلك مبتدأ ثانيا خبره الكتاب
ويكون الجملة خبرا بعد خبر او بدلا او بحر المعرد والمعرب ان يكون الم مبتدا وذلك مبتدأ ثانيا والكتاب خبره والجملة خبر المبتدا
الاول وعلى هذين التقديرين يكون لقوله ذلك الكتاب محل من الاعراب مع جعلها مرفوعة وخامسها ان يكون الم جملة مستقلة وذلك
مبتدأ والكتاب صفة والخبر لا ريب فيه ولا يكون ذلك الكتاب جملة صرح عليه وسادسها ان يكون ... حالا او مؤكدة فى العامل معنى
والشارح صرح عليه فيه او لعنه مؤكد للاولى بالمعنى المقصود هنا لكن هذا التعدد لا يخرجه التفخيم المذكور في الشرح فتامل **قوله** يتعب
اي بايراد ما هو للتبعيد مع كونه قريبا كما عرفه **قوله** وعلو الدرجة اي اظهار علو الدرجة **قوله** الدال على الانحصار الحقيقي
في مثل الله الواجب والادعاي في مثل حاتم الجواد وما بحر فهو البابي ولذلك قال مثل حاتم الجواد وقال انه الكتاب الكامل وصفه
بالكامل للدلالة على ان المقصود بالحصر حصر الكمال اولانه لم يكن القصر حقيقيا وصرح ما يتضمنه حصر الكمال من اسار السفر لعن المحصور عليه
بقوله كان ما عداه الخ ولعله تساهل فيه ان العلامة الزمخشري رحمه الله تعالى صحح ... كرلفظ تساهل في كشافه في ... القران
ذو الاتساع والاعي الصحاح بعال بلان اهل لكم او ايهال اسنا هل والعامة تقول **قوله** مثل العشر كما يبرى بكل ...
ليس كتاب فضلا عن كونه كتابا ناقصا ووجه الترقي ان يتضمن القصر مبالغة هو اثبات النقص لغير المنقوص عليه حقيقة
كانه بشير بقوله فيما سبق ان معنى عمرو الشجاع الكامل في الشجاعة كانه اعتداد بشجاعة غيره لقصورها عن رتبة الكمال وكما ان
كان ما عداه مع ان الظ ان يقول لان ما عداه ليس بكتاب ترقى عن ذلك الى صرعه الى الثاني دكان وجه عدوله عن الظ
بقوله كان ما عداه النادر ... تعالى **قوله** نفيا لذلك الظ مما ذكره ان القصر المجرد في لا ريب فيه راجع
الى الكلام السابق اعني ذلك الكتاب كانه قيل لا ريب فيه والمجاز في هذا الكلام بل هو صادر عن ... وجار
ان يعود الى ما اشير اليه بذلك الكتاب كانه ... ويدل عليه كلام الكشاف ويكون ... ذلك ...
... واما الواو بالكسر مصدر ... فمفارقة اي اخذ بعيد بعد ...

كما انه لبعض البعض
للمحارفة انه لا يعني الريب عن الشيء شهادة و تسجيل لكالة انه للكمال الجامع للحق والتعيين
مما اللاطلو والشبهة قوله من غير ضرورة غير زوية و نصب فيه ان الظ ح ان التاكيد يكون من قبيل دفع توهم
العلط بقدر من تم عنه كما لا يخفى قوله ما نبه عن شؤم الادب قوله فطهر ان العط و زان الوزان مصدر موكل وان الشيء
اى تساواه في الوزن وقد يطلق على الوزان فكان المتوهم حمله على الثاني واذا حمل على الاول لم يكن لذلك اذ لا يصح ان يكون
نفسه هي نفس الوازن ووجه الظهور مما سبق هو ان الش قال ان المراد ان وزان لاريب فيه اى ما نسبه
مع ذلك الكتاب وزان نفسه مع زيد والمسادرين هذه العبارة هو المعنى المصدري مع كونه المصل علاوة لو اصل
على قولنا وان الكتاب و زان نفسه فانه لا يتبادر المعنى المصدري هنا المتبادر كالاعنى قال الشلبي
على رد الشيخ اذا كان مساويا لمن شيء اخر فكون من المحرف قلوحه في هذه العبارة عليه ظهر انه كونه وزان الثاني
غير ابد قوله ونحوها للمعنى الظ ان هذا التاكيد لا يكون بعد التاكيد الاول الى المحرد زيادة التقرير للدفع
توهم التجوز والعلط تامل قوله اى هو هذا اشارة الى ان هذا خبر مبتدا محذوف والتمام بحمله مبتدا محذوف
الخير على تعدد من فيه هدى للمتقين المالكة المطلوب قوله اى الضالين اخ اعنى المراد بالمتقين الضالين و بتسمية
متقين مجاز باعتبار المال نحو الى اراني اعصر خمرا وليكل ان المتقين يهتدون وكون القرآن هدى لهم تحصيل
للحاصل قوله لا يجب غيرها استنبد العصر من تقديم المتعلق قال في الشرح فان قلت من سواد الكتب
حول المطهر ولا شك انه كالقرآن فانه فاق سائر الكتب باعجاز نظمه قلت هذا داخل في الهداية ارشادا الى الصدق
ويدل عليه قوله لانه المقصود الاصلي واشتماله على معرفة احوال الامم الماضية مع طاقتي ذلك من الهداية والاعتبار
مقصود في التبع قوله لكونه مقررا الذي الكتاب فيه انه لما كان تاكيدا لذلك الكتاب كان مقتضاه العطف عليه
لكنه لاى شيء لم يعطف على لاريب فيه كما هو الانسب لاشتراكهما في كون كل منهما تاكيدا لذلك الكتاب ولا مساغ فيه
ايا الممتنع عطف التاكيد على المؤكد لا عطف احد التاكيدين على الاخر قال قدس سره والمعنى عنه ان يقال
لما كان لاريب فيه مؤكدا للجملة الاولى اتحد بها وصار من تتمتها فالجملة السابقة التي يتوهم العطف عليها هي ذلك الكتاب
متبوعا اما هو من تتمته فلا مجال للعطف هنا لان هدى للمتقين مؤكد لها فلذلك ونعلم مما ذكر قدس سره
وجه عدم عطف اجمعون على كلهم في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون قوله او بدلا منها عن حكم الموائد الغياثية
في كون الفصل في البدل من باب كمال الاتحاد نظر بل لا بد في حكم الجملة التابعة عن المعطوف عليه اللهم الا ان يقال ذلك الحكم اى كون
المبدل منه في حكم المطروح في المفردات والتوابع الحقيقية بخلاف هذه فانها كالتوابع قوله والعام يعني اعتنائنا
لم يصح اي الحكم ها هنا بحث وهو ان مقتضى هذا انه لو كان المقام مقتضيا للاعتنا بشانه لم يحتج الى الابدال وهذا وان صح
فيما هي كغير الوافية كيف يصح في غير الوافية وكيف يعد الكلام ح تلعا ويمكن ان يحق ان قوله والعام يعني اخ صد للاخير
فقط اعني قوله او كغير الوافية قوله من التعرض الظ كما يشعر به هذا نحو ان المراد ويكل واحد من التاكيد والبدل
وقطع البيان ها هنا ما يصف فانه لا يخفى ذلك لو احتمل معناه الاصطلاحي لان كل واحد منهما من التوابع والتابع كالشيء الواحد
باعتبار ان ماخذ فلا بد ان يكون للمتبوع اعراب لفظي او تقديري او محلي مع ان ما نحن فيه من الجمل التي لا محل لها من الاعراب
وما هو فرع في ان المراد بها ما ذكرناه وحمله على نحو هذا التوجيه ففيه تاكيد المعطوف لذلك الكتاب مع ما هو معلوم من
ان التاكيد اللفظي انما يكون بلفظ الاول قوله المصنف فان المراد بكمال الطهارة الكراهة لا قامته وذلك بعد قوله
ولا تقف في الجهر والسر قال قدس سره الطهارة ان يقال كمال الطهارة الكراهة اذ لا يفيد المقصود بكمال الطهارة فقط
والصلاة تجيء من الكراهة عن كلمة الصلاة كمال الكراهة مع كمال الطهارة وهذا هو المراد لكنه حذف فان اعتناه بشان الطهارة
بحروفه

الكراهة بل في الجملة على كمالها وشدتها قوله لدلالته عليه بالمطابقة وفيه بحث اذ ليس معنى العمل المطابقي كمال
الطهارة الكراهة بل معنى كمال الكراهة الشديدة التي تحصل باستعمال اللفظ فيها كمال الطهارة والطهارة كما انهما قوله
ولكونها مطابقة اخ جواب عما يقال انه ليس معنى العمل المطابقي للاطيب الكف عن الفاحشة انه موضوع للنهي وانما
كمال الطهارة كراهة الاقامة فانه الاول من حيث انه مكروه للاقامة عليه بالالتزام قوله والجواب انه يعم عدد وصار مستقيما
في كراهة الاقامة وتحصل الاشتغال فيها الطهارة كراهة الاقامة فان قلت ثمن انه يحصل كمال الطهارة الكراهة الذي هو المراد
قلت ظاهر كلام الشرح ان التاكيد بالنون هو الذي يدل على كمال ذلك وكون الفعل المنهي عنه دالا على اصل الطهارة
والنون المؤكدة على كماله وفيه نظر لان المتبادر من قول المصنف بالمطابقة مع التاكيد ان التاكيد اعم دال على طلبه المعنى المطابقي
على كمال الطهارة الكراهة فلا يكون للنون مدخل في اداء هذا الكمال نعم لو جعل قوله مع التاكيد حالا من الضمير
المجرور في دلالته على ان يكون الضمير عائدا الى الفعل مجردا عن التاكيد اي لدلالة الفعل والتاكيد علامة اي على كمال الطهارة الكراهة
لكان ما في الشرح واضحا لكن عبارة الشرح احرى وهي قوله لاجل وارحل فانه دال على كمال الطهارة الكراهة منه
لا قامته ليست بالمطابقة مع انه ليس فيه شيء من التاكيد باي هذا التوجيه والكلام بعد ان يكون ارحل دالا على هذا المراد
ما لالتزام مع انهم ادعوا ذلك اذ لا يدل بالالتزام الا على الطهارة الكراهة ولا تاكيد فيه حتى يدل على كمال الطهارة ويمكن ان
يقال ان قوله لا انتم مجرد اعن النون وقولنا ارحل يدل كل منهما على كمال الطهارة الكراهة وان احتلفا في ان دلالة
الاول بالمطابقة والثاني بالالتزام وذلك لان الرحل اذا كره اقامة من لصاحبه لمحالفة شرع العلن فربما يبين كراهته بها
رمز خفيف وربما ارشده فيما لا يعنيه منهم مرية ذكره ولا شك ان دلالة قوله لا تقيموا وارحل على ذلك الطهر
واقوى من دلالة الرمز الخفيف والارشاد فيما لا يعنيه منهم في الجملة كمال الطهارة الكراهة تعني شيء وهو ان الاولى على هذا
ان يقول الشارح بل مجرد كمال الطهارة كراهة خصوصا واما قوله في الشرح والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى قلت
فعد توجيه بان المراد الكمال البالغ لان درجات الكمال متفاوتة وان حصل اصل الكمال بدونه وفيه قوله
فلا يكون تاكيدا ان اراد بالتاكيد ما يعم اللفظي والمعنوي يرد عليه ان الخاص انما يدل على انه ليس تاكيدا لفظيا
ولا يدل على انه ليس تاكيدا معنويا وان اراد اللفظي فلا اعراض بيين وجه عدم كونه تاكيدا معنويا وقد يجاب بان المراد
الاعم وليس مجرد التغاير سببا لعدم كونه تاكيدا بل هي مع ما سبق من انه ادفى بتادية المراد قوله وهذا لا يحقق في
الجمل اي التمييز مجموع الامرين لا يتحقق في الجمل لان التاكيد المعنوي لا بد ان يتغاير لفظه لفظ المتبوع اذ ليس المراد بتاكيد الجملة ها هنا
تكريرها وح لكان احدهما عن الاخر هذا الوجه سواء كان في الجمل التي لها من الاعراب او غيرها ثم الجمل التي لا محل لها
من الاعراب لا يتصور فيها ما هو المعتبر بالنسبة فلا اعتبار فيها بهذا الاعتبار ايضا فانتفى مجموع الامرين في الجمل
اما التي لها محل فانتفاء الاول واما التي لا محل لها فانتفاؤهما معا فلذكره الاولى فلا يتصور في الجمل ما هو من ابدال الكل
مما اغنى التاكيد قيل في شرح الفوائد الغياثية ما يدل على جواز جعل الجملة من الجملة بدل الكل من الكل حيث قال في قوله
فقعنا بالحورين فعنا بالماء والتمر اركان الصحة ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطئة لها كانت الجملة الثانية بدلا من الاولى
بدل الكل من الكل وان كان ذكر الاولى وذكر الثانية انها كانت الجملة الثانية عطف بيان للاولى او تاكيدا لها وثوبه
ما ذكر عليه كلامه من جواز جعل الجملة الثانية بدل الكل من الجملة الاولى انه لا تمايز بين بدل الاشمال والتاكيد المعنوي
في الجمل التي لها محل من الاعراب الا باعتبار ان الجملة الاولى عند جعل الجملة الثانية بدل الاشتمال منها

ان يكون غير وافية بتمام المراد او يس له غير الوافية فيعاد مرة ثانية بجملة وافية او اوفى على نية استئناف
القصد الى المراد فان ذكر يبين له قصد النسبة في المفردات بخلاف التاكيد فان الجملة بعد تنبيهها بجملة اخرى
هو تاكيد معنوي لها وافية بتمام المراد ولنسبت كغير الوافية واما ذكر الجملة الثانية لدفع توهم او زيادة
تقرير من غير استئناف القصد الى المراد والحق ان التمييز بهذا الوجه جار في بدل الكل بالنسبة الى التاكيد اللفظي
والكلام الكشي والسيد في شرحي المفتاح ايضا يشعر بذلك فانه مثل السكاكي للبدل باربعة امثلة اولها
قوله امدكم بما تعلمون وثانيها قوله تعالى امدكم بانعام وبنين والوا مثل ما قال الاولون قالوا ائذا
متنا وكنا ترابا وعظاما ائنا لمبعوثون وثالثها قوله تعالى امدكم بما تعلمون ورا
بعها قوله تعالى اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون فقال الشارح ورد
اربعة امثلة بنسبة ان تكون الاولان بدل الاشتمال والثالث بدل البعض والرابع بدل الكل وقال الشارح
المثال الاول يجري مجرى بدل الاشتمال والمثال الثاني والرابع يجريان مجرى بدل الكل والثالث يجري مجرى
بدل البعض وان قيل ان كان مدلول الجملة الثانية التي جعلت بدل الكل موافقا لمدلول الاولى لم يكن اوفى
بتمام المراد منها وان كان غيره كان بدل الاشتمال لا بدل الكل احسن بانه يجوز ان يكون مدلولها
موافقا لمدلول الاولى في اصل المعنى ويكون فيها زيادة يحصل له وصف حتى صارت اوفى بتمام المراد
من الاولى ويؤيد ذلك انه ان ... عطف البيان وبين بدل الكل لم يحصل التمايز بينهما من جهة المعنى الا بان الاول
متفق ... وانه ليس المقصود منه الا الايضاح فح يجوز ان الجملة التي تصلح عطف بيان على تقدير اراده
مجرد الايضاح منها تصلح بدل الكل على تقدير استئناف القصد الذي جعل الجملة له وقصد النسبة في
المفردات قوله مثل ها مر في ... وقد عرفت من كلامه وقد سبق علمه بتمام ما يستغنى به عن الاعادة
قوله لحقا بها اي لحقا الاولى بنفسها بخلاف ما يتبق في البدل فان الحقا في وفاتها قوله اقسم الخ
في الفائق ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب فقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبراء عجفاء نقباء فاستحمله فظنه
كاذبا ولم يحمله فانطلق الاعرابي فحمل بعيره ثم استقبل البطحاء وجعل يقول وهو يمشي خلف بعيره
اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر اغفر له اللهم ان كان فجر
وعمر مقبل من اعلى الوادي فجعل اذا قال اغفر له اللهم ان كان فجر قال اللهم صدق حتى التقيا فاخذ بيده
وقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي نقباء عجفاء فحمله على بعير وزوده وكساه الدبر جراحة الظهر والعجف
الهزال والنقب بالضم اولها بيد وامر الحرب قوله وكذا انه لعلة قال الخ وذلك لانا الوسوسة الى
مجرد الفعل اعني مطلق الوسوسة ومطلق القول لم يصلح الثانية ان يكون بيانا للاولى لانه اعم منه مطلقا اذ الوسوسة
هي القول الخفي لقصد الاضلال فلا يفهم من القول ما يتضح به الوسوسة بل المبين هو مجموع الفعل والفاعل
المتعلق بالمفعول الخ حتى يصلح بيانا للاول ولا يبعد ان القول المقيد بهذا الفاعل والمفعول ليس بيانا
لمطلق الوسوسة بل الوسوسة الشيطان بل الوسوسة الى آدم بالنسبة الغائبة المنسبة بالحيلة ونحو التعليق
قوله واما كونها كالمنقطعة لخفي المناسبة لما سبق من قوله بكمال الانقطاع بلا ايهام الخ ان يقال هنا
واما كونها كالمتصلة بها الانقطاع وكذا اشتباهها فانه ليس مرتفع لا كونها كالمتصلة بها قوله لعطفها على غيرها

لا بد ان يكون

لا بد ان تكون ذكر الخبر اقرب فانه لا بد في هذا القطع ان تكون الكلام المشتمل على مانع موهم اعم الذي لا مانع فيه
فانه لو كان الغرض بالعكس لم يقطع اذ المتبادر هو العطف على ما لم يثبت فيه مانع بناء على كونه اقرب ثم صرح به في شرح المفتاح
قوله ما عتبار اشتماله على مانع يدفع ان يراد به مثل ان يقال مع عدم الاتصال والا فالمانع من العطف موجود
في كمال الانفصال الخ مع انه ليس بينهما كمال الانقطاع قوله لئلا يتوهم انه عطف على ابغي فان قيل الفصل الخ يوهم
خلاف المقصود لاحتمال ان يكون الخ اها خبر ابعد خبر فيكون مطويا سلمي احسب بان المتبادر عند القطع تعدد الخبر
هو الحمل كما ان المتبادر عند الوصل هو العطف على الاقرب وفي الشاهد السكاكي ان الجملة اذا وقعت بعد خبر
او صفة بعد صفة فالواجب العطف وفيه ان صاحب الكشاف ذكر في قوله تعالى ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة
يتلون آيات الله اناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويامرون بالمعروف وينهون في محل الرفع صفات
لقوله امة وفي سورة الرعد انه يجوز تعدد الجمل التي هي اخبار بلا عطف ومثله في المعنى في بحث الجمل التي لها محل
قوله لما بينهما من الاتصال قال قدس سره ويفهم من ادعى ان فصل الجواب عن السؤال لما بينهما من كمال الانقطاع
والاحال في خبرا وانشاء فيكون الفصل في الاستئناف بسبب كمال الانقطاع لا بسبب كمال الاتصال انتهى ويفهم من مقالته
ما يجمعهما ان يكون من كلام شخصين ولا مجال للعطف اذ لا وجه لعطف الكلام على هذا وفيه لانه لو جيء بالواو يفهم انه
من جملة السؤال على كل وجه نقض بقوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه فان صدر الآية وهو قوله تعالى ما كان
للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ينقض السؤال
وقع قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه جوابا وهذا كما ترى للان فيه الواو واستئنافية عاطفة قوله قال
السكاكي فيه الخ حاصل ما قال المصنف انه شرع على اقتضاء الاولى للسؤال الذي يلزم منزلة ذلك السؤال
وحاصل كلام السكاكي انه شرع على اقتضائها الذي ينزله منزلة الواقع فان الكلام الثاني جواب لجملة الاولى على
قول المصنف وللسؤال على كلام السكاكي قوله ويسمى تنزيله منزلة الواقع انما يكون لنكته وان قلت هذه النكتة يمكن
ان تكون النكتة لتنزيل الجملة الاولى منزلة السؤال كما ذكره المصنف فهل لتخصيص تنزيل السؤال منزلة الواقع بكونه
لهذه النكت وجه قلت لا وجه للتخصيص الا ان المصنف كانه اشار بنسبة ذكرها الى السكاكي الى ان يرد على
بعضها من النظر الذي يذكره فجعلها نكتا لتنزيل السؤال منزلة الواقع على ما هو نص كلام السكاكي
قوله كاغناء السامع الخ ورد ان اغناءه عن السؤال وعدم سماع شيء منه وعدم انقطاع كلامك بكلامه
حاصل على تقدير العطف ايضا فكيف يجعلها جهات مقتضية للقطع واجيب ان النكت المذكورة هاهنا جهات
مقتضية لتنزيل السؤال منزلة الواقع والقصد الى جعل الكلام جوابا له لا لترك العطف فان قيل المحذور اللازم
ايضا فان تلك المعاني المذكورة حاصلة على تقدير عدم التنزيل اعني على تقدير العطف وقد عرفت ان ذكر الثاني
عقيب الكلام السابق سواء كان معطوفا عليه او معطوفا عليه يترتب عليه تلك المعاني واذا عطف لم يكن هناك تنزيل
احيب بان الخ انه اذا لم ينزل السؤال منزلة الواقع لم يكن الثاني جوابا فلا يتصور حصول هذه المعاني قوله او مثل ان لا
يسمع الخ لعطف على قوله ان لا يسأل الى انه معطوف على قوله اغناء على لفظ ان يسأل قوله وهو تقدير
السؤال اي تكثير المعنى بتقليل اللفظ قوله بتقليل تحمل النسبة
اعلم ان البناء في علم

وقوله وهو تقدير الخ ينطبق على التقديرين واما عبارة المفتاح وهو قوله وهو تقدير السؤال ونزل العاطف
منزلة الى انما المقصود وان تقدير السؤال اشارة الى تكثير المعنى وترك العاطف اشارة الى تقليل اللفظ ولو اريد السببية
لفصل وهو تقدير السؤال وترك العاطف قوله او عن ذلك مثل تنبيه المتكلم على فطانته وادراكه ان الكلام السابق
مشتمل على السؤال او على ارادة السامع وعدم تنبهه لذلك الى ان اراد الجواب قوله نشير اليه في الكشاف
حيث قال بعد كلام نقله عنه في الشرح واعني الجيبنا ومبني على تقدير سؤال حسب ما نقل وانه مبني على ان الكلام
الاول منزلة السؤال قوله واما مثال عن موجب حصره وتبينه قال قدس سره وذلك لان الشارح
اذا سمع ان فلانا مريض وهو يدرك بصدقها ما حصل له التصديق بانه لمرضه سببا في الجملة من غير ان يلاحظ
خصوصية شيء من الاسباب التي لا تحصر في عدد ويحتاج الى السؤال عن العيب اي عن تصوره في
غاية خصوصية تصورها وتكون المطلوب تصور خصوص السبب ثم التصديق بكون تلك الخصوصية سببا بالغ
للمطلوب اعني التصور الذي تصور منه شك وتردد حتى يؤكد في الجواب ولو فرض انه يغلب في امرض ما حبيبه
مثلا سبب مخصوص واذا سمع ان فلانا مريض فيهما فربما توجه الى الخصوصية ذلك السبب ويسال عنه اي عن
كونه سببا لمرضه فيكون المطلوب هو التصديق دون التصور ومعنى التأكيد في الجواب قوله بعينه
التأكيد بعينه كما هو معنى الكلام كان التأكيد وقد يكون لمعان غير دفع الشك او رد الانكار كما ذكر في الشرح
في احوال الاسناد قوله من ان المخاطب الخ ان نوع من ان غير السائل من امر له السائل اذا قدم اليه
ما يلوح له بالخبر يستشعر وله استشعار او المتردد الطالب فان المخاطب هنا ليس بمتردد في الحكم طالب له
بل هو ممن لم يتردد والسائل قوله اللهم الا ان يقال اراد الكاف الذي الدال على التشابه به يدل على ان المراد
يتفق له ما ذكر من الشارح هنا لا ما ذكر من ان غير السائل من امر لنه قوله واما غير هذا ذلك الغير
قد يكون مطلقا كالمثال الاول وقد يكون خاصا كالثاني قوله قالوا اسلاما قال سلام قيل يحتمل ان يكون
تقاولهم بلغة يعتبر فيها مثل ما يعتبر في اللغة العربية ويحتمل ان يكون بها الا انهم كانوا على وسل عالمين باللغة
العربية قوله هذه انما كان من استعمل قوله زعم العواذل وجاء استعمال الزعم في غير الباطل
كقول الى الحبيب • ودعوتني وزعمت انك ناصح • ولقد صدقت وكنت ثم امينا
وعد الشيخ في نهاية من زعم الخليل لا يريد ابطال قول ما فيه وما يجري فيه من هذا الفصل والا اكثر انما
يستعمل في الباطل عنه صلعم زعموا مطية الكذب وعن شريح لكل شيء كنية وكنية الكذب زعموا قوله
صح عاد له لانه علا فعلم العاطف الجمع على فواعل قوله يعني جامعة عاد له يعني امراة عادلة لقوله
عنف فيا قوله كانه قيل اصدقوا فيه ان المستحسن السنة الى هذا السؤال التأكيد وكانه انما
ترك لان المطلوب هو التصور بحسب الظاهر والتأكيد انما في التصديقات قوله ابي نوع عنه الاستئناف
يعني ان الاستئناف يسند الى مصدر باله ولد المنهور كما في قوله • وقد حل سر العير والنزوان
ونحو ان يقال انه مسند الى الظرف بعده قوله احسنت اي يعني ان الضمير للمخاطب كان قوله صديقك
القديم كما في الكشاف فان الطرف ذكر وان احتمال ان يكون صدا ما المخاطب حاملا للمتكلم على الاحسان قوله

بلغ مقابلة على الاصل

مذكور في الشرح حاصل ما ذكره في الشرح انحصار السؤال الاول وهو ان السؤال فيهما معا عن السبب
وقد حل فيه بعد ما سمعان التسبب وذلك انه قال اذا اثبت لشيء حكم ثم قدر سؤال عن سببه واريد ان يجاب
بان سببه ذلك انه مستحق لهذا الحكم واهل له فهذا الجواب يكون بالرغم باعادة اسم ذلك الشيء مع تغيير
هذا الحكم كونه حقيقا به وتارة باعادة صفته فيعدد ان سببه استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف
وعلى هذا فالمراد بالحكم في قوله على بيان السبب الموجب للحكم هو الاستحقاق في المثال المذكور من الاحسان
واعترض قدس سره بان الحكم المنسوب في المثال المذكور هو احسان المخاطب اليه وليس يقدر هناك سؤال
من المخاطب عن سبب احسانه اليه وهو اعلم بما عن الاسباب الحاملة له على افعاله الاحسان اليه وهو ارسال بقدر
السؤال من المخاطب المتكلم من ان الكلام انما السائل هو المخاطب كان ضيفه كرم ثم قال بعد ذلك
اذا شئت وارادت ان يجيب عنه هل يعرف ذلك ام لا كما في قيل عليه قوله احسنت
ليس الا فائدة لازم فائدة الخبر وحقيقة الكلام اي اعلم احسانك الى زيد ولا يخفى ان يعد السؤال
والجواب مما ينافيه ظاهر فلو قيل معنى السؤال المقدر هل يعلم لماذا احسنت اليه ومعنى الجواب اعلم
انه مستحق للطف فيه العلاء لكن بعيد انه خلاف ظاهر اي من اجل ثم قال قدس سره فالصواب
ان يقال لما قلت له حبيك احسنت الى زيد اتجه ان يسال هل هو حقيق بالاحسان حتى يكون احسانه اليه واقعا
موقعه ام لا فاذا قيل زيد حقيق بالاحسان فقد تم الجواب عن السؤال المقدر واذا قيل
صديقك القديم اهل لذلك فقد اتى بما هو الجواب عن حقيقة وهو الحكم بكونه حقيقا بذلك
وزيد فيه ذكر ما يوجب استحقاقه وهو الصداقة القديمة وبذلك يصح المدح بهما وتقوى الحكم ويكون ابلغ في الحسن
وهذا فيما تقرر ... ولكن ظهر ان قوله فيما سبق والسؤال المقدر فيهما لماذا احسنت اليه ليس بصحيح سواء قرئ على صيغة
الحكاية من المضارع او على صيغة المبني للمفعول من المتكلم بل الحق ان تقدير هل هو حقيق بالاحسان واهل له
وحينئذ يستحسن التأكيد في الجواب لانه جملة ملقاة الى السائل عنها المتردد فيها وقد يستغني عنه بذكر موجب الاستحقاق
كما اشرنا اليه فتأمل انتهى كلامه قدس سره وعلى كل تقدير نحو لنا زيد حقيق بالاحسان في جواب هل هو حقيق
غير مستحسن اذ اجرى على مقتضى الظاهر خلوه عن التأكيد مع انه سؤال عن مخصوص واعلم انه قدس سره
كلام الشيخ في حواشي الكشاف بوجه اخر الفه وهو انه اذا قيل ما ستر الاحسان اليه واستحقاقه اياه
كان ذلك طلبا للتصور سبب مخصوص بعد العلم بان هناك سببا في الجملة فلا يصح في جوابه ان يقال زيد حقيق بالاحسان اذ المفهوم
منه سبب مخصوص هذا ولو حمل الشيء بان الضمير في احسنت للمخاطب فيحتمل ان يكون ضمير المتكلم فيحتمل ان يرد عليه
الاعتراض الذي ذكره قدس سره بعينه وعليه ايضا اختلاف الظاهر بالنظر الى المعطوف قوله لهم الف الف
الف بالكسر اي سكن اليه والايلاف مصدر الف اليه تولفه [illegible]
محذوف وهذا الاستئناف كلما يصلح عوض ان يكون
في هذا البيت مذكورا لا محذوفا وجهه انما قال زعم حرف الساعين الا رسالتي وهو بقول لم يكن كذلك فاجاب
بقوله همهم الفواتح والذي على انه كان المتكلم في ذلك لفظ زعم ان استعمال الزعم في الكذب اكثر قوله نحن
ما بال المخاطب يستعمل في الشرط استعمالها كما عرفته قوله وكثيرا ما ... قد اصل الكلام هكذا
واما الوصل فليتأتى الدفع الايهام واما التوسط على حذف اما وليس له في الشرط بعضها في الشعر قليلا
انشد الفراء • تلم بدار قد تقادم عهدها • واما باموات الم خيالها •

اى لعاند او انما اموات قوله والمجموع ثمانيه اقسام والموجود فى المتن امثله اربعه منها الخبر من
لفظا معنى والانشا من لفظا ومعنى والخبر من لفظا والانشا من معنى مع كون الاولى خبرا لفظا
نحو مثال الانشا من معنى والاخبر لفظا وهو يا فلان اضرب زيد وتخش الى عمرو ومثال الخبر من معنى الانشا
لفظا وهو الم اكرمك واحسن اليك اى اكرمتك واحسنت اليك لانه للتقرير ومثال الخبر من معنى مع كون
الاولى انشا والثانيه خبرا وهو قوله تعالى الم يوجد عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله الا الحق
ودرسوا ما فيه اى اخذ عليهم لانه للتقرير ومثال عكس هذا وهو قال انى اشهد الله واشهدوا انى برئ
مما تشركون من دونه اى واشهد لكم قوله اى لا تعبدوا وذلك لان مقام اخذ الميثاق يقتضى الامر والنهى فصح
عطف قولوا عليه والمعنى على تقدير القول اى واذ اخذنا ميثاق بنى اسرائيل قلنا لا تعبدوا وقولوا قوله اخذ
الميثاق فى قوة القسم ولا تعبدون جواب القسم ولا حاجة الى تقدير القول وقد يجعل لا تعبدون معدرا بان المصدريه
بدل من الميثاق فلما حذفت ان عاد الفعل الى الرفع وعلى هذا فيكون قولوا امرا او معاصلة ان اى اخذنا ميثاقهم
ان لا تعبدوا وان قولوا اى اخذنا عليهم عبادتهم وقولهم فيكون الامر مؤولا بالمصدر معطوفا على غير ما قبله
وهو عطف المفرد على المفرد وجعل الامر صله للمصدر فوات معنى الامر كما فى قولك زيد يكتب ان قم وفيه
ركاكه بخلاف قولك اريد منك ان تقوم قوله او واحسنوا فيكون عطفه على لا تعبدون قبل
عطف قولوا عليه واعلم انه يجوز ان يعطف قولوا على الفعل المقدر اى تحسنون او احسنوا فيكون
على الاول معطوف الانشا معنى وعلى الثانى متعين لفظا ومعنى قوله والمراد بالعقل
الخ قال قدس سره المفهوم اما كلى او جزئى والجزئى اما صور وهى المحسوسه باحدى الحواس الخمس الظاهره واما معان وهى الامور
الجزئيه المنتزعه من الصور المحسوسه وكل واحد من الاقسام الثلاثه مدرك وحافظ فمدرك الكلى وما فى حكمه من الجزئيات
المجرده عن العوارض المادية هو العقل وحافظها على ما زعموا هو المبدأ الفياض ومدرك الصور هو الحس المشترك وحافظها
هو الخيال ومدرك المعانى هو الوهم وحافظها الذاكره وللنفس قوه اخرى متصرفه تسمى مفكره ومتخيله وبها الامور
السبعه سطر احوال الادراكات كما بالمقصد الاشارة الى الضبط وان كان خارجا عن الفن قوله القوه العاقله
لم يذكر لفظ العاقله فى هذا التفسير ليتبين انك قوله من غير ان يتادى هذا التقييد لرعايه التوضيح والاحالة اليه
بعد ذكر المعانى قوله من الصور المأخوذه الخ المفهوم من كلام السيد قدس سره فى شرح المفتاح ان الاختصاص
للمعكر فى التركيب والتفصيل يقتضى ان يكون فى الصور المذكوره والمعانى المذكوره فانه قال والمفكره هو سمى
بها النفس الناطقه فى مدركاتها تركيبا وتفصيلا فلمبحث عن ذلك قوله غير عبارة السكاكى بذكر الشمس
مكان الكلتين وتعريف التصور الذى كان منكرا فى عبارة السكاكى كما تعبنت اليه الاشارة قوله اشتراكهما
فى وصف له نوع اختصاص فيه ان ما ذكره السكاكى من ان العقل بتجريده المثلين عن التشخص فى الخارج يرفع التعدد
عن البين انما يناسب التماثل بمعنى الاتحاد فى الحقيقه لا بمعنى الاشتراك فى وصف له نوع اختصاص بهما الا
ان يجعل ذلك الوصف بمنزلة الحقيقه وما عداه بمنزلة الوصف المشخص لهما وفرق
انه يلزم على هذا ان تكون الشمس والقمر مما بينهما اشتراك لهما فى وصف الاضاءه وانه ينبغى
ان يحمل تشبيه التماثل فيه تامل قوله على ما سيتضح الخ المتضح هناك انه بمعنو التماثل والتشبيه
لمحض المشاركه فى وصف خاص دون الحقيقه قوله من العله والمعلول اى من هذين المفهومين

وكذا من الاقل والاكثر لان انصاف من الزائد الذى يرى ان تعقل ذات الواجب تعالى ليس بالقياس الى تعقل ذات
مخلوقاته وبالعكس وكذا تعقل خمسه من الرجال ليس بالقياس الى تعقل تسعه الا ان يعتبر الذاتان
من حيث الاتصاف بالمفهوم ان امكن ذلك فيهما قوله بنصر عبد الجد الخ يريد اذا عد الشيء واحدا
كما اذا عد بالواحد او بالاثنين او غير ذلك قوله مرفوع واحد لمشابهتها الامور المتماثله لسنن الاشتراك
فى ان اشرق الذى يجمعهما اشراقا حسيا بالشمس والقمر ومعنويا باى استحق الافاضه عليهما
انوار العدل والاحسان قوله فى جميع ما علم مجيئه بالضروره اى فيما اشتهر كونه من الدين بحيث يعلم العامه
من غير افتقار الى نظر واستدلال كوجوب الصانع ووجوب الصلوه وحرمه الخمر ونحو ذلك قوله انكار شيء
مما ذكر هذا اخص من المعنى الاول العدم شموله الخالى عن التصديق والانكار معا والجدل قوله ترتيبا
اى اجتماعا على كيفيه مخصوصه قوله فلهم صور انفكاك بينهما الخ هذا اشاره الى اختلاف الصور ترتيبا
فى الخيالات قوله وكم صور تبعث عن خيال الخ اشاره الى اختلاف الصور ووضوحها وشهرتها بحسب الخيالات
قوله وهو مبنى على الجامع فيه ان بعض الفصل والوصل لا يحتاج الى الجامع كالوصل لدفع الايهام والفصل
للاحتياط وكذا الوصل بغير الواو لا يحتاج الى الجامع عن معناه الا ان يراد بالجامع ما يعم المذكور هنا وغيره
تكلف الحدود ويمكن ان يقال معنى قوله وهو مبنى ان مجموعه من حيث هو مبنى على الجامع قوله بل جميع ذلك بمعان معقوله
قال السيد المحقق قدس سره فان التضاد ان اخذ مطلقا امر كلى مدرك بالعقل وان اخذ مضافا الى كلى
كان كليا ايضا وان اخذ مضافا الى جزئى كتضاد هذا السواد والبياض مثلا كان جزئيا على ما ذكروه وان
كانت الاضافه الى الجزئى لا توجب الجزئيه والمنعه مثلا اذا قلت عداوه زيد فاذا اريد بها
مطلق عداوته كانت كليه وان اريد بها عداوته مع عمرو فى زمان معين لاجل امر معين الى غير ذلك
من المخصصات بحيث تتشخص وتابى الشركه كانت جزئيه وقس على التضاد حال التماثل والتقارن فان قلت
اذا كان التماثل والتضاد مثلا معقولين فلم كان الجامع فيهما عقليا والتنافى وهميا
قلت لان التماثل سواء كان بين كليين او جزئيين او كلى وجزئى اذا التفت العقل اليه اقتضى الجمع بينهما
وذلك لانه فى نفسه صالح للجمع ولا حاجه فى ذلك الى الاحتيال والحيل لمثل هذا الجامع منسوب الى العقل
سواء كان ذلك الجامع مما يدركه العقل بالذات او بواسطة الآلات واما التضاد فانه اذا ادرك
نظر العقل اليه لم يقتض الجمع بين المتضادين لانه فى نفسه غير صالح لذلك بل يحتاج فيه الى احتيال
ينسب الى الوهم اذ من شانه انه يحتال فان قلت كيف تنسبه الى الوهم مطلقا مع انه اذا كان كليا
لم يدركه الوهم اصلا فلم يتصرف فيه جمعا ولم يحتل فى ذلك وجها قلت [redacted]
الادراك بالحقيقه انما هو للنفس سواء كان متعلقا كليا او جزئيا لكن القوى الات لها تستعملها
فى الادراك والقوه الوهميه مستعمله فى ذاتها الة لها فى ادراك المعانى الجزئيه المتعلقه بالمحسوسات
والنفس تستعملها وتستعين بها فى ادراكات سائر الحواس ولذا اقيل الوهم سلطان

المعقولات الصرفة
القوى الحسية بل ربما تستعملها في المعقولات المنتزعة من المحسوسات بل في المعقولات الصرفة
ولذلك تخطي فيها وتحكم عليها باحكام المحسوسات فالمراد بالجامع الوهمي ما يسمى العقل
باستعمال الوهم الجمع لاجله ولولم يستعمله لما اقتضى الجمع سواكان في كل الجامع مدركا للعقل
بالذات او بتوسط الوهم ولما كان الوهم اله في هذا الاقتضاء نسب اليه كما نسب القطع الى السكين
وبالجملة الامور الواقعة على ما ينبغي بلا اجتناب تنسب الى العقل وخلافها ينسب الى الوهم واما التعارف
فان كان بين الصور المحسوسة فلا شك انه امر يقتضي الجمع بينهما وللخيال مدخل فيه فنسب اليه وكذا
التعارف بين المعاني الوهمية ومنها وبين الصور بسبب انه ان الوهم انما سرع المعاني من الصورة
الخيالية بل التعارف بين المعقولات المنتزعة عن المحسوسات بسبب انه انها مما تلك المعقولات منتزعة
عن الصور الخيالية انه انها لتعم المعقولات الصرفة لو فرض فيها تعارف لم يكن للخيال فيه مدخل
لكنهما عا بحيث تصدره ولا موالخ فيه المعين في اللغة مراحل وفيما ذكرناه تفصيل وتحقيق
لما ذكر الشرح قوله اعترض واهذا الاعتراض غير جارٍ على قانون التوجيه على تقدير كون المراد بالجامع
الوهمي ما يدرك بالوهم انه ان السواد والبياض امران بينهما جامع لا نفس الجامع قوله كانت
حرباء وقد عرفت من كلام المحقق ان الاضافة الى الحرباء وانما يصح الحرباء لكنها لا توجيها قوله ولذلك
ههنا الخ قال قدس سره فيه سماجة لان المقصود بيان الجامع بين الجملتين في العطف وما ذكر في صحة العطف بينهما
لفظا وانه صير جامعا بينهما اصلا لانه يشمل الجامع بين الجملتين عرفا فلا خلاف فيما يصلح ان يكون جامعا
بين الجملتين في موضع والانصاح في موضع اخر لما تقع هناك قوله ومن محسنات الوصل واذا وجدت المحسنات كان الوصل
حسنا وان فقدت كان قبيحا قوله بعد وجود المصحح وهو التوسط بين كمال الاتصال والانقطاع على
المذكور كذا في شرح المفتاح للشارح والسيد قدس سره وكانهما لم يذكرا كمال الانقطاع مع الايهام لقلته
قوله فاذا اردت مجرد الاخبار الخ اراده الاخبار انما يكون مجرده عن التعرض لشيء من التجدد و
الثبوت او مع تعرض لاحدهما ای کانت الجملتين وعبارة الشارح تشمل القسمين الاولين فقط في احدهما والاخر
في الاخر اعني القسم الاول يستحق التناسب وفي الثاني يجب وفي الثالث لا يجوز وعبارة الشارح
تشمل القسمين الاولين لكن القسم الاول غير واقع اذ لا بد من التعرض للتجدد في الفعلية وللثبوت في الاسمية
الا على قول الشيخ في الاسمية لكنه لا يترتب عليه شيء من المقصود هنا فتعين ان يكون مراد الشارح من قوله
فاذا اردت مجرد الاخبار الخ هو الثاني حتى يصح ترتيب قوله ولذلك الخ عليه فيرد عليه ان التناسب واجب
لا مستحسن وقد يتكلف في الجواب بانا لا نسلم ان التناسب في الثاني واجب وانه يتوقف عليه صحة العطف بل انما
يحسن فائدة متعلقة بالمتكلم وانت خبير بانه لا يلتفت هذا الجواب ان يكون الاخلال في الثالث
واجبا فتامل هذا والاولى الاشتغال بلفظ مجرد في قول الشارح مجرد الاخبار اذا ظهر لها فايدة تعتد بها
الا بالنظر الى القسم الاول ولم يدع عنه انه غير منفي في كلام الشارح وقد يتكلف بان القسم الاول وهو

مع عرض للتجدد

الا التعبير ... ولذا ينبغي ... وان يكون واحبا لهم

اعتبر ... ه باحدهما او ما يعترض للتجدد ... المعرض للتجدد

من عرض للتجدد فالى من عر قصد للتعرض والجملة الفعلية وان افادت التجدد لكن يجوز ان لا تعقبها
وكذا الاسمية بالنظر الى الثبوت وفيه ان الكلام المشتمل على هذه الجمل كيف يعد بليغا على ما عرفت
من ان امر اعتبار القصد والخواص فظهر ان الاولى ان التناسب بين الجملتين في الفعلية
من المحسنات الزائدة على ما عرفت كما يفهم من قول المصنف ومن محسنات الوصل حسن لم يقل ومحسناته ومن قول الشارح
بعد وجود المصحح محل تامل قوله او يراد في احديهما الاطلاق الخ يعني ان جعل هذا من جملة شرح قوله
المصنف الا لمانع غير مناسب اذ لم يتعرض المصنف لعدم التناسب في الاسمية والفعلية والفعليتين في المضي والمضارعة
فالاولى عدم ذكر هذا او التعرض لكون التناسب في الاطلاق والتقييد من المحسنات ثم ذكر هذا كما في الشرح حيث قال
بعد قول المصنف تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية والفعليتين في المضي والمضارعية وما شاكل ذلك ككونهما
وبعد قوله الا لمانع او يراد في احديهما الاطلاق الخ قوله يدعي ان الغرض من الترتيب والتنبيه على انهما
في ان كلامهما يتعلق بالمباحث المتقدمة ان ما ذكر في حيز التنبيه بحث لو تامل المتامل في المباحث المتقدمة لفهم منها
الدرس وهو جعل الشيء دارسا في الصحاح الدبار بالكسر جمع كل شيء ودبار الوادي الموضع الذي ينتهي اليه سيله وكذا الدبارة بالضم
والذنب التابع قوله لمكان المناسبة المكان مصدر ميمي من كان التامة اي لوجود التناسب قوله المستقلة
اما الموكدة فلا يجب ايضا لانها لا تكون بالواو قوله فكما انهما تكونان بدون الواو لا يجوز الاصح في المفصل
فكما انهما لا تكونان مع الواو ويجوز ذلك من العبارة قوله كالخبر في باب كان كقول امير المومنين عليه السلام
قد كنت وما اهدد بالحرب وقول الشاعر وامسى وهو عريان قوله والجملة الوصفية المصدرة بالواو
كقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم وقوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم قوله تاكيد لصوق
الصفة بالموصوف هو قول صاحب الكشاف والله اعلم وفيه بحث في اوايل باب الفصل
والوصل من شرح المفتاح فالواو المتخللة في الكلام على هذا اربعة العاطفة
والحالية والاعتراضية والموكدة للصوق الصفة والاصل هي العاطفة والباقية فرع عليها قوله
وبما ذكر ان كل جملة استعملت الجملة من تعريف الجنس في المقام الخطابي قوله اراد ان بين الحاصل
انه يجب ان الجملة الواقعة حالا اذا كانت حالية عن ضمير صاحبها وجب فيها الواو واراد ان يبين ان اي جملة يصلح لها
الوصف اعني وقوعها حالا خالية عن ضمير صاحبها مقارنة الواو وجوبا قوله لا يمكن تخصيصه ينبغي ان يقيد بعدم
تقديم الحال اذ يجوز وقوع النكرة المحضة حالا اذا قدمت الحال عليه نحو جاءني راكبا رجل الا ان يقال
الجملة الحالية الخالية عن الضمير بالواو لا يجوز تقديمها على صاحبها رعاية لاصل الواو الذي هو العطف
لكن نص ابن اصبغ على جواز تقديمها عند الجمهور وان منعه الغاربة نقله الدماميني كذا قيل واقول
على تقدير امتناع تقديم الجملة الحالية المذكورة يمكن توجيه كلام الشارح بان اطلاق المنكر وجرانه
معنى قول المصنف ان ينصب عنه حالا اي حال كانت والنكرة المحضة تنصب عنها الحال المعردة المتقدمة فقد صح
ان هذه الجملة المتقدمة حالية عن ضمير الاسم الذي يجوز ان ينصب عنه حال فيلزم ان يصح ان يقع حالا والمعرد ظرفية
واسعد ان يوخر في الجواب عن اصل الاعتراض ان تقديم الحال على صاحبها تخصيصه على ما سوقوا
ان تقديم الخبر على المبتدا يخصصه نحو في الدار رجل اذا ذكر واما ادا صارا هم في تعليل وجوب تقديمها اذا
كان صاحبها نكرة على خصوص الدماسن بالصفة حالة النصب وطرد الحكم في الباقي والحصول الكفاية بها موجبا
لكون تقديم الحكم موجبا للتخصيص ولذا اعترضه نجم الائمة الرضي ايضا اذا اعتبر تخصص الصاحب بتقديم الحكم

فهو حاصل قبل تعدد الحال فالمنسوب لما انقول المعتبر في العلم هو تعدم الحكم الذي وطلب تخصيص المحكوم عليه بالجملة
ولم يثبت ان يقع تلك الجملة حالا عنه لانه لو قال ذلك لم يكن في الحكم بانها تصح ان تقع حالا عنه بكونه
قوله ولم يثبت ان يقع تلك الجملة حالا عنه فانه لو قال ذلك لم يكن في الحكمة بانها تصح
كسر فائدة قوله وانها لا تقع حالا الا عنه وما يوهم انه انشائية اي طلبي او اشرع في بيت اي التحسين فليس بينه
اذ هو مناد كما سلف بانه على تقدير القول او كون الامر بمعنى الخبر قوله اي ليعط حال كونه متصفا وجهين
احدهما ان تكون نهيا خاصا برسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ لانه تعالى اختار له اشرف الاداب واحسن
الاخلاق والثاني انه تكون نهي تنزيه لا تحريم قوله لوقوعها موقع المراد من كون الجملة التي هي محل واقعة
موقع المفرد انها في نفسه موقعا تكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم تكن هذه الجملة بتأويل المفرد فلا بد البعض
بالجمل الواقعة خبرا عن ضمير الشان واما الجمل الحالية الحاكية عن الفعل كقولك ابيتك والحش وادم ادعو بعزان
الاصل في كل من الخبر والحال الافراد قلت اما ان تكون الاصل في الخبر الافراد فقد قال السيد ... الاصل
... ولنقل عليه قوله على حصر لصغر الشارح الى ان حق الحال الافراد عن السيد المعتمد من هذه الحال
نقيد الفعل بهيئة مخصوصة وما دخل عليه حرف النفي انما يدل على نفي الصفة والهيئة فان قيل الصفة المعتمد
من تقييد الفعل بما قلنا المقصود من الحال المفرد ثبوت الهيئة سواء كانت حقيقة او اعتبارية وان الصفات
والهيئة مما لا ينضبط ولا يحصل ولا يراد ان يعبر عنها بما يدل على الثبوت فان قلت فلم تنهم
من نفي صفة او هيئة سبب اخرى كان يفهم من نفي الركوب ثبوت المشي وحتى كان النفي منضبطا منحصلا قلت
ذلك بطريق الالتزام والمختار في باب الاستعمال ما يدل صريحا على ثبوت الصفة او الهيئة المقصودة ولا يكاد يتفق
الالتزام في باب البلاغة وان جاز محافظة بحسب النحو ذكره السيد قدس سره في شرح المفتاح قوله وبيته بنظر
تستقيم على ما يدعيه من النظر ما ذكره المحقق الشريف قوله هو بنيهما للعطف بونه في الكشاف ما روي عن
ثعلب انه قال الرواية كلهم على ارهنتهم ماضيا بمعنى هنيهم الا الاصمعي فانه رواه وارهنهم على انه مضارع
قوله ومعناها انه استحسن بعض الائمة هذا الوجه حيث قال قال جار الله ونعم ما قال معنى حكاية
الحال ان تقدر ان ذلك الفعل الماضي واقع في حال التكلم كقوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله وانما يفعل هذا
في الفعل الماضي المستغرب كانك تحضره للمخاطب وتصوره له ليتعجب منه كقوله رايت الاسد فاخذت السيف فاقتله
وقد نقل عن الشيخ في معنى الحكاية وجهين اخرين قوله فيعبر عنه بلفظ المضارع هذا بالنظر الى المثال الذي
وقع الكلام فيه او مطلق الحكاية للحال الماضية هو وقد يكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية
كما صرح به في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد قوله وان كان مضارعا مثبتا يعني
على ما ذكره في الشرح قوله مكون الفعل للنهي هذا هو الظاهر من الاستشهاد بالاية ولا يقع فيه ما نقل
عن ابي المقام من جواز كونها للنهي وحذف النون الاولى من الثقيلة تخفيفا او كون الفعل خبرا في معنى النهي
كما في قوله تعالى لا تعبدون الا الله واما ما قيل من انه يكون نهيا لحقه نون التاكيد الخفيفة على مذهب
يونس مكسورة لالتقاء الساكنين اذ كل هذه محتملات مرجوحة والراجح يصلح للاستشهاد كما هو مقرر
قوله اما يدل مطابقة وان دل التزاما على الحصول لكنها لا تعتبر في المفرد عند البلغاء كما عرفت
قوله وكذا ان كان ماضيا لفظيا اي بغير الاصح ان يكون لفظا ومعنى او معنى قوله اخبارا ... علما بذلك
قوله وقد بلغني الكبر ان قيل الكلام في الحال المستقلة والكبر بعد حلوله غير مستقل احيب
بان الحال بلوغ الكبر والبلوغ كما يحصل فيتحقق قوله ولم يمسسني بشر ان قيل كيف يعتبر الحال

المسعله

المسعلة مع ان عدم مساس البشر لم ينتقل احيب بانه ليس في اللفظ ما يدل على عدم انتقاله بخلاف
ما لو كبر انه لو كبر عطوفا وهذا القدر يكفي في عدم المسعلة قوله عن الحال التي يقصد بها اي منفي عن الحال التي يقصد بها
وهو بيانه مضمونها المضمون للعامل قوله من كون في الشرح قال فيه وغايته ما يمكن ان يقال في هذا المقام ان حالية
الماضي والحالية باعتبار الى عاملها ولفظ قد انما يقربه من حال التكلم فقط والحالان متباينان لكنهما يشتبهان في لفظ
الماضي والحالية لتنافي الحال والماضي في الجملة فاتي بلفظ قد لظاهر الحالية ۞ قال السيد قدس سره ۞ الصواب
ان الافعال اذا وقعت قيودا لما له اختصاص باحد الازمنة فهم منها استقبالها وحاليتها وماضويتها بالقياس الى ذلك
المقيد لا بالقياس الى زمان التكلم كما في معانيها الحقيقية وليس يستبعد صدور المجيء في حين حتى يكون الفعل مستقبلا
نظرا الى ما قبله ۞ وان كان ماضيا نظرا الى زمان التكلم وعلى هذا فاذا قلت جاءني زيد يركب كان المفهوم منه
كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجيء مقدما عليه بلا تخلل معارض الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد تقرر زمان
المجيء وفهم المقارنة بينهما كانك ابدلت الركوب كان متقدما على المجيء لكنه مقارنة واذا قلت جاءني زيد يركب دل على ان الركوب
في حال المجيء وحينئذ يظهر صحة كلامهم في هذا المقام وفي وجوب تجريد الجملة الواقعة حالا عن علامة الاستقبال اذ لو صدرت بها لفهم
كونها مستقبلة بالقياس الى عاملها انتهى ۞ قيل عليه غاية ما قاله ان قد يثبت الماضي الواقع قيدا من زمان العامل
فيفهم مقارنته له ولم يقم دليلا على فهم المقارنة وهي المطلوب اما ذكره من التقريب المشار اليه وهو لا يدل على ذلك
بوجه وقد يورد عليه مثل جاء زيد لم يضحك او مصغيا بعد ان مضي هذا الفعل الواقع قيدا بالنسبة الى المقيد وهو
يفهم منه تقدم عدم الضحك على المجيء لا مقارنة الحال عاملها ۞ وجوابه ان النافي في هذا المثال ونحوه ان
دل على انتفاء متقدم لكن الاصل استمرار ذلك الانتفاء حتى يظهر قرينة الانقطاع ولم يصح امس لكنه ضحك اليوم والعرض
عدم هذه القرينة فاذا الاستمرار الذي هو الاصل سالم عن المعارض فيحصل الدلالة على المقارنة بحسب هذا الاعتبار
وقوعه حالا وهذا بخلاف الماضي المثبت فان وضع الفعل على افادة التجدد من غير ان يكون الاصل استمراره
لكن يمكن ان يقال ما حسنه الى قد يقربه من الحال ليفهم المقارنة ۞ واقول يرد عليه ان الدليل قائم
على عدم فهم المقارنة فانه لما قال ان ماضويته بالنسبة الى العامل وقد قربه الى كان المعنى انه واقع في زمان
قبل زمان العامل وقد قربه بكسب جامعه كما ان الماضي الذي هو غير حال لما كانت ماضويته بالنسبة الى زمان التكلم
لا حاجة الى زمانه من زمان التكلم لا يفيد تجويز ان يكون اوله متقدما واستمر عليه مقارنة بان نقول
فالماضي حينئذ هو ما اذا كان الفعل كذلك حقيقة ويكون اطلاق الفعل عليه مجازا او حقيقة على انه لو امكن
ادعاء ذلك في الافعال الذي لم يكن استعمالها لا يمكن ادعاؤه في الافعال الاتية والنصب يرد عليه ان المعارض يراد
حصل بدخول قد صار الماضي بعد دخولها كالحال المفردة في الدلالة على حصول صفة غير ثابتة مقارنة للمجعول قيدا له
فينبغي ان يجوز الواو كالمضارع المثبت ولو قيل ان اشتراط لفظ قد انما هو اذا قلت جاءني زيد وقد ضرب
او وقد ضرب كان المسادر هو الاستئناف او العطف واذا قلت جاءني زيد قد ضرب او وقد ضرب كان المتبادر
هو الحالية بشهادة الذوق في الموضعين لم يكن بعيدا او لعل من حلي الذوق وشاهده في الموضعين
ادرك ذلك ولا بعد في استبعاده ذلك مع لفظ قد كاستبعاده من لفظ كانا على ما قال ...
قوله يتحصل البدلية فيه انه قد سبق اشارة الى ان المعتبر في البدل على الخصوص في المفرد المطابقة اي ...
وبين المعارنة في اشتراطها فيه وعدمه فيها قوله وذلك انه قصد والخ قال السيد ...

ظاهر هذا الكلام يشعر بان عمو لم يضرب يدل على استغراق النفي للزمان الماضي وضعا وما تقدم
يدل على الاستمرار وانما يستفاد من خارج بناء على ان الاصل استمراره وهذا هو المفهوم من عبارة اهل الوضع
وما ذكره ها هنا انما يتم اذا قيل الاثبات بالنفي وقيل في رد من قال ضرب زيد انه لم يضرب قوله
لكونها مستمرة هذا التوسل انما يصح اذا لم يكن خبر لا سمية جملة بفعلها واما اذا كان خبرها بفعلها فهي
نص في التجدد كالفعلية المحضة كما مر فكانه بني الكلام على الاعم الاغلب في الاسمية قوله لعدم دلالتها
على عدم الثبوت اي التجدد وان قيل انها ان تكون المقيمة اولوية ذكر الواو وهو عدم دلالتها على
عدم الثبوت فقط او هو مع ظهور الاستيناف وكل غير صحيح اما الاول فلان احد العكس ما نحو الامرين
من غير ترجيح كما مر في المضارع المنفي واما الثاني فلان المجموع لو صلح مرجحا لزم ان يكون ذكر الواو في
المضارع المنفي والماضي اولى لوجود المرجح وهو انتفاء احد العلتين مع ظهور الاستيناف لما سبق من ان الجملة بالنظر
اليهما من حيث هي جملة مستقلة بالافادة من غير فصل بين الاسمية والفعلية احتيج باختيار الثاني ولكن ظهور الاستيناف
لما سبق من ان الجملة وعدم الاسمية مثلا فيها وذلك لان الجملة الحالية يعبر بها جملة فعلية او ما هو في حكمها فذكر الاسمية بعدها
يدل على قصد الاستيناف فكان ظاهره بخلاف الفعلية لظهور المناسبة بينهما وبين المفرد فالاستيناف في الفعلية
لا يظهر ظهوره في الاسمية وكذا ان ما جعل العدم دلالتها على عدم الثبوت في اولوية ذكر الواو ولا ظهور الاستيناف
فيها مستقل بل كل ثابت قوله اي وانتم من اهل العلم الخ الاول على تنزيل المتعدي منزلة اللازم والثاني على
حذف المفعول قوله حتى يدخل في صلة العامل الخ واما التي بالواو فهي وان دخلت في صلة العامل وانتصبت الخ
في الاثبات لكنها لا تقدر بالمفرد في عدم استيناف وهو الاثبات فيها قوله لمصعد اسم مكان من الصباح بمعنى
الطراح قوله من عمرو الكلام نتناسب كلاما اي اذا كان هذه الجملة بدون الواو وكل ما انه نضر
في اعادة الاسم الصريح كان منزلة عدم اعتباره في مثل جائني زيد عمرو يسرع امامه مع ان اعتبار المبتدأ فيه لا يمنع
تعلي هذا وجوب الواو في هذا المثال بطريق الاولى قوله لقرب من الها وبل الخ كما يقال معنى قوة الى يعنا فيها
ومعنى عودة على بعد هذا هباني طريق الريح حاصر قوله وهو مشعر كانه اعتراض على المص حيث لم يجعل كلامه او صرح
ذكر الواو وانما هو فيما يكون المبتدأ فيه ضمير ذي الحال وان ما يحمل على المشهور من جواز الامرين والاولوية الخ والا
عمرو جائي زيد وزيد يسرع بمعنى انه يلحق بما يكون المبتدأ فيه الضمير لا يرد هذا الظاهر مع الضمير ويمكن ان يق
ان ما نقله المص عن الشيخ يعم كون ما عداه على المشهور وان هذا الكلام جملة كلام الشيخ كما صرح به
الشارح اغني بقوله وقال عبد القاهر الى اخر الباب فجملة المذكور ان الواو تحسن فيما يكون المسند اليه
ضمير ذي الحال وبحسن تركها بعدها اخرى على المبتدأ او بوقوع عقيب حال مفردة والا فلا انه يظهر من ذلك
انما عداه غير حسن ولكن التخصيص بما بقي واذا لم يكن حسنا لم يكن جائزا عند البلغاء فلا يظهر منه ان الشيخ يقول
بجوازه نعم يرد على المص انه لا وجه لتخصيص ذكر ما يكون المسند فيه ضمير ذي الحال بوجوب الواو
عند الشيخ الا ان يقال انه ذكر انما تعرض له لكونه ادنى مرتبة وبعلم ما عداه بالطريق الاولى وفيه بعد
قوله فعلى تقدير ان يمتنع الواو وهاهنا تقدير المضارع وتقدير الماضي المرد قوله وعلى تقدير ان يجب الواو وهاهنا
تقدير الاسمية وتقدير الماضي قوله وتحسين الترك فان قيل قد مر في كلام الشيخ ما يدل على ان الاسمية لا يترك فيها الواو
الا ان يتبع العاو لم يرد نوع من التعميم كابن ذلك في هذا الموضع الذي يحسن فيها الترك ثم ليس


ان يجاب بانه

ان يجاب بانه يمكن تاويل كانما الخ بمشابهتها وبان الثاني لما وقع عقيب المفرد فكانه مفرد وفيه ما فيه
قوله اما الايجاز والاطناب قال السيد قدس سره في شرح المفتاح لم يتعرض للمساواة مع انها ضربا
لانها فصيلة الكلام والاوساط فيما يصدر عن البليغ مساويا له لا يكون فيه نكتة بعتد بما قيل فيه عند
لان عدم الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجريد عن النكت وليس مقتضى الحال ان يكون في المقام
مقتضيات وخصوصيات لا يراعيها غير البليغ واما البليغ فمن حيث انه يراعيها ويعتبرها مع كون
لفظه بها منطبقا فهو يؤيده جواز كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا والمتعارف والاوساط معه بلاغة
اللهم الا ان يقال مراده انه ليس بليغا من حيث انه مساو للمتعارف فهم انه قيل كذا في الايجاز والاطناب اذ ليس
بلاغة الموجز من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على خواص لحسبه بان كونه اقل من متعارفهم
يشعر بوجود خواص خلا والمساواة فتامل قوله الى كلام اخر قيد به ثم قوله انقص اشارة الى ان الاعتبار في كون
الكلام موجزا كونه زايدا على كلام اخر وكذا المطنب لا يصح فيه كونه ناقصا عن كلام اخر قوله
ولا في غاية الفصاحة العرفية ونعرهم ان وجود شي من الفصاحة لا ينافي كونهم من الاوساط والظاهر انه ما فيه عدم
التعرض للفظ غاية على ما في الشرح الكبير وشرح المفتاح ويمكن ان يحمل الاصح بيانا اي عاية الفصاحة
وانما جعل السكاكي الاصل المقيس عليه متعارف الاوساط لانهم لما كانوا اكثر من الطرفين كان كلامهم على
مجرى متعارفهم في بادية المعاني مشهورا بين الناس فهو امر عرفي معروف الوجه معلوم الطريق فناسب ان يجعل الكلام
يقاس عليه غيره قوله دلالات صحيحة من غير ملاحظة المقام ما حتى يحصل بعينه لها وهو منهم من يعد بيانا
لغير اخر انسب ذلك الى مراتب البلاغة عد كاصوات الحيوانات واذ اصدر مثله عن البليغ لم يكن
فيه بحر بل عن النكت لطابقه المقام ويدل كل ما برتقى عن مرتبة تلك الاصوات وقد سبق ما نقلنا عن بعضهم اتباع
الى انه لا ينحصر النكت في صدوره عن البليغ في التجريد المذكور قوله عن حكم التحقيق فهو فوق الزاغ في غمر وجاى كسبان
بعق الغراب انه يعبر عن معجم لاقوله والاطناب اداء بالكثر منها وان هذا لا يلائم اصطلاح السكاكي
من ان الاطناب يعم المساواة ولعل هذا مبني على اصطلاح اخر قوله لكونه شيئا لم يظهر لي وجه كونه شيئا في
رجوعه الى احد الامرين تاره والى الاخرى تارة فتامل قوله اي لكون عبارتها المتعارف لكن منه الذي سبق هو قوله
اداء المقصود الخ وانما عدل الى هذه العبارة ولم يقل اي كونه المقصود ولم يعتبر ما سبق بكونه اقل من عبارة المتعارف لكان
معناه ملتبسا بقوله الى كونه خليقا بابسط مما ذكر حيث لم يقل واخرى الى اداء المقصود باقل مما يقتضيه المقام من كلام
ابسط من المذكور ولم يقل واخرى الى كونه اقل مما يقتضيه المقام والظاهر يكره كذلك اما بالاول فلانه يعكس
الانحصار ولا معنى لكونه نتيجة اليه واما بالثاني وان كان اقرب مما سبق فتقتضي نوع العبارة قوله
وهو غلط الخ وذلك لان كون المقام خليقا بابسط من متعارف الاوساط لا يقتضي كون الكلام الذي ذكره
المتكلم موجزا الجواز ان يكون ازيد من متعارف الاوساط قوله مثاله اي مثال كونه اقل مما يقتضيه المقام

ابعده الله التلبث في الغارات اذ قال الخميس نعم
الثلب السمر والنهي والخميس الجيش الذي يكون ... [illegible]
وحلوقهم ... [illegible] البعد ... [illegible]

يحسب الظ دون التحقيق قوله اعني قولنا يا رب سحت بينا فيه ما في شرح المفتاح من ان المتعارف
الاوساط وشحت قوله وللايجاز معنيان هل اهتدى على انه افرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي
وابن السيد في شرح المفتاح والشارح قال في شرح المفتاح الى الفرق بينهما عنده بان بينهما عموما من وجه
بالنظر الى اعتبارات ذكرها هناك قوله ان بسط فيه الكلام عبارة البسيط تغني من حيث مقتضى الكلام لكن المقام
اقتضى تحقيقا ذكر الاختصار لما فيه من البسط على قصور العبارة عن صف القراطيس والمقام المتسبب قوله
بينهما عموم من وجه لتصادقهما فيما هو اقل من عبارة المتعارف ومقتضى المقام جميعا كما اذا قيل رب سحت
بحذف حرف النداء والاضافة اي صدق الاول دون الثاني كما في قوله اذ قال الخميس نعم مجاز والمقتدى
فانه اقل من عبارة المتعارف وهي هذه النعم وليس اقل من مقتضى المقام لان المقام لضيقه يقتضي حذف المسند اليه كما من
وصدق الثاني بدون الاول كما في قوله رب اني وهن العظم مني واعلم انه على اعتبار المعنيين في الاطناب
ايضا احدهما ما سبق والثاني اداؤه باكثر مما يقتضيه المقام وبينهما ايضا عموم من وجه لتصادقهما في نحو
هذا النعم فاغتنموه وصدق الاول بدون الثاني في قوله تعالى رب اني وهن العظم مني والثاني بدون الاول
فيما اذا قيل هذا النعم بذكر المسند اليه وكذا النسبة بين الايجاز بالمعنى الاول والاطناب بالمعنى الثاني العموم من وجه
لتصادقهما في غزال فاصطادوه عند كون الامر مضطربا ومقتضيا اصلا للتمكن من متعارف الاوساط
هذا غزال فاصطادوه ومقتضى ظاهر المقام غزال [illegible] وصدق الاول بدون الثاني في [illegible] هذه النعم [illegible] والمبتدا في
هذه النعم ولكن بين الايجاز بالمعنى الثاني والاطناب بالمعنى الاول التضاد فيهما في قوله رب اني وهن العظم مني وصدق
الاول بدون الثاني فيما اذا قيل يا رب قد شحت والعكس فيما اذا قيل هذه النعم فاغتنموه والعالم بذكر [illegible]
للاطناب والنسبة بينهما [illegible] الذهن الى [illegible] ما ذكر في الايجاز قوله والجواب انه لم يرد الخ نوقش فيه
بان قول السكاكي لكونهما نسبيين لا يتيسر الكلام فيهما [illegible] انه يستدل على مدعاه ببطلان النسبية
ان طلق النسبية لا ينفي [illegible] كما ذكر قوله يادية اصله الخ ان يراد باصل المراد ما يدل عليه [illegible] اي ما كان
الحصر [illegible] عليه [illegible] ان يكون ان يريد اقامة الاطناب ولا محذور فيه ونحو قول [illegible] والاطناب [illegible] اوكذا
الخ [illegible] غيرها ولو اريد باصل المراد ما [illegible] يشتمل على ما ذكره [illegible] الاطناب ونحوها [illegible] زيادة الكلام
مثلا [illegible] قوله ولا يكون [illegible] انه قد [illegible] العيش العيد اعني الناعم انما
هو عيش الجهلة [illegible] العقلاء المتاملين في عواقب الامور ولذلك قيل وحلاوة الدنيا لجاهلها ومرارة
الدنيا لمن عقلا وعرم [illegible] في هذا المعنى فالشاعر جعل مطلق العيش في ظلال النوك كناية عن العيش
الناعم والعيش الشاق كناية عن عيش العقلاء المتمرين في امور دهم واشار بالطف وجه الى ان
العيش في ظلال الجهل [illegible] لا يكون الا ناعما وان العيش [illegible] الا عيش الشقاء [illegible] انه لو ذكر الناعم
في ظلال الغفل لكان [illegible] ونبه على [illegible] الظلال كذا في الشرح ونوقش فيه [illegible]

لا بدع الخلال

[illegible]

بالصمم والفدم
قاموس

115

لا بدع في الخلال المذكور اي غاية ما يفهم منه ان يكون العيش في ظلال النوك كناية عن العيش الناعم والعيش
الشاق كناية عن عيش العقلاء فيكون معناه العيش الناعم خير من العيش الشاق وليس هذا مقصود الشاعر بل مقصوده
ان العيش الناعم وان كان معه [illegible] الجهل والحماقة خير عنده من العيش الشاق ولو كان مع فضيلة العلم والعقل [illegible] عبارته
قاصرة عن اداء هذا المعنى فتامل قوله والكذب والمين واحد فيه انه يكون [illegible] عطف احد المترادفين على الاخر ونفيد [illegible] المعنى
في الاذهان كما في [illegible] ولا يخل بالبلاغة قوله لجذيمة هو جذيمة الابرش قال الشارح الشواهد
كان من العرب الاولى من بني اياد [illegible] وكان في ايام ملوك الطوائف وقال ابو عبيدة كان [illegible]
ستين سنة وكان قد ملك شاطئ الفرات الى ما والى ذلك الى السواد ستين سنة وكان به برص فهابت
العرب ان تصفه بذلك فقالوا الابرش والوضاح [illegible]
وكان الملك قبله اباه وكان اول من ملك الحيرة وكان جذيمة يغير على ملوك الطوائف [illegible]
من اوقد الشمع ونصب المجانيق للحرب واول من اجتمع له الملك بارض العراق قوله وهي [illegible]
كان قد قتل اباها وغلب على ملكه والجا الزباء الى اطراف مملكتها وكانت عاقلة اديبة فبعثت اليه تخطبه الى نفسها
ملكه [illegible] وقيل انه هو الذي بعث اليها يخطبها [illegible]
[illegible] الى [illegible] وزراءه فكل اشار عليه ان يفعل الا قصير بن سعد فانه قال ايها الملك لا تفعل فان هذه خدعة ومكر
[illegible] قال قصير عند ذلك لا يطاع لقصير راي وقيل [illegible] ولم يكن قصير [illegible]
[illegible] ثم قال ايها الملك اذا [illegible] فان [illegible] فان [illegible] وحيوك ثم ركبوا وتقدموا
فقد كذب ظني وان رايتهم اذا حيوك طافوا بك فاني معرض لك العصا وهي فرس لجذيمة لا يدرك فاركبها
وانج فلما اقبل [illegible] فركب [illegible] العصا [illegible] قصير [illegible]
[illegible] على الزباء وكانت [illegible]
اما انه ليس من عدم المواشي ولا من قلة الاواسي [illegible] وامرت به فاجلس على نطع ثم امرت [illegible]
[illegible] وقيل لها [illegible] الارض [illegible] قطرة من دمه
في الارض فانه [illegible] الملك فقال جذيمة دعوا دما ضيعه اهله فلم يزل الدم يسيل حتى مات
[illegible] الى عمرو بن [illegible] على اخذ الثار [illegible] قطع انفه واذنه ولحق بالزباء
[illegible] وانه [illegible] ولم يزل [illegible] وصارت ترسله الى العراق
[illegible] الخزائن
[illegible]
[illegible]
[illegible] عن الطريق فلم يزل كذلك حتى [illegible] المدينة [illegible] وخلوا الغرائر [illegible]
[illegible] عمرو [illegible]
[illegible]

أم صرفا نارًا شديدًا دام الحال حتما نعم ما للجمال مشيها وئيدا أجندلا يحملن أم حديدا

لما قدم المدينة حلوا أشراجهم وخرجوا في الحديد والقصب بغرو واقامه على شر كان لها كانت أحسنت جرحت منه واهلت لتخرج من الشرب فاناها عمرو فحملت مصن حاجتها فيه شمد وتقول تعوى لا يبرى عمرو وفارقت الدنيا قوله واكا للسل إلخ اركان التأكيد ابدا على اصل الراجح كما لم يكن مبالا للمساواه الامع مسامح قوله عند واسع وقيل المشهور ان اسم المكان لا يعمل في الظروف واليه رها والظرف متعلق بالخبر اعني واسع على تضمينه معنى البعيد وجوز البعض عمله في الظروف بنا على التوسع فيها فجاز عليه ان يتعلق بالمساواة وقد يقال يجوز ان يكون حالا من المساواة ان جوز الحال من المبتدأ او مرصد واسع ان لم يجوز ان يكون صفة كما تقدم في قوله والفصاحة في المفرد وح يتعلق بمحذوف قوله في حال سخطه وهو إشارة الى وجه تشبيهه بالليل قوله لكان اطنابا لا تأتي الاما قد واما في الكلام الشرط وان لم يكن له مدح فان المصراع الاول العلم كالظاهر الا يحتمل سعى عن ذكر قوله بل يطويلا لا اراديه المعنى اللغوي فهو حسو لبعض الزوايد وكذا قوله فيما يأتي لكان تطويلا قوله ان الكناية على ما لها واحسن الحروف المكتوبة كما انه حروف في الفصاحة حول اول مرصف العمل التي المفصل قوله والنص على المط فيل يعارضه كون سلوك طريق البرهان من اسرار البلاغة قوله التي للفصل من تركه فيسل الظ انه لا يحتاج الى الحذف الا لامر لفظي كما في قوله تعالى ولا تحتوا الكبر الشيء الا باهله تامل ذكرهم سمح السلام قوله وحلو من التكرار وان قيل في هذا التكرار رد العجز الى الصدر وهو من المحسنات احسن بان العسر فيه هو رد العجز على الصدر او في ما هو من المحسنات فيه ما يكون في كلام يكون ما في الوسط منه اكثر من العجز والصدر كما يشهد به التتبع وهاهنا ليس في البيت الاكلمة واحدة قوله الا ان جلال الدين نسبه في الشرح الى العجمي وفي شرح الشواهد الى العجم وقيل الرازي وطالع الشامابا الرفع عطف على ابن وبالجر عطف على جلى قوله وقيل حلي هاهنا علم انه من طرف حرف المضموم بحمله ان يكون بعض ما قبله من المجرور بين او في كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقوله كل ما في الكعبة دون هذا او دونه نادر قيما ابو الروم مضافة غير الظروف الى الجملة كما عرض قوله اما مجرد الاختصار الظ ان هذه النكتة تختص بجواب الشرط بل يجوز ان يجري في كل ما يحذف قوله كما في اخوات الاشتغال هو قوله وهذه لا تعم نحو ان يعذر الشرط بعدها ثم قوله ونحوها القرينة قوله او جواب الشرط فيه ان جعل الجزاء جملة انما هو مذهب المنطقيين القائلين بان المحكوم به هو الجزاء وقد اخرج حرف الشرط كلامهما عن الاستقلال واما على مذهب العربية كما هو مذهب الطوسي فالجزاء جملة مستقلة والشرط قيد له كما سر العرج قوله فعلها تعالى كسر قوم الكفار وغلبة المسلمين عليهم ومع علمهم وكسر الكفار قوله فقد تجرب الاكثر في الجزاء الماضي اذا جعل الفرق ان يخصه بالمضي كقوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخ له ولو لا محضة لم يكن مستقبلا كقوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى وما في صيغة مرهد السل قوله فيه فصيح لما فيه افصح منها عن محذوف او فصيح ما وقع صلاحيه سابقا قوله الشرع على التعدين الاولى اي بعد من العطف وقوله على التعديد الثاني اي بعد من مدخولها جزاء الشرط فكان هذه هو الاولى لانهم جعلوا العلم في الفصيحة قول الشاعر

قالوا خراسان أقصى ما يراد بنا ... ثم القفول فقد جئنا خراسانا

وهذا استفيد من الشرط اي فان صح ما قالوا فقد آن القفول فقد جئنا خراسانا قوله بل هو سبب لمضمون الجزاء المحذوف فانه لما كذب الرسل قبله كان تسلية له صلى الله عليه وسلم والتقدير قوله ثم الحذف لا بد له من دليل فيه ان جميع ما ذكرها ليس الا دليلا للمحذوف كما قال الشارح في قول المص ومنها الشرع اي من ادلته تعيين المحذوف اما سعلو بالافعال هذا على مذهب المعتزلة والعراقيين من اهل السنة واما على مذهب جمهور اهل السنة فيتعلقها بالاعيان حقيقة من اجزائه تحريم العين كالخمر والخنزير ونحوهما والكلام في ذلك يستوفى في علم الاصول قوله فيه تسامح وجه التسامح ان قوله ان يدل سياق الكلام مقصد من حوله المعنى الى من الحاجة لا الفعل فلا يلتبس كذلك لانه الذي من الحاجة له هو الفعل لا الدال فاذا فسد المضاف صار المعنى من طلبه الا دلالة الفعل فلا وعلى ان يعذر المضاف في جانب المبتدأ اي وان بدل كانه انا قال ان احتمال ان يكون الضمير عائدا الى الدال الدال على بقوله اذ لحقه ثم الا ان فيه استشارة الضمائر فان ضمير منها في قوله ومنها الشرع وما بعده انما يرجع الى الدلائل قوله الحدها على التعيين فقيل الاظهر ان هذه كالاية السابقة بعد الامر الشامل لتعيين العذاب واشكال والدلائل العظيمة الواقعة في يوم القيمة قوله المرة بدل على كونه معرطا بعد الشغاف الذي هو غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه قوله ولا يجوز ان يقدر في حبه لان المقدر حقه ان يكون ما يتبع فيه اللوم وتعيش الامر قوله ما جعل التسمية بعدا لمعناه فلابد من تقدير مضاف لان المتعلق هو الفعل النحوي وما جعل التسمية مبدا له هو الفعل الحسي فان قيل ينبغي ان يقدر متعلق الباء في التسمية اسرك لان المفهوم من الكلام وجوب التعميم بها ولان المبتدأ للعموم اولى بالتقدير كما قدر في الظرف المستقر الحصول او الكون والجواب انه او ثر ذكر الحاذف من الدال علي يلبس الفعل كله بتيسير الله تعالى او بعد بر ان الكون عند عدم الحذف هو القراءة دون الابتداء بها كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك وتعيين متعلق الظرف المستقر عاما انما هو عند عدم قرينة الخصوص قوله بالروا د السر فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا القول لانه من شعار الجاهلية فلما يقال بالبمن والبركة قوله يجوز ان اشرح لي صدري هذا يحتمل ان يكون للاغراض الثلاثة يعني ان هذا التركيب من شانه ان يفيد الاغراض الثلاثة وان امتنع اعتبارها في بعض المواضع كما في الاية فان اغراض هو الله تعالى فلا يتصور فيه الغرضان الاخيران قوله شرح شي ماله يفيد علم المنقول اجمالا فاذا قيل صدري علم تفصيلا وليس فيه كذا اشرح بدون زيادة لي ما دل على المنقول مجملا حتى تكون صدري المذكور بعده تفصيلا قوله اي ترك الاطناب فيه لكنه حسنة لان قولنا نعم زيد من قبيل المساواة ولا تشمله الاختصار الا اذا اريد به ما يقابل الاطناب قوله ووجه جنسه سوى ما ذكرها ان الكمال حاصلان في قوله اشرح لي صدري على ما فهم من كلام المصنف فلطلب شرح شي ماله مزية على حدة والموصوف وان الظرف ستقر قوله وقيل الاجمال والتفصيل اشارة الى ضعفه لانه لا يختص بان نعم زيد هو جار في جميع مواضع الايضاح بعد الابهام وكلمة بعضهم توجيهه بان المراد بقوله سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام الامور الثلاثة المذكورة والايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من الغرابة المستطرفة عبر باعتبار الامور الثلاثة المذكورة وفيه ان لا يخفى المحذور الجاري هذه النكتة في كل ما فيه ايضاح بعد الابهام كما لا يخفى قوله وفي اصطلاح هذا

وهذا انه يغير حكم ولغير التاكيد

عكس المعنى اللغوي وذكر بعضهم وجه المناسبة بانه كما ان اللفظ المعقد في اللفظ متاخر عن تدرجه كذلك التشبيه
لعموم ... وتعسف معنوية وشيوع منزلة المندوق وتفسير المراد منه بالاسمين المتعاطفين بمنزلة اللقمة ... الحج
من قبيل اللف بعد الندف قوله لانها معطوف على الاول الخ انه لا حاجة اليه بعد قوله بنفسه باسم يا ابله
قوله حو يشبب بن ادم ... على ما ذكر في جامع الاصول وغيره يهرم ابن ادم
ويشب معه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر وفي رواية يكبر ابن ادم ويكبر معه اثنان حب المال
وطول العمر وكان قوله في الايضاح كما جاء في الحديث يقل بالمعنى قوله اي حيا منا الخ ان الخاتم مجرد ... فللمعنى
ان سواي خيمتنا قوله فهو اعم من الانفعال الخ فوجودهما في مواضعه وهل عادي الخ اللغو ووجوه الانفعال ...
وعواله الذي لم يتقبح ... في قوله تعالى افان مت فهم الخالدون ۞ كل نفس ذائقة الموت فان قوله كل نفس ذائقة
العوام افان مت فهم الخالدون الاية لكنه ليس ختما للكلام والانفعال اعم من التذييل من جهة واخص
من جهة هذا اذا لم يخص الانفعال بالشعر وان خص به فاده الاجماع ليس ... الا انه بل قول الشاعر ۞
وليس يستنبق اخا الصبا وقد يكون اعميه كل منهما واخصيه من الاخر من وجهين هذا وسمي ...
الى الجملة التذييل يجب ان لا يكون لها محل من الاعراب وقد يكون الانفعال منه من ملتبس اوجه قوله وكذا الخ
الخصوص هو ارسال مثل العرم عليهم قوله فهو من الضرب الثاني وكونه ... ما كمر وامر
على ان المراد هل يعامل ... استعمال الجملة الثانية قوله حال عن الخاتم في الشرح وهل احسن من ان يكون صفة
اخا ولكن لانه على تقدير الصفة يكون الاخ مقيدا وعلى هذا احتمال ان يوجد اخ ليس شعثا ولا يكون قوله اي الرجال المهذب
مناسبا قوله او عن المخاطب ليشمل ان يكون من المخاطب المستتر في قوله مستبق قوله وهو
ان نوقي الخ فهو اعم من الانفعال من جهة انه يكون في ختم الكلام وغيره واخص من جهة انه لا يكون الا لدفع ايهام حلاف المقصود
علا والانفعال وانما التشبيه بينه وبين التذييل فالظاهر انها المناسبة لانه يجب ان يكون الاحتراس لدفع ايهام خلاف المقصود
وعن ان يكون التذييل للتاكيد الا ان يجوز كون الشيء مؤكدا ودافعا لايهام خلاف المقصود فيكون التشبيه بينهما
اذ عموما من وجه وقلت الخ الجواب الاول انهم قالوا في التاكيد انه يكون لدفع توهم التجوز ونحوه ۞
قوله فلما كان المطر الخ فيه بحث اذ لا يلغي ايهام خلاف المقصود مجرد الاحتمال له عند بعض الامر كما نبهه به
الانشاد والاولى ان يكون اكثر صور التتميم داخلا في التكميل بلا ابدال ... سبق الى الذهن وايضا لا يبقى التقييد
الاصلاح لشيوع استعمال منه ... على وجه الاصلاح ولذا ترى البلغاء يكتبون في مقام الدعاء
للسقي يكون التمثيل فصل التكميل محل الاصل وان قيل تبار تسبب خراب الديار هاهنا الشرح
ذكر التشويل باعتبار وامر المطر فان الدوام معتبر في مفهوم الدعة قال في الصحاح الدعة المطر الدائم الذي
ليس فيه رعد ولا برق اقله ثلث النهار او ثلث الليل واحسن بان تقدم قوله غير مفسدها على قوله
ودعة هي يبقى هذا التوجيه كالاغنى قوله وهو ان يعضد الخ الفرق بين التأويلين ان الاول باعتبار
التضمين والثاني باعتبار ان التذييل لكونه من المعاني الى السافل يدل على حصر المعنى العلو في المتذلل والاحاطة
الى التضمين كذا في شرح الايضاح قوله وهو ان يؤتى في كلام لا يوهم الخ فهو اعم من الانفعال من جهة انه لا ... التتميم

على الاستقلال الكلام ... لمب

والتتميم لا يرد الا في محل لكونه فضلة ۞ على ما ذكر من عدم تمام ... وجه ... لا يصح كذا في المطول ... الاطناب بالتتميم

ان يكون في اخر الكلام او في اخر البيت واخص من جهة انه يجب ان يكون فضلة وان يكون لنكتة
سوى دفع الايهام ومباين للتكميل وكذا للتذييل لما صرح به الشارح من ان الجملة في التذييل يجب ان لا يكون
لها محل من الاعراب ۞ قوله كلام المصنف في الايضاح حيث مثل التتميم بقوله لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
والظاهر انه تتميم المعنى دون ما يختص فان الانفعال يعد ... قوله سعد بن العلاء ... الى التحرير ... قلت
قوله تشمل الاعتراض هذا التفسير الخ لا يخفى انه بهذا التفسير يشمل بعض صور الانفعال ايضا وهو ما يكون
جملة لا محل لها من الاعراب لا يقال هذه الصور من الانفعال انما داخلة في التذييل او في بعض صور التكميل الداخل في
هذا التفسير لانا نقول يجوز ان يكون الانفعال جملة لا محل لها من الاعراب لا للتاكيد ولا لدفع ايهام خلاف
المقصود كما في قوله الحسن والتشكيك اشارة الى ان هذه الصورة من الانفعال لا يدخل في التذييل ولا في بعض صور التكميل ۞
قوله فان التكميل قد يكون بجملة كقوله ۞ وما مات منا سيد حتف انفه ۞ ولا طل منا حيث كان قتيل ۞
فان قوله ولا طل منا تكميل لقوله وما مات منا قوله فقد يكون ذا اعراب كما اذا قلت
ما مات منا احد حتف انفه ولا طل منا قتيل قوله وبعض صور التكميل ذكره هاهنا وكان بالتفسير الاول
انه يشمل بعض صور التكميل اذ من ما يشمله بهذا التفسير ويشمله بالاول عموما من وجه وانما لم يقل
بعض صور التذييل وهو ما يكون في اثناء الكلام او بين كلامين متصلين لان شموله متحقق على التفسير الاول
فلا خصوصية لهذا التفسير قوله ولعلها اي التثنية موهم انه للدعاء على الممدوح بالصبر والحالة
يضعف فيما سمعه ويحتاج الى ترجمان قوله في تفسير البلاغة لما عرفت من ان الاحتراز عن التعقيد
المعنوي من جملة البلاغة وهو انما يحصل بهذا العلم قوله وهو علم الخ يدرك في مسمى علم المعاني
ما ينفع في هذا المقام فتذكر قوله الواحد في الشرح بتقييد المعنى بالواحد للدلالة على انه لو اورد
معاني متعددة بطرق بعضها اوضح دلالة على معناه من البعض الاخر على معناه لم يكن من البيان في شيء
قوله اي المدلول عليه بكلام مطابق الخ لا يخفى ان دلالة لفظ المعنى على هذا غير واضحة ثم انه انما اعتبر
التركيب لانهم لم يجوزوا كون الالفاظ المفردة مفيدة للتشابيه مع معانيها الافرادية على ما هو المشهور
وان كان الحق خلافه كما قيل واخبر بان الدليل لو تم انما يفيد اعتبار التركيب لا اعتبار الكلام
الذي هو اخص وانما اعتبر رعاية المطابقة لان علم البيان باحث على وجه كلي عن كيفية افادة التراكيب
لخواصها التي يبحث في علم المعاني عن افادتها اياها ولهذا قيل علم البيان من المعاني بمنزلة التشعبة اي المفرد
من المركب وتحقيقه ان علم البيان اعتبر فيه معنى الاصابة في دلالة ذلك الكلام
على خواص اصابة كون تلك الدلالة في باب الوضوح والخفاء على ما ينبغي اي اعتبر فيه هذه الاصابة مفروضة ۞
بسلك الاصابة كذا قيل والظاهر انما يعني على عمومه اولى وانه لا يعرف بهذا العلم الا التشبيه ۞
والمجاز والكناية مع قطع النظر عن كونها في كلام مطابق او غير مطابق نعم ذلك شرط
البلاغة وان احتج الى ذلك فينبغي ان يقال بكلام مطابق لمقتضى الحال فان المطابق لمقتضى الحال لا يكون الا بليغا
بدون الفصيح كما مر ۞ اللهم الا على ما هو ظاهر كلام السكاكي من عدم اشتراط الفصاحة في البلاغة
في وضوح الدلالة من اضافة المصدر الى الفاعل ووصفها بالوضوح مع انه صفة للمدلول ووصفها بالوضوح مشغلها

وكذا ان جعله صفة الدلالة حقيقة لاختلافها في نفسها التفاوت في فهم المعنى من الطرق واشتغال الذهن منها اليه بين ... شرع قوله ولا حاجة الى ذكر الخامل الى ولى بل ... ان مقابل الوضوح وهو الخفا المطلق مردود قوله وهذه الدلالة فيه ان دلالة اللفظ الفصيح على حصة المعنى خارجة عن الاقسام مع مدخلية الوضع ويمكن ان يقال المراد بمدخلية الوضع وضعه لنفس المعنى او ... ما سعلونه قوله اما هي من جهة حكم العقل فيه اي دلالة اللفظ على جزء معناه او لازمه لا يتوقف على ذلك الحكم وانما الموقوف عليه العلم بها ووجهه بان المراد من جهة هي منشأ لكون العقل حاكما به قوله واعتبر دلالته الاولى ... لان هذا اللفظ متى اطلق يدل على الجزء الحس احدهما مطابقة والاخرى تضمن وعلى اللازم ثلث دلالات احدها مطابقة والثانية تضمن والثالثة التزام لانه بخصوصه يشكل واحد منها فلو قال واذا اطلق على المجموع مطابقة دال على الجزء الخ لكان اخصر واظهر قوله عن تعقل المسمى في الذهن لا يخفى ان قوله في الذهن اولى قوله والحج كثير الخ قال الشيخ قدس سره اعلم ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى يشترط في الالتزام اللزوم الذهني يعني عدم الانفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يجعل تلك المجازات والكنايات دالة على المعاني بل الدال عليها عنده هو المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن فسرها بكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب لقواعد العربية والاصول والاول انسب بقواعد المعقول لا يقال على تقدير ان يكون الدال هو المجموع يلزم ان لا يكون نحو رأيت اسدا يرمي مجازا في المفرد وهو خلاف تصريحهم بان نحو المجاز هو المستعمل في غير ما وضع له وليس كذلك الا لفظ الاسد والقرينة انما هي جزء من الدال على المعنى المجازي ولا يلزم منه كونها جزءا من المجاز قوله ولما تأتي الاختلاف في الوضوح الخ وان فصل الاخر لازم الشيء لازم لذلك الشيء وقيل ان الدلالة على اللازم اوضح منها على ملزوم اللازم فقد يأتي الاختلاف في الوضوح في الدلالة الالتزامية اخص بان الاسم لازم لازم الشيء لازم لذلك الشيء ان الشيء اما مستلزم تصوره تصوره تبعا لا قصدا والمستلزم لتصور لازم اللازم هو تصور اللازم قصدا الا ان يدعى جواز استلزام تصور شيء لشيء تبعا دون تصوره من ذلك الشيء ولو من تخلف اللوازم وقد يجاب بان المراد بالاختلاف في الوضوح التفاوت في الاسماع بحسب الزمان لا بالذات والتفاوت يتبع طول الدلالة اللفظ على لازمه وقصر دلالة اللفظ على لازم لازمه من قبيل الثاني ولا اعتداد بهذا التفاوت كما لا يخفى نعم يأتي النقص بحسب الدلالات التضمنية بالاعتبار التفاوت قوله ومن نازع في اشتراط اللزوم الذهني يعني من قال انه لا يشترط اللزوم الذهني قوله فمناسبة اعتقاد المخاطب كان المصدر بمعنى اسم المفعول اي معتقد المخاطب يعني محل اعتقاده يعني ذهنه او المعنى الفاعل والاضافة الى ادنى ملابسة والاسناد الاعتقاد متعلق باللزوم ... له الا ان يقال ان تعلق الاعتقاد به يجعله باقيا في الذهن بالوجود الظلي قوله بعرف فيظهر المراد به وكذا اذا اريد به مخاطب اهل المحاورات في الجملة بلا اسد بعالم او عين ولا بلزوم الاتفاق جميع اهل العلم او العوام قوله اذ هو المعهود فيه انه ليس بظاهر في العرف الحكم والوجه بعمومه العرف ويحمل على اسناد الى القرائن الحالية والمقالية قوله لان السامع الخ اعني ان هذا الدليل انما يقتضي ان لا يكون جميع الطرق دال الوضع وان يكون بعض الطرق كذلك لكن المتبادر عندهم ان الدال بالوضع من لها مثبت الحيوانات

١١٦

وان كان الحس قد يغفل عنه ان عدم الوضوح والخفا في المطابقة مما لا يمكن المنافسة فيه اذ العلم بالوضع بمعنى الاعتقاد الجازم غير متفاوت ... الظن وقابل للشدة والضعف ... لا يوجب التفاوت في الانتقال قوله والا لم يكن كل واحد من الفاظ ... ادا باكراله ما ... علمنا عند العلم بالوضع والمعاني اعني الفهم لمعانيها الحقيقي لعدم موقوفه على العلم بالوضع كما اشار اليه الشارح بقوله والا لم يحصل الفهم قوله مثلا اذا قلنا حد الخ لا يقال المثال الجزئي ليس قاعدة كلية لانا نقول هذه القاعدة بديهية ينبه عليها بالمثال توضيحا لها واليه اشار بقوله مثلا الى ان الحال في جميع الامثلة كذلك واذا بين حال مثال توضيح علم ان جريانه في جميع الامثلة على سوى ثبت الحكم الكلي بلا شبهة ومثل هذا يسمى في المنطق تصور البرهان الكلي في ضمن ما يشابه به فان انس النفس بالجزئيات اكثر من انسها بالكليات قوله وبعد حصول العلم بالوضع قيل عليه العلم بالمدلول الالتزامي الخ ضروري بعد حصول العلم بالعكس فالاولى ان يقال المراد الاختلاف في الوضوح بالنظر الى كل الدلالة بان يكون بعض المدلولات واضح العلاقة قليل الوسائط والبعض الاخر بالعكس قوله فيمكن ان يراد بالملزوم ... ان دلالة الالتزام دلالة اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم من دلالة اللازم من حيث هو لازم على الملزوم من حيث الملزوم كان موضوعة لتلك اللوازم المختلفة المراتب ليتيسر طريق الدلالة الالتزامية اللهم الا ان يراد بالملزوم السعة وبالملزوم المتبوع وباللازم التابع ويلاحظ في كل منهما الملزوم ... بالمعنى المعتبر عند اهل هذا الفن ... قوله مدلاله التي لابد من تقدير مضاف اي دلالة اللفظ التي قوله بل الامر بالعكس الذي يقتضيه ما سبق ان يكون الامر بالعكس ان دلالة الشيء على جزء جزئه اوضح من دلالة الجزء على جزئه مثلا دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه والاختفاء ... وان الدليل لا يدل عليه بل انما يدل على ان فهم الجسم من الانسان سابق على فهمه من الحيوان هو عكس ما يعينه الكلام السابق فانه يفهم منه ضمنا ان دلالة الشيء على جزئه اوضح من دلالته على جزء جزئه فلا بد ان يراد ان يكون بالعكس قوله لكن المراد هاهنا اسقاط الدوال الخ كأنه اشار بقوله هاهنا الى مصطلح اهل البيان والدليل عليه ما قال السكاكي ان ايراد المعنى الواحد على صور مختلفة لا يتأتى الا في الدلالات العقلية وهي الانتقال من معنى الى معنى بسبب علاقة بينهما او ... شارح المطالع بهذا القول وانهم صرحوا بان التضمن لا ... لا ... على اصطلاح اهل البيان قوله من المقطوع الخ هذا مبني على ان دلالات الثلاثة ... قال السيد قدس سره في شرح المفتاح الصواب في هذا المقام ما حققه بعض مشايخنا وهو ان اللفظ بشرط الوضع للمعنى الموضوع له او ما له علاقة معه بحيث ينتقل الذهن من الموضوع له اليه في الجملة وهو المسمى عندهم باللازم والقطان استعمل في الموضوع له كان حقيقة وان استعمل في لازمه فاما ان يكون هناك علاقة المشابهة او غيرها فعلى الاول ان كان معه قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له كان استعارة وان لم يكن كان تشبيها وعلى الثاني ان كان معه تلك القرينة المانعة كان مجازا مرسلا وان لم يكن كان كناية فاصول علم البيان اربعة ... واذا اضمت الاستعارة الى المجاز المرسل لاشتراكهما في مطلق المجاز صار ثلثة وظهر من هذا ان التشبيه اصل حقيقي من اصول هذا العلم لا ترى ان له مراتب متفاوتة في الوضوح وان كثيرا من النكت واللطائف البيانية ... الحقيقي

لئلا يلزم جواز دخوله في التشبيه **قوله** او عمرو كانه اراد التوحيد او هو مع عمرو ان يدن وعمرو ان اجوز دخوله في التشبيه

قوله او عمرو كر كانه اراد التوحيد فالتعريف يعود الى التسميه الذكور يعني ان الظ من الضمير رجوعه الى المذكور بخلاف الظ وفيه نظر لان الظ في المعرفة اذا اعيدت ان تكون عين الاولى لان الاصل في اللام هو العهد ولا فرق بينها وبين الضمير في ذلك وفي انه يجوز في كل منهما العرفيه بحاكمه الاصل وغايته ما اشار في المعنى انه لو كان المعمم بالثاني هو الاول لكان مقتضى الظاهر هو الضمير فيبقى المرجح فيما عدل عنه الى الظ امكن اعتبار هذه النكته فيه **قوله** وما يقال ان المعرفة اذا اعيدت كانت الثانية عين الاولى الا انها اذا ذكرت من وان كان بين فانيهما فالثاني غير الاول ذلك الحكم على المعهود الذي هو الاصل وبين كونهما فالثاني غير الاول والاول فقط لكن فيما الحسن الاحمد او عكسه يرجع الى الاول ونقض هذه القاعدة في الاول بقوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان والثاني بقوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله وفي الثالث بقوله تعالى ويؤت كل ذي فضل فضله فالحق انها اغلبية **قوله** وهذا اشار الخ كانه لم يرد به الاعتراض على المصنف حيث لم يشر الى تصحيح التعريف لكن ينبغي ان يقيد ما يشمله التعريف بما يقصد به الدلالة على المشاركة المذكورة كما يشعر به نسبة الدلالة الى المتكلم وتغيير المشاركة بنفسه فقولك جاءني زيد وعمرو وبل ضربنا علي بيت الحجر كل واحد منهما والا يلزم من ذكره مشاركة احدهما للاخر في المجيء والمتكلم لم يقصد به هذا المعنى اللازم فلم يدل المخاطب على مشاركة امر لامر في معنى الوقت من اشعار بغير الدلالة بالقصد ولا يكون من التشبيه والاظهر منه هذا او لكن الشان في ان مثل ذلك هل يسمى في اللغة تشبيها بالمرفقة **قوله** لولا دلالة الحال او نحوي الكلام اي لولا القرينة الحالية والمقالية الدالة على ارادة المنقول اليه بواسطة هذه عبارة الكشاف وفيها اشكال مشهور لان الكلام عند صالح المنقول اليه على المنقول اليه بعد عدم القرينة وحينئذ خلو الكلام عن المستعار له اي المنقول اليه مصحح لان يراد بالمستعار منه المعنى الحقيقي اي المستعار له وان عدم القرينة مصحح لان يراد المعنى الاصلي اي المستعار منه فيكون مجموع الخلو عن ذكر المنقول اليه وعدم تلك القرينة يعلو بصلاحية المعنيين على التوزيع ولو جعل عدم ذكر المنقول اليه لا اصل كل شرط مستقل وقد تم جبران غير القرينة يوجب عدم الارادة لا عدم احتمال الارادة وقد اجيبها اذ قد تقرر ان كل جمع يحتمل المجاز واركان احتمالا مرجوحا عند التأمل وعدم الدليل وهذا ينافي ارادة الحقيقة على القطع بحيث الكف كما تقرر في الاصول **قوله** اما باعتبار انها **قوله** والاطلاق لفظ الاركان يعني مع خروجها عن التسمية المصطلح الذي هو نفس الدلالة ماخوذة في تعريفه هذا بناء على ما قال في المطول انه يمنع ان يراد في التعريف بالكاف ونحوها الخارج عنه نحو قابل بعمرو او جاءني زيد وعمرو وينبغي ان نعلم انه اذا اريد ذلك اغنى عن قولنا في تمام التعريف الذي ذكره الشيخ لا على وجه الاستعارة الخ **قوله** وفي اكثر ذلك تسامح فان الاكثر انه تسامح في جعل الصوت الضعيف **قوله** الملكة التي الخ ويجوز ان يراد به الاصول والقواعد **قوله** كما في قولنا العلم كالحسن اي كالمعاد **قوله** عام منه اي عما يكون عن اعم وصفه الحسن بالفعل كان في قولنا العلم كالحسن **قوله** عام منه اي عما يكون عدم ملكه كما في العمى الطاري على البصر اي كمطلق العمى والاظهر كون عدم الحسن عن الجنين عند استعداده لها موتا يرجع معناه الى المذكور في عامة الكتب من ان الموت عدم الحياة عما من شأنه الحياة كما ذكره على ظاهره

مستمل الكمان بقوله

ما يوطد عنه في حاشيه الدرس على الكشاف

ليستفاد من ظاهر كلام الفاضل المحشي ان دخولها في تعريف التشبيه اللغوي ليس بمحذور بل يلتزم ذكره الشلبي

مستمل الكمان بقوله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم فان الاصل الحقيقة واما اقتصار المفسرين بقوله تعالى ليحيي به بلدة ميتا فمحوا به المصير الى المجاز باتفاق اهل اللغة فان قيل كيف يكون الموت عدميا وقد ورد في القرآن خلق الموت والحيوة والعدم لا يوصف بكونه مخلوقا اجيب بان المراد بالخلق التقدير وهو يتعلق بالوجودي والعدمي جميعا ولو سلم فالمراد خلق اسباب الموت على حذف المضاف وهو كثير **قوله** يصدر عنها اي يصدر عن النفس الافعال بسببها **قوله** والا فالمحسوس اصل للمعقول فيه ان اصالة المحسوس للمعقول انما هي باعتبار العلم به وادراكه لا مطلقا كما نصرح بعلمه والتشبيه انما يقتضي اصالة المشبه به في وجه الشبه لا مطلقا فيمكن نسبة المحسوس بالمعقول بلا اعتبار المبالغة وتقدير المعقول محسوسا نعم نسبة العطر بالخلق ههنا ان اعتبر في الرائحة الملائمة للشامة فالمشبه اصل في الكلام مبالغة واحتاج الى التقدير وان اعتبر التشبيه في الحسن والتلذذ العقليين فالمشبه به اصل كما هو المفهوم والاحتياج الى التكلف وايضا ليس كل محسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقول اوضح واقوى عند العقل بواسطة كمال وضوح اصله الذي هو محسوس مخصوص فيشبه به محسوس اخر ليس باصل له ولا كما واضح مثل وضوحه يدرك المعقول ويمكن ان يجاب بانه المعقول لا يمكن ان يبلغ درجة المحسوس في الاتصاف بوجه الشبه اي وجه شبه كان مثلا في المثال المذكور لا يبلغ خلق الكريم في الاتصاف بالحسن والتلذذ الغير مبلغ العطر وكذا المعقول لا يبلغ درجة اي محسوس كان في الوضوح وهذا ظاهر الضعف ولا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الادعاء والتنزيل **قوله** لان العلوم العقلية الخ بيان ذلك في العمليات البديهية ان النفس في مبداء الفطرة خالية عن العلوم كلها فتحصل لها العلوم باعتبار استعمال الحواس والعلم الحصولي وان حصل بغير اعتبار الحواس لكنه ساقط عن درجة الاعتبار كذا قيل وفيه انه واضح بالتشبيه البناء فانه قليل واما العلمية البديهية الى ولا فان المحققين على ان علمه تعالى ليس الحضوري **قوله** ما لا يدرك بالقوة العاقلة بناء على ما عند الحكماء انه ليس سوى الادراك غير العقل واما المتكلمون فلا ادراك عندهم سوى القوة العاقلة والحواس الظاهرة ولم يثبتوا الحواس الباطنة ايضا وعلى مذهبهم ينحصر الاقسام في الحسي والعقلي بلا اطفل الشيء على شيء وفيه ان المخيلة انما هي معينة على الادراك والمدرك هو العقل فلو ادرج الخيالي في العقلي لم يحتج الى الصرف عن الظ **قوله** بتعليل الاقسام ولولا ذلك لكانت الاقسام خمسة وعشرين حاصلة من ضرب خمسة في خمسة وبعد التعميم صارت اربعة حاصلة من ضرب اثنين في اثنين **قوله** وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا الخ سمي هذا النوع خياليا لاجتماعه من صور محفوظة في الخيال الذي هو خزانة الحس المشترك **قوله** اي ما هو غير مدرك بها ينبغي ان يعلم ان مدرك بها والادخال فيه الخيالي **قوله** لو ادرك لكان مدركا بها فيه ان المراد بالادراك الظن كون الشيء بحيث لو كان متعلق الادراك فالملازمة ممنوعة لان المحسوس قد يدرك ادراكا عقليا بدون الحواس ولكن المراد

التشبيه

العلم بالاشياء على وجه احدها حصول الشيء وهو حصول صورته شيئا بالنفس ... والاخر حصول الاشياء الخارجية حصول الاشياء بذواتها والثالث العالم كعلمنا بذواتنا وادراكنا صفاتها بالقائمة بها ... ارتسام وانطباع بل هناك حصول العلم حقيقة لا امتثال عند العالم وهي اقوى من العلم الحصولي فمنها ان انكشاف الشيء على الاخر لاجل حصوله بنفسه عنده اقوى من انكشافه عليه لاجل حصول مثاله عنده

الادراك في الخارج اعدا الشرط والجزا فكان حق العبارة ان يقول ولو وجد لكان مدركا ومن تكلف في
توجيه العبارة بان المعنى لو ادرك موجودا او لو ادرك بدانه لا بصورته او بجعل الادراك في الشرط
مجازا عن الوجود بمعنى لو ادرك لو وجد قوله في حب سلمى المذكورة في العصبية بقوله
جبار السلمى عافيات بذي الخال الخ غلبها كل اسحم هطال قوله والحال ان مضاحعي مبتدا على هذا
والبيت وله وكانه اعتبر ذلك مبالغة وعدم الخوف باعتبار الحصر المستفاد من تعريف المضاجع في
مصاحبي وفيه نظر فان اضافة مضاجع لا تفيد التعريف فان المعنى ليس على المضي ولا على الاستمرار
الثبوتي ولو سلم فلا نتوقف الاستفادة الحصر على جعل مضاجع مبتدا فان المعرف بلام الجنس ان جعل
مبتدا فهو مقصور على الخبر وان جعل خبرا فهو مقصور على المبتدا والاضافة باعتبار افادتها التعريف الجنسي
تجري مجرى التعريف باللام الجنسية في ذلك ولا تفاوت بين جعل مضاجعي مبتدا او خبرا في ان المعنى على تقدير
افادة الاضافة التعريف الجنسي انه ليس مضاجعي الا المشرفي والاسعد ان يقول انما قال الشارح ذلك لعدم جواز
التقديم والتاخير وكون المشرفي محتاجا الى التفسير فلو قدم المشرفي وسر بعد الخبر كما لا يخفى او بعلامة
على افادة الاضافة في مضاجعي التعريف انه قصد التنبيه على ان مجموع قوله المشرفي ومسنونة زرق خبر
للمبتدا او الخبر وهو مضاجعي فيكون الكلام تاما غير محتاج الى التقدير كان يقال ومسنونة زرق كذلك ولو جعل
المسندي هو المشرفي لم يكن بد من التقدير اذ لا يصح عطف مسنونة على مضاجعي وهو ظاهر ولا على المشرفي لما
يكون بعرفها وتعرف مضاجعي الذي هو الخبر الا انه يلزم فيما ذكرنا الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالمبتدا
والطراد الامرين من التقدير والفصل اهون قوله والمراد بالخيالي الخ لا يخفى انه على تقدير تعميم
الحسي يشمل الخيالي بالمعنى المذكور والعقلي بحيث يشمل الوهمي بالمعنى المذكور وبعموم الوجداني
يتبادر الخيالي الحقيقي والوهمي المحض غير مفتقر الى دخوله في العقلي ويمكن ان يقال انه يدخل في
ما طريق الاولى فانه اذا دخل فيه الوهمي بالمعنى المذكور كان دخولهما فيه اولى واحرى قوله
ادراك ونيل الملائم الخ النيل بمعنى الوجدان لان اللذة لا تحصل بمجرد ادراك اللذيذ بل لا بد
معه من وصول اللذيذ الى الملتذ ولم يقتصر عليه لان اللذة لا تحقق بدون الادراك والنيل لابد عليه
الا بالالتزام ولما لم يكن لفظ دال على مجموعهما احتاج الى ذكرهما واتفاق عند الطبيب كان الشيء قد يكون
كالاخبرا بالعاشق الشخص وهو لا يعتقد كماليته وخيريته فلا يلتذ به بخلاف ما اذا اعتقد
كماليته وخيريته وان لم يكن كذلك كما نسبه اليه في نفس الامر وقيد بالحيثية لان الشيء قد يكون
ملائما وكمالا من وجه دون وجه قوله والمراد هاهنا اللذة والالم الحسيات الغرض من اللذات
العقلية والحسية الحسية ما يكون المدرك بالكسر الحواس والمدرك مما يتناوله الحواس واما العقلية
فهي ما يكون المدرك فيه العقل والمدرك من العقليات قس على هذا الغرض الالم قوله

بطريق العكس

بطريق العكس اعني السكاكي كل واحد من هذين التشبيهين على حدة ولم يفرع احدهما على الاخر ويمكن
ان يعكس التفريع الا ان ما ذكره المصنف اقرب لما فيه من تقليل الاصول بالنسبة الى الاول ومناسبة جعل المشبه بالظلمة
اصلا للمشبه بالنور كما هو حكم المشبه به فيهما على ما ذكره الشارح في بحث الاستعارة قوله اي تقصيرا في
انما حمل البياض والسواد على الابيض والاسود لانه ذكر المصنف انه يجعل ان السنة مما له بياض واشراق والبدعة مما له سواد
فصار بسبب هذا التخييل تشبيه النجوم بين الدجى بالسنن بين الابتداع كتشبيههما بعاص الشمس في سواد الشباب
فينبغي ان يحمل البياض على الابيض والسواد على الاسود فيتحقق المشابهة بين التشبيهين فان المشبه به في الاول
ذو بياض في ذي سواد ولكن على سبيل التخييل ووجه الشبه الهيئة الحاصلة من حصول اشياء مشرقة بيض
في جوانب شيء مظلم كما صرح به فوجب ان يراعي ذلك التشبيه الثاني وينبغي ان يحمل الى الحي على صاحبها
قوله من باب القلب قال في الشرح وكان اللطيفة فيه سائر كثرة السنخ حتى كان الذهن يشير الى بلمع بين
سنانها قيل ذلك في اسناد اللوح المغني عن سرعة الزوال الى البدعة تنبيه على انها مع ظلمتها ان وجدت
لا يكون لها بقاء بل تلمع وتنعدم كخطفة البرق لاستعمال المقام على ما يتعلقها عن اصلها واصالة عنها
ان يكون العلة في المصراع الاول والمعنى وكان النجوم بينها دجاها ولم يحمله عليه لانه لم يظهر ان في السنة ظلمة الا ان الم
فجعل العلة فيه او لان النكتة انما تظهر في الثاني دون الاول اذ لا لطف في الكلام البحور وقلة الظلمة كما لا يخفى
قوله النحو في الكلام الخ كلا الطرفين يتعلقان بمحذوف اي استعمال النحو في الكلام كاستعمال الملح في الطعام
او على انهما حالان عاملهما معنى المشابهة المستفاد من الكاف اي النحو كائنا في الكلام ومستعملا فيه مثل الملح كائنا في
الطعام او على انهما صفتان للنحو والملح فقد بين الكاف في كل منهما كما مر نظيره في قول المصنف والعصا في العمر حيث
قدره الشارح بالكاسر فيه قوله واما غير خارج الخ لعل المراد ادخل ليشمل تمام الماهية وقدمه على الخارج لكثرته
واعتبارا لانه كما قال ابن الحاجب التعريف من الاعراب على اللفظي لذلك والنظر لو قدم الخارج والداخل اشمل الى
ما ذكر من الاقسام او اكثر بذكر ما هو بمنزلة فعل من ساعد القسمين وذلك بوجب ان اي العهم واما ان يذكر
قسيمه عقيبه من ما دا الى القسمة باسا وذلك بوجب التكرار ثم ان قوله غير خارج عن حقيقتهما ليشمل ما يكون خارجا
عن حقيقة احدهما غير خارج عن حقيقة الاخر لكن شرح الشارح لا يلائم هذا قوله وكونهما كنايا الكلام ان يشير على
ترتيب اللف والحيوان مثال النوع والثوب مثال الجنس والقطن مثال الفصل الا ان الفرق بين الحيوان والقطن حتى
يكون احدهما نوعا والاخر فصلا غير ظاهر قوله بالجسم وال...سبه وكذلك من الكلام ان يقول المقدار
ليتناول الاشكال المجسمات والمسطحات ويكون الدائرة ونصفها مثالا الى المسطحات فاما ان يلاحظ بالجسم
وقع موقع المقدار تسهيلا واما ان يجعل كالدائرة تنظيرا وتشبيها لا تمثيلا فانه خط وقطعا ولو سلم
او السطح كالكرة ونصف الكرة والدائرة ونصف الدائرة الخ لكان اوضح واسد قال الصواب هو التاويل
الثاني اعني جعل قوله كالدائرة نظيرا او تشبيها اذ من البعيد ان يقع لفظ الجسم موقع المقدار سهوا كما ان
شراعلم ان الشكل هو الهيئة لكونه من الكيفيات لا اسم السطح المخصوص كما توهمه التمثيل بالدائرة

والمثلث والمربع حيث فسروا الدين بأنه سطح يحيط به خط في وسطه نقطة يكون جميع الخطوط الخارجة منها
الى المحيط متساوية والمثلث بأنه سطح يحيط به ثلثة خطوط وأما ان لم يعرف المضاف الى هيئة الدائرة
او شكل الدائرة وهكذا في المثلث والمربع فيراد بهذه الاسماء الهيئات المخصوصة قوله وهو كم اي الكم كأنه عرض يقبل القسمة
لذاته بمعنى كونه متصلا ان الاجزاء المفروضة تتلاقى على حدود مشتركة فإذا قسم الخط الى جزئين كان الحد المشترك بينهما النقطة وإذا
قسم السطح الى جزئين كان الحد المشترك هو الخط واحترز عن العدد بمعنى كونه قار الذات ان يكون اجزاؤه المفروضة
ثابتة وبه احترز عن الزمان قوله تسامح قال في الشرح لان المقادير من مقولة الكم أعني الذي يقتضي القسمة
لذاته والحركة من الاعراض النسبية والكيفية بمعنى انها فيتمة لذاته وكأنه اراد بالمقادير اوضاعها
من الطول والقصر والتوسط بينهما وبالحركة نحو السرعة والبطؤ والتوسط بينهما قال المحقق ومن ثم يمكن
ان يقال انه اراد بالكيفيات الجسمية الصفات الجسمية لا مصطلح ارباب المعقول وكأنه قال
الصفات الجسمية المخصوصة بالبصر وغيره من الحواس ولقاعدة الاشكال من المحسوسات بالبصر مع انهم جعلوها
من الكيفيات المختصة بالكميات المقابلة للكيفيات المحسوسة بناء على انه اراد بالمحسوس بالبصر ما هو محسوس به مطلقا
اعم من ان يكون اولا وبالذات او ماسا وبالعرض وكذا الحال في الحركات وأما المقادير فمعنى كونها محسوسة بالذات
خلاف ولما قوله وكأنه اراد بالمقادير اوضاعها الخ ففيه بحث لاحتمال ان يكون هذه الامور اضافات
محضة على ما قيل ولذلك يختلف الطول بالقصر والسرعة بالبطؤ عند اختلاف المنسوب اليه الكيفيات مسلمة
لا اضافة محضة حتى يصح ما ذكره قوله التي هي مجموع الشكل واللون قيل كلامهم مردد في ان الخلقة مجموع الشكل
واللون او الشكل المنضم الى اللون او كيفية حاصلة من اجتماعهما وهذا اقرب الى جعلها قسما على حدة
صرح به في شرح المقاصد قوله والاولان منها يتعلقان الخ قال المحقق لما كان الفعل في الاولين
اظهر من الانفعال والانفعال في الاخرين اظهر من الفعل سمي الاولان فعليين والاخران انفعاليتين وحرت
الفعل والانفعال في الكمال بدل عليه تفاعل الاجسام العنصرية واكتساب الكيفيات الحاصلة عن صورها وحدوث
المزاج وتولد المركبات منها قوله ويكون للجسم بها قوام عن سيال الطاهر المراد بقبول الجسم انحفاظ
شكله من سطحه الظاهر فقوله عن سيال الاحاجة اليه قوله كالبلة هي الرطوبة الخارجة عن سطوح الجسم
والجفاف وما تعاقبهما واللزوجة كيفية يقتضي سهولة الشكل مع عسر التفريق وبها يمتد الشيء متصلا
وتحدث من شدة امتزاج الرطب الكثير باليابس القليل والهشاشة ما يقابلها قوله ويدل على معان
اخر وهي الاستعداد الكامل المطابق للناس وعلى ادراك الكلي وعلى ادراك المركب وعلى ملكة يقتدر بها
على ادراكات جزئية وعلى الاصول والقواعد قوله حركة للنفس فيه تسامح والتحقيق انه
كيفية يتبعها حركة الروح الى خارج البدن طلبا للانتقام فمن ثم قال في شرح المحقق الى تحركها
الغضب قوله وفي الصحاح اشارة الى ان معنى الحقيقي يعني ما يتناول الاعتباري من ادرك
لان الاعتباري اعم من النسبي فلما ذكر الحقيقي وذكر في مقابلته الاعتباري علم ان المراد

ما يتناول الاعتباري

ما يتناول الاعتباري ولما كان اكثر الاوصاف الاعتبارية نسبية لان النسب والاضافات لا وجود لها
في الخارج عندهم عطف النسبي على الاعتباري عطفا وبهذا العطف التفسيري كذا ذكره المحقق الشريف
في شرح المفتاح وهو خلاف الظاهر فان في قوله لان النسب والاضافات الخ مشيا وهو انه لا يصلح ان يكون علة
لكون اكثر الاوصاف الاعتبارية نسبية فانه انما يقتضي ان جميع النسب والاضافات اعتبارية فيجوز ان يكون
جميع النسب جزءا قليلا من الاعتباري فتأمل قوله كاتصاف الشيء بكونه مطلوب الوجود والعدم مثاله
ان الشيء كان مطلوبا بين المطلوب ليس وصفا متقررا في ذات المطلوب بل هو وصف اعتباري للعقل
بالنسبة الى الطلب القائم بالنفس قوله او كاتصافه بشيء تصوري وهمي محض مثال الاعتباري المحض وذلك مثل
اتصاف المنية وكل ما هو علم بما يتخيل فيها من الناس والاشراق واتصاف السبع بما هو جهل بما يتخيل
فيه من السواد والاظلام وفي هذا التمثيل تنبيه على ان العقلي في وجه الشبه يتناول الوهمي كما سيأتي له في الطرفين
قوله حقيقة ملتئمة من امور مختلفة كالانسانية في قولنا زيد كعمرو في الانسانية من الحيوانية والناطقية
قوله هيئة انتزعها العقل كالهيئة الحاصلة من هوي اجرام مشرقة الى اخره ذكره وفي بيت بشار على ما يجيء
قوله او مختلف المركب الذي بمنزلة الواحد قد يكون مختلفا ايضا لكنه يصير عليها ضرورة ان المجموع المركب
من المحسوس والمعقول لا يكون الا معقولا وذلك كتشبيه انتشار السبب في الشعر باشتعال النار في الاسباط
مع تعدد ملاحظة فان سرعة الانبساط محسوس بالبصر وتعدد التلاقي معقول لا يكون المجموع عقليا كما ذكره في الاستعارة
وفي كلام الايضاح في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا قوله والحسي من وجه الشبه هذا الحكم اعني وجوب
حسية الطرفين جار في وجه الشبه الذي بمنزلة الواحد المركب من الحسي والعقلي وان لم يدرج في قوله والحسي فيما
حسنا اما الحرمان فلان رجوع وجه الشبه في الطرفين يستدعي تحقق كل من اجزائه فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي والنوعية
واما عدم الانتاج فلان وجه الشبه هو المركب وجزء وجه الشبه ليس به فلا يصدق على الجزء وجه الشبه الحسي
ولا على المجموع انه وجه شبه على ما مر قوله لا يكون الاجسام ادراكاتها بالجسم فيه تسامح ان الجسم لا يدرك بالحس حقيقة
قوله صارت ستة عشر قسما وذلك لان الحاصل من ضرب الثلثة العقلية في الاحوال الاربعة الاقسام
اثنى عشر وقد بقي لنا من وجوه الشبه الاربعة التي هي الثلثة الحسية مع المختلف والطرفان في كل واحد منها لا يكونان الا
الحسيين صار المجموع ستة عشر والقسمة تقتضي ان يكون ثمانية وعشرين حاصلة من ضرب السبعة التي هي كون الطرفين
حسيين او عقليين والمشبه حسيا والمشبه به عقليا والعكس في الاربعة المذكورة لكن وجوب كون طرفي الحسي
حسيين اسقط اثنى عشر لانه يسقط بكون وجه الشبه واحدا حسيا ثلثة كون الطرفين عقليين وكون المشبه عقليا
والمشبه حسيا وعكسه وبكونه مركبا حسيا اسقط ثلثة اخرى وبكون المتعدد حسيا اسقط ثلثة اخرى
وبكونه مختلفا ثلثة اخرى قوله تسامح لان الحفا ليس بمسموع بل المسموع هو الحفي والمشموم هو الرائحة الطيبة والمذوق
هو الطعم اللذاذة والوجه ان يجعل الحفا بمعنى الحفي وان يجعل اضافة الطيب الى الرائحة من اضافة الصفة الى الموصوف
اي الرائحة الطيبة وكذا الكلام في لذة الطعم وقد يدفع التسامح في الحفا بان المراد به ما يقابل الجهر فيكون مسموعا مثله
قوله ويأتي وجهه بعض الامثلة من التسامح الاملة التي فيها التسامح الراجع الفائدة كما ذكرنا والمتطابقة النفس كذلك

فما تسبق طيب الرائحة ولذة الطعم ولين الملمس ووجه الحكم بالتسامح انها ليست بمدلولات الالفاظ
مفردة كما في اجزاء والهاء ... ووجه التسامح بان كل واحد منهما واحد بمعنى انه ليس هيئة منتزعة من متعدد
وهو المقصود هاهنا بدليل جعله قسيما للمركب الذي منه الواحد قوله ومعنى التركيب الخ ما حصل في الشرح
هذا اعني تبيين معنى التركيب في ماخرقه بما ذكره مثلها بالبيان وحصر هذا التقسيم اعني كون الطرفين
مفردين او مركبين او مختلفين بالمركب دون الواحد وما ذكره في الشرح من انه صح عدم صحة كون طرفي الواحد مركبين
واما عدم كونهما مختلفين فلان العبارة الشرح عليه غير واضح ولم يتعرض لعدم جريان الاقسام في المتعدد
واسعدا ... سبق ان طرفي الواحد لا يكونان مختلفين فانه اذا كان احد الطرفين هيئة منتزعة من متعدد على ما عرفته
من معنى التركيب هاهنا وقد عرفت ان وجه الشبه امر ماخوذ من الطرفين لم يمكن ان يكون واحدا الا ان يجعل
اخذ الواحد من الهيئة واما المتعدد فان كان كل منهما واحدا فالحكم الكل حكم الواحد المفرد في عدم جواز
كون طرفيه مركبين او مختلفين وان كان كل منهما مركبا فحكمها حكم الواحد المركب وان كانت مختلفة
وجب ان يكون حكمها حكم الواحد المفرد وان ... الواحد المفرد وقد عرفت انه لا يصح ان يكون طرفاه
مركبين ولا مختلفين بخلاف المركب فانه يصح فيه ان يكون طرفاه مفردين ويجب ان لا يكون طرفاه الا مفردين
قوله ان يقصد الى عدة اوصاف للشيء الخ ان وجه الشبه المركب قد يكون هيئة منتزعة من عدة اوصاف لشيء
كما في تشبيه الثريا بعنقود الملاحية المنورة ولم يظهر لي اندراج الاول في الثاني وقد ذكر في الشرح مجموع الامرين قوله
ان يقصد الى عدة امور فتنتزع منها الخ لكان واضحا فليتأمل قوله وليس المراد بالمركب هاهنا اشارة الى
ضعف ما يشعر به كلام السكاكي من ان وجه الشبه يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة من امور مختلفة
واما اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة وقد جرى الشيخ فيما سبق عليه اعني في بعضه ما هو مركب فيه الواحد وقد
وجه كلام المفتاح بان مراده ان غير الواحد اما حقيقة ملتئمة مركبة التئاما حسيا عن اجسام السكاكي انضمام بعضها الى البعض
وقصد الى المجموع ... الكثرة بالاخرة كشيء واحد والحاصل انما هو في حكم الواحد اما حقيقة الطرفين
ملتئمة مركبة واما اوصاف لها فقصد من مجموعها الى هيئة واحدة الثاني كما في قوله وقد لاح في الصبح الثريا الخ والاول
كما في قوله كان مثار النقع الخ قوله كما ترى الكاف في مثله ليس للتشبيه بل لمجرد القصد والمراد ان اتصاف
الثريا بمشابهة العنقود امر جلي لا خفاء فيه ولو كان قوله كما ترى اسما خارجا عن قوله كعنقود ملاحية كما لا يظهر في اداء
هذا المعنى كمال ... وفيه نظر لان الظاهر ان قوله كعنقود ملاحية بدل من قوله كما ترى للايضاح بعد ... ولا
ان للثريا في الصبح حالة غريبة على سبيل الاجمال بقوله كما ترى ثم بينها بقوله كعنقود ملاحية ولو عكس لم يتسق
لقوله كما ترى هذه الفائدة التي هي التفصيل بعد الاجمال الذي له موقع في النفس ... ثم ان ... كما ترى ...
اظهر ... قوله في جنح ... انه الظلام المتسد ... وهو وهم لانه انما شبه بالعنقود
المذكور في حال ... نوره لا بعد ... قوله ويخفف اللام اكثر عن ابن قتيبة انه قال في ادب
الكاتب ... قوله اي تفتح نوره النور ... قوله
والعنب ... قوله كان مثار

السمع الخ

السمع الخ المثار بضم الميم اسم مفعول واضافته الى النقع من اضافة الصفة الى الموصوف اي النقع المثار قوله
والاصل تتهاوى لم يجعله ماضيا لما ذكر في الشرح قوله سمع الهاء واما نصبها فهو بمعنى المفعول قوله لانه لم
يقصد لسمعه النقع الخ قال في الشرح بعد اعتراض الشيخ ومناقشته على ذلك ان قوله تهاوى كواكبه جملة وقعت صفة
لليل والكواكب مذكورة على سبيل التبع لليل ولو كانت مستبدة لتشابها لقيل ليل وكواكب قوله وعلى الاحوال
عطف على تعلو اي وهي على الاحوال قوله والاوضح ما في اسرار البلاغة وذلك ان ضمير فيه عائد الى التشبيه
المطلق فلا يحتاج الى ضم قولنا وبعض فيه مركب كما فعله الشيخ واما عبارة المصنف فلا بد فيها من اعتبار ذلك لان ضمير فيها
عائد الى ما في قوله ما يجيء وهي عبارة عن وجه الشبه المركب الحسي والهيئة وحدها الا يعني المركب واما الشيخ فلما
جعل الكلام في مطلق التشبيه كانت عبارته في غاية الوضوح والوفا بالمقصود فان قيل اذا كان ذلك المقدر اعني قوله
وبعض فيه مركب محتاجا اليه كان عبارة المصنف قاصرة عن اداء المقصود ... على وضوح كلام الشيخ على ما يشعر به الاوضح قلنا
يمكن تاويل عبارة المصنف بحيث لا يحتاج الى ذلك في نظم الكلام وذلك بان يكون يعني بقوله ما يجيء في الهيئات التي تقع عليها الحركة
ما يجيء بالنظر الى الهيئات يعني ان يكون الهيئات ملحوظة فيه وان لم يكن تمام وجه الشبه واما قول الشيخ اي يكون وجه
الشبه الخ فكانه بيان لحاصل المعنى وينبغي ان تعلم ان التنافي في عبارة الشيخ عن الحركة في عبارة المصنف لان كلامه
في مطلق التشبيه فيصح ان يكون وجهه هيئة الحركة فقط كما تقول هذا الرغيف كالقمر في الاستدارة واما المصنف فكان كلامه
في المركب احتاج الى قوله ولا بد من اختلاط حركات الخ قوله في كل حالة الى جهة اي الى جهة مخالفة للاولى فيما ذكر من اليمين
والشمال والعلو والسفل واندفع ما قيل ... ان يكون حركة السهم مركبة لانه يتحرك في كل حالة الى جهة
فالاولى ان يقال يتحرك المصحف في كل حال الى جهتين فان المصحف عند الانفتاح يتحرك بعضه الى جانب وبعضه الى جانب وكذا عند الانطباق قوله
يعني الاقعاء الجلوس على الاليتين ورفع الركبتين والمتدوي المصطلي بالنار يجلس كذلك ليصل حر النار
الى بطنه اذ العادة في التدوي العري قوله والمركب العقلي ... مثل الاعاطر ... مفردان اعني قوله مثل الذين
حملوا التوراة فان كلا من الطرفين وان كان مركبا الا انه قد يعبر عنهما بمفردين اعني لفظ المثل ومثال ما طرفاه
مركبان لو قيل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كالحمار يحمل اسفارا ومثال ما المشبه فيه مفرد والمشبه به مركب
لو قيل مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كالحمار يحمل اسفارا والعكس لو جعل لفظ مثل على الحمار دون
الذين حملوا قوله ثم لم يحملوها اي لم يعملوا بما فيها ... العمل بلفظ الحمل على طريق المشاكلة
... انما فيها جعل حملهم كلا حمل لعدم عملهم قوله وكذا في جانب المشبه فانهم غافلون عما فيها فكيف يعقرون فيهم
الجهل بما فيها ... بان المراد بحمل الحمار عدم انتفاعه بحمله اما المراد من اللازم لان الجهل يستلزم عدم
الانتفاع قوله انسعر بمال فتفتقت الريح السحاب فانفتق اي صارت ذات فتوق كما ... فالقطع
للمطاوعة اذ لم يجيء افعل للمطاوعة فعل قوله مثلها في قولهم التشبيه بالوجه العقلي يعني ...
في الوضع ... وهو ... قوله وقد يسرع من بعض ... الخ ...
من الموصوف ... له الضد الاخر فلا يجعل ... مشتركة بين الاسد والحمان ...

قال في حاشيه الملخص ... اشاره الى ان ... او تهكم ليس لامتناع الجمع بجواز الجمع مثل الافراد بمعه

وصف للحسان من له الجراه التي هي وصف للاسد والمنوع لهذا التنزيل ان من كمال التضاد وهمعى قوله من
بعض التضاد ان التضاد سبب للاسراع اذ لولا التضاد لم يسمع الكسر بل يتوقى وهو ان السريل من له السائب
سابق على الاسراع ينعكس باخر كما يدل عليه قوله من سريل وتوجيهه ان المراد بقوله سرعه من ادهم افتراعه
اوان ثم لتفصيل المجمل لكن استعمال ثم لهذا المعنى ليس بسابع شيوع استعمال الفا وكان الاولى ان
يذكر هنا اصل النظر في وجه الشبه كما لا يخفى قوله وقال الامام المرزوقي الغرض من نقل كلامه بيان ان
ما نحن فيه هو التمليح بتقديم الميم على اللام قوله اما بين ابي ليس البيت [illegible] الاسدي
سل عارية المجهول اي ذاب والعرطة العصب الكامن وفي بعض النسخ [illegible] فيسل على زنة المعلوم
بمعنى اذاب والضحاك اسم الى انثى وصل ملكه من الملوك الماضيه الطلوع الى [illegible] فاجابه قوله بحث العلام
قال في شرح المفتاح التهكم يكون بملاحظة المشبه علاوه التمليح قوله مليح والا فهكم وقد يقصد ان ما
كما ذكر المرزوقي في البيت قوله نظرا الى ظاهر اللفظ اي ظاهر قوله لاشتراك الضدين فيه وقال في شرح
المفتاح هذا الوهم يضمحل بقوله من مرله التناسب فان فيه تحقيق وجه الشبه ولما ذكر اشتراك الضدين
في التضاد موطية لذلك وتمهيد ودلالة على ان اخذ التشبيه من التضاد ليس بمستنكر بل هو وجه مناسب
وتنوع من الملح قوله اي في الكاف ونحوها يعني ان الكاف يدخل بالطريق الاولى فانه اذا حكم على ما هو مثلها بانه على [illegible]
اخص او صاح بحكم والحكم عليها به اولى وانما ما قيل ان الكلام على طريق الكنايه نحو مثلك لا يبخل ففيه نظر فانه يستلزم
ان يكون المعنى بالاصل في الكاف من غير الغرض لغيرها كما [illegible] هو كذلك لكن في نحو مثلك لا يبخل على ما مر قوله علاوه كان فانه
لا يليها الا المشبه وقد [illegible] قوله الاتحاد الجزئين [illegible] يكون مشبها والاخر مشبها به بل كل منهما مشبه ومشبه به قوله
على تقدير كمثل ذوي صيب وقال في الشرح بحذف ذوي لدلاله يجعلون اصابعهم في اذانهم عليه ان هذه الضماير
لا بد لها من مرجع وحذف مثل لقيام القرينه اعني عطفه على قوله كمثل الذي استوقد فالمثل الثاني [illegible] كالكاف
الكاف وان المقدر في حكم الملفوظ قوله واحتاج الى تقدير كمثل قال في الشرح علاوه في قوله او كصيب ان الضماير
في قوله يجعلون اصابعهم في اذانهم [illegible] مرجع وقال صاحب الكشاف لو لا طلب هذه الضماير من رجع [illegible] معنا
على تقدير كمثل ذوي صيب قوله اي ان لاحظ الكيفية المنتزعة سواء اولى حرف التشبيه مفردا بان ياتي بعد التشبيه ام لا قوله
عن حال التشبيه [illegible] فليحمل كلام المص على حذف المضاف اي يلي عن حاله لما نقول [illegible] ذكره وبحث ذكره
ثم ادوات التشبيه قوله ظاهر هذه العباره وقال المحقق الشريف اي ظاهرها يقتضي [illegible] المص منها اقتضى
المجموع للمجموع على التفصيل المذكور في الشرح وفيه ان ظاهر قول المص فيما سلف هذا اذا اريد الحاق
الناقص حقيقة او ادعاء بالكامل يدل على ان مقتضيه هو المفهوم منها ظاهر لكن قوله في تقسيم التشبيه
باعتبار الغرض يدل على ما ذكره كما ستعرفه [illegible] قوله ضعف بهذا ما قال ان اريد [illegible] الخطيبي
بوجه ذكره هذا النقد ان له مدخلا تاما في التشبيه لا يخفى ان [illegible] عند انتقاده [illegible]
لذلك وان اريد الكسر [illegible] عند انتقاده [illegible]

قوله احدهما ايهام انه اتم من المشبه هذا هو الكثير والثاني قليل بالنسبة اليه كما فهم من عباره المفتاح والمحقق الشريف
في شرحه قوله هي بياض في جبهة الفرس التي هي البياض [illegible] بها وجه الخليفه الذي مبالغه انتهى قوله انه من الصباح
لو دام عن الصباح لكان انسب وهو ظ قوله من جعل احد الشيئين شبيها بالاخر وهو نوع ضمنا مما سبق قوله الغرض
في الغالب يعود الى المشبه ثم قوله وقد يعود الى المشبه به فالاحسن ان يحمل الاشارة الى الغرض اعني كون الغرض عايدا
الى المشبه او الى المشبه به لان الكلام فيه والمعنى ان الذي ذكرناه من عود الغرض الى المشبه او الى المشبه به هو اذا اريد
الحاق الناقص بالكامل واما اذا لم يرد هذا فليس الغرض من التشبيه ذلك لكن الاحسن ان [illegible] الحكم [illegible]
فتامل قوله الحاق الناقص الخ قال في الشرح وهذا الكلام محل نظر لان ما تقدم كله ليس مما يقصد به الحاق الناقص
في وجه الشبه بالزايد على ما قررناه في التحقيق وقد يتكلف ويجاب بان المراد بالناقص في الجمله والى العرضيه
والامثله لا الناقص في وجه الشبه فقط [illegible] ان في بيان الاهتمام غرض عايد الى المشبه به لا حاجه
فيه الى ادعا الكمال [illegible] ولا يلزم الكمال حقيقة وهو ظاهر قوله في وجه الشبه [illegible] عدم صحة قولنا
[illegible] يعني ان التساوي انما هو في وجه الشبه وجاز ان يكون هناك غرض من الاغراض من جعل
احدهما مشبها والاخر مشبها به كما يجي [illegible] قوله اذ لو قصد شيء من ذلك الخ قال قدس سره فان قلت اذا اريد
من ذلك لم يجب التشبيه الذي ذكره [illegible] قلت ان اريد ما ذكره انه عين التسويه بينهما
ولا يجوز ذكر التشابه فضلا عن كونه احسن بل لا يكون [illegible] وانما اقتصر على ذكر [illegible] الغرض بالقصد لانه الاصل
واذا عكس فقد ترك الاصل الى المبالغه قوله [illegible] من الارض [illegible]
انه حمل الزهر على السحاب [illegible] قوله والمشبه مركب والمشبه به مفرد قال في الشرح لا يخلو عن تسامح [illegible]
[illegible] التركيب [illegible]
هو الهيئة الحاصلة من [illegible] والمشبه هاهنا [illegible] قوله في صفة العقاب وهو مخصوص [illegible]
قوله رطبا وبابسا [illegible] معنى الرطب والعامل معنى التشبيه
المستفاد من كان [illegible] الحال [illegible] والعامل [illegible]
[illegible] رطبا بعضها ويابسا بعضها [illegible] والعامل [illegible]
واقعه ولا يجوز [illegible] الا [illegible] التفصيل [illegible]
[illegible] والعقاب [illegible]
قوله [illegible] الوشاح [illegible]
[illegible] والوشاح [illegible]
[illegible] الوشاح الصدر [illegible] قوله [illegible]
[illegible] حكم بالتشبيه [illegible] المشبه [illegible]
التشبيه شيء قلنا قد ذكر في الشرح [illegible]

اعم من ان يكون معدد وفاجر كلام كما في قوله تعالى ضمن تكمن عمي ان يكون في الكلام ما يقتضي تعدد من ولفظ كانما
في صلحن فقد لا يقتضي بالتشبيه وبعضهم بعدد من المشبه قوله وهو ما وجهه منتزع من متعدد وان المجموع الموصوف
قد بين من لا يخفى ان المتبادر من انواع وجه الشبه من متعلق ابن ابقه من متعدد في طرفي التشبيه لا كون مركبا من متعدد
هو اجزاء او كما يوهمه الشارح ما ورد في مثاله بسبب المركب بالمفرد فقيل عليه يتبادر من اعم متعدد في طرفي التشبيه ممن يختص
واما المتبادر من انتزاع من متعدد ليست اجزاء اليه سواء كانت اجزاء للطرفين او اوصافا لهما وجه الشبه اذا كان مركبا وكان الطرفان
مفردين كان منتزعا من متعدد هي اوصافهما وليست هي اجزاء الضرورة وجوب اشتراك الطرفين في وجه الشبه
وامتناع اشتراك الطرفين في المركب من اوصافهما ضرورة انما هو وصف لاحدهما المخصوصة لا مجموع الامر بتامل يوقال
قد يقال او الا تري ان المصنف رد على السكاكي في عد التمثيل على سبيل الاستعارة من الاستعارة الحقيقية التي هي قسم
من اقسام المجاز المفرد بان التمثيل يستلزم التركيب فكيف يشرح من الاستعارة التي هي قسم من اقسام المجاز المفرد ولا يظهر
ان نعتبر كلامه هنا بخلاف ما يتبادر منه مع كونه منافيا لما يصرح به وما توجيه ما ذكرناه ان المصنف اجمعا بعد المجاز
المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه التمثيل وقال الش هنا كان الشبه التمثيل لا يكون
وجهه منتزعا من متعدد واحترز به عن الاستعارة في المفرد انظر كيف اعترف بان التمثيل يستدعي التركيب
حتى جعله احترازا عن الاستعارة في المفرد حتى قال يعني في الشرح وحاصله ان التشبيه اخرى الصور من المتعين
من متعدد بالاخرى قلت هذا هنا بصدد تفسير كلام المصنف تفسيرا مطابقا لما يفهم من استلزام التمثيل تركيب
الطرفين قلت هو هنا انه بصدد التفسير من ان يراعي ما يفهم والتمثيل للتمثيل الا بتشبيه مما تركيبه الاطراف
فان قلت قد صرح في ما بعد ان التشبيه التمثيلي قد يكون طرفاه مفردين كقوله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا
قلت ذلك ما يدعيه اقوام لم يطلعوا على حقيقته الحال فسياتي كلامه برهان على تحقيق هذا المقال ويشتمل ما حققه
تكرر يشرح مما سنذكره قوله ما هو ظاهر وجهه يعني بحذف المضاف الذي هو وجه واقيم المضاف اليه اعني الضمير
مقامه فاستتر في اسم الفاعل اعني ظاهر وليس فيه لزوم حذف الفاعل كما توهم في بيت امرئ القيس على تقدير رطبا
بعضها ويابسا بعضها وذلك لانه انما لزم هناك ان الضمير المضاف اليه مؤنث فلو اقيم مقام الفاعل واستتر
لوجب ان يقال رطبة ويابسة قوله عن بنيهما وهم ربيع الكامل وعمارة الوهاب وقيس الحفاظ وانس الفوارس
اولاد زياد العبسي قوله اعتبار هذا التقسيم المجمل والمفصل في تقسيم هذا التقسيم قبل ذكره ما هو من
المجمل اعني المفصل اشتغاله بذلك انه اذ لو كان تقسيما اخر لمطلق التشبيه لوجب ما حضره عنه عطفا انتهى
فان قيل ذكر الوصف وعدمه يشمل المجمل والمفصل فما وجه تخصيصه بالمجمل اجيب بان وجه ان الوصف المذكور
اعني ما يشعر بوجه الشبه لا يذكر في المفصل اذ المفصل ما ذكر فيه وجه الشبه فيكون كالتكرار وهو مستغنى عنه في نظر البلغاء
قوله يعني الوصف الذي يكون فيه ايماء الى وجه الشبه ... الفاصل اشد ... يكون ما لم يذكر فيه وصف
احد الطرفين ... الفاضل لا يشعر بالشجاعة قوله هم كالحلقة الخ فان قولنا لا يدرى وصف يشعر بوجه الشبه
قوله وان الحلقة اسبق الى النفس الخ انه لا يلزم من كون الحلقة اسبق الى النفس من التفصيل ان يكون ظاهرا

فيبادي الراي لجواز ان يكون حصاله وصل على التفصيل في السوق فلو قال ولان الجملة اسبق الى النفس
لكان اولى تامل الا ان ...ي افعل التفضيل مجرد عن معناه قوله لانه مع الطرفين فان قيل فلم لم يعللوا عدم
ظهور وجه الشبه بعدم حضور المشبه كما عللوه بعدم حضور المشبه به اجيب بان المشبه به عمدة للتشبيه
الحاصل بين الطرفين وظهور وجه الشبه وعدمه انما يسند اليه قوله او امر راوي الشر بتامل في استخراج الامثلة
وتصحيح قوله فليجد اعليه قوله لطف الغاط ودقتها كانه ناظر الى ما الا تركيب فيه وقوله او بين بعض المعاني
الخ الى ما فيه تفصيل قوله الى نظر وتامل قال في الشرح وهذا اجلي من العكس اذا صادف مجازا او مما طريقا
توصل الى المطلوب وتظفر بالمقصد والخفاء الموجود في المعدود في التعقيد هو الخفاء الذي سببه سوء ترتيب الالفاظ ...
الانتقال من المعنى المذكور الى المعنى المقصود قوله او سياق الكلام كقولنا هو يدرس سكون الارض لو كان المدرس سكن
الارض وهذا العصر فكل منهما ساكن اي لو كان الفلك ساكنا قوله لجين الكلام اللجين لجين الفضة واللجين كالمبرد زبد
افواه الابل كذا في القاموس ومعنى لجين الكلام الكلام الذي شبه الفضة في الحسن ومعنى لجينه الكلام الذي شبه
زبد افواه الابل في عدم الجودة والحسن ككلمات الحنان والهجي ككلامهم وزنا ومعنى قوله يعني الورق الذي تسقط
من الشجر لم يذكر في القاموس فليبحث عنه اسال الله قوله يعني عن البيان اما الاول فلانه لا معنى لتشبيه وجه المطلق
الورق الذي تساقط من الشجر واما الثاني فلانه لا اختصاص للورق المتقدم ... الخبر بالشجر الذي له اصل وعروق فلا
وجه لاختصاص الذهب الى الاصل قوله كالاصل للمجاز فان كان الاصل للساق الى ان المجاز ... على ان يكون له الحقيقة
حقيقة كما هو المذهب الصحيح وهذا مبني على ان الاصل بمعنى المبني عليه غيره ولو حمل على معنى الراجح كما قال في المطول
والوصل عند قوله المصنف اصل الحال المستقلة الخ اي الكثير الراجح منها كما يقال الاصل في الكلام هو الحقيقة لم يحتج الى الكلام الكاف
قوله وقد يكون بالحذف الاداة الخ الى ان كان اقوى من الكاف لان فيه كما قيل مبالغة ليست في الكاف
لايهام كان الظن ... او انك ... قوله الاعلى بعد هذه المرتبة فقيل يعني بعد الاعلى معنى التفضيل
ويراد به العالي لانه لا اعلى فيما بعد هذه المرتبة كما سيصرح بعد بر ... قوله ظاهر لعدم لا بحث لحقيقته فانه عبثها
لا تكون عاما ضرورة ان التشبيه لا يكون الا في اخص اوصاف ... به واشهرها قوله اذ الاستعمال في غير ما وضع
له قيل ظاهره يدل على انه شرط في المجاز استعماله في الموضوع له اولا وليس كذلك كما اشعر به سابقا فلعله يعني
ان يحمل على القرينة عند صحة الاستعمال او على الاعم الاغلب لا سعد ان يقال انه يكفي للقرينة العرض والتعدد بعني
ان الاستعمال في غير ما وضع له وعدم الاستعمال في ما وضع له لو وجد قوله لئلا يتوهم انه لا يترك التعدد انه
موهم لارادة العقلي لما يقول انه يتبادر من المطلوب ما قابل العقلي ولا يتبادر من التعدد باللغوي في كلامه التبادر
على انه اخص قوله من حقيقته بالعقلي ... الباقيتها النقل يعني كونها للنقل انها علاقة على كون لفظ
غالبا عن محتاج الى الموصوف ... خاتمة الى ما قيل هذا على الثاني واما على الاول فما صار الى محل
وصفا للمذكر المؤنث قوله الكلمة لو قال اللفظ لشمل المركب ... ويكون جمعه كما تقدم كلامه لما سبق
ان ما لفظ لكان اولى واعتذر له في الشرح ... بعد كثيفه ... لهذا الفهم ... الماهو
اعني الحقيقة في العرف ... قوله بقوله وصف ... ليس المراد يكون المعنى المستعمل فيه موضوعا في اصطلاح

لم المخاطب بحدوث الوضع وج كل الاصطلاح وليس المراد انه يكون صادرا عن اهل ذلك الاصطلاح
والا لزم على الاول الا يكون لفظ الكلمة الذي وضع في اللغة لمعنى الحروف ومن علماء الاصطلاح والعرف اذا استعمله النحوي
او غيره من اهل الاصطلاح والعرف من حيث [illegible] على الثاني ان لا يصح ذلك على تقدير ان يكون الواضع للالفاظ هو الله تعالى
كما جعله في المطول المذهب الظاهر وكذا على تقدير التوقف في تعيين الواضع كما يشعر به تلخيص المفتاح بل المراد نسبة الوضع
في ذلك الاصطلاح سواء كان صادرا عنهم او نسبته اليهم باعتبار تمسكهم به في مخاطباتهم ومحاوراتهم قوله مما لا
معنى له وذلك لان الاستعمال اذا اعدي بكلمة في يكون ما دخل عليه في مرادا اما اللفظ فان استعمل الاسد في زيد
اي اريد منه زيد ولو تعلق الجار والمجرور هنا بالمستعملة لكان الاصطلاح مرادا اما الكلمة وهو فاسد كذا نقل عنه
وانه يلزم على ذلك التقدير ان يتعلق حرفا جر بمعنى واحد بشيء واحد وان قوله فيما وضعت له يتعلق بالمستعملة
فلو تعلق قوله في اصطلاح على انه يكون معناه ما ذكر لزم ذلك وانه يلزم انتقاض التعريف بالمجاز الذي
يخرجه هذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع هذا وفيه انه يجوز ان يتعلق الجار والمجرور بالمستعملة على ان يكون
في صلة للاستعمال كما في قولك استعمل اللفظ في المعنى الفلاني بل يكون المعنى بحسب الاصطلاح به التخاطب وباعتباره
فيخرج نحو الصلاة اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء فان هذا الاستعمال ليس بحسب اصطلاح به التخاطب
وهذا المذكور ماخوذ من توجيه المحقق العضد لقول ابن الحاجب في مختصر المنتهى في تعريف الحقيقة انها اللفظ
المستعمل في وضع اول [illegible] اسعد ان [illegible] كون المعنى في قوله في اصطلاح التخاطب بحسبه وباعتباره [illegible] ويظهر به
انه لو تعلق الظرف بالمستعملة [illegible] لكن انتقاض التعريف بما ذكره باق اذ ما اركان اعتبار المستعمل للعلاقة وملاحظته
لها معتبرا كما هو الحق على ما سياتي [illegible] وان لم يعتبر [illegible] فلانه وان خرج به بعض المذكور اعني ما اعتبر
فيه العلاقة ولم يلاحظ لكنه لا يخرج المذكور مطلقا فانه يصدق على استعمال المخاطب بعرف الشرع الصلاة
في الدعاء مثلا مع ملاحظة ذات الاركان المخصوصة والعلاقة بينهما ان ذلك باعتبار اصطلاح التخاطب بعد
ملاحظته بالمحل قوله قبل الاستعمال كلفظ ضارب اذا لم يستعمل بعد ان حكم الواضع بان صيغة كل فاعل مركبا
فهو كذا فانها كلمة موضوعة بالوضع النوعي وليست حقيقة لعدم الاستعمال قوله عن الغلط اي الخطا على سبيل القصد
بزعم انه على وفق الوضع [illegible] بلا اساس وضع من عنده لا على جهة السهو كذا قيل وكان وجه التخصيص بالغلط
على سبيل السهو خروجه بقيد الاستعمال بان يقال معناه الاستعمال عن قصد قوله لان الاستعارة الخ يشعر بانه لو حمل
الموضوع على ما يعم الوضع بالتاويل لدخل الاستعارة في التعريف لانها مستعملة فيما وضعت له بالتاويل ويصرح بذلك
فقال فيه بحث لانه سيذكر انه يدخل المشبه في جنس المشبه به بجعل افراد المشبه به بطريق التاويل قسمين متعارفا
وغير متعارف ويجعل اللفظ كانه موضوع لما يشملهما فالاسد في قولنا رايت اسدا يرمي كانه موضوع بالتاويل
للشجاع مطلقا فعلى هذا اما وضع الاستعارة له بالتاويل انما هو المفهوم العام ولا شك ان الاستعارة مستعملة في المشبه
بخصوصه لا في المفهوم العام كما يسمى [illegible] ولا يكون مستعملة فيما وضعت له اصلا فلا يدخل في التعريف على كل حال قوله
والحق [illegible] في اصطلاح به التخاطب الخ فيه انه يجوز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى في اصطلاح التخاطب ويستعمل
في احدهما لا من جهة انه موضوع له بل من جهة العلاقة بالمعنى الاخر كما جوز في شرح الكشاف استعارة العمى لعدم البصر

التوقف

اذ يصدق على الصلوة اذا استعملها المتشرع في الدعاء انها كلمة مستعملة في اصطلاح به يقع التخاطب فيما وضعت له بعرف اللغة مع انها مجاز

بالتاويل

الحاصل الشكلي في حاشية

الحمد لله

يعني انها التحصيل اصل الدلالة

(قوله وانما)

قوله محوج المجاز قال المولى العلامة زين المجاز بعد نقله كلام الشيخ لطف الله وانت تعلم ان القرينة الخ تخالف ما تقرر عندهم

من العرف من قرينة المجاز وقرينة المشترك ما ذكر وان قرينة المشترك تغاير قرينة المجاز بانها لدفع المزاحمة وحاصله

انها لتعيين المراد مع عدم احتياج اللفظ في الدلالة اليها بخلاف قرينة المجاز وايضا قال المحقق الشريف المشترك اذا اطلق

فهم منه جميع المعاني فاحتيج في تعيين احدها الى قرينة واما المجاز فلا يفهم منه عند اطلاقه المعنى المجازي فاحتيج

في فهمه وارادته الى قرينة الا ان تخصيص تلك الدعوى بما ليس كما ذكر ولا يخفى بعده وان كان قد ادعاه بعض

المحققين ولو حملت اليه عبارة بعض المتأخرين ثم ان في بعض شروح الرسالة الوضعية العضدية ان معنى المتفق ل

من التلويح ان تعيين المجاز ليس لتحصيل اصل الدلالة فان اصل الدلالة حاصل من غير تعيين فهو لتحصيل نوع من الدلالة

وهي الدلالة المعتبرة في طريق الافادة والاستفادة وهي الحاصلة بالتعيين لا جل ذلك الطلب لو لا بخلاف تعيين

الحقيقة فانه لتحصيل اصل الدلالة غالبا فعلم منه ان في المجاز تعيينا لنوع من الدلالة فيصدق مع نفي الوضع

على تعيينه اذ الدلالة مطلقة فتخصيصها باصل الدلالة لا جل دليل عليه لا سيما وما عين له المجاز منها هو المعتبر

في الافادة والاستفادة ولا انه المعرف لا تفيد بنفسه انتهى كلامه

اي الوضع النوعي الذي في التعريف
في المتوهم ما ليس كما ذكر
اي عالم بل المعنى المجازي

بين انه يفهم منه المعنى المجازي
بمرتبه بالحقيقة او لازمها

125

من عمى البصر مع انه حقيقة فيهما كما يشبها دبر الاساس وانما اعتبر والانتفاع بالمبالغة في ان ذلك الامر المعنوي

عين له المحسوس والاحتراز عن ذلك انما هو بملاحظة قيد الحيثية فلعوا اعتبروا في اصطلاح التخاطب كما لا يخفى

قوله العلم بالتعيين كافيا اي في فهم الحاصل للفظ بحيث لا يحتاج الى امر بعد التعيين واما كون المعنى

محتاجا الى الغير لعدم ثباتيته في الاحبية لا لانهما من بعض حيث الوصول الى ان يكون الجزء من بعض قوله لتباينهما

محوج المجاز لاحتياجه اخراج المجاز الى قيد مع ان تعيينه المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة بل لجواز الاستعمال

اذ الدلالة بواسطة القرينة متحققة فيه سواء عين لما يتعلق بالموضوع له اولا قال في التلويح الوضع النوعي ان يكون

ثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه

ومثل هذا امر في الحقيقة بمنزلة الوضع التخصيصية بل قياسا لا اكثر الحقائق من هذا القبيل وقد يكون ثبوت قاعدة

دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق

بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم

يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها ومثله

مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه

او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين • وهو المراد بالوضع المأخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الشخصي

والقسم الاول من النوعي هذا كلامه وبهذا يظهر ان تعيين المجاز ليس للدلالة على المعنى بالحقيقة بدونها

الى بابه قيد بنفسه ولذا احتيج جميع انواع المجاز فانه قد يدل على المعنى المجازي بلا قرينة ولفقد القرينة لتعلم

انه المراد دون المعنى الحقيقي وكذا اذا كان المعنى المجازي جزءا من المعنى الحقيقي او لازما له بلا تخصيص

بنفسه حيث اريد به ان يكون بواسطة القرينة قوله وعدم فهم احد المعنيين فان معنى الدلالة

بنفسه في التعريف كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بالوضع لا بانضمام قرينة والاشكال المشترك

بحيث يفهم كل واحد من معنييه العالم بالوضع بلا قرينة بمعنى انه يحصل في ذهنه كل واحد منهما بعينه لكن لا يعلم

المراد على التعيين لعارض الاشتراك لا انه لا يفهم احد المعنيين على الوجه المذكور لم يلتفت في المشترك بعارض الاشتراك كما يشعر به

كلام الشارح قوله الفرع هو بفتح القاف وضمها والفتح افصح قوله دون الحقيقي فيه ان القرينة انما تمنع عن ارادة

المعنى الحقيقي لا فهمه قوله وقد يأول له لا يخفى ان هذا التأويل لا يجري في جميع الفاظ لغة فضلا عن جريه في جميع اللغات

قوله علم الاشتقاق علم يعرف به كيفية رد احد اللفظين المتناسبين في التركيب واصل المعنى الى الاخر وعلم التصريف

علم باصول يعرف بها ابنية الكلمة وما يعرض لها وما ليس بإعراب ولا بناء قوله كالمروان مقيد

بين الذكر اذا وثب على الانثى قوله والجيدي يقال حار رجيد اي نفر وتميل في خطاه تنشطه قوله وكذا باب فعل

بالضم وان الضم لتقويته بما يناسب الطبع اللازمة القوية قوله في الاصل مستعمل كأنه اراد وابقاء في الحال فهو منقول باعتبار المعنى

لكن فيه ان قوله نقل الخ لا يناسبه فلو قال مصدر مرجوح الخ لكان اولى قوله نقل الى الكلمة الخاصة بمعنى انه مصدر

مبني بمعنى الفاعل او المفعول والاول اولى لاحتياج الثاني الى حذف الجار والمجرور وعلامة الان فيه ان ابن الحاجب

ذكر في شرح المفصل في الرد على الكوفيين في كون المصدر فرعا للفعل ان كون المصدر المبني بمعنى الفاعل لم يثبت

قوله وذكر المصدر كان وجه كونه هو النظر ان الحمل على احد المعنيين السابقين محوج الى التجاوز عن غير ضرورة

بالجملة لكن فيه ان تسمية الكلمة المستعملة فيما وضعت له بالحقيقة لكونها ثابتة او مستقرة يرجح ان يكون

المجاز من جاز المكان اذا تعداه رعاية للمقابل قوله فان المجاز طريق الى تصور معناه لا مال وكذا الحقيقة
طريق الى تصور معناها فينبغي ان تسمى مجازا الا ان يقال رعاية ذلك المعنى اعنى كونه جسرا موصلا الى تصور معناه
انما هي لمجرد المناسبة المصححة للاطلاق فلا يضر في اعتبارها تناسب التسمية انتفى بوجود ذلك المعنى في غير ذلك المسمى قوله
وتحقيق ذلك ان اعتبار المناسبة في تسمية الشيء باسم تغاير اعتبار المعنى في وصف شيء بشيء فاذا سمي انسان
له حمرة باحمر كان المسمى به ذاته المخصوصة وكان اعتبار الحمرة لترجيح تسميته باحمر على تسميته باصفر فيكون الحمرة خارجة
عن المسمى واذا زالت الحمرة كان الاسم باقيا على حاله دالا على خصوصية ذاته حتى لا يصح اطلاقه بهذا الوضع
على انسان اخر له حمرة وهذا المعنى ما قيل انه لا يجب في التسمية الاطراد بان يطلق الاسم حيث يوجد المعنى والانعكاس
بان ينتفي عند انتفائه بخلاف ما اذا وصف بالاحمر فان اعتبار الحمرة ح لتصحيح اطلاقه على ما قام به ذلك المعنى
بلفظ احمر اذا كان وصفا لم يعتبر في مفهومه خصوصية ذات اصلا بل المعتبر ذات ما مع خصوصية معنى الحمرة
والحمرة داخلة في مفهوم لفظ احمر وصفا بلا خصوصية ذات فيصح اطلاقه على كل ما قام به الحمرة مطلقا وبالجملة
اعتبار المعنى ان كان للتصحيح فمطرد كالفاضل لا يطلق على الله تعالى مع ثبوت الفضل له وان كان للترجيح
فغير مطرد وما نحن فيه من القبيل الاخر فظهر انه لا يجب ان يسمى الحقيقة مجازا لكونها طريقا الى تصور معناها
ولا ان يسمى كل ثابت او ساكن في مكانه حقيقة ولكل جائز عن مكانه او متجوز مجازا قوله مرتجلا كان اي ح فيعم
اللفظ اما واحد او اكثر والثاني ان لم يتخلل بين معانيه نقل فمشترك وان تخلل فان كان لمناسبة فمنقول والا
فمرتجل فقوله او غيرهما اندرج فيه ما يكون معنى اللفظ واحدا والمشترك وهاهنا بحث وهو
ان الظ ان الاعتراض بقوله في غير ما وضع له عن المرتجل والمنقول وانه يصدق على كل منهما انه مستعمل في غير ما وضع
له واما خروجهما بقوله في اصطلاح به التخاطب كيف وقوله بعد ذلك في فائدة قيد اصطلاح التخاطب ليندرج
من الحقيقة ما يكون له معنى اخر باصطلاح اخر صريح في ذلك ويمكن توجيه خروجهما بقوله في غير ما وضعت له
بان يق انه ليس المراد بغير الموضوع له في اصطلاح التخاطب مخرج اي يصدق عليه انه مغاير للموضوع له
في ذلك الاصطلاح والا صدق تعريف المجاز على المشترك المستعمل في احد معنييه مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى
الاخر ان كلا من معنييه موضوع له ومغاير للاخر بل المراد بما لا يكون موضوعا له في ذلك الاصطلاح ولا شك ان نفي
الوضع المطلق يقتضي ان لا يتحقق فرد منه اصلا فالمفهوم من غير ما وضعت له قبل التقييد بقوله في اصطلاح به التخاطب
ما ليست الكلمة موضوعة له اصلا فخرج المنقول والمرتجل لانهما لم يستعملا في ما لم يوضعا له بعد تقييد
الوضع باصطلاح التخاطب تقييدا على الخروج ولا يصح قوله وفائدة قيد اصطلاح التخاطب ليندرج من الحقيقة
ما يكون له معنى اخر قوله وقد يقال الخ قد عرفت مما ذكرنا في تعريف الحقيقة ان الاولى ترك هذا العدد والاكتفا
لعدد الحقيقة بما ذكر قوله ولا بد من العلاقة لفظ الفاء اشارة الى ان ما بعد الفاء متفرع على ما قبلها
كما صرح به في الشرح بقوله ان هذا معنى قوله على وجه يصح وهل المعتبر وجود العلاقة او اعتبار
المستعمل اياها صرح في التلويح بالاول والاظ الاطلاع على الاعتبار متعسر فالمستعمل في ما يناسب معناه
الاصلي يكون مجازا قطعا لا غلطا لكون اللفظ مناسبا على ما مر في الخواص والمزايا من اعتبار القصد الى ان
يكون اللفظ المستعمل في ما يناسب معناه الاصلي لا لمناسبته غلطا الا انه يعسر الاطلاع على اعتبار العلاقة
حال وجودها منزلة اعتبارها اذا كان من شان المستعمل ان يعتبرها وان لم يكن من شانه ان يعتبرها

تحقيق معنى المشترك والمنقول والمرتجل

فهو غلط وكانه نظر الى ذكر من قال اطلاق الحقيقة والمجاز على المعنى اما مجاز او من خطا العوام والا فبين اللفظ
والمعنى مناسبة ظاهرة وكلامه في ما حكى ... وذلك قوله فيطلق هذا الاستعارة هي اللفظ المستعمل في ما شبه
معناه الاصلي لعلاقة المشابهة وقوله في بحث الاستعارة اي قصد ان الاطلاق بسبب المشابهة الى اخر
ما ذكر هناك قوله سعين بالمله اي ما هو غير النوع لقرينة المقابلة قوله لا سعين بالمله كان المراد به
ان لا يعتبر النقل بحسب معنى مخصوص كالنحويين والصرفيين بل يجري النقل فيما بينهم وبين غيرهم والا فلا
يمكن ان يوضع لفظ في عرف الناس جميعا قوله وفعل للفظ والحدث اعترض عليه بان الذي بمعنى الحدث
هو الفعل بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الجوهري واجيب بان هذا انما يرد لو كان المراد بالحدث
مدلول المصدر بعضه بفعل ولعل المراد بالضرب مثلا قوله مرسل سمي مرسلا لارساله عن التقييد بكون علاقته المشابهة
والا فاستعارة والاصوليون يسمون كل مجاز استعارة ولا تغفل عن تخالف الاصطلاحين قوله
ربما يكون للافعال الاظهر ان يق ادها لا يكون تعقيلا للافعال قوله اي المرور بعضه المراد بالمرور
غير صحيح لما نقله ... من ان المراد ظرف الماء الذي يستقى به على الدابة والمروج ظرف الطعام
المذكور وحاصله لا يسمى راوية ولا يطلق الراوية على ... فهو مجاز او انما يسمى الراوية حامل المزادة ويطلق عليها مجازا
قوله اشار بالمثال الظ انه اراد به مثال اطلاق السبب على النعمة والقدرة ومثال اطلاق الراوية على المزادة لكن
الاول ادخل في تسمية الشيء باسم سببه فهو جزئي منه لا نوع مستقل قوله احد في النص يحتمل بالبعض الاخر فيه انه لم يستوف اقسام
البعض الاخر واتى بها هاهنا ... بذكر انواع العلاقات الخمسة والعشرين وهي اطلاق اسم السبب على المسبب وعكسه
اسم الكل على الجزء وعكسه واطلاق اسم الملزوم على اللازم وعكسه واطلاق احد المتشابهين على الاخر
لكن هذا القسم ليس من المجاز المرسل بل هو المجاز الذي هو استعارة واطلاق اسم المطلق على المقيد وعكسه واطلاق
بالمجاورة واطلاق اسم المحل على الحال وعكسه واطلاق اسم الظرف على المظروف وعكسه وتسمية الشيء باسم ما يؤول اليه
وتسميته باسم ما كان عليه واطلاق اسم آلة الشيء عليه واطلاق اسم الشيء على بدله واطلاق اسم احد الضدين
على الاخر واطلاق النكرة وارادة العموم واطلاق المعرف باللام وارادة واحد منكر والمجاز بالنقصان والمجاز
بالزيادة هكذا ذكر بعضهم في عد انواع العلاقات وفي عد المجاز بالزيادة والنقصان مما فيه علاقة نظر
والفرق بين الظرف والمحل ان الظرف يختص بالاجسام والمحل بالاعراض قوله ان في هذه التسمية الظ ان التسامح
الصواب ينبغي ان يق انه على حذف مضاف اي متعلق هذه التسمية اي المسمى الحاصل بها قوله اي عصر انسر العصير
فلا يكون مجازا باعتبار ما يؤول اليه ولو فسر بالعنب كان من تسمية الشيء باسم غايته لكن تفسيره بالعصير تخرج
الى ارتكاب مجاز اخر اما في اللفظ بان يراد ما عصر استخرج بالعصر او في الايقاع اذ حقيقة العصر انما
تقع على العنب قوله اي في الجنة وفي التعبير عنها بالرحمة تنبيه على ان المؤمن وان استغرق عمره في طاعة الله
لا يدخل الجنة الا برحمته وفضله كما روي عنه صلعم ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته قوله على المطلق اي يطلق السمع

الذي يسرح فيه سفه الانسان الى الزياده قوله بالنسبة الى المعنى الواحد يعني ان اللفظ الواحد اذا اطلق على شي

كما اذا اطلقت المشفر على شفة انسان يجوز ان يكون الاطلاق بطريق الاستعارة وان يكون بطريق المجاز المرسل

يريد ان لفظ المشفر مجاز مرسل بالنسبة الى مطلق مفهوم الشفة واستعارة بالنسبة الى خصوصية شفة الانسان

لانك تقصد الغلظ و تشبيهها بالمشفر قوله لتميز عن التخييلية والمكنية عنها الظاهر ان المناسب لقوله المحقق معناها

لو قال ان يكون مراده ان بعضهم وهو من يجعل التخييلية استعارة عن الامر الموهوم كالسكاكي قد قيدها بالمحققة لتتميز عن التخييلية

قوله شاكي السلاح من شاك الرجل على ما اشتق فاعله

اذا ظهرت شوكته اصله شايك وقد يحذف العين فيكون الاعراب على الكاف وقد ينقل الى موضع اللام فيصير شاكي

فان ابدال الهمزة فيه غير لازم ولا يكون كذلك الا لكون حكمه حكم الياء الاصلية كما صرح به صاحب الشرح

قوله لم تعلم بتعليم الاطفال كناية عن الضعف يقال فلان مقلوم الاظفار اي ضعيف قوله بل في معنى الشجاع

اسند كالمو سعلق الجاريه فيما كما انها لفظة بل انه اراد انه استعمل الاسد في مفهوم الشجاع وهو فاسد

من يسمى المعنى المراد بالموضوع له كما عرفت وقد يقال ان مراده انه مستعمل في ان الرجل الشجاع يعني انه اراد بقوله اسد

دائما مبهمه شبه بالاسد واما تعلق الجار به على هذا التقدير فوجهه انه انما يطلق على تلك الذات ماخوذة مع ذلك

الوصف فكان الوصف جزء مفهومه المجازي ، اعلم ان المحقق الشريف قدس سره بعد ان ادعى ان سياق الكلام في نحو زيد اسد

وان كان الاسد مستعملا في معناه الحقيقي كما ذكره القوم قال هاهنا ثلاث مراتب الاولى ان ادعاء المشابهة بادات التشبيه

لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد او زيد اسد ، الثانية ادعاء اتحاده مع الاسد وكونه فردا من افراده كقولك

زيد اسد ، الثالثة ان يجعل اتحاده عينه ام اسما له كقولك رايت اسدا يرمي والاولى تشبيه اتفاقا والثالثة

استعارة اتفاقا ، واما الثانية فقد ترفع عن مرتبة صريح التشبيه حيث سيق الكلام ظاهرا لكونه فردا منه لا لاثبات الشبه

ولم يبلغ درجة الاستعارة حيث لم يجعل اسما له حقيقة لم اسلما معروفا من بينهما انه يسميها بليغا فقد تنبه على انحطاطها

عن مرتبة الاستعارة ، ومن سماها صريح التشبيه فلا يعني الطرفين والتشبيه عليهما فانه اقصد عن الكل وان كان جعله فردا

منه لكن القصد حقيقة الى اثبات التشبيه نظرا الى المبالغة وجعل تعيين الاداة نظرا الى المال وان لم يغير نظرا الى الظاهر ولذا

لمتعص ذلك بالاستعارة لان اللفظ هناك قد يستعمل في معنى اخر اطلق عليه فتسميتها باسم الاستعارة اولى لمزيد اختصاص

ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة فكانه اراد التنبيه على ارتفاعها عن حضيض التشبيه ولا بد له ان يعتبر الاستعارة فيها باقيا ولما

ابيه واما ادراجها في الاستعارة المعارضة فبعيد عن بطلانه انتهى قوله ويدل على ما ذكرنا فيه ان استعمال الاسد في

الجسم فقط لسافي تعلق الجار به اذ الوجه مع ذلك المعنى ما هو لازم له ومفهوم منه في الجملة من الجراة والصولة على انه على

تقدير صلاحية استعارة عن الرجل الشجاع ، ان اريد به انه مستعمل في مفهوم رجل شجاع كما عرفت صح تعلق الجار به بلا ريب

استعارة لذات صدق عليها ذلك المفهوم فيكون الجراة والصولة خارجة عما استعمل اللفظ الاسد فيه وكيف وجه الشبه

في هذه الاستعارة خارج عن الطرفين كما لا يخفى فيحتاج على هذا التقدير الى ملاحظة معنى الجراة حتى يصح تعلق

الجار به ذا التعلق لكونه استعارة بل لو جعل دليلا على كونه حقيقة لكان اولى لان فهم المعنى الذي يتعلق به الجار على تقدير كونه

حقيقة اظهر كذا ذكره قدس سره وقد يجاب بان وصف الشجاع مدلول الاستعارة ملحوظ فيه البتة

اذ لا استعارة الا لغرض المراد الا ملاحظة والمعنى الحقيقي كما انها لا تعلق ملاحظة او صاف الخارجة فيظهر تعلق

الجار به بالاستعارة ، واقرب على الحقيقة ايضا وانت خبير بان غايته ما جاء هذا الجواب صحة قوله بل لو

جعل دليلا على كونه حقيقة الخ واما العكس اعني اولوية الاستعارة لكنه انما يثبت ما ادعاه الشارح من جعله دليلا

على الاستعارة مع صحة تعلق الجار به على تقدير الحقيقة قوله اسد على وفي الحروب نعامة فتخاء تنفر من صفير الصافر ، البيت لعمران

بن حطان مفتي الخوارج وزاهدها والنعامة المسترخية الجناحين ومعنى قوله نعامة متخاذل عن الشجاعة وان النعامة

مشهور بالجبن قوله والبطراء غريبة عليه بعض من نسب لابي العلاء المعري من الطاهر الموسوي ، وهو

والبطراء غريبة عليه بلسرها ، فتخ التمر او شكا الى لصاف ، الفتخ جمع فتخاء وهي اللينة

ولصاف جبل طي والعلاقة بين الغراب والبكا انه يغفل كانه يحترز عن الموت قوله لا المشبه اي ليست موضوعة للمشبه

ولا له وللمشبه على الاشتراك اللفظي قوله وفي هذا الكلام دلالة وذلك لانه نفى كونها موضوعة لامر اعم من المشبه

والمشبه به في مقام اثبات انها مجاز لغوي فيلزم ان يكون اللفظ الموضوع للعام حقيقة اذا اطلق على الخاص

باعتبار عمومه حتى يكون نفي كونها موضوعة للاعم فايدة وفيه ان الاستعارة انما استعملت في المشبه خصوصه

العام وعلى تقدير كونها موصوعة للاعم منهما ايضا لا يكون حقيقة هذا وانت خبير بانه لا يعلم من نفي كونها موضوعة للاعم

في مقام اثبات انها مجاز لغوي الا انها لو كانت موضوعة للاعم لم يتم الدليل على كونها مجازا لغويا وذلك

يحتمل ان يكون لكون اطلاق العام على الخاص مطلقا حقيقة او لكون اطلاق العام على الخاص باعتبار عمومه حقيقة

فالذي يفهم من عبارة المصنف خال عن التقييد بقوله باعتبار عمومه فلو قال السر في هذا الكلام دلالة على ان العام

اذا اطلق على الخاص لا يلزم منه ان يكون اطلاقه مجازا لغويا وذلك لانه اذا اطلق على الخاص لا باعتبار خصوصه

لكان اولى والضمير في خصوصه للخاص وفي عمومه للعام ومعنى الاطلاق باعتبار العموم انه اذا اطلق على الفرد

الموجود باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه وهو لم يستعمل الا فيما وضع له يعني لم يرد به الا الحقيقة ولزم من ذلك التعدد

باعتبار الوجود بخلاف الاطلاق باعتبار الخصوص فانه لم يرد باللفظ الا هذا المعنى الخاص فيكون

مجازا ام قيل الاطلاق العام على الخاص بوجه فكيف يطلق عليه لانا نقول انه انما

عليه بالقرينة لا بانفسه قوله وقيل انها مجاز عقلي بمعنى التجوز في امر عقلي المحقق الرجل الشجاع

ثم استعمل فيه لفظ الاسد على انه استعمال فيما وضع له يعني ان المتكلم قد اثبت الاسدية الرجل الشجاع كما لو قيل الاسد

باقيا على معناه اللغوي لكن ذلك الاثبات انما هو بتصرف العقل حيث جعل ما ليس باسد اسدا فالامر العقلي

الذي حصل التصرف فيه هو جعل ما ليس في الواقع اعني الشجاع اسدا واقعا اسدا فيكون مجازا الحكمي وهو فان المراد

في امر عقلي الى ان المراد بالمجاز العقلي هاهنا غير ما هو المراد في قسمي المجاز الحكمي

بالمجاز هاهنا هو الكلمة وفيما سبق هو الاسناد او الكلام اقول لا شك ان قول الكشف ههنا المعنى ان
التصرف في امر عقلي لا يخلو عن اشارة الى ذلك وتعريفه المجاز العقلي بالاسناد الى الفعل او معناه الى غير ما هو له
انه تعرض بذلك ظاهر لكنه لم يصرح بذلك وبابت الش اعني قوله معناه ان الفعل بصر وجعل الرجل
الشجاع من جنس الاسد الخ معنى كونه مجازا عقليا قال السعد ان قلت انها مجاز عقلي بمعنى الحكمي ومعناه انها متضمنة
لحكم هو مجاز حكمي وبيانه في قولك رايت اسدا يرمي مثلا ان نقول ان اطلاق لفظ الاسد على الرجل الشجاع
متضمن اثبات الاسدية للرجل الشجاع ولا شك ان اثباتها لشيء لغير ما هو له مجاز حكمي ولا بعد في تسميتها مجازا عقليا
باعتبار تضمنها الحكم كما في قولهم ان المعنى لكاذبون في الشهادة او في تسميتها فان المراد صريح
الكذب الى اخر لتتمة التسمية الى نفس التسمية كما ذكره المحقق الشريف ويؤيده ذلك انه قال في
نهاية الايجاز ما لفظه فان قيل ما جاز اسم الاسد على الرجل اذا كان بلغ البعد من ثبوت الاسدية له فاذا
قلت رايت اسدا فصيغة الاسد مستعمله للدلالة على حقيقة الاسدية فلا يكون المجاز في صيغة الاسد بل في
تعدد من ثبوت صفة الاسدية للرجل فيكون التصرف ليس في ازالة صيغة الاسدية عن معناها بل في اثبات صفته
الاسدية للرجل فيكون التصرف واقعا في امر عقلي فلا يكون المجاز كله لغويا فهذا المجاز عقلي واللسان في المجاز
ما ذكرتم على ما يكون المجاز كله عقليا وهو باطل قوله ان مجرد نقل الاسم يعني جعل الاسم لغير ما وضع له مجردا
عن ادعا معنى الموضوع له للمنقول اليه قوله كما في الاعلام المنقولة كزيد ويشكر اي لا ان
مجرد النقل حاصل مع انه لا يصح ان الاستعارة موقوفة على امر يكون كالتنبيه على تبديل المجاز وكون العلاقة
ولا خفي في عدم تحققهما في الاعلام المنقولة كزيد ويشكر ولو فصل كما في المجازات باسرها استعارات
لكان قريبا لان الغرض ما يجعلا فيه مجرد اصطلاح قوله ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة فيه بحث
لان المجاز ابلغ من الحقيقة مع انه لا يتوقف على ادعا من جهة ان فيه انتقال من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشي
ببينة كما بين ان الشان ... وكذا لو اراد المبالغة في اطلاق الاسم المجرد الخ فيه ان فيه بحث لان طريق الاطلاق
اذا كان مع المشابهة بحسب تقرب الحسية يستفاد منه المبالغة فلو ان الاستعارة ابلغ قوله ولما صح ان يقال
الخ هذا موقوف على ان لا يصح ان يقال لمن قال هذا اسد وهذا الاسد انه جعله اسدا او على القول بانها
استعارة هذا وقال السعد ان قوله وجه كونها لا تطلق على المشبه الا بعد الادعا المذكور انه لولا ذلك لكان تعبيرا
عن التشبيه من حيث المعنى وانه يكون المعنى فيها على المشابهة كما فيه لا على دعوى الاتحاد قوله بطالعني
حال من نفس في الاول ومن ضمير نفسي ومن شمس في الثاني وصف الشمس في الثاني حالة المحسن قوله قد زر
زرار على القمر وهو على البحيرة لان المرشد الازرار كما صرح به الش واستعمل في مجرد الشد قوله
لان تعريف الاستعارة صادق عليه وانه يصدق على اسد في هذا المثال انه مجاز اطلق على الرجل الشجاع
بطريق المشابهة قوله ورد هذا الدليل الخ حاصل هذا الرد منع توقف الاستعارة على الادعا بالمعنى
الذي ذكره القائل بانها مجاز عقلي اعني ادعا ثبات الهيكل المخصوص لزيد مثلا في قولنا رايت اسدا يرمي

بل منشا الادعا

بل منشأ الادعا الذي لا تطلق الاستعارة على المشبه الا بعده ان جعل افراد الاسد بطريق التاويل قسمين الخ
ما ذكره الش فعلى هذا القول التصرف واقع فيما يطلق عليه الاسد حيث جعل له قسمان وانه امر لغوي له
قوله وبهذا اي ببيان ان العرينة مانعة عن ارادة المعنى المتعارف ليتعين المعنى الغير المتعارف ويندفع الخ
ووجه الاندفاع ان الاصرار على دعوى الاسدية انما هو بالمعنى الغير المتعارف ونصب القرينة لمنع الارادة
المعنى المتعارف فلا منافاة قوله واما التعجب الخ حاصل هذا الجواب منع ورود التعجب والنهي
عنه على الادعا المذكور اعني ادعا ان المشبه فرد حقيقي للمشبه به بل بجعل سبب تناسي التشبيه فانه نفي ما فيه فنقل
بحيث لان محصل الرد السابق تسليم الادعا المذكور ومع كون الاستعارة فيما وصفه صح التعجب
وكذا النهي عنه انما هو على نسق الادعا كما يشير اليه كلام القائل ولا حاجة الى الاعتذار بانهما مبنيان على تناسي
التشبيه قضا لحق المبالغة ووجه الاندفاع انك قد عرفت مما سبق ان التحقيق محصل الرد الثاني تسليم الادعا
المذكور ولا معنى وادعا ثبوت الادعا بمعنى اخر كما حققه الش وانما ان التعجب والنهي عنه انما يترتبان على الادعا
بالمعنى الذي ذكره الش اذ لا معنى للتعجب من غير متعارف والشمس يطلق اسما كما لا يخفى قوله والاستعارة تفارق
الكذب اي الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكلام الكاذب ولا يحتاج الى ما في الاستعارة في المفرد والكذب في الحكم فلا
اشتباه بينهما حتى يحتاج الى الفرق كذا قيل والاقرب منه ان يجعل الكذب عبارة عن نسبته فلذلك اذا قلت
رايت اسدا وانما رايت حمارا مثلا وقصدت الكذب فلا شك ان كذب هذا الخبر حصل بسبب لفظ اسد
ولهذا كان ما ذكره من ان الغرض انما هو بيان الفرق بين المفردين اي الكلامين المستعملين عليهما فتامل
قوله لمنافاته الجنسية ينبغي ان يعلم انه ليس السبب في صحة الاستعارة الجنسية انها لا تصح دعوى دخول
المشبه في جنس المشبه به في التحقيق هو اثبات اخص اوصاف المشبه به للمشبه فلا بد من ان يكون له وصف مشهور به ولا شك
ان الاجناس مشهورة باوصاف لها حتى ان اسماءها تنبئ عن اوصاف فيها انباء تاما واما الاشخاص فقلما تشتهر
باوصاف كذلك فان كان لشي منها وصف كذلك صح استعارته والا فلا قال الش في التلويح
ان الاستعارة تقتضي دخول ... متنهو ... له نوع اختصاص بالمشبه به فان وجد ذلك في مدلول الاسم
سوا كان علما او غير علم جاز استعارته والا فلا فعلى هذا لا تقتضي الاستعارة في نحو حاتم تضمن نحو زيد اذا
كان مشهورا بوصف كالشكل واللون فيستعار لشخص اخر مشابه له كمال المشابهة في ذلك الوصف حتى
يدعى انه عينه فيقول رايت زيدا بمعنى انسانا يشكله او لونه او المجموع او نحو ذلك كامل الشبه بزيد
مرد كذ قوله وما در بالبخل هو اسم رجل من هلال بن عامر بن صعصعة قيل سمي مادر لانه سقى ابلا
له من حوض فلما شرب الابل بقي في اسفل الحوض ماء قليل فسلح فيه ومدر الحوض بذلك اي لئلا تسقى من حوضه
قوله وسحبان بالفصاحة هو سحبان بن زفر من عبد شمس واراد بالفصاحة هنا البلاغة يروى انه دخل
على معاوية لعهد القوم عنده خطباء الافاق فلما راوه خرجوا من عنده لعلمهم بنقصهم عنه فقال

لقد علم الحي اليمانون انني ۝ اذا قيل اما بعد اني خطيبها ۝ فقال معوية لعنه الله اخطب
فقال انظروا الى عصا فقالوا او ما تصنع بها وانت حضرة امير المؤمنين فقال ما صنع بها موسى عليه السلام وهو مخاطب ربه
فاخذها وتكلم من الظهر الى وقت صلوة العصر ما تنحنح ولا توقف ولا ابتدى في معنى فخرج منه او عاد فيه
ولما عن الجنس الذي هو فيه فقال له معوية لعنه الله انت اخطب العرب فقال العرب وحدها بل اخطب
الجن والانس فقال انت كذلك كذلك قوله وباقل الفهاهة اسم رجل من العرب يروى انه اشترى ظبية
باحد عشر درهما فقيل له بكم اشتريتها ففتح كفيه وفرق اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر
فانفلت الظبي فضرب به المثل في العي وقال حميد الارقط يهجو ضيفا له ۝
أتانا وما داناه سحبان وائل ۝ بيانا وعلما بالذي هو قائل ۝
فما زال عند اللقم حتى ۝ كانه من العي لما ان تكلم باقل ۝
قوله فتعلق قوله تعالى الى آخره فيه نظر فان الظاهر انه ليس القرينة في هذا البيت الا لفظ الايمان الذي انه لو
قال في اوطاننا اسرا بامثالهم من يتعلق لعالموا اتكل من العدل والايمان ان المراد بالاسد الخلاف
الظاهر ودلالته على ان جواب الشرط عادون والجاون بالسيف كما ذكره الشارح خفية نعم
اركان المخاطب يعلم ان له قوم مقابله واستعداد للمحاربة فذلك صحيح لكن القرينة حينئذ تكون حالية في قيل
في توجيهه ان القائل ايدعى الاخذ بالشريعة وليس فيها اخراق وعلته فالقرينة ابضا حالية قوله لما استعار
السحاب اي اراد استعارة السحاب في جعل المستعار له الانامل دون الاصابع من المبالغة ما لا يخفى ۝
قوله ذكر ان هناك مضاعفة هذه العبارة تشعر بان ذكر المضاعف له مدخل في اداء المقصد وليس كذلك
واعلم ان مجرد ذكر مفصله يفيد ان ليس المراد بالسحاب معناها الحقيقي غاية الامر انه
لم المراد يتوقف على الجمع فمجرد قوله من فضله قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له لكن ليس قرينة داله
على تعيين المراد وقد يقال لعل الشارح اراد بالقرينة هي القرينة المانعة عن ارادة
الموضوع له فانها التي لا بد منها في المجاز وهي غير القرينة الدالة على تعيين المراد كما صرح به الشارح في شرح
الشمسية في بحث المعرف مع انه لا دخل لذكر المضاعف في كون المراد بالسحاب غير معناها ولا في توقف فهم المراد
الا ترى انه لو حذف وقيل مثلا مضاعفة من فضله سكبى بنا على صفحا الدهر حسن سحاب لعلم ان المراد
بالسحاب الانامل قوله التي هي الدلالة على طريق فسر الاولى ان يقول الهداية التي هي الدلالة الموصلة الى
البغية او يقول الهداية التي هي ضد الاهتداء فان المراد بالاحياء انما هو الهداية بالمعنى الاعم المعنى
الدالة على طريق يوصل الى المطلوب ۝ لعموم اخع اللهم الا ان يراد الاحياء بالفعل وفيه ما فيه ۝
قوله اولى من قول المصنف ولان الشارح الى ان ثمة قول المصنف وجها وذلك بان يحمل الهداية على انها مصدر المجهول فتكون بمعنى
الاهتداء والحاصل ان تشبيه الاهتداء بالحيوة للاقدام لتشبيه الاحياء على الاهتداء ابلغ من تفسير اللازم ۝

قوله على ما سبق تحقيقه في باب التشبيه الا انه اراد بالمتضاد هنا اعم من المتناقض والذي ذكره وهنا
اراد بالضدين الوجوديين المتقابلين على موضوع واحد وبالمتضادين المتقابلين اللذين لا يمكن اجتماعهما والا
فقط بنقيضه على ضده قوله استعمل الشارح الظاهر انها اسم مصدر بمعنى التعبير مع انه لا يساق ولا الى آخره
ان يقال استعار المفسر قوله الملتزمة باعتبارها بعض الكتب لفظ بعض الباحث من المضاف اليه قوله
خصوص وصف اما في المرسن فلكونه انف مرسونا واما في المقطوع فباعتبار الالتزاق في الاشياء المنزالة
قوله والجامع يجب ان يكون في المستعار منه اقوى مبني على ما هو المشهور او على الاستعارة باعتبار التشبيه والا
فقد قال في التلويح معترضا على ما ذكره صاحب التسهيل من ان الجامع الاحر الامر في واحد لامتناع كون كل من الطرفين
اقوى من الاخر في وجه الشبه فوات المبالغة في التشبيه عند تساوي الطرفين ولقائل ان يقول قد يكون الاستعارة
مبنية على التشبيه كاستعارة الصبح لغرة الفرس وبالعكس ويحصل المبالغة باطلاق اسم احد المتساويين على الاخر وجعله هو
وكون المشبه به اقوى في وجه الشبه انما يشترط في بعض اقسام التشبيه على ما عرف في علم البيان قوله شبه هيئة
لا شك ان المشبه انما هو اتباع العنان في العربوس والمشبه به انما هو الحنبا وان كنت الطرفين حتى يكون المشبه
والمشبه به الهيئتين اللتين ذكرها فانهما موقوفتان على تركيب الطرفين وايضا كان يجب ان يكون استعارة تمثيلية وليس
الكلام فيها الا انها لما لم يكن التشبيه بين العقلين الا باعتبار المشبهين نبين الهيئتين قال انه شبه هيئته وقوع الى آخره ولم يرد ان الاستعارة
مركبة وهذا اولى من قوله استعار الاحساس الى آخره وقوله لوقوع العنان الاولى ان يقول لاتباع العنان لسبب المستعار منه
وهو وضع الرجل الى آخره هذا ما قيل والذي يظهر لي انه يصح معنى الاستعارة في البيت الى محمل القربوس عبارة عن مقدم السرج
ومقدم الفرس وما بينهما من العنق والراس وذكر من قبيل تسمية الكل باسم الجزء فان القربوس جعل اذا الوى عليه العنان ينبغي
تشبيهه بالمحتبي اصلا ولا هيئة له تشبه هيئة المحتبي ولا يصح معنى البيت على تقدير وجه الاستعارة مكنية لان ليس القربوس
بالشخص المحتبي والهيئة المخصوصة تشبيها مضمرا في النفس واثبت له ما هو من لوازم المشبه به اعني الاحتباء فيكون الاستعارة
بالكناية لكن هذا لا يناسب ايراد المصنف لها هنا فان كلامه في الاستعارة المصرحة قوله من ركبتي المحتبي فان قلت هل
يجوز ان يقال انه شبه هيئة وقوع العنان في القربوس ممتدا الى جانبي الفم بهيئة وقوع الحبوة في ظهر المحتبي ممتدا
الى جانبي الساقين حتى يكون القربوس بمنزلة الظهر وراس الفرس بمنزلة الساقين والركبتين قلت فال في الروح الحسن
ما ذكرناه اولا لان الركبتين متصلتين اشبه بالقربوس من الثوب في الركبتين مائل الى العلو ثم منبسط مستقلا الى الظهر كما ان الطرف
الذي يلي القربوس من العنان اعلى من الذي يلي فم الفرس قلت وايضا وضع العنان في القربوس متاخر عن وضعه في الفم
ان وضع الثوب في الركبتين متاخر عن وضعه في الظهر قوله كما في قوله واشتعل الراس شيبا يعني انه لما
اسند السيل الى الاباطح صار الاباطح كانها ابل كما ان اسناد الاشتعال الى الراس يدل على انه شبه كله كما اذا
قيل اشتعل السراج اعلاه واشتعل النار في البيت قوله نحو واحرجها عجل احسن الله خواطر الذي تقتضيه مقام
وبحث التشبيه من ان البليغ منه انما هو البعيد الغريب اي لا يكون البليغ من الاستعارة الا ما كانت مبنية على التشبيه الغريب وحاصله

ان الغرابة في الاثر الكلمة حصلت بعد وحصل هذه الحال بانه له حول افتتا مل **قوله** ما نعقل من ترتيب امر على اخر
مثل الحق الجامع بحيث ان يكون مما يتصف الطرفان به وليس ترتيب امر على اخر كذلك لانها احوال اعلم وصوب كون الجامع
مما يتصف به الطرفان وقولهم في شان ولنا الواحد اسم لكل الطرفين فيه من شبك الى ما ذكرناه اذ جعل الجامع من الموت
والايجاد عدم ظهور الفعل او النعت وليس شي منهما مما يتصف به الطرفان وقولهم في شان ان الاستعارة في الحروف
والافعال تبعية والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه او بكونه مشاركا للمشبه به في وجه الشبه بوجه ما ذكرناه
قوله اي حصوله عقيب حصوله دائما او غالبا فقيل الاولى ترك او غالبا ودفع هذا الترديد لاحتراس بعدم الترتيب
من حيث هو لا بالنظر الى خصوص المقام **قوله** بمنزلة ظهور المسلوخ اي المخرج من الاهاب قد تسلخ اهابه عنه **قوله** ظهور النهار
الانسب ان يقول اظهار النهار **قوله** حمل كلام المصباح على الغلط والسكاكي كما عرفت لاسقاط النكتة في الغلط بل يصله مطلقا
بلا حاجة الى طلبها هاهنا **قوله** وذلك عام بان بنى بطة طاهر ضبعه اغبرت الباها وكحوها **قوله** وصح قوله اسا…
الى جواب الاعتراض الذي ذكره العلامة بقوله لان الواقع عقيب اذهاب الضوء عن مكان الليل هو الظلام **قوله** باختلاف العرف
والعادات فقد يطول الزمان ولكن الفجائية في مثله بمعنى عدم اعتبار المهلة كما في هذه الاية وذلك لان زمان النهار وان
توسط الخ **قوله** لم يسمع انه ان المفاجاة انما يستقيم فيما لا يكون مترقبا بل يحصل بغتة **قوله** او لم يحسن بشيء
الى ان القول الجمهور وجه صحته ما مر ه واعلم انه ابى ما ذكره العلامة في الشرح بان الشي انما يكون عجيبا اذا استعمل على
نوع استغراب واستعجاب بحيث يعد في الوقوع امتناع وذلك انما هو مفاجاة الظلام عقيب ظهور النهار لا عقيب
ضوء النهار … في شرح المفتاح انه ظهور الصبح السادس اسيط هو المنسلخ الابيض من الجلد السابق الذي ربما
يكون اسود مظلما من ظهور الليل وان التحقيق ان كل بعض طي بان الضوء على الظلام من الساتر لكن المعنى
المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون ويعدون من جملة الضروريات ان الظلام هو الذي
طار على الضوء فيستر بمنزلة اللباس له فكشف عنه فيظهر وجعلنا الليل لباسا انتهى ومن هذا انبين معنى
اخراج النهار من الليل على ما ذهب اليه العلامة اعني انه من الكلام على الامر العرفي في ان الليل هو الطارئ على النهار
قوله واقوى اما الظهور الى شهره فلا اشكال فيه واما التقوى محل تامل **قوله** مع قوله هذا ما وعد الرحمن وكون
هذا الكلام كلام المولى يكفي في الدلالة على ان المراد بالمرقد … والمناسب اليه قوله هذا ما وعد الرحمن لانه
ادل على المراد **قوله** وهما علتان لكن المناسبة في السلخ بانه بكلام مخصوص تكون حسنا ه واعلم ان العود كون
هذه المصادر كالكشف والكشط والكسر حسية مبني على التسامح فان المعنى المصدري امر اعتباري لا وجود له في
الخارج فضلا عن ان يكون محسوسا ه نعم قد يحصل لبعض المصادر معنى قائم بالفاعل حسي ويعبر عنه بالحاصل
من المصدر مثلا اذا تحرك زيد يعقد قائم به الحركة فان اريد بالحركة الحالة التي يكون المتحرك في احوال … المسافة
فهي المعنى الحاصل من المصدر وان اريد بها ايقاع تلك الحالة فهي المعنى المصدري الذي وضع المصدر له وليس له وجود
في الخارج وليس المعنى الاول فهو محسوس … انما هو حسيته الحاصل بالمصدر ه **قوله**

١٣٠

والمعنى ان الامر اي افرق بين الحق والباطل عبث لا يسلم احدهما بالاخر … الحجة الكسوة **قوله**
او باو بلا كما في الاعلام قال في الشرح في تفسير اسم الجنس هو ما دل على نفس الذوات الصالحة لان يصدق على
كثير من غير اعتبار وصف من الاوصاف ولا شك انه بهذا التفسير كالاسناد والعلم الشخصي الذي لم يتعين نوع وصفيته اذ ليس
مفهومه كليا لاسناد والته ما تعين منه نوع وصف اذ لم يفتقر كليا بل الشهرة … المستعملة بوصف من الاوصاف
خارج عن مدلوله كالاشتهار للاجناس باوصافها الخارجة عن المدلولات الاصلية لاسمائها بخلاف اسماء المشتقة فان
المعنى المصدري المعتبر فيها داخل في مفهوماتها الاصلية والذوات مبهمة فيها فلذلك كانت الاعلام ملحقة باسماء الاجناس
دون الصفات ولو فسر اسم الجنس ما ليس مشتق من الاسماء او علم غير متعين وصفه لدخل الاعلام المذكورة فيه دخولا
ظاهرا واعلم ان اسم الجنس هاهنا اخص منه عند النحاة لشموله المشتقات ايضا **قوله** او كونه مشاركا
للمشبه به في وجه الشبه … نقلناه سابقا عن بعضهم وجه العطف باو **قوله** وهو ظاهر وذلك لما حققه المحقق
الشريف قدس سره ه انها الات لملاحظة غيرها فلا تصلح للموصوفية اصلا **قوله** بحث سقناه منه اشار اولا الى انه ليس
بمستقيم ونقل عنه في توجيه عدم استقامته امران احدهما ان كلا من الحركة والزمان مع انه ليس من الامور المتقررة
الثابتة يقع موصوفا كقولنا زمان طويل وحركة سريعة والثاني ان المدعى هو ان الحروف والافعال لا يقع منهما ما
وهذا الدليل انما يقتضي امتناع وقوعهما مشبهة لانطباق الدليل على المدعى ه واجاب المحقق الشريف قدس سره
عن الاول ان المراد بالحقائق هاهنا المعاني المستقلة بالمفهومية لا الامور المتقررة الثابتة فكل من الحركة والزمان
حقيقة لاستقلاله بالمفهومية دون الافعال والحروف وعن الثاني بان اقتضاء التشبيه كون المشبه موصوفا ومحكوما
عليه يستلزم اقتضاء كون المشبه به موصوفا ومحكوما عليه لان اقتضاءه ملاحظة اتصاف المشبه بوجه الشبه
او اتصافه بمشاركة المشبه به في وجه الشبه يستلزم ضمنا ملاحظة اتصاف المشبه به بوجه الشبه او اتصافه
بمشاركته في وجه الشبه وانما تعرضوا للاقتضاء الاول لانه المقصود الاصلي فجعلوه دليلا على الثاني **قوله**
لاسناد اسم الزمان والته لم يتعين منه عدم صلاحية الصفة المشبهة للموصوفية فان الزمان … احل في …
ولا عارض لها **قوله** بل التحقيق اقول لا يبعد ان تشترك الاستعارة في الفعل الى المشتقات بطريق اخر وهو
ان نقدر ان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضي مغايرة بين المشبه والمشبه به فاذا … هو الدلالة على
مشاركة امر لاخر بالكاف ونحوها كما عرفت وهو ظاهر والمستعار من العلم … لو كان ذات … وحدث
وليس التغاير الا في الحدث فقط فلا يكون التشبيه الا فيه فلا تكون الاستعارة الا فيه مثلا اذا قلت رايت
قاتلا زيدا اي ضاربه ضربا شديدا انبه القتل في شدة الايلام وان القاتل والضارب واحد
وانما الاختلاف بين القتل والضرب فانه ليس مقصودك بهذه العبارة الى تشبيه ضارب
له يشبه شخصا اخر قاتلا له وكذلك قولك هذا مقتول زيد اي مضروبه ضربا شديدا …
لا بين القتل والضرب ه وانما ذات ه من وقع عليه الفعل في واحد ولكن قولك هذا

هذا مفصل بد اى مكان ضرب الضرب الشديد المدى بسبب القتل الحسن الفعل الذي هو الضرب والفعل المصدر
لم يكن الاستعارة الا في مصادرها وكذلك الفعل من حيث له حدث وزمان ونسبة الى الفاعل تامّا فاذا قلت مثلا
قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فلبس الفعل الذي هو الضرب والقتل الا في الزمان ولا في النسبة لاتحادهما
وكذا التعبير عن الماضي بالمضارع نحو قوله تعالى فتثير سحابا وعكسه نحو قوله تعالى ونفخ في الصور اذ اقتضى استعارة
فهو مستعار من الزمان الحاضر للزمان السابق او من الزمان المستقبل اذ ليس الفعل فيه الا في الزمان باعتبار النسب
بالماضي والمستقبل فتكون استعارة المجموع بمعنى لكن اذا اعتبر مثل ونفخ في الصور استعارة عن ان يكون
ان التشبيه في الفعل الا المعنى المصدري او الزمان او انه شبه الماضي بالحاضر وكونه نصب العين واجب المشاهدة
الحاصل بالحاصل في تحقق الوقوع ثم يستعار لفظ احدهما للاخر فعلى هذا تكون الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه
الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب والثاني ان يشبه الضرب في المستقبل
بالضرب في الماضي مثلا في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدري اعني الضرب موجودا
في كل من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل واحد منهما بقيد مغاير لقيد الاخر فصح التشبيه لذلك **قوله** وما
نعبر بها عنها ضمير لها عائد الى ما الموصولة وضمير عنها عائد الى معاني الحروف وضمير بها الى الحروف وفيه وضع الظاهر موضع
المضمر ولو قال عند تفسيرها لكان اخصر **قوله** فهو ليس معاني الحروف فصح بما قال المحقق الشريف لفظ الابتداء مثلا
معنى هو حالة لغيره ومتعلق به واذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بنفسه ملحوظا في ذاته صالحا
لان يحكم عليه وبه ويلزمه ادراك متعلقه اجمالا وتبعا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك ان تعبر عنه
ملاحظته على هذا الوجه ان تقصد متعلق مخصوص فتقول مثلا ابتدا السير من البصرة واخرجه من الاستقلال
وسلب صلاحية الحكم عليه وبه واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لتعرف حالهما كان معنى غير
مستقل بنفسه ولا يصلح ان يكون محكوما عليه ولا محكوما به وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من انتهى ٥ معنى لفظ الابتداء هو الابتداء
مطلقا ومعنى من هو كل واحد من الابتداءات المخصوصة المعبرة من حيث معينة واذا اريد التعبير عن تلك الابتداءات
عبر عنها بالابتداء المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين ٥ فقال معنى من هو ابتداء الغاية
اي المشار وقس عليها سائر الحروف فيعبر عن معاني في وكي واللام بالظرفية والغرضية والاختصاص ونحوها فالمراد
متعلقات معاني الحروف هي هذه النسب المطلقة المشتركة بين معانيها المخصوصة المتعددة لتلك النسب المطلقة
والى هذا اشار بقوله اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجعت الى تلك المعاني التي ذكرت في تفسيرها بنوع استلزام
اي استلزام المقيد للمطلق **قوله** واللام كالباء حرف وما قال انها قد تقع في رد كلام السكاكي ٥
الملازمة ممنوعة لانه يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى وضع لفظ له غير مستقل
بالنظر الى وضع لفظ آخر بسبب اشتراط الواضع في دلالة احد اللفظين عليه ذكر متعلقه دون دلالة اللفظ
الآخر عليه كمعنى الكاف والتشبيه والحرفية ٥ ويجاب عنه بما ذكره المحقق الشريف

من ان هذا الاشتراط لا فائدة له ولا دليل عليه وان عدم الاستقلال راجع الى دلالة اللفظ
لا الى مفهومية المعنى بنفسه وانه اذا كان معنى من البصرة ابتداء البصرة امكن الاخبار عن الاول كما يمكن عن الثاني
واما الكاف فمعناه في الاسمية المثل مطلقا وفي الحرفية المثلية المخصوصة من حيث انها آلة لملاحظة ما يتعلق به
ويعرف حاله **قوله** ليس بصحيح بل الصواب كالظرفية فانه على تقدير كون الاستعارة تبعية يجب ان يقال شبه
احاطة النعمة به بالظرفية بان ادخل المشبه في جنس المشبه به حتى كانه صار لفظ الظرفية مستعارا للاحاطة
النعمة ثم سرى التشبيه والاستعارة في الحروف وتحقيقه انه كان المعنى الحقيقي لكلمة في غير مستقل
بالمفهومية واذا اريد ان يفسر عبر عنه بالظرفية كذلك معناها المجازي غير مستقل بالمفهومية واذا اريد
ان يفسر عبر عنه بالاحاطة مثلا فلا يتصور تشبيه احد هذين المعنيين بالآخر اولا وذلك بان يقدر
تشبيه احاطة النعمة مثلا بالظرفية فيدخل المشبه في جنس المشبه به حتى كانه صار لفظ الظرفية
مستعارا للاحاطة ثم يسري ذلك الى الاحاطة المخصوصة بتلك الظرفية المخصوصة التي هي معنى في فتستعار
لها كلمة في وقس عليها سائر الحروف **قوله** بل باعتبار ان الدلالة لازم بمعنى لزوم المطلق
للمقيد ولم يصرح به لظهوره فاندفع ما قيل من ان اللزوم امر لازم في جميع انواع المجاز استعارة او مجازا
مرسلا فما اعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم لا يكفي في بيان العلاقة بل لا بد من بيان انها من اي نوع
من انواعها **قوله** كالمحبة اي محبة موسى عليه السلام لهم **قوله** انه يسمى ترتب العداوة الخ توضيحه
ان اللام موضوعة للغرضية ما بعدها لما قبلها اي الغرضية المخصوصة المتعلقة بما فاذا قيل التقطه
آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا لم يكن اللام باقية على معناها الحقيقي لاستحالة كون العداوة غرضا
للعاقل بل يكون مستعارة للترتب المخصوص الذي بين العداوة والالتقاط فمعناها المجازي المراد
لمعناها الحقيقي وعدم الاستقلال بالمفهومية فلا يتصور جريان التشبيه والاستعارة بينهما اصالة بل
لا بد ان شبه اولا ترتب ما ليس مطلوبا عليه بالغرضية في مطلق الترتب على شيء ويدخل المشبه في جنس
المشبه به حتى كانه صار لفظ الغرضية مستعارا للترتب ما ليس مطلوبا عليه وبذلك صار الترتب المخصوص
يتبين له تلك الغرضية المخصوصة فيستعار اللام منها لذلك الترتب المخصوص على قياس ما عرفت
في كلمة في فيبل عليه ظاهر عبارته تدل على ان اللام موضوع للترتب المخصوص واستعيرت منه
لترتب آخر ومن البين ان الغرضية ليست عبارة عن الترتب والظاهر انه صرح في التلويح بان اللام انما
يدل على ان مجرورها علة سواء كان معلولا باعتبار كما في ضربته للتاديب او لا كما في قعدت
عن الحرب للجبن وهو يقتضي ان اللام موضوعة للعلية التي هي اعم من الغرضية الخصوص العرضية

فلا يصح استعارة اللام منها للترتب العداوة على الالتقاط وكون العرضية مفيد رحمه بحث الغلبة وفي ح ١

من افرادها لا يصح به فعلا ان اللفظ انما يستعار مما صح له لا من افراده الكلم الا ان يقال عدم ان يكون

اللام عن الحكم موضوعه العلية مطلقا وعلية في بعض افرادها التي هي العرضية او يكون مشتركا بين

نوعي العلة قلت الوجه الاول ذكر المحقق الشريف طرح في استعارة كلمة لعل للارادة في قوله تعالى الذي خلقكم

والذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه بحث فان معنى الغلبة ان يخص اللفظ ببعض ما وضع له بحسب اطلاقه على

غيره مما وضع له الا القرينة وارتكاب ذلك في استعمال لعل في معنى الاشتقاق واللام في معنى وحدت للحسن

لا يخلو عن بعد فالاولى هو الثاني ثم الجامع بين الترتيبين هو الحصول بعد طلب النفع وهو اشهر في ترتب العلة

الغاية كذا قيل ولو قيل ان هذه الاستعارة مبنية على التشابه حتى لا يحتاج الى تكلف في جعل الجامع في المشبه به

اشهر واقوى كما نقلناه سابقا عن الشارح من التلويح لم يكن بعيدا **قوله** في الاولين خص الاولين بالذكر

لما قال الشارح في الشرح من ان القرينة في الحروف غير مضبوطة **قوله** جمع الحواز اي ما لحق العدل والانصاف

بالقتل لا ازالة وبالاحياء الاظهار **قوله** ولهذا قال هذا التحقيق وذلك لان المبالغة ههنا اكثر وصرح به الشارح في شرح

المفتاح **قوله** ثلثة اقسام الا احسن ان التوشيح الاستعارة المكنية ايضا كما يجيء في موضعه وايضا

ان اعتبار التجريد والترشيح انما هو بعد تمام الاستعارة والا بعد قرينة المصرح بها تجريدا او قرينة المكنية عنها ترشيحا

قوله مما يلائم المستعار له ينبغي ان يكون قيد الملائم كما يشعر به قوله ايضا اما ان تقترن بشيء ملائم الخ

وان كانت عبارة المص مطلقة لكنه خصصها بما ذكر في تعريف المجرد والمرشحة وذلك ان في قولك رايت

في الحمام اسدا اجرأ صفة للمستعار منه مع ان الاستعارة مطلقة **قيل** كان تخصيص الصفة والتفريع بالذكر

بناء على الاغلب فان السكاكي ذكر في نظائره ارض البغي ما كان لانه ان الخطابي مال الشرح مع انه ليس وصفا ولا تفريعا

قوله الذي يناسب الغطا اي يلائمه لكثرة استعماله فيه حتى صار كانه حقيقة له كالاداة في السلابد الملايا

كذا ذكره السيد قدس سره **قوله** والقرينة سياق الكلام الخ ان القرينة لا يصح من الحجر ام المعوث

ان يكون في الاول اعني غمر ويكون قوله اذا تبسم الخ تجريدا ويمكن ان يقال انه اقوى في الدلالة على المراد

بالرد اطلاق ظاهر واذا اجتمع في الكلام الازمان للمستعار له فايهما يكون اقوى اختصاصا به فهو

القرينة والاخر تجريد كما انه اذا اجتمع فيه الازمان للمستعار منه كان الاقوى اختصاصا هو القرينة والاخر

ترشيح وان تساويا فمخير **قوله** اذا تبسم ضاحكا الخ قيل حاصل المعنى ان السائلين ياخذون ماله

المعهود منه من غير علمه ويحسون الحضرة بسبب بسمه ولا ياخذه منهم فيكون عائشة وانه حين يرهما في هذا المقام العدم

النقص في المدح بالتشبيه الى اعطاء السائلين الكثير في ابتسامه بل معناه انه اذا تبسم في وجوه السائلين صار

ما في خزانته

ما في خزانته ملكا للسائلين وحيث وجد غمر ملكه كما يخرج الرهن عن الراهن فان المعروف في حالة انه لا

يعقب بشيمته الا اعطاؤهم وفي ذلك من الاغلاق مبالغة في مدحه واستعار الرهن الذي هو من المال انما هو مستعقب للسائلين

وان حصوله لهم على طرف الثمام وكانه ليس في يده بل في ايديهم وادا ابتسم استحكم ملكهم كما يستحكم ملك المرتهن الرهن

وهذا مثال الصفة في المجرد ومثال التفريع فيها فوالله رايت في الحمام اسدا اشد الله اعلم ما عرف

قوله ثم فرع عليها ومثال الصفة قولك جاورت بحرا زاخرا امتلأ الطم الامواج **قوله** هذا الترشيح ظاهر ان

المشار اليه المصرع الثاني وليس كذلك بل الترشيح قوله لبد اما قوله اظفاره لم تقلم فالاختصاص له اظهرهما

قوله مبالغة الكلم ينبغي ان يكون المبالغة مبدأ النفي **قوله** ومبناه اي مبنى الترشيح في بعض النسخ ومبناها

اي الاستعارة والاولى هي المناسبة للمقام اذا وجه لذكر حكم من احكام مطلق الاستعارة في خلال الكلام في تقسيمها الى الثلاثة

ولما في الايضاح من قوله والترشيح ابلغ لاشتماله على تحقيق المبالغة ولهذا كان مبناه على تناسي التشبيه والمفتاح من مواضعه

ومبنى الترشيح على تناسي التشبيه فينبغي ان يحمل الضمير في مبناها في النسخة الثانية للاستعارة المرشحة ويكون

اللام في قول الشارح للاستعارة اشارة الى المعهود المدلول عليه بسياق الكلام اعني المرشحة فان قيل

حمل الضمير راجعا الى مطلق الاستعارة كما هو ظاهر قول الشارح ايضا صحيح فانها تقتضي تناسي التشبيه وادعاء ان

المشبه من افراد المشبه به قلت نعم قيل بمعنى الكلام الا ان الاستعارة تقتضي الادعاء دخول المشبه في

جنس المشبه به واما تناسي التشبيه فامر اخر كما يشير اليه قول المص فيما مر واما التعجب والنهي عنه

فللبناء على تناسي التشبيه وكذلك مع تناسيه هناك اشارة الى ما ذكرنا ههنا **فان قيل** لا يتصور اجتماع المجرد والترشيح

مع ابتنائها على تناسي التشبيه الذي ينافيه ذكر ملائم المستعار له قلت انما اتى الحيوان تناسي التشبيه الذي

يلائمه في بعض الصفات دون بعض ثم كلامهم يدل على ان الاستعارة المطلقة ابلغ من المجردة فانها وان لم تشتمل

على تحقيق المبالغة في التشبيه فلم تشتمل على ما ينافيه وكانهم لم يتعرضوا له لان الامر في المطلقة على المجردة سهل

فان فيها ايضا ما ينافي التشبيه اعني القرينة غايته الامر ان في المجردة مزيد انبا **قوله** لطي اللام فيه لازم

الابتدائية دخلت على الماضي بعد قد وروي بطي **قوله** واذا اجاز البناء على الفرع المخيصة انهم في التشبيه

مع الاعتراف بالمشبه وعدم تناسي التشبيه يجرون عليه احكام المشبه به فبالاولى ان يجروا عليه احكامه في الاستعارة

لان مبناها على تناسي التشبيه **قوله** صار يريد الذهاب بعد مرحلة الخ يشعر بان المراد بالرحل

الخطوة اذ ليس معنا قوله ويوجر اخرى يقع رحلا اخرى ولا شك ان المتجدد الذي يعدم رحلا لا يوجد رحلا اخرى

بل تلك الرحل بعينه **قال** المحقق الشريف في شرح المفتاح معنى يعدم رحلا ويوجد اخرى انه يعدم رحلا ما ينه

ويوجدها ما بين اخرى هيئة الدرهم هكذا وهذا المعنى هو المتبادر من المثل ان التقسيم والتحريك فيه اوقعا

على شي واحد واعادة مثلهما انما ينطبق على ما شرحناه **قوله** بحسب الشخص اطلاق القول بان نسخ

الافراد بحسب الشخص ليس على ما ينبغي فان صح بعضها بحسب النوع كما هو معروف **قوله**

الاستعارة المطلقة والمجردة والمرشحة

بحسب النوع مثلا هيئة المركب في نحو زيد قائم موضوعة للاخبار بالاسناد قوله كالجمل الخبرية فانها
وذلك كقوله تعالى حكاية رب اني وضعتها انثى فان هذه الجملة خبرية ومع هذا ليست مستعملة في مفهومها
الموضوع وهو افادة الحكم او لازمه من معناه لعلم الله سبحانه انها وضعتها انثى وعلمها ان الله تعالى يعلم انها علم
انها وضعتها انثى بل يكون هذه الجملة مستعملة في غير ما وضعت له وهو التحسر فاذا كان كذلك يكون
هذه الجملة مجازا مرسلا والعلاقة بينهما اللزومية التحسر لازم لوضعها انثى … قول الشاعر
هواي مع الركب اليمانين … قوله مصاعدا جمع مصعد … والموارد جمع مورد
وهي الحالة الاصلية التي ورد بها الكلام والمضرب الحالة المشبهة بها التي وردت بالكلام قوله في الاصل
لامراة وهي دختنوس بنت لقيط بن زرارة كانت تحت عمرو بن عدس وكان شيخا فسالته الطلاق
فطلقها ثم تزوجت عمرو بن معبد بن زرارة وكان شابا فقيرا فلما اشتوا ارسلت الى الشيخ
لبنا فقال ذلك المثل فلما رجع الرسول واخبرها ما قال عمرو ضربت يدها على منكب زوجها
وقالت هذا ومذقه خير تعني ان هذا الشاب … خير من اللبن …
ومن لبنك طلبته واما خص الصيف لان سوالها الطلاق كان في الصيف قوله ليستوفي
العام تعليل لا يرد فصل لهما واما كونه على حدة فعلته عدم الدخول في تعريف المجاز واطلاق
الممتنع عليها على سبيل الاشتراك اللفظي قوله واما وجوب ذكر المشبه به جواب سوال مقدر
تقديره انك قد ذكرت في التشبيه ان ذكر المشبه به واجب البتة قوله من غير ان يكون هناك امر
متحقق حسا او عقلا اذ لو كان هناك ذلك كان تحقيقية كما في بيت زهير … ولا ينفى
مختصا بالمشبه به ولو قال او وهما لتكون اشارة الى خلاف ما ذكره السكاكي لكان صوابا قوله
خواصه ظاهر العبارة ان يكون ضمير خواصه ولوازمه للمشبه مع ان المذكور انما هو خواص المشبه به
ولوازمه فيمكن ان يكون على حذف مضاف اي خواص جنسه او على جعل خواص جزء الشيء خواص له
قوله فحرد تسميته قيل تسميته بالاستعارة لان بينهما ملابسة هي ان الاستعارة مبنية على التشبيه
قوله كاكله وقوامه في وجه الشبه وذكر … في … مثله لكن الانسب … من قوله
احدهما ما لا يكمل وجه الشبه الخ وثانيهما … قوله فاثبت لها الاظفار التي لا يكمل ذلك … بدونها
وقوله فاثبت لها … التي به قوامها فانه ان … كمال وجه الشبه او قوامه فيه
ولكنه القول بقوام المشبه في وجه الشبه … قوله واذا المنية هي موت …
انه قد يسمى الموت بها لانه مقدر قوله والتفيا … على فلان اذا
رحمته قوله فقولنا اظفار المنية جواب عن سوال مقدر تقريره ان المقصود اذا قال
بلا لزوم التشبيه والتحسين ورد عليه نحو قولنا اظفار المنية الشبيهة بالسبع …

موجوده

موجوده اعني اثبات الاظفار للمنية والكسر غير موجوده للتصريح بالتشبيه فاجاب بانه قد يرشح
للتشبيه وترشيح التشبيه هو ذكر ملائم المشبه به وترشيح المجاز اللغوي ذكر ملائم المعنى الحقيقي وقد
يكون الترشيح للمجاز العقلي وهو ذكر ملائم ما هو له حقيقة واذا المنية انشبت اظفارها فان ذكر الانشاب
ترشيح لاثبات الاظفار للمنية على مذهب المصنف وعن كونه ترشيحا للاستعارة بالكناية واما وجوب القرآن
بلفظ المشبه فانما هو في ترشيح الاستعارة المصرحة فان قلت كما ان الاظفار من لوازم المشبه به كذلك الانشاب
فما وجه جعل اثبات الاول تخييلا واثبات الثاني ترشيحا قلنا اذا اجتمع في الكلام امران للمشبه به فايهما اقوى
اختصاصا وتعلقا به واثباته نحو تخييل وما بعدهما دونه فاثباته ترشيح ولا شك ان الاظفار اقوى اختصاصا
وتعلقا بالسبع من الانشاب فيكون اثباته تخييلا واثبات الانشاب ترشيحا قوله هو ان لا يصرح
لا يخفى ان الاستعارة اعني المستعار على مذهب السلف وهو لفظ المشبه به المستعار للمشبه …
بالمعنى المصدري هي اطلاق لفظ المشبه به على المشبه … على سبيل التشابه
قوله كما هو شان الكناية يعني اسلوبها وان لم تكن فيه اصطلاحية فالمعنى انه شبيه الكناية به … على …
ورديفه وبحال الذي هو له وهو انه ابت لغيره قوله مكان من الفحوى فيكون … استعارة بعينه قوله تعالى
اقصر الخ قيل عليه المذكور في الصحاح وغيره من كتب اللغة ان اقصر … فاعله ذا قدرة واختيار
قال في الصحاح واقصرت عنه اي كففت ونزعت مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت بلا الف والباطل
ليس ذا قدرة واختيار وعلى هذا ينبغي ان يكون من قبيل القلب … الا ان يقال المراد
بالاقصار معناه المجازي وهو مطلق الامتناع قوله فاثبت له الافراس والرواحل كان اللام للتعهيد اي الموضوع عليها
التعريه … قوله على هذا التقدير واما على التقدير الثاني فهو بمعنى كونه صبيا اي معه
قوله كذا في الصحاح قيل … وهو صحيح وصحاح بالفتح والكسر على
السنة … على انه جمع صحيح … ولا مسلمة …
عن مصنفه انه سماه الصحاح بالفتح قوله اثبات ما به كمال المشبه به قد عرفت ان الانسب ان يقول كمال وجه الشبه
وكذا قوله قوام المشبه به قوله وبذلك النوع يتعلق بعضها اي عن ارادة ما هو حقيقي لتلك الكلمة وذكر النوع كذا في
المفتاح والظاهر ان المراد بذلك النوع غير المراد بنوع حقيقتها فان المراد … كما صرح به هو اللغوي
واخواته فلو اريد هذا المعنى بذكر النوع لصار المعنى مع قرينة مانعة عن ارادة معناها في اللغوي او الشرعي
او العرفي … اي المراد بذلك النوع اللغة والشرع والعرف … المعنى مع قرينة مانعة
عن ارادة ما هو معناها في اللغة مثلا … لم يذكر السكاكي … كان
الباقي … بالنسبة متعلقا … في قوله في غير ما هي موضوعة له وكان المقصود حاصلا وكانه انما اعاد …

فبا

ليظهر تعلق الجارية وعرفه ليعلم ان المراد هو الاول ولتعاذكر استعمالا مما لتبعيبة لظهار المتعلق الجار الداخل
في العين وحاصل ما ذكره ان المجاز اللغوي هو الكلمة المستعملة في معنا مغاير لما هي موضوعة له بالتحقيق مغايرته
الى نوع حقيقة تلك الكلمة المستعملة قوله اوضح وادل على المقصود واخصر ايضا قوله ان تكون الاراده ابلغ اي
الخارج بمعنى الحاصل من الخارج من العصمة كذا اي الحاصل منها فقوله احتراز الا يخرج الاستعارة اي لا يحصل
الاستعارة من المجاز وتكون قسيما منه واسعد ان لو المراد الاحتراز عن ان لا يخرج عن الحقيقة بدخولها فيه
فتدخل في الحقيقة ويخرج عن المجاز فمعنى ان لا يخرج اي عن الدعوات في الموضوع له لو لم يسد مسد ذلك قوله
وما سبق منه ان ذكره لانه هو الواقع في كلام السكاكي قوله وكليهما نظرا ما الاول فلانه المعنى ان بحث
اليه الاسماء في التعريفات واما الثاني فلان المجهور اما هو الوضع الذي يستعمل الكلمة فيما هي موضوعة له بذلك الوضع
لا الوضع الذي وقع فيه التخاطب اذا لا دلالة عليه ولو سلم ذلك فلا يتم ايضا حتى يقصد الموضوعة في ما هي
موضوعة له بالوضع الذي وقع فيه التخاطب او المعنى بمساعدة التعريف الاهن اقواله بما والغلط احيث بان
المراد بالاستعمال القصد فخرج الغلط وقد عرفت انه لو خرج الغلط لا عرفه لا يخرج الغلط عن قصد
قوله الراجع الى معنى الكلمة السكاكي قسم المجاز اللغوي الى الراجع الى معنى الكلمة والراجع الى حكمها واراد
بالراجع الى معنى الكلمة الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له وبالراجع الى حكم الكلمة ما تغير حكم اعرابها بزيادة
او نقصان كما سيأتي ان شاء الله تعالى وقسم الراجع الى معنى الكلمة الى الخالي عن الفائدة كالمتضمن لها واراد بالاول كما يكون
موضوعه الحقيقة من المعاني فيصح ويستعملها البلاغ لحقيقته لا مع تلك القيد وبالثاني ما يكون مستعملا
فيما عاير المعنى كذلك يحتمل لم يتناول اصل المعنى اصلا قوله وصف احدى الصورتين اراد بالوصف الا وب
اللفظ الدال على الصورة المشبه بها فان الاستعارة هو اللفظ الدال على الصورة ابدا والما عبر عنه بالوصف لان
اللفظ لم يوصف للمعنى وبالوصف الثاني معنى البيان كما قال الاستعارة لفظ الصورة الاولى لبيان الصورة الاخرى
وتكون اللام في قوله لوصف الاخرى للغرض لصلة الاستعارة وقيل المراد بالاستعارة وصف احدى الصورتين
لوصف الاخرى ايقاع عبارة احدى الصورتين مكان عبارة الاخرى قوله وقسمه المجاز المطرد الى حاصله ان
الشيء قد يكون اعم منه من وجه وهذا الكلام ظاهر والتحقيق ان قسم الشيء لا يحصر منه مطلقا او ذا اطلق الحيوان
اما اسود او ابيض والمراد اما حيوان اسود او حيوان ابيض قوله وظاهر المجاز العقلي الى فعلم ان موضوعه
القسمة الى العقلي واللغوي ما يطلق عليه المجاز اللغوي بالمعنى السابق وح يجب ان يراد بالراجع الى معنى
كلمة ايضا اعم من المركب والمفرد وكذا المتضمن للفائدة ليصح في التقسيم قوله او ارداه في الشرح ما في
الدوائل الان استعمال الكلمة في اللفظ مجاز في اصطلاح العربية فلا يصح في التعريف عمرو منه مع انه قد صرح بان
المنقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد مسلما ذكره كما يسول بعد ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب

١٣٤

فان اريد بالوضع الوضع الشخصي لم يدخل المركب في التعريف لانه ليس له وضع شخصي وان اريد ما هو اعم
من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة لانه موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا على ما
بين في علم الاصول انتهى وفي الثاني لانه لو بدل ان مثل هذا المشبه به سمي استعارة تمثيلية فهذا
انما يصح لرد كلام المصنف حيث ادعى استلزامه التركيب ولا يصلح لتوجيه كلام السكاكي لانه قد عد من التوسعة
مثل قولنا اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى ولا شك انه ليس عين صورة المشبه به مفرد ومجاز في مفرد
من مفرداته بل في نفس الكلام حيث لم يستعمل في معناه الاصلي والحاصل انه لا تم استلزام التركيب لم يستلزم
الافراد ايضا وهذا كاف في الاعتراض وفي البيان وهذا في غاية الشطط وان كان صادرا عمن هو غاية
في الحذاقة والاشتهار للقطع بان لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا وتؤخر اخرى مستعمل في معناه الاصلي
والمجاز انما هو في استعمال الكلام في غير معناه الاصلي اعني صورة تردد من يقوم ليذهب فتارة يريد
الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى وهذا ظاهر عند من له مسكة في علم البيان وهم
ان المحقق الشريف قد سره لما رد الثاني اعترض ان العلامة عرف التشبيه التمثيلي بما وجهه منتزع من متعدد كما مر
وقد اشرنا الى ان المتبادر من هذه العبارة ان وجهه منتزع من عدة امور معتبرة في طرفيه لانه منتزع من عدة
امور هي اجزاؤه وح يلزم ان يكون كل واحد من طرفي التشبيه التمثيلي مركبا كما ان وجه التشبيه ايضا يكون مركبا ولو اكتفى
في التشبيه التمثيلي بتركيب وجه الشبه لتنزل في تعريفه ما وجهه مركب او مؤلف من متعدد اذ الالفاظ المذكورة
في التعريفات يجب حملها على ظواهرها اذا لم يكن هناك ما يوجب صرفها عنها والى ما ذكرنا من وجوب تركيب طرفي التشبيه
التمثيلي ذهب المحققون وبنى عليه صاحب الايضاح اعتراضه على صاحب المفتاح حيث ذكر ان التمثيل
مستلزم للتركيب المنافي للافراد ومن المتأخرين من جوز ان يكون طرفاه مفردين وتوسل بذلك الى تجويز ان يكون الطرفين
في الاستعارة التمثيلية بناء على الكل شبيه تمثيلي اذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة
تمثيلية ودفع بذلك الاعتراض وتحرير السؤال التحرير الثاني على المفتاح فانه حصر الاستعارة التمثيلية فيما كان
الطرفين خبيث وقال مثال الاستعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى مثل ان تجد
انسانا استفتي في مسألة وتردد الكلام الى ان قال وهذا هو الذي يسميه التمثيل على سبيل الاستعارة
ثم نقول واذا اعرفت الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين وجب انحصار التشبيه التمثيلي فيه ايضا بناء على ما عرفته
واما التحرير الثاني ولقد قيل له وجهان احدهما ان وجه الشبه في التشبيه التمثيلي ربما كان منتزعا من عدة
اوصاف لطرفيه المفردين كما في تشبيه الثريا بالعنقود والواجب فيه ان يكون وجهه لا تركيب طرفيه وهو
مردود بما مر من انه خلاف المتبادر من العبارة ولا انصار اليه في التعريفات لا سيما اذا لم يكن هناك ضرورة
داعية اليه ولم يثبت احد ممن يتمسك بكلامه ان تشبيه الثريا بالعنقود تمثيلي الوجه الثاني ان انتزاع وجه
الشبه من متعدد في طرفي التشبيه يوجب تعدد اي كل منهما بحسب المعنى ولا ضرر في تجويز ان يعبر عن الامور المتعدد به
في كل واحد منهما بلفظ واحد كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الآية وهو مردود بانه بانتزاع
وجه الشبه من تلك الامور المتعدد به يستلزم ان يلاحظ كل منها قصدا فلا يصح ان تكون تلك العدة



معبرا عنها بلفظ واحد وان الذهن انما ينتقل من اللفظ الواحد الى تلك الهيئة اجمالا لانحصاله لكون
شيء منها مقصودا متوجها اليه في نفسه بحسب تلك الملاحظة الاجمالية فكيف يصور انتزاع وجه
الشبه منها بحيث لا تكون لخصوص كل واحد منها مدخل فيه لانا نقول اذا لاحظناها اجمالا في ضمن لفظ
واحد فلنا بعد ذلك ان نلاحظ تفاصيلها ونتنزع منها وجه الشبه لانا نعود هي من حيث انها لوحظ
تفاصيلها البسيطة بعد قوله لم ترك اللفظ الواحد بل الالفاظ متعددة بحسبها متعددة في الارادة
سواء كانت متعددة في نظم الكلام او لا كما في قوله عم احالكم يا الهمزان فهو في الحيوان والناطق
هكذا مفصلين ملاحظين قصدا لسامع مفهوم الانسان ملهوم مجملا لا يلاحظ فيه اجزاؤه قصدا وانما
الاية الكريمة فلم يعتبر فيها طرفي التشبيه مفردين وذكر ان المشبه فيها على تقدير كونها من التشبيهات
المركبة هو قصة المنافقين المخصوصة المفصلة فيما تقدم والمشبه به هو قصة المستوقد المخصوصة المفصلة
فيما بعد وشيء منها من القصتين ليس بمفهوم مما لفظ مفرد اما المشبه به فظ لانه يعتبر مفهوم من لفظ المثل
في قوله كمثل الذي بل يرجع بتلك الالفاظ المتعددة واما المشبه فكذلك لان المعنى صلاحية اظهار
الايمان وابطان الكفر الى اخر القصة فتلك الالفاظ متعددة في الارادة ويؤيده قول صاحب الكشاف
في التشبيه المفرق والمركب في هذه الاية **قوله** ما به يكون قوام اعمال السبع هو معطوف على لوازمه والموسط
بينهما وبين العاطف حال عنه والمذكور سابقا ان الاظفار يكون بها كمال الاغتيال **قوله** بل اطلق على صيغة المجهول
اذ لا معنى لاطلاق الوهم **قوله** نحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع اي به نحو وان السكاكي مثل
بثلثة امثلة احدها هذا والاخران لسان الحال الشبيهة بالمتكلم ناطق بكذا وشام الحكم الشبيهة
بالعاقة في برقلان **قوله** وفي الشرح اجلاء وفي ان اليد استعارة اراد باليد هنا اليد من حيث
اضافتها الى الشمال كما دل عليه قوله بل الكلام ... وفي قوله ان لفظ اليد لم يكن الحلية ما يدفع
توهم الدافع من كلامه لان الحكم بانه استعارة بعد انه مجاز لغوي وبه نقله عن شيء الى شيء لانه ليس مجاز لغويا
قوله نعم بحث يسلفه ان تغيير تفسير الغير وتبديل الاصطلاح الناس من غير حاجة وبدون فائدة مما لا يعد
مما لا يعد ... وفيه نظر لان ما ذكره السكاكي لو تم لاقتضى ان يكون ما يطلق عليه لفظ الاستعارة باسم مجاز الغولي
وبا هكذا فائدة تقليل الاقسام لا ابطال بل يلزم على قول السكاكي الجمع بين الحقيقة والمجاز في نحو قولهم اظفار
المنية الشبيع نشبت بفلان فان اظفار المنية مجاز عنده واظفار السبع حقيقة لانا نقول له ان يعدد
في مثله لفظ اظفار اخر فنقول انه يعدد اظفار المنية واظفار السبع هذا والكلام الذي المصنف
وبحث التشبيه من جعل المشبه به في نحو انياب الغول امرا وهميا انما يتفرع على مذهب السكاكي في الاستعارة
التخييلية حتى يكون الانياب وهميا بالمثل **قوله** وبعضها يكون الترشيح تخييلية يعني مع انه ترشيح اذ
ليس من المجاز ولا استعارة كما دل عليه قول صاحب الكشاف في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا
انه يجوز ان يكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد او هو ترشيح لاستعارة
الحبل بما يناسبه لكن الشريف قد صرح في شرح الكشاف بان الترشيح قد يكون باقيا على حقيقته تابعا

اي غلبه
واني داويت العراة مستعار للفحم الاسود
والنسر مستعار للشيب
والوكران منفرقا العين
وهو من ابيات الكامل

للاستعارة المصطلحة كناية الاستعارة وقد يكون مستعارا من ملائم المستعار منه لملائم المستعار له كما في نحو قوله
ولما رايت النسر عز ابن داية وعشش في وكريه جاش له صدري وعلى هذا يؤول قول صاحب الكشاف
او هو ترشيح بان المراد او هو ترشيح فقط قوله بلفظ الموضوع له الاولى ان يقول بغير لفظ المشبه به
وفي الشرح بلفظه لان ذكر المشبه في الكناية قد يكون بلفظ الموضوع له كاظفار المنية وقد يكون بلفظ غيره كما يطعم
المراد الذي عبر عنه باللباس في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فانهم ذكروا ان في الاية الكريمة استعارتين
في لباس الجوع احدهما تصريحية وهو انه شبه ما غشي الانسان عند الجوع والخوف من بعض الحوادث باللباس لاشتماله على
اللابس ثم استعير له اسم اللباس والاخرى مكنية وهو انه شبه ما يدرك من اثر الضرر والالم بما يدرك من طعم المر والبشع فيه
حتى اوقع عليه الاذاقة كذا في الكشاف **قوله** وفي الشرح بعد لفظه يعني ان ترشيح الاستعارة بلا رديف ترشيح
التشبيه في نحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع **قوله** والجواب الى اخره هذا الجواب وان كان يدفع اعتراض
المصنف لكن يبقى اعتراض اخر وهو المطالبة بالفرق بين التخييلية وترشيح الاستعارة بالكناية فان كلا منهما معاد ... للمشبه
المشبه الا ان الذي جعل اثباته او لفظه استعارة تخييلية امر اختصاصا وتعلقا بالمشبه به الذي يسمى ترشيحا
يجوز ان يجعل الاول استعارة للامر الوهمي على قياس ما هذا ان كان الترشيح في صورة الاستعارة بالكناية كما
صرح به المحقق الشريف في شرح المفتاح وحواشي الكشاف واما ان جعل التخييلية بلا اشكال لانها استعارة مصرحة
عند السكاكي فيكون الترشيح معاوبا للفظ المشبه به **قوله** كانه جعل الخ فيه بحث وهو انه يلزم على هذا
ان يكون الترشيح خارجا عن الاستعارة والحال انه اعم ... الذي ذكره في الشرح بقوله وقد فرقوا
بين المفرد والمجموع او المشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منهما والصفة يعني الصفة التي
فانه بدونه كما قال المحقق الشريف لا يجعلها الا المشبه به اذا كان هو المقيد بوصفه وكان ذكر الوصف مع بيان
والمراد ذكر التشبيه لملاحظة بل لا يكون ذكر الوصف لتقويمه وتزيينه للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مساعي
تناسيه فلا يكون ترشيحا اصلا واما اذا كان المشبه به هو المقيد من حيث هو مقيد فلا ابدا الاستعارة
ما يدل عليه من حيث هو كذلك ولا يتم التكرار للاستعارة بدون ذكر القيد انتهى ملخصا وفي قول الشارح ذل الكلام
حتى كانه وفي قوله في اخر معنى الكلام دقة تامة اشارة الى ذلك ولا يبعد ان يقال في رد اعتراض المصنف
ومطالبته بالفرق ان الفرق بين التخييلية والترشيح ان الترشيح انما جاء بعد تمام الاستعارة فصح ان يسمى
على صفته ... كما عرفت على ما في ... واما التخييلية فلا يتم الاستعارة المكنية الا بها لانها
القرينة انما هي اضافتها الى المشبه ولكن يحمل مجازا عن الصورة الوهمية ومن هنا عرج الجواب
عن الاعتراض بترشيح المكنية فان ترشيح المكنية انما يكون بعد تمامها بقرينتها ... حمل الترشيح على حقيقته
لما عرفت ان مساواة على نافي التخييلية مثلا اذا قلت اظفار المنية المنشبة بفلان اهلكته فالاستعارة قد تمت بذكر

عبارة الشرح حتى كانه

الاظفار بوسوسي الفسيس وجعلت المسه كاينا عن السمع من ذكر الامرين المحسوسين للاستعارة المكنية

قوله فالاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخييلية واكثر من ذكر هذا الكلام ليحصل صحة ما سيأتي من السكاكي من اعتراض
المصنف على السكاكي حيث قال فلم يكن المكنى عنها مستلزمة للتخييلية لا بالاتفاق عند القوم فانه باطل
كما ذكره الشارح رحمه الله والشارح بين مذهب السكاكي فانه لا يذهب الى ذلك كما سيذكره **قوله** وقد يجاب عنه
الخ تقرير هذا الجواب ان لفظ المنية لما جعل مرادا بالسبع وجب ان يكون استعماله في الموت بطريق
المجاز كما اذا استعمل لفظ السبع في الموت فانه بطريق المجاز قطعا واتحاد المراد من لا يخالف صاحبه
في كونه حقيقة او مجازا اذا استعملا في معنى واحد قوله كيف يصح الخ الصحيح الخ فان المنية اذا ادعي في
جنس السبع كان اسمها موضوعا للذي الجنس كلفظ السبع الا ان يمنع احدهما للذكر الجنس جنسي وضع
الاخر ادعاء فيكون ان اسمين له مستعارا او غير مستعار وكلا الامرين فيه واعترض بان ادعاء كون المنية من افراد
السبع وادخاله في جنس السبع لا يوجب كون اسمها موضوعا للذي الجنس بل يقتضي كونه موضوعا لنوع منه لكنه يدعي
المراد وساغ على انه لا يصح وضع اسمين لحقيقة واحدة ولا يكونا ان مترادفين فان يعمهما الحقيقة في حده ليس
وحقيقة حقيقة وادعاء انه من جنس كون المنية من افراد السبع وهذا لا يوجب كون اسمها موضوعا لهذا الجنس
بل يقتضي خلافه **قوله** وفيه نظر الخ حاصله ان ادعاء المرادف انما يوجب ثبوت ما لم يكن لفظ المنية
مستعملا في غير ما وضع له تحقيقا وذلك لان الادعاء لا يجعل الموضوع له غير موضوع له ههنا فانه لا يجعل غير
الموضوع له موضوعا له في الاستعارة المصرح بها **قوله** غير ظاهر بعد ان عاد ما اداه هذا الجواب
عدم كون لفظ المنية حقيقة بناء على انما يعد الحقيقة بمعنى انه مستعمل فيما وضع له لكن من حيث انه موضوع له
وهذا لا يوجب كونه مستعملا في غير ما وضع له حتى يلزم كونه مجازا او مرادا به الطرف الاخر لا ما كان اللفظ المستعمل
استعمالا صحيحا اذا لم يكن حقيقة اذ كما انه يجب ان يكون مجازا اسقط مع عدم كون لفظ المنية حقيقة مع
العلم بانه ليس كذلك كونه مجازا الا انا نقول مراد الشارح ان تعريف المجاز الذي ذكره السكاكي
لا يصدق عليه بقيد لو عرف المجاز بما لا يكون مستعملا في الموضوع له من حيث انه موضوع له لدخل
بعد التخييلية في التعريف لكنه لم يعرفه وانما اعتبر قيد الحيثية في تعريف الذي نقله الشارح عنه وليس لها خبر
في دخول لفظ المنية في الكناية في المجاز كما لا يخفى على الناظر **قوله** واختار رد التبعية الى التركيب
المشتمل على التبعية الى التركيب المشتمل على المكنى عنها **قوله** بجعل قرينتها مكنيا عنها قال الشارح في شرح المفتاح
وليت شعري ماذا يفعل المصنف بالاستعارة التبعية في تصعد يعني في قوله الشعر ٥
وتصعد حتى يظن الجهول ٥ وفي كل استعارة تبعية تكون قرينتها فاعلة وكيف يجعلها قرينة على استعارة
مكنية انتهى ٥ وقد اشار المحشي الشريف الى توجيه رد التبعية في تصعد الى المكنية حيث قال

وان اريد الرد

وقوله لا ما حاصل ... اعتبار قيد الحيثية ... ان المجاز هو اللفظ المستعمل ... وانه لا يصدق على المنية لانها مستعمل ... لم يصدق عليه لم يعد اوفى اعتبار قيد الحيثية

وحاصله ان المجاز مستعمل في غير ما وضع له ... لم يصدق عليه انه غير ما وضع له

وان اريد بعود التبعية التي في تصعد الى المكنية لكنه لا يجري توجيه في غير قولك هذا استعارة
لقربه الشديد قبل ان يبدي الكلام مع تصعد والكلام مع يجعل الكلام استعارة بالكناية عن الكلام
المرتفع ويثبت الصعود اليها قرينة الاستعارة **قوله** والتبعية قرينتها الخ فان التجوز وان العرب
الماهر نسبتها كما ان القرينة في اظفار المنية انما هي اضافة الاظفار وقد اشار الشارح فيما سيأتي الى ذلك بقوله
ونسبة النطق اليها وفيه الاستعارة وما جعلوه استعارة تبعية يجعله هو قرينة الاستعارة بالكناية وهذا
التيسير جعل القوم قرينة التبعية يجعله هو استعارة بالكناية قال المحقق الشريف ورد عليه الخ
بانه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الاصلي الواضح الجلي ويكون ذكر المتعلق تابعا ومصححا اما العرض والاسماع
حتى يكون تبعية كما في قوله ٥ تقري الرياح رياض الحزن مزهرة ٥ اذا اسرى النور في الجنان انقاظا ٥
فان التشبيه هنا انما يحسن اصالة بين هبوب الرياح وبين القرى ولا يحسن التشبيه ابتداء بين الرياح والمضيف وبين
الرياض والضيف وبين الانقاظ والطعام نعم بملاحظة التشبيه بين هذه الامور يستعان على التشبيه
ولا يصح ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب والقرى تابعا لتشبيه هذه التشبيهات فلا يصح ههنا رد التبعية الى الكناية ٥
عند من له ذوق سليم ٥ قلت ومن الواضح في ذلك ما في قول الشاعر فيحمل التشبيه بين اثنين فيبكي
فان التشبيه انما يحسن اصالة بين ظهور المشيب وبين الضحك ولا يحسن ابتداء بين المشيب وبين شخص يضحك او تعرض ضاحك
كما لا يخفى نعم قال وقد يكون التشبيه والتعلق غرضا اصليا واما اجليا بان يكون ذكر الفعل واحسان التشبيه
تبعه بشيء يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى الذين ينقضون عهد الله فان نسبة العهد بالحبل
مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل او في متعلقه على السوية فيجوز ان يجعل الاستعارة تبعية
وان يجعل مكنية كما في قولك نطقت الحال بكذا فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم سواء مستحسن
فظهر ان ما اختاره السكاكي من الرد مطلقا مردود **قوله** فلا وجه لقوله احسن الخ بان عدم الافتقار الى
المكنى عنها عن التخييلية انما هو مذهب السلف **قوله** ضرورة انه مجاز علاقته المشابهة وذلك لان
الجمهور انما بنوا على انه استعارة تبعية علاقته المشابهة كما هو شان الاستعارة فعلاقة المشابهة موجودة قطعا **قوله**
وقد يجاب عن هذا الجواب بعد ابطال كلام المصنف بتصحيح كلام السكاكي اما الاول فلان المصنف ادعى
ان السكاكي انما لم يعد لفظ التبعية حقيقة وجب ان يكون استعارة ولم يتكلف في بعض المواد ويقدح فيه الاخر
واما الثاني فلما ذكره الشارح واعلم ان هذا الجواب مع عدم تصحيحه كلام
السكاكي مبني على ان السكاكي يشترط في العلاقة اعتبارها لا وجودها اما لو كان ممن يكتفي بوجودها فكلام
المصنف تام بلا شبهة وكلام هذا المجيب مندفع من اصله **قوله** لا يجري في جميع الامثلة لجواز ان يتحقق العلاقة في التشابه
كما في ... المستعار لهديا ٥ **قوله** وهو وجود المكنى عنها بدون التخييلية فان التخييلية عند السكاكي
عن الصورة الوهمية وليس القرينة على مقصوده هذا الجواب الا مجازا عن استعارة **قوله** حين

كلام المصنف الخ لو قال المصنف حسن الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه لكان وافيا بالمقصود مع الاختصار فتامل قوله كان تكون وجه الشبه شاملا للطرفين في حد هذا احد جهة الحسن نظرا فانه اذا لم يشمل الطرفين يتنفع تحت التشبيه لاخفى قوله وان لا تشم رائحته اما اعتبر اشمام الرائحة لانه لو يدل على ذلك بان يذكر المشبه به بلفظه كما في قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر او يذكر ما يشعر بالتشبيه كما في الخيط الاسود فان شبه الاسحر بالفجر يشعر بان الاسود يشبه داخل الليل او بان يذكر وجه الشبه او نحو ذلك خرج عن الاستعارة بالكلية ودخل في باب التشبيه ومثل بعضهم لما شم فيه الرائحة بالاستعارة التي في قوله قد زر ازراره على القمر فان قيل كلام الشارح في الشرح مشعر بان ما ذكره من الوجه مما اشم فيه الرائحة حيث قال في لهذا قلنا بان تحور ان اسدا في الشجاعة تشبيه لا استعارة وكيف ذلك قلنا نعم عبارة الشرح مشعر بذلك ولكنه عن ظاهرها الظاهر ما ذكرنا من ان ما سمعها الصحة الحسن فقط كيف وقد صرح الشارح في الشرح في اوائل الاستعارة بان الكلام ان يكون نحو رايت اسدا في الشجاعة تشبيها لا استعارة وقد ساوى عبارة الشرح هنا بان معنى قوله ولهذا قلنا الخ ولاجل ان اشمام رائحة التشبيه يخل بحسن الاستعارة ولما ساغ الاستعارة في هذا المثال لتعاوره عن شبه اشمام الرائحة الى التصريح بوجه التشبيه قوله لفظا اما لفظا لان المعنى على التشبيه قطعا قوله لان ذلك يبطل الغرض الخ هذا الكلام كالاول المنقول من الشرح مشعر بان التشبيه داخل فيما اشم فيه رائحة وفيه نظر اذ يخرج الكلام عن الاستعارة والدعوى في صورة الاشمام انما هو انتفاء حسن الاستعارة المسمى قبول لضلها وطيب قبح اللهم الا ان يصار الى حذف المضاف اعني يبطل كمال الغرض ويكون قوله اعني ادعاء تفسير الغرض قوله اوى في وجه الشبه وذلك لانه المتبادر عرفا وان يحتمل عن لان م قوله يعني ان كل ما ياتي الخ فيه انه ان اراد بالتاتي التاتي على وجه الحسن فليس كل ما ياتي فيه الاستعارة على وجه الحسن ياتي فيه التشبيه كذلك لجواز ان تكون التشبيه بين الطرفين مبتذلا غير حسن وان اراد مجرد التاتي سواء كان على وجه الحسن او لا فلا يلزم ان ليس كل ما ياتي فيه التشبيه ياتي فيه الاستعارة لانه اذا كان وجه الشبه خفيا ايضا لكون حج لا ياتي الاستعارة الا على وجه الحسن فقول المصنف ان التشبيه اعم محلا ليس على ما ينبغي اذ المتبادر منه العموم المطلق قوله حتى اتحد المعنيان حتى كانهما اتحدا اذ لا اتحاد حقيقة بين نحو العلم والنور والا لم يصح الاستعارة ولم يكن تقوية الشبه بين الطرفين معنى وهو ظاهر قوله وتعين الاستعارة بمعنى اذ اقصد حسن الكلام كما اشعر به قوله لم يحسن التشبيه قوله كالتحقيقية ظاهر كلام المصنف ان لا فرق بين المكنية والمصرحة في التوصية بحال وجه الشبه بين الطرفين وقد عرفت ان التوصية برعاية اشمام الرائحة وظاهر قوله كالتحقيقية انه حسنها برعاية جهات حسن التشبيه وان لا تشم رائحته لفظا الا ان المكنية اسم على الاول هنا وفي الشرح وكانه اشار الى هذه التوصية مخصوصة بالمصرحة ولهذا قال المحقق الشريف في حاشية المصباح

وانما خص

وانما خص بهذه التوصية الاستعارة التصريحية لان المتكلم فيها بلفظ المشبه به وهو المراد من المشبه فاذا كان وجه التشبيه خفيا بنفسه او مشهورا فيما بين الاقوام ظهر قصد التشبيه وادرك ان المراد هو المشبه والا لم يظهر ولم يدرك واما الاستعارة المكنية فقد طوي فيها لفظ المشبه واريد به معناه فاثبت له شيء من خواص المشبه به فيدل ذلك على التشبيه به فلا ضير في خفاء وجه الشبه هناك قوله على سبيل الاشتراك اي الحقيقة والسكاكي مشير الى انه يحتمل ان يكون لفظ المجاز فيه كما يحتمل ان يكون مجازا في هذا المعنى الاخر لاجل المشابهة والتعدي من اصلي الى غير اصلي كما هو مذهب الشيخ عبد القاهر قوله تعالى يعتبر حكم اعرابها فان لم يعتبر الاعراب بالحرف والزيادة كسو لها او كقيب من اشماد العقد بن اوكمثل ذوي صيب وكقوله تعالى فيما رحمة من الله اذ التقدير فبرحمة لم يسم مجازا قوله او زيادة لفظ يعني ما يعبر عنه النحاة بحرف الزيادة فلا يدخل فيه نحو ان زيد قائم وان كان قد اشار في المفتاح الى ان المراد بعضها اعني بعض حروف الزيادة فقط والفرق غير واضح قوله وظاهر عبارة المفتاح قاكر فيه هو ان يكون الكلمة منقولة عن حكم لها اصلي الى غيره كما في قوله على كلمة وجاء ربك و الاصل وجاء امر ربك فالحكم الاصلي لقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز وفي قوله واسال القرية فالاصل واسال اهل القرية والحكم الاصلي في الكلام هو الجر والنصب مجاز وفي قوله ليس كمثله شيء والاصل ليس مثله والجر مجاز بمعنى يدل على ان الموصوف بالمجاز هو الكلمة لكن ما ذكر في الامثلة من ان الرفع مجاز والنصب مجاز والجر مجاز يدل ظاهرا على ان الموصوف به هو الاعراب واما قال الشيخ ظاهر عبارته لانه يمكن او يلهما بان يحمل على ان الرفع حكم مجازي لكلمة ربك فمن له المعنى المجازي في المجاز اللغوي كما ان الجر حكم اصلي لها من له المعنى الحقيقي هناك واما المجاز فهو كلمة ربك لمجي وربما احكمها الاصلي الى حكم اخر قوله وما ذكر المصنف من قوله والنصب مجاز والجر مجاز قوله ان المجاز هو الاعراب ظاهر في الحذف اقرب وذلك لما ذكره في الشرح من ان هذا يعني كون الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب ظاهر في الحذف كالنصب في القرية والرفع في ربك لانه قد نقل عن محله اعني المضاف واما في المجاز بالزيادة فلا يتحقق ذلك الانتقال فيه وكانه انما قال اقرب ولم يقل هو الصواب لامكان تاويل عبارة السكاكي بما ذكرنا وان لم يكن قوله ويحتمل ان لا يكون زائدة مثل الحكم بعدم زيادتها مسلم بمعنى انه تعالى لانه مثل المثل وان لم يكن موجودا اذ القضية غير الموجبة لا تستدعي وجود معلول المحمول والوجه ان الكاف زائدة قوله نظير الكناية هي من الكناية المطلوب بها النسبة وانه نسب النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى المثل وانما جعله من المذهب الكلامي كما ذكر المحقق الشريف فيه ان من سلم مدعى المتكلم وهو نفي المثل لانه يلزم انه اسند المثل كلف صحيح به قوله غلبة معناه جهة جواز ارادة المعنى الظاهر انه حمل الكلام على حذف المضاف ولا حاجة اليه اذ يحمل قوله من جهة قوله لان الكناية ارادة المعنى على معنى بالنظر الى ارادة المعنى يعني فانها جائزة في الكناية بدون المجاز قوله ان الكناية كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي قال الفاضل الشلبي واعلم ما اورده في التلويح من انه لا بد في الكناية من ان يقصد تصوير المعنى الاصلي في ذهن السامع لينتقل عنه الى المعنى فيكون الموضوع

له مقصود اى الكناية من حيث التصور دون التصديق فليس شى اذ لابد فى المجاز من تصور المعنى
الحقيقى ليفهم المعنى المجازى المشتمل على المناسبة المصححة للاستعمال فدعوى كون الموضوع له
مقصودًا اى الكناية دون المجاز عكس قوله للقطع بصحة قولنا الخ لا حاجة اليه مع ما سيأتى انه لا بد
من بيان معنى جواز ارادة المعنى الحقيقى عدم توقف الكناية على قرينة مانعة من ارادة المعنى
الحقيقى قوله وهو ان المراد جواز ارادة المعنى الخ اعلم انه لا اشتباه بين الكناية والمجاز الا مع استحالة
المعنى الحقيقى نحو بسط اليد فى حق البارى تعالى ونحو مثل المثل فى حقه تعالى وقد صرح
فى الكشاف بان ذلك من قبيل الكناية فيرد عليه ان استحالة المعنى الحقيقى من اقوى قرائن
المجاز فاذا جوزت فى الكناية استحالة المعنى الحقيقى ولم تجعل مانعة من جواز ارادة المعنى الحقيقى
فلا تكون شى من قرائن المجاز مانعا من جواز ارادته فلا تتميز الكناية عن المجاز فى شى من الصور ولو
سلم فلا شك فى عدم التميز فى صورة استحالة المعنى الحقيقى نحو بسط الحال فاذا ذلك بان الفرق
على وجه يندفع به ذلك الايراد فقال وهو ان المراد الخ ولعله اراد ان معنى جواز ارادة الملزوم
ان لا يتوقف ارادة اللازم فى الكناية على قرينة مانعة عن ارادة الملزوم فبسط اليد
يصح فى قوله تعالى بل يداه مبسوطتان ان يجعل كناية عن الجود لان ارادة الجود من هذا اللفظ
لا يتوقف على استحالة المعنى الحقيقى فى حقه تعالى لتنزهه عن ذلك حتى لو فرض انه لا يستحيل ذلك
عليه تعالى كانت الكناية بحالها بخلاف ارادة الدلالة من النطق فى قولهم نطقت الحال حيث لا قرينة
الا نسبته الى الحال فانها يتوقف على استحالة النطق الحقيقى من الحال كما لا يخفى ورح لا يحتاج
الى ان يحمل مثل هذا مجازًا مفرعا عن الكناية كما قيل ولا الى دفع ما يرد من ان جواز
ارادة المعنى الحقيقى فى الكناية يجمع بين الحقيقة والمجاز بان يقال ان ارادة المعنى الحقيقى
فى الكناية واجبة للتصور كما يعدم بخلاف المجاز فانه يحكم كما ذكره الفاضل الشلبى
بل لان المحذور ح ليس هو الجمع بين الملزوم ومطلق اللازم بل بين الملزوم واللازم
المتوقف ارادته على منافاة ارادة الملزوم وليس ذلك بموجود فى الكناية
قوله وفيه نظر لما ذكر فى الشرح من ان المجاز قد يكون من الطرفين كاستعمال الغيث فى
النبت واستعمال النبت فى الغيث قوله غير صفة ولا نسبة الاوضح ان يقال نفس الموصوف
ثم الاختصاص اعم من ان يكون حقيقيًا كالقديم او عرفيًا كما اذا اشتهر زيد بالمضيافية
مثلا وصارت تامة فيه بحيث لا يعد غيره مضيافًا فيكنى عنه قوله بان يتفق فى صفة اختصاص
بموصوف واشار بلفظ الاتفاق الى ان ذلك عارض فى الصفة والاصل وضعها على العموم قوله
مركبة لحصول الاختصاص بالتركيب اذ الحيوان يشاركه فيها كل حيوان والمستوى
القامة يشاركه فيها النسناس وعريض الاظفار يشاركه فيها القرد قوله بالاوائط

اناقال بالاواط

اناقال بالافراط ان عظم الرأس واستواء اذا لم يفرط يدل على علو الهمة وخشونة
قوله نوع خفاء قيل وكان ذلك بالنظر الى الاصل والا فالمتعارف لها اظهر من ان يخفى
نعم كون البلاهة لازمة له فى الخارج خفى قوله كمال الرجولية فسر المفهوم منها فى العرف
شعبة الاحسان فى الانفاق المال وغيره كالعفو عند القدرة وليس المراد بها هنا معناها
الشرعى قوله وهو المراد بالاختصاص فى هذا المقام فلو قال المصنف اراد ان يثبت
الجسم هذه الصفات لكان اولى قوله بل كناياتٌ قوله اى بتمامها
كما اذا قيل اريد كثير الرماد ام لا فقيل نعم كثير الرماد قوله وفيه نظر فيه وجه
النظر ان قسم الشى يجوز ان يكون اعم من المقسم من وجه وفيه ان الاصل المتبادر من التقسيم
ذكر جزئيات الكلى الصادق عليها التمايز بعضها عن بعض وما نحن فيه ذلك والقول بانه
القسم على سبيل التسامح ويمكن توجيه النظر بان النفى شمل السعيد وكلما الا تتضمن
امر والمراد هنا الانقسام فيرد عليه ما يرد على الانقسام قوله مسوق لاجل
موصوف غير مذكور فقيل عليه ان الظاهر ان قوله مسوق الخ تفسير للعرضية لكن فيه نوع
قصور لجواز وجودها مع عدم ذكر الموصوف بدون تعريض كما اذا قصد بقولنا المسلم
من سلم المسلمون من يده ولسانه الكناية عن نفى الاسلام عن المؤذى مطلقا قوله وان
قلت اراد بالقلة عدم الكثرة سواء اتفق رأسا كما فى عريض القفا او وجدت كما فى عريض
الوسادة كناية عن البلاهة قوله وتحقيق ذلك الى آخره يعنى انه ليس المراد من قولهم
فى المعنى فيتعرف انه يكون تارة مجازًا وتارة كناية انه يجوز ان يريد غير المخاطب
وحده فيكون مجازا او يريد اخرى المخاطب وغيره فيكون كناية اذ ليس من المخاطب
وغيره لزوم يعتبر فى المجاز او الكناية بل المراد ان الكلام المذكور يدل عرفا على تهديد
المؤذى مطلقا فان اريد تهديد المخاطب مع تهديد موجود آخر كان كناية وان اريد
تهديد غير المخاطب فقط كان مجازًا امر كتابا قوله اطبق البلغاء الخ تنبيه الخ
على ما ذكره الحذاق ان البلاغة الكتبية اعنى علماء البيان ظاهر واما ارباب البلاغة
السليقة فهم ايضا مطبقون على ذلك بحسب المعنى لانهم كانوا يعلمون هذه

المعاني محمله ويحسنونها في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات وتناقضها
قوله ابلغ من الحقيقة والتصريح بل من المبالغة امر البلاغة وكانه مبني على ما نقل عن
الاخفش والمبرد من جواز بنا افعل التفضيل من صحي الثلاثي المزيد فيه قياسا والمعنى
ان كلا من المجاز والكناية اقوى واكمل في الدلالة على ما اريد من الحقيقة والتصريح
على ما ابتنيهما وانما لم يحمل من البلاغة لان الكلمة لا توصف بالبلاغة والمصنف ان كل مجاز
ابلغ سوا كان كلمة او غيرها وعلى تقدير جواز وصفها بالبلاغة على مذهب غير المصنف
وابن الاثير على ما ذكر الخلخالي من ان عدم اتصاف الكلمة بالبلاغة انما هو مذهب المصنف
وابن الاثير واما مذهب من يقول لكل فصيح بليغ فيتصف بها فلا يجوز ان يجعل من البلاغة ايضا
لان كل مجاز لا يجب ان يكون فصيحا فضلا عن ان يكون افصح ولكنه يدل بلسانهم على الابلغية وهو
كونه كدعوى الشي ببينة انما ذلك على المبالغة لا على البلاغة واما ما ذكره الكشي في شرح
الكشاف في قوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ان الاستعارة ابلغ اي ادخل
في المبالغة او في البلاغة فهو وان لم يكن معناه اتصاف الاستعارة بالبلاغة وزيادتها فيها حتى
يلزم اتصاف الكلمة بالبلاغة بل اتصافها بزيادة دخلها في البلاغة لكنه يحتمل ان المساوي
من الابلغ المصنف زيادة البلاغة لا زيادة دخل فيها مع ان زيادة الدخل في كل مقام ممنوع
بل لكونه في بعض المقامات ابلغ قوله وهذا مراد الشيخ عبد القاهر الخ
من تامل عبارته التي نقلها عنه في الشرح لم يستبعد ان يعلم ان مراد الشيخ
ان كل واحد من المجاز والكناية والاستعارة اتصافه باصل المعنى بالنظر الى الحقيقة
والتصريح والتشبيه مثلا نقول انه يفيد معنى قولنا رايت اسدا او دانت رجلا
كالاسد بعينه واحد لا تفاوت باختلاف العبارتين انما التفاوت ان الاول
افاد زيادة في لا سيما لم يفدها الثاني ويؤيده ما تقدم من ان العلاقة كيف تكون الغلط من اكثر
بقاء الاستعارة وفوع المعنى الحقيقي توقفه من عدم استعمال المبالغة في التشبيه وقس على ذلك
حال المجاز المرسل بالنظر الى الحقيقة والكناية بالنظر الى التصريح فح لا يحتاج الى ما اجاب به
المصنف عن الاعتراض الذي اورده على الشيخ اذا اورد وحمل الكلمة على ظاهرها على ما ادعاها

الشيخ من انه

الشيخ من انه ليس السبب الابلغية افاده وليس هذه الامور زيادة في نفس المعنى لا يعدها
خلافه وانما مثل بقوله رايت رجلا هو والاسد سوا في التشبيه زيادة في ايضاح المساواة
التي فيه وفي قوله رايت اسدا التي هي نفس المعنى لا تفاوت فيها باختلاف العبارتين فان المفهوم في
كل منهما من المساواة لا يتصور فيها زيادة ولا نقصان فيتضح ما ادعاه من عدم افادة الاستعارة زيادة في
المعنى نفسه وافادتها الزيادة في الاثبات فقط قوله اي تصور معانيها قبل علمه المشهور ان جمعه
العلوم المسائل او التصديق بها او الملكة لا تصور المحمولات وما يتعلق بها لكنه ذكر في شرح المقاصد
ان الصناعة قد يجعل عبارة عن عدة اوضاع وتنبيهات واصطلاحات ويؤيد ذلك جعل التصورات
الحقيقية داخلة في حقيقة الحكمة على ما فسل قوله والمراد بالوجوه ما عدا الاضافة للتعيين ادمي
نفسه كاللام كما تقدم وذلك لانه لو اريد مفهومها الاعم لدخل فيه التجنيس المحسنات الا انه
لبلاغة الكلام وهي الخلو عن تنافر الحروف او الكلمات والخلو عن مخالفة القياس والخلو عن ضعف التاليف
معها انها يتضح في علم البديع واما الخلو عن الغرابة فيمكن ادراجه في وضوح الدلالة قوله اي الخلو
عن التعقيد المعنوي كانه خص وضوح الدلالة بالخلو عن التعقيد المعنوي مع انه بحسب مفهومه يتناول
الخلو عن التعقيد اللفظي ايضا ليكون اشارة الى علم البيان على ما ذكر في صدر الكتاب كما ان عبارة
المطابقة اشارة الى علم المعاني ويكون مقدمتها على ان ترتيب هذا الفن بتقديمها قوله بعدها بهذا
بمنزلة قوله وتحسينها وجوه اخر وقد علم بذلك انه ان وضوح الدلالة المذكورة في علم البيان
يجب حمله على الخلو عن التعقيد المعنوي اعتمادا على ما سبق في مباحث المقدمة قوله حسن
المعنى او لا يشكل بالمشاكلة فانهم عدوها من المحسنات المعنوية مع ان الظاهر انها باعتبار ايهام
التجنيس اللفظي اذ الغلط فيه المصحح المضاف للنقطة قوله من مضادة من معنى فضاعد الكثرة اقتصر على
اول ما يحصل فيه المطابقة قوله سوا كان التقابل حقيقيا الخ لا يخفى انه بعد تعميم التقابل كما ذكره يكون
نحو اشدا على الكفار رحما بينهم داخلا في الطباق لا ملحقا به ما مثل قوله او تقابل التضاد
فيه بحث لان الجمع بين الاب والابن لا يسمى في الظاهر مطابقة بل هو من مراعاة النظير اورب قوله
مدبجا ماخوذ من الديباج قوله سمي بن مومار من الديباج وقوله خضر مرفوع خبر بعد خبر
لان القافية على الضم فان الذي قبله غدى عدوه والحمد نسج رداءه فلم ينصرف الا واكفانه الاجر تم
قوله مداعبة العيش الخضر وقع في المقامات هذا البيت بعد قوله اي من الحيوة الصفر وصفرة

إيهام التناسب

العيش كما يعن نعومته وطيبه وازرق اي اعرف والقوه جانب الراس يرى اي رق قلبه والازرق الخالص الغراوه الشديد بها فيقال للماوصف الغروالشديد الغدا قع بالزرقه يان ترعادى الاوايل هم اهل الروم والزرق غالبه عليهم مسمى كل عدو شديد العداوة وان لم يكن كذلك بازرق وللون الاحمر اى الاعر البائس اى اشتد وصل ازاد بالموت الاحمر القتل قوله عو اشدا على الكفار رحما بينهم اى المعلق بالحبيبه ومن التعلق بالدوم وقوله تعالى جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله وان ابتغا الفضل وان لم يكن مقابلا للسكون لكنه يستلزم الحركه المضاده للسكون قوله بالمفسر الذي سبق ذكره ومعنى السكاكي آنفا هي داخله في الطباق فانه فسر المطابقه بالجمع بين متضادين واما ما اراده بعرض له واذا اشترط هاهنا امر شرط ضده في مقابله فليس هو اراده انه يجب ان يكون في المقابله شرط بل ازاد انه اذا اعتبر في احد الطرفين شرط اي قيد وجب اعتبار ضده في الطرف الاخر ثم ان السكاكي مثل في المطابقه بقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ولا شك انه مندرج عنده في المقابله ايضا اذ لم يجب فيها اعتبار الشرط كما مر فهنا مقابله واحده بين مجموع الضحك والقله وبين مجموع البكا والكثره وان كان هذه مطابقتان كما عرفت ومن ذلك علم ان السكاكي يرى المطابقه والمقابله فاذا تؤمل في حديهما عرف كونهما عنده اخص من المطابقه كما عند المص قوله ويدخل فيه ما يخص باسم المقابله يمكن ان يقال انه داخل في مراعاة النظير ايضا بل الاظهر ان المطابقه انما هي جمع بين الضدين وكذا مراعاة جمع الاشيا المتناسبه المتوافقه واما المقابله فهي اكثر منهما فهي اخص من كل منهما قوله الاول والثاني والرابع ~~والخامس~~ والاسد التيسير والتعسير لان لفظ فسنيسره يكرر في الاسن وقد اشار المص الا ان معنى الثاني ضد لمعنى الاول فقوله مع حمل ضده والكتب الحسابه فيما بعد بقوله وهو التعسير المعبر عنه بقوله فسنيسره للعسرى بعوانه وان كان اللفظ في الاسن واحدا والمعنى في كل منهما ضد المعنى في الاخر واما المقابله بين العسرى واليسرى فغير معتبره لان المقابله كما صرح به في الايضاح انما تكون بين المتعلقين وكل منهما صله التيسير غير مستقل قوله ويمنع من مضى ومن الحنتى اي عطله الحنتى او من الظلام او المنور الحنتى وهي الجنه فسنيسره اي سنهيئه لليسرى اي نلطف به ونوفقه حتى يكون الطاعه ايسر الامور عليه ونعني به مقسره للعسرى ونخذله حتى يكون الطاعه اعسر شي عليه قوله في صفة الابل اي عساكر الجمال

المقابلة

هذا هو المقابلة بل هو من التوافق المقابلة والمناسبة

مراعاة النظير

المعطفات

تشابه الأطراف

المشاكلة

قوله المعطفات اي المحنيات يقال عطفت العود وعطفته حنيته ومحصل البيت ان الابل المهازيل في شكلها ودقه اعضائها شابهت ملك القسى بل اجف وهي الاسهم للتحقق بل ادق وهي الاوتار فكلمه بل للانتقال الى الاهم قوله وان اللطيف مناسب لكونه عن تحديدك بالابصار فيقال اذ المناسب له هو اللطيف المتنوع اللطافه وهو ليس مرادا هاهنا واما اللطيف بمعنى الرافق فلا يظهر مناسبته له تكون من الملحق بمراعاة النظير لانهما يجيبهما اللهم الا ان يقال اللطيف هاهنا مستعار من مقابل الكثيف لما لا يدركه الحاسه وهذا العبد يكفي في التناسب قوله نصب الرسب في الطرق وكان المبكر جعل الخاطب رقيبا يسطو العجز قوله ورد فيه خطوط كانه منسوق التعليم كان قبل الفجر غداهم الى اخر قوله مطلع الحاج التحج الكلام المقفى يقال سجع الحمام اى طربها وطبع الكتيف اي علمه قوله اذا عرف الروي فيه بحث فان الروي على تعينه الحرف الذي يبنى عليه القصيده او التحجا متداول والظاهر انه يكون اربعه الروي ومع ذلك لا يلزم ما قبل الحجر العقره او الكبير عليه كما في قول الشاعر وليس الذي حرمته بحرام قال لا يجوز ان يكون العجز بحرم كما يجوز ان يكون بحرام والمصه ~~تشبيه~~ الروي ما نكره اعنى قوله الحرف الذي يبنى عليه اواخر الابيات او الفقر هو المشهور والخاص الروي بالشعر كما صرح به في شرح المفتاح لكنه عمم تفسيره هنا ليتناول الكلام المقصى وان ارتكب التحجز ولو قال المصنف اذا اعرفت القافيه او بان حكمها التسليم من هذين قوله لوقوعه في صحبته اي لذكره معه قال المحقق الشريف وان كان بين ذلك الشي وذلك الغير علاقه مجوزه للتجوز من العلاقات المشهوره فلا استعمال ويكون المشاكله موجبه لمزيد الحسن كما في التشبيه وغيرهما وان لم يكن كما في الخياطه والطبخ فلا بد ان يجعل الوقوع في الصحبه علاقه مصححه للمجاز في الجمله والا فلا وجه للتعبير عنه وقال الشارح في شرح المفتاح لا يخفى ان المشاكله ليست بحقيقه وهو ظاهر ولا مجاز لعدم العلاقه ولا مخلص عنه التزام قسم ثالث في الاستعمال الصحيح او العول بان هذا نوع من العلاقه فيكون مجازا او اعترض بما ذكره من جعل الصحبه في الذكر نوعا من العلاقه مما لا يصلح لذلك لان حصولها بعد استعمال المجاز والعلاقه يجب ان يكون حاصله قبل التلاحظ ويستعمل واما التزام قسم ثالث فلا يصح على مذهب السكاكي لحصره الكلمه المستعمله استعمالا صحيحا في الحقيقه والمجاز ولا على مذهب المصه لحصره اياها في الحقيقه والمجاز والكنايه وقيل العلاقه هي المحادثه في الخيال فانه اذا كان خياطه الجبه والقميص مطلوبا كان مطلوبه

عند شخص ارتسم صورته في خياله لكره ما نا[ ] حاجبه نفسه فاذا اورد صورة الطبخ في خياله
بان قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه تقارن صورة الطبخ والمخاطب في خياله بحيث يحصل بينهما
عن الحاجة بالطبخ ويقول اطبخوا لي جبة وقميصا وليس العلاقة المصاحبة في الخارج بل صورها
وتخيلها فلا استعمال فهو اعتراض بانه لا يلزم في نوع المشاكلة المقارنة الحقيقية الا عند استعمال اللفظ
فقط ومخرج ذلك لا يصلح للعلاقة واستبعد ان يقال ان العلاقة في مجاز المشاكلة الاطلاق والتقييد على
انه من قبيل استعمال المقيد في المطلق فاذا قيل اطبخوا لي جبة وقميصا فقد جعلوا ان الطبخ
فعل لكن لشيء مخصوص كاللحم مثلا والمشاكلة محسنة لهذا المجاز فلا يلزم ان يختص التجوز بكل مفيد عن
مطلق حتى يحسن جاء زيد اي رجل مثلا قوله لمجد مضارع متكلم من اجد قوله حسبه اطلق النفس على ذات
الله تعالى وفيه اشكال لان معنى النفس ذات الشيء مطلقا على ما في الكشاف والصحاح فلا يكون اطلاقها عليه تعالى
محتاجا الى اعتبار المشاكلة ويؤيد ذلك قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة واعتبار المشاكلة التقديرية
في ذلك الآية بعيد فظاهر قوله يحتاج اليه ولذا قال الخازن في شرح الكشاف في وجه المشاكلة انه
عبر عن لا اعلم معلومك بلا اعلم ما في نفسك لوقوعه في التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي لكنه ذكر
في شرح الكشاف في وجه اطلاق النفس على القلب انه ذات الحيوان يكون وهذا التعليل يشعر
باختصاص النفس بذات الحيوان ولا يجوز اطلاقه عليه تعالى قلت
وقد صرح المحقق الشريف في شرح المفتاح بانه لا يطلق لفظ النفس عليه وان اريد به الذات
الا مشاكلة وعلى هذا لا بد من حمل قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة من المشاكلة التقديرية
قوله وهو مصدر مؤكد لآمنا بالله فيجب حذف عامله كما صرح به الرضي قوله فعبر عن الايمان
بصبغة الله الخ ان يقول فعبر عن التطهير بالايمان بصبغة الله لان صبغة الله بمعنى تطهير الله كما صرح
به انفا والايه هو مصدر مؤكد لقوله امنا عن حذف عامله فيجب ان لا يكون نفس الايمان والا لم يكن
عامله محذوفا بل المذكور عامله وقد توجه عبارة المتن بان يقال المراد انه عبر عن التطهير بالايمان بالله على
الحذوف اي التجوز قوله على ان الفعل مسند الى المصدر او الظرف وحرم الكل بان الفعل على صيغة
المجهول قوله او الى الظرف على ما جوزه الاخفش في قوله تعالى لقد تقطع بينكم قال وانما بقي منصوبا
مع اخراجه عن الظرفية استحسانا للرفع بما غلب استعماله على الظرفية واما المحقق الشريف فقد جوز
في شرح المفتاح بانه على صيغة المعلوم مسند الى ضمير المخاطب ولا يخفى انه لا يحسن تفسير الرواح
بقوله ان تراوح اذ هو تفسير الشيء بنفسه قوله معنيان واقعان في الشرط والجزاء لو قال الكلمة

ان تراوح الشرط

ان تراوح بين الشرط والجزاء والشارح اخذ من الفعل الشرط والجزاء مرة وحمل كلامه الظاهر
كلام المحقق في ذلك التزيد هما الشرط والجزاء لا معنيين فيهما قوله وارتفع اشار الى ان اللجاج مجاز
عن اللزوم قوله اضاف يروى بالتذكير والتأنيث معا فقيل ان في قوله فلج الهوى وجهها المعجم
قلبا الا ان اللجاج للعاشق في العشق لا من العشق فيه ومن المعشوق في الهجر لا من الهجر في العشق
قوله الارواح جمع ريح كالمرياح والارياح في الصحاح وقد يجمع على ارواح لان اصلها الواو وقلبت
في الرياح ياء للكسرة ما قبلها وزوال الكسرة في الارواح قوله والامطار يعني الديمة قال الديمة مطر
يدوم بلا رعد ولا برق وبدوم يوما وليلة قوله التورية هي في اللغة الاخفاء والايهام والايقاع في
الوهم قوله قريب وبعيد سواء كانا حقيقيين او مجازيين او مختلفين قوله اي الشأن بلا انام البد
والجنبي انه بلا انام القوم لكنه انتسب بالبد عرفا قوله تمثيل وتصوير لعظمته يعني من الصفة التمثيلية
فانه لما كان الاستواء على العرش وهو سرير الملك مما يرادف الملك جعلوه كناية عنه ولما امتنع ها هنا المعنى
الحقيقي صار مجازا او كذا قوله والسماء بنيناها بايد تمثيل وتصوير لعظمته وتوقيف على
كنه جلاله من غير ذهاب بالايدي الى جهة حقيقة او مجاز بل يذهب الى اخذ الزبدة والخلاصة
من الكلام من غير ان يتمحل للمفردات حقيقة او مجازا كذا في الكشاف قوله الاستخدام قال المحقق يعني
بالمعجمتين من خدمت الشيء قطعته ومنه سيف مخذم وقد قطع ها هنا الضمير عما يستحقه ويروى بالخاء
المهملة والذال المعجمة من حذمت الشيء اي قطعت والقصة تروى بالمعجمة والمهملة كانه جعل الذي
بين فرّ واولا تابعا في الذكر للمعنى المراد فرد الضمير اليه قوله او يراد باحد ضميرين احدهما
وبالآخر الآخر هذا القسم يستلزم القسم الاول لانه يتحقق الاستخدام في الضمير الاول يتحقق
باعتبار الضمير والاسم الظاهر قوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا حيث قال
اذا امر المطر بارض قوم ونبت الكلأ رعيناه وان كانوا كارهين ولم يلتفت الى غضبهم
قوله فسقى الغضا الغضا والضاد المعجمتين مقصور نوع من الشجر ومعنى البيت نشر الله
هذا الموضع واهله الذين بين ساكنيه وان شبوا اوقدوا شجر الغضا في قلبي
واحرقوني بنار الهوى التي تشابه نار الغضا قوله وهو ذكر متعدد وتوحيد الضمير
الراجع الى اللف والنشر باعتبار انهما نوع واحد من المحسنات قوله ولكن باعتبار احتمال الخ
يعني ان هذا البعض بحسب المعنى في الربيع لكن الضمير صالح بحسب اللفظ للرجوع الى كل منهما
قوله واسجع الحمام بكسر الحاء النقا بفتح النون مقصورا ذا ما ظل البين كثيب
اخرج الحيكل ودواء الجرح حيث الكثيب والخيال واعتدال القامة وعظم الكفل
موجودة فيك وردفا بكسر الراء الكفل والمنصوب عنه ارجع الى النسبة التنبيهية اي انت

الجمع مع التقسيم

الجمع مع التفريق والتقسيم

شبه الغصن قدا اي شبه قد كقده والمراد بالحظ العين تجوزا قوله او مختلطا
عطف على معكوس الترتيب وسماه في شرح المفتاح منشوشا قوله ومنه الجمع مع
التقسيم الفرق بينه وبين التقسيم ان ذكر المتعدد هنا على الاجمال وثمه على التفصيل
واما الفرق بينه وبين اللف والنشر فباعتبار بعض الاضافة الى كل متعدد بخلاف
اللف والنشر قوله جمع ربض ربع البا قوله قاد المقاعامه اقصى شرها يهل
على الشكيم واذكى نيرها شرع لا يتقوبلد مثواه عن بلد كالموت ليس له ري ولا شبع
خنى امام السلح المقتب بكسر الميم ما بين الظلس الى الاشعر من الخيل والربع مثل
الضغر مصدر بمعنى الترعة وقوله لانصمي اي لا تسمع قوله شقا الروم الاولى ان نقا رجع
الروم مجيب حكم الشقا قوله والباسد من سداء بمعنى جبل الحاصل انه
على هذا التوجيه كونس فيهامن وقت دخول اهل الجنة الجنة واهل النار النار الى ما لا
نهاية له الا وقت مشيئته تعالى فانه ليس كذلك فقوله تعالى عطاء غير مجذوذ دليل الحصر
ودفع ان الاستثنا باعتبار الانقطاع نظرا الى البعض فعلى هذا الامر دما ذكره المحقق الشريف
من الخلود كل شخص في الجنة لا تصور الا بعد دخوله فيها فلا يصح استثنا الفساق من حكم
الخلود باعتبار ما مضى من زمان دخول غيرهم وقيل ان جعل الفساق داخلة في الاشقيا
والسعيد باعتبار حال الكلام سابقا والا اذ يدفرق فيهما بين اهل الموقف بالشقاوة
والسعادة واتصافهما في الكلام في بعض المبدا من ذلك اليوم اذا صح ان يعتبر المبدا
اول اليوم واللام لم يكن يحصل استثنا الفاسقين وجه اذ اكثر من صار المؤمنين لم يدخلوها
في اول ذلك اليوم بل بعد الحساب وصاحب الكشاف جعل الاستثنا من الخلود في عذاب النار
ومن الخلود في نعيم الجنة بمعنى ان اهل النار لا يخلدون في عذاب النار وحده بل يعذبون
بالزمهرير ونحوه من انواع العذاب سوى عذاب النار وكذا اهل الجنة لهم
سوى الجنة ما هو اكبر منها واجل وهو رضوان من الله وما يتفضل به الله عليهم مما لا يعرف
كنهه الا الله قال في الكشاف هذا في اهل النار ظاهر لانهم يسلون
من حر النار الى برد الزمهرير والرد بان النار عبارة عن دار العقاب غير ظاهر الا بالذكر
اسمهاك النار فيها تغليبا اما دعوى الغلبة حتى هجر الاصل فكلا الا ترى الى قوله تعالى
نارا تلظى نارا وقودها الناس والحجارة وكل وكل والجار رضوان الله على اهل الجنة وهم فيها
فاني الجلنا كيف وهو تعالى خالدين فيها لا بد لظاهره على انهم مستمرون فيها وقد لا
عن الفراد هاينتعمهم بها الان تخصص بحسب الوقت لا بحسب التفصيل

دكنا بطلانا

وكفاه بطلانا التخصيص من غير دليل ثم قال اعني صاحب الكشاف وما احسن ما قال لعل الوجه
والله اعلم ان يكون من تصريح الحمل في شيم المخباط ولان وقوت فيهما المؤت آماءنا
المؤتة الاولى قوله او يزوجهم ذكرانا واناثا قال المحقق الشريف فان قلت ما وجه العطف
بالواو هنا مع ان العطف في السابق واللاحق بالواو قلت لكنه كان الضمير المنصوب
الراجع الى من يشا في الجنسين السابقين ولو صرح بمن يشا في هذه الجملة لا يصح العطف بالواو
كما امتنع في المتقدم والمتاخر الا ترى انه لو قيل او يهب لمن يشا الذكور لدل في
الظاهر على المنافاة بين الجنسين وان الواقع احداهما لا كلاهما وليس بمراد انما المراد
وقوع كل منهما على المنشية فالاولى بالقياس الى طائفة والاخرى بالقياس الى طائفة اخرى واما
الجملة الثالثة فيجب ان يرد فيها الضمير وكان راجعا الى الطائفتين المذكورين او الى احداهما
وجب العطف باو والفسد المعنى ولزم ان يكون لكل واحد منهما مع الاناث فقط
او الذكور فقط ذكورا واناثا معا والسر في ذلك ان هذه الاقسام اذا اقتسمت الى طائفة واحدة
كانت متنافية واما اذا اقتسمت الى طوائف مختلفة فبينهما توافق في الوقوع واشتراك
في الثبوت ولما اختلف المنسوب اليه اعني المرهوب له والعقيم في الجمل التي عطف
بالواو تنبيها على التوافق ولما اتحد المنسوب اليه في الجملة الثالثة بالمنسوب اليه في الجنسين
السابقين ضرورة اتحاد الضمير بالمرجوع اليه عطف باو تنبيها على التساوي فالمعنى او يزوجهم
بدل الاناث فقط او الذكور فقط ذكورا واناثا معا ان يشا ذلك فان قلت
اي فائدة في العدول عن التصريح بمن يشا في الجملة الثالثة الى الضمير وبعض الكلام
عن اسلوبه قلت لو اجري الكلام على سننه كان المستفاد منه ان هذه الاقسام منوطة
لمشيئة الله تعالى واما اذا غير الى ما عليه التنزيل افاد مع ذلك نكتة اخرى شريفة
وهي عدم لزوم المشيئة وغاية الاصلح والله الموفق قوله لا اشر لامة هي بالهمزة
قوله لا بانى التجريد على ما ذكرنا يعني من انه اراد بالكريم نفسه واسرع نعته كرما مبالغة
في كرمه قال المحقق الشريف المفهوم من التفتازاني المشهور على ما عرفت ابراد معنى واحد
في صورة متغايرة تخيلا بالنشاط السامع واستدرارا لاصغائه اليه والمفهوم من العجب
المبالغة في كون الشيء موصوفا بصفة وبلوغه النهاية فيها بان ينتزع منه شيء آخر موصوف بتلك
الصفة فمبنى الالتفات على ملاحظة اتحاد المعنى ومبنى التجريد على اعتبار التغاير اذ لا يكتفي
بتصور اجتماعهما نعم ربما امكن حمل الكلام على كل منهما بدلا عن الآخر

واما انهما مقصودة ان معا فكلا مثلا اذ اعتبر المتكلم من نفسه بطريق الخطاب والغيبة وان لم يكن
وضع لقصد المبالغة في اتصافها به لم يكن ذلك تجريدا اصلا وان كان هناك في حد محتمل المقام
المبالغة فيه فان انتزع من نفسه شخصا اخر موصوفا به فهو تجريد وليس من الالتفات في شيء وان لم
يسرع بل قصد مجرد الافتنان في العبارة عن نفسه كان التفاتا عند الجمهور وعلى مذهب
السكاكي وان شئت زيادة توضيح فاعلم ان قولنا تطاول ليلك ان حمل على الالتفات
كان فيه ايهام الخطاب وملاحظة ان المراد نفس المتكلم ولم يكن هناك مبالغة في اتصافه بالمحزونية
بطريق انتزاع محزون اخر منه وان حمل على التجريد كان فيه دعوى الخطاب واظهار ان المراد
به مغاير للمتكلم منتزع منه وكان فيه مبالغة في اتصافه بالمحزونية بطريق الانتزاع والله اعلم
قوله لانه اذا نفى عنه الشرب بكف البخيل فان المحصول للتشريف مقصود الشاعر وصف
الممدوح بنفي البخل واثبات الجود وقد نفى عنه الشرب بكف البخيل ولا شك انه يشرب بكفه
فلا يكون بخيلا لان كونه بخيلا يستلزم الشرب بكف البخيل فكني بنفي اللازم عن نفي الملزوم وفهم من نفي
البخل عنه كونه جوادا بحسب اقتضاء المقام وهذا القدر يتم المقصود ولا دليل على انه جعل نفي الشرب
عن كف البخيل كناية عن اثبات الشرب بكف الكريم منتزع منه مغاير له ادعاء ليكون تجريدا بل هو
تطويل للمسافة بلا نكتة يو يدها ذكرناه انك اذا قلت ما من يشرب بكف كريم يتبادر منه انه يشرب
بكفه فهو كريم لانه يشرب بكف اخر منتزع منه وان كان محتملا للكلام فظهر ان كونه كناية عن كون
الممدوح عن بخيل ليس كونه تجريدا العلم كونه كناية عن اثبات شربه بكف كريم
منتزع منه يجامعه والفرق ظاهر وصح ما ادعاه ذلك البعض واما قوله ولو كان الخطاب
لنفسه الخ فانما يرد عليه اذا كان مراده بما ذكره توجيه ما في الكتاب واما اذا اراد به
رده فلا قوله فكانه اسرع المناسب سقاط اللفظ كانه كما لا يخفى قوله عن منتاه فيه اي مبالغ
الى الحائل والنهاية قوله في التبليغ الخ المناسب معانيها اللغوية والاظهر اجتنبه ان التبليغ في الاصل من الفرس
يبلغ بعنان فرسه ليريد في جريه والاغراق استيفاء النازع في القوس مدها والغلو مجاوزة
الحد والاخر قوله عقلا وعادة لو اقتصر على قوله عادة لكفى قوله في طلق الطلق بفتح العين الشوط
تعالى عدى الفرس طلقا او طلقين اي شوطا او شوطين قوله درى كلمنكسر الدال قوله اي يسيل
يعني انه يبعد ان يحلى غنائري ان خفاء كونه كان جائزا لنا ان نسيل اليهم الكراهة وان كان فيه
بعد عقلا وانشكي وبعد ذلك في الغاية وليس المراد انا ان قرده اذا ازداد الارتحال كما قيل
حتى يعترض بان ذلك شائع عادة قوله واخفت اهل الشرك حتى انه الخ الظ ان هذا داخل المردود

قوله والمسؤل منه اضعاف المفهوم من الافصاح انحصار المقبول منه في هذه الثلاثة وفي قول
الشارح شاملا من اقسامها والمقبول منها والمردود انه اشارة الى ذلك قوله
عسس بسكون السين المهملة وفتح الميم اسم مرتغبت قوله يكل الحساد ويمكن ان يكون من الخطاب
العام قوله نوع من التشبيه فيه امتداد قوله الهزل والخلاعة الهزل خلاف الجد وهو الكلام
الذي لا يراد به الا المجون والضحك وليس فيه غرض صحيح والخلاعة الوقاحة يقال فلان خليع العذار
اي هو كلما يريد وليس له مانع من الكذب في المجازفة قوله وهو ايراد حجة للمطلوب على طريقة
اهل الكلام فيه لا يخفى انه شاع في عرف العرب من ابن الناس الاستدلال سيما بالخطابة والجدل
لكن الشائع في الكلام الاستدلال البرهاني علما ان يبنى بالمذهب الكلامي الاستدلال
بالمقدمات المسلمة على تقدير التسليم كما لا يخفى قوله اي في ذلك الجانب ملوك الاظهر ان تكون ملوك
بدلا من ضمير ادخره قوله واجاب فقيل الايلام في ذلك المقام ذكرهم بالاخوان وقد يقال
انه مدح لهم بالتواضع يعني انهم مع كونهم ملوكا يعدون انفسهم بمنزلة الاخوة قوله يثبت بالملك
ونفوذه اي زيادة عليها فقيل هذا التفريع مشعر باعتبار المشابهة بين الشيء نفسه وعطا
الممدوح في علو الطبقة لكن الشيء صار مخصوصا لزيادة عليها ولا يخفى ان المناسب اعتبار
المشابهة بين عطاء الممدوح وبين عطاء الشيء لكنه يلزم ان يدعي ان مطر الشيء كان في الاصل عطاء صار
عرق الحمى بسبب زيادة عطاء الممدوح ~~اعظم منها~~ الا ان يقال المعنى ان الشيء لما علمت سابقا
وشاهدت الان ان نائل الممدوح اعظم من نائلها صارت محمومة فوقع مطرها عرق الحمى وفيه المبالغة لا يخفى
قوله الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة قوله لكون المذكور غير حقيقة فان
المحقق الشريف لا يلزم من ظهور العلة في الغاية ان يكون علة حقيقية اي مواقعة لما في نفس الامر كما في قولك
مدرك اذا كانت من المشهورات الحكم به فالاولى ان يدعي خروج الاعتبار اللطيف لان في
مجال الظهور فان كان مع ذلك علة حقيقية فات القيد الاعرابية قوله اي شد النطاق في الصحاح
النطاق شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها ثم ترسل الاعلى على الاسفل الى الركبة والاسفل يجر على
الارض وليس لها حجزة ولا ساقان وقد انتطقت المرأة لبست النطاق وانتطق الرجل اي لبس المنطق
وهو كلما شددت به وسطك والمنطقة معروفة اسم لها خاصية الذي للجوزاء شبيه بالمنطقة اي النطاق
فلو قال الشارح اي شد المنطقة لكان اولى قوله لان مفهوم هذا الكلام اي قوله لو لم تكن نية الجوزاء
البدن قوله ليس شيء نبيل هذا القائل انه قال حقيقة عقد النطاق بل حقيقة عقد النطاق
صفة عن بانه قصد اثباتها بالتعليل فلا يكون من الضرب الاول وقوله في نطق الانتطاق

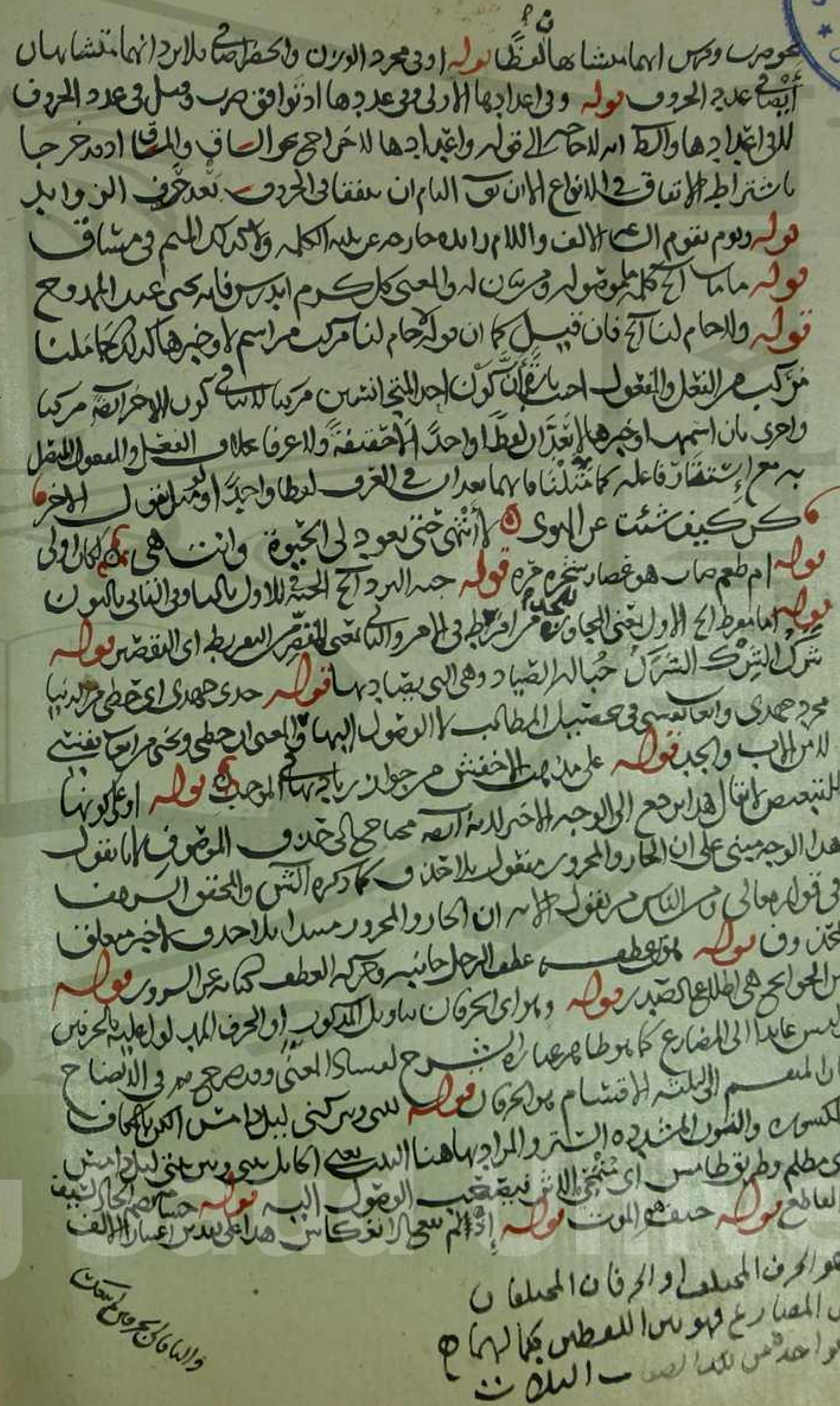
التفريع

انه الحال الشبيهة وانه ثابت بل محسوس او بكاف مجاز وهو خلاف الاصل فلا يصار اليه
من غير ضرورة على انه لو كان مجازا الخ حسن هذا التعليل اذ لا يخفى ان يقال بنية الحذف
عليه للحال الشبيهة بالانعطاف بل الخروج ان يقال بنية الحذف عليه للانعطاف حقيقة
نعم ان فيه مخالفة صريح ما في الايضاح وهو اهون من ارتكاب خلاف الظ قوله والاقرب الى الحزم
لا يخلو عن تكلف كما ذكر في الشرح لان الظاهر من قوله ان يدعى ان يوصف عليه منا سبة لها عليه لذلك
الوصف لا للعلم به ولذا قال شد التطاف بل منتهو في العرف السابع على
الخبيثة ولا يكون اعتبار اللطف اذ لا دقة معه للتشهر والظهور قوله مدامع جمع مدمع
البديع بطريق ذكر المحل وارادة الحال قوله تلك الربى يعني المذكور في البيت الذي قبله وهو
ربا سفعت ريح الصبا بنسيمها الى المزن حتى جادها وهو هامع
قوله وابو زاجل الصواب كما في بعض النسخ وابو زاكب لان اعتبار تجادل الحكم المثبت
لا جهة المتعلق عن جميع المثال المذكور وان الحكم المثبت لاخر المتعلق الكروب والاخر
الوجلية قوله الجلب الكلب الكاتب بكسر اللام وهو الذي ياكل لحوم الناس قوله الخح اى البعج وكسر
بالش الكال الخ اى اثر قيل تشرط الاصبع اليسرى من رجله اليسرى ويوجد من دمه
قطرة على ويطعم الكلوب فيبرا باذن الله تعالى قوله بناة مكارم جمع الباني كالقضاة جمع القاضي
قوله واساة الكلام جمع الاسي من الاسو والاسا اي مداوات الجراحة والكلم الجراحة قوله مرع على
وصفهم فان قيل الظ ان المفرع الاغر الذي هو المشبه لا المشبه به قلنا المراد بالمفرع هنا ان
الاول مشعر بالثاني ومذكر به وانه كالمقدمة والحفظ التوطئة لكن الثاني جعل الثاني متفرعا عليه
في الذكر كما في التاخر للمشبه اولا قوله وهو ضرب من الكلام ان تعالى ضروب لقوله
فيما بعد ومنه ضرب اخر بل منه ضرب رابع مثل ليس يزيد جاهلا بالمصنف الا انه اعلم بالنحو
وضرب خامس مثل زيد عالم النحو الا انه متبحر في البديع وكانه اراد ان المنتهى منه القران
قوله ان يثبت للشي صفة لمدح ينبغي ان يقيد بعدم العموم حتى يصح معنى المبالغة من الجهة الاولى والا
لعلا جمع الخلاق الكاملة الا انه متناه في الجود قوله بمعنى غير ولكن استعمل كما صرح به
الرضي وغيره الا في الا الاستثنا المنقطع ووجه اعني الاستثنا المنقطع في الحديث انه اذا
انا افصح العرب يوهم انه قصد با صيغة افعل التفضيل الوضح وانه للزيادة المطلقة وانه افصح العرب
لا من قريش ولا من غيرهم بل من جنس اخر غير العرب قوله ومنه ضرب اخر يعني اعلم ان الجنس في هذا
الضرب حقيقة بخلاف الضربين فانه سقطع فيهما او في حكمه

قوله والكبد راك

كالمدح بما يشبه الذم

قوله والمستبد راك الخ فيه انه لا شبهة في عدم افادته
في اما من الجهة الثانية انه خفا لان معنى الافادة على ان الاوهم لكن المبالغة من الجهة الاولى
لان الاصل في الاستثنا الاتصال وليس الاصل في الاستدراك على ان الاوهم الاخراج
في الاستدراك شبه الاستثنا فيه ايهام ما قوله والعمر من خير الحر الخ قوله اللهم الا ان يقال
المطر الكثير القطر قوله وهم يعبرون ذلك اي التخصيص بمفهوم اللقب قوله لكنه الوبل هو
اي الذين منهم قوله وهو يسمى المدح وان لم يعد الاصول
ان يعد الادماج محسنا لم يعم الى الاسماع ان يعد نوعا على حدة بل
قلت حينا البس يدري امدح ام هجا قوله وهو احتمالا الوجهين مجرد ذلك
اذ قد اعتبر في مفهومها عدم التعيين وقطعا قوله الهزل الذي يراد به الجد حاصله ان يذكر على سبيل
اللعب والمداعبة بحسب الظ والغرض صحيح بحسب الحقيقة قوله كيف للتصت ظاهر في الحقيقة جد
باعتبار نسبة المخاطب الحال فانه الاسراف قوله موريا
بهوجا من الكاف في ذلك العامل من معنى الفعل قوله احال العراض
من الفعل والعدد ادري حاملا ما ادري في الاشراف
قبيلة حصن رجال ام نساء وفي الثاني من الزمان اعلم ذلك رجال لكنه سلك طريق
التجاهل في الذم قوله ان يعم صفة في كلام للغير الخ الظ بحسب المعنى ان المراد بالصفة الواقعة كناية
في الاية ما يدل على ذات باعتبار معنى كالاعز وبالصفة التي ادعى اثباتها للغير المعنى القائم بالغير كالعز
فاطلق الصفة لكن المتبادر بحسب العرف اتحادها ويمكن ان يقال يصح ان يقال باثبات الصفة
بالمعنى الاول عند اثباتها بالمعنى الثاني قوله باسم المهدوح الخ ان يكون باسم المدوح الاب
عطف اباه على المدوح من المدوح واباه اسم قوله من غير تكلف في السبك
الفصل بين الفاصل بن عمرو بن بكر قوله
اي في اللفظ ويحتمل ان يكون المعنى تشابههما بالنظر الى لفظيهما فقط لا الى حكمهما فقط
والا لكانا والى لفظيهما معنا متجانسين كما نبينه عليه
فيما ياتي بقوله المتكرر او المتجانسين والمراد تشابههما في اللفظ عدم تغايرهما على وجه
مخصوص بين انواعه المختلفة بتغاير اللفظين كما يقتضيه
لفظ التشابه بل قد يتحدان كما في التام اذ يصدق على



نحو ضرب وكرب انهما متشابهان لفظا قوله او في مجرد الوزن والحصر اضافي بلا ترد انهما متشابهان ايضا في عدد الحروف قوله وفي اعدادها الاولى في عددها اذ توافق ضرب وصل في عدد الحروف لا في اعدادها والكلام لا حاجة الى قوله واعدادها لاخراج نحو الساق والمساق اذ خرجا باشتراط الاتفاق في الانواع الا ان يقال انهما سيقا في الحروف بعد حذف الزوائد

قوله ويوم يقوم الساعة الالف واللام داخلة جارة عليه الكلمة ولا كذلك الميم في مساق

قوله ما ما الخ كلمة موصولة وشرطية لا في المعنى كل كريم ابدا فانه يحيى عند الممدوح

قوله والاحام لنا الخ فان قيل كما ان قوله لا حام لنا مركب من اسم لا وخبرها كذلك كما ملنا مركب من الفعل والمفعول اجيب بانه لان كون احد المتجانسين مركبا لا ينافي كون الاخر ايضا مركبا واجرى بان اسمها وخبرها لا يعدان لفظا واحدا حقيقة ولا عرفا بخلاف الفعل والمفعول المتصل به مع استتار فاعله كما مثلنا فانهما معدان في العرف لفظا واحدا او مثل قول الاخر

كن كيف شئت عن الهوى لا انتهي حتى يعود لي الحيوة وانت هي

قوله ام طعم صاب هو عصارة شجر مر قوله جنة البرد الخ الجنة للاول بالكسر وفي الثاني بالضم

قوله اما معرفة الخ الاول يعني المجاور من افرط في الامر والثاني يعني المتقدم المعرفة اي المنقص قوله شرك الشرك الشرك حبالة الصياد وهي التي يصاد بها قوله حدى جهدي اي حظي من الدنيا محض جهدي واتعابي نفسي في تحصيل المطالب لا الوصول اليها والعوائد حظي وبخس من النفس للتخصيص بالمال والجد قوله على مذهب الاخفش من جواز زيادتها في الموجب قوله او على كونها للتبعيض لا ننقل هذا يرجع الى الوجه الاخر لانه انه محتاج الى حذف الموصوف الا انا نقول هذا الوجه مبني على ان الجار والمجرور مفعول بلا حذف كما ذكره النحاة في قوله تعالى ومن الناس من يقول الاية ان الجار والمجرور مسند بلا حذف الخبر متعلق محذوف قوله تعطفه عطف الرجل جانبه وحركة العطف كناية عن السرور قوله من الحوائج هي الطالع الصعد قوله وهو اي الحركات سواء بل المذكور او الحرف المذكور اعلى عليه بالحرفين وليس عائدا الى المضارع كما هو ظاهر عبارة الشرح لفساد المعنى وقد صرح به في الايضاح بان المنقسم الى الثلثة الاقسام هو الحركات قوله سي وشركني لبلاد امس الكرام الكهاف المكسور والنون المشددة الثانية والمراد هاهنا السعي الكامل سعي وشرك لبلاد امس اي مظلم وطرق طامس اي ممحي الاثر فيتغيب الوصول اليه قوله حسام الحائر السيف القاطع قوله حتف هو الموت قوله اذا لم يسع انعكاس هذا على تقدير اعتبار الالف

والثا[illegible]

لا ان الكاس الاول والاوسط والاخر اماهو الحرف المحلف والحرفان المحلفان واما الحاس المضارع [illegible]

فلم يتصف بواحد من القطع بكمالهما [illegible] الثلاث

والثا فان الحرفين لم ينعكسا قوله من سبا هو اسم رجل وقيل انه اسم ارض قوله ان يجمع اللفظين الجناس ينبغي ان تعلم انه لا بد ان يدل بعموم هذين القسمين الملحقين بالجناس على اقسام الجناس او بعضه فقد يخرج لها اعني مع عدم الجناس الحقيقي قوله وهو يوافق الكلمتين الخ الاشتقاق نوع لفظ من اخر يشترط مناسبتهما معنى وتركيبا مع تغيير ما وهو بلغة اقسام صغير وهو ما اعتبر فيه موافقة المشتق للاصل في معناه بان تكون فيه معنى الاصل والحروف الاصول ويرتبها كالضرب من الضرب وكبير وهو ما اعتبر فيه الموافقة في الحروف الاصول دون الترتيب مع المناسبة في المعنى كالجبذ من الجذب واكبر وهو ما اعتبر فيه تناسب الحروف في المخرج مع التناسب في المعنى كالثلم من الثلب وبعض الكلس بظاهره يشمل الا ولين فقط قوله الاشتقاق الكبير الخ قد عرفت انه يشترط فيه التناسب في المعنى فيظهر ما المناسبة بين القهر والرقم والرفق قوله الا سا وقيل بعدها ان يجعل الضمير المذكور كما يحتمل انه اسم الجار الخ كما في قوله قوله عن ان يرد كل قوله الماء على الدار المام النزول العلل والتعريج على الشيء الاقامة عليه قوله بها اهلها مبتدا وخبر في موضع مفعول ثان ومصدرها المثل في الاصل النوم في الظهيرة والمراد موضعها قوله او ضمير حملة قبل هذا على تقدير ان يعتبر وصل المرجع بالمثل قبل تقييد المرجع لكونه في معنى المثنى قوله والضمير للشائم ويجوز ان تكون للمرجع لانه في معنى الرجع وهو انسب من جهة المعنى لان هذه الضمير كالهم ووقع في اخر المصراع على اني من المتكررين لانا نقول الضمير المتصل في هذه المقامات يعد كلمة اخرى على حدة بل هو كالجزء مما قبله قوله دعاني من ملامكما الخ المعنى اتركاني يا صاحبي الملام الذي حملكما عليه الشغف فان الحب الذي جلب الي الشوق جذبني اليه فتمكن في قلبي فلا يؤثر في الملام قوله البلابل الخ يعني اذا بلبل الطيور في الربيع فان الاحزان تثير الحمرد قوله جمع بلبل نوع البا قوله مشغوف بالباب الملاح الخ هذا امر ايها في وصف اهل البيت والعالم المنفصل لا يغلبهم الساكون ومنهم الطاحون والمقصد ان البيت مصر جامع قوله املهم هذا سكانه من جميع الناس او من طائفة مخصوصة والمعنى املهم هوا ورجونهم مطالبي لم تاملهم ومنحت سبب تم فالخ ان ليس منهم احد يحصل عنده مطلوبي قوله وقد اوردتها في الشرح والفية قال جامع احد المحسنين الذي يجمعها شبه الاشتقاق في اخر البيت واللحو الاخر في صدر المصراع الاول قول الحريري ولاح يلحى على جري العنان الى ملهى فسحقا له من لاح اي فالاول ماض بلوغ والاخر اسم فاعل من لحاه فيما اذا وقع الملحق الاخر في اخر المصراع الاول قوله لا لحي

التسجيع

الترصيع

ومضطلع بتلخيص المعاني ومطلع الى جلسيه عنا فالاول من عيى والثاني من عنى بعنوا يبال
ما وقع الملحق الاخر في صدر المصراع الثاني قول الاخر
لعمري لقد كان الثريا مكانه ثريا واضحى الان مثواه في الثرى
فالثرى والثرى من الثروة والثرى بالياء قوله ولذا ذكره السكاكي بلفظ التسجيع حيث قال
ومن جهات الحسن الاسجاع قال المحقق الشريف جمع الاسجاع قصدا الى الكلمات التي في اخر
الفقرتين له العوافي في النظم ولو بدله بالتسجيع وشبهه بالتقفية لكان انسب على ما تقدم ومما اخر
من ابراد المحسنات اللفظية عن المعنوية المصدرية قوله لان القافية الخ دليل على ان التسجيع عند
السكاكي نفس اللفظ قوله او هي كل ما يجب فيه من اخر حرف في البيت الى اول ساكن يليه
مع حركة المتحرك الذي هو قبل ذلك الساكن قال المحقق الشريف وهو المذهب الاصح وقيل
ومع ذلك المتحرك ايضا والقافية في نحو لكل مسار لم في الفوادحسان لم على الاول واخفاول
وعلى الثاني اللام وعلى الثالث من فتحة النون الى الاخر وعلى الرابع من النون الى الاخر
وانما سميت القافية قافية لانها تقفو نظير البيت اي تتبعه وسمي التسجيع تسجيعا لاشتراكه على نمط
واحد كهدير الحمام قوله توافقها الكلمة الاخيرة والاولى باعتبار موافقتها قوله ما لكم لا ترجون
لله وقارا اي ما لكم لا تاملون لله تعظيما والمعنى ما لكم لا تكونون على حال تاملون تعظيم الله
اياكم في دار الثواب ولله بيان للموقر ولو تاخر لكان صلة للوقار او ما لكم لا تعتقدون
لعظمته فتخافوا عصيانه وانما عبر عن الاعتقاد بالرجاء التابع ادنى الظن مبالغة قوله وقد خلقكم
اطوارا الطور الحال والمعنى خلقكم اصنافا مختلفين لا يشبه بعضكم بعضا قوله من صحيح تقول
اللغة ان تجعل في جانبي العقد من اللالي مثل ما في الجانب الاخر قوله بطبع الاسجاع بطبع الختم او عمل السيف
والاول هو الظاهر قوله اي وان لم يكن جميع ما في القرينة الخ قيل بقي قسم اخر يشمله من المصنف
وهو ان تكون نصف ما في القرينة وما يقابله من القرينة الاخرى مختلفين في الوزن
واما الفقرتين ولا يقابلها شيء من القرينة الاخرى قوله وقد يختلف الوزن فقط قيل هذا انسب
بالمتوازي فانه من اقسام توافق الفاصلتين المختلفتين وزنا كما قال وان لم يختلفا في الوزن
فان كان الحرف قلت ان المراد هنا ما يختلف فيه الوزن فقط اختلاف مع العاصلة
قوله في سدر مخضود الخ السدر النبق والمخضود الذي لا شوك له كانه خضد اي قطع شوكه
والطلح شجر الموز والمنضود الذي نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فليست له ساق بارزة وظل
ممدود اي منبسط لا ينسخه الشمس قوله انقر اي قرينة انقص الى الاحمل الشيء وهام شيء

فالظاهر ان المفعول الاول وهو اصبر والمعول الثاني [illegible] وقد يقال الاولى بالاقامة مقام الفاعل
المفعول الاول لا الثاني كما في هذا المقام قوله صار دا ورى كي حرم وجع لكنار الزند بفتح الزاي وسكون النون
قوله فما الكرى الخ خبر مبتدا محذوف وقوله فالخط خبر بعد خبر والخط موضع باليمامة
السا اي الرماح والمعنى تمكن السماك الوشح حيث او فلم تكن هذه السنا او الشيء وتكن نوافر في شيبها من رماح
الخط من حيث القبل لكن الرماح موصوفة بالذبول والطرف قوله وانجم لما لم يمدح البيت
للبحتري عدح الفتح بن خاقان ويصف مبارزته للاسد والضمير في احجم واقدم للاسد اي تاخر عن لم يجد
مطمعا ابكى واقدم حين علم انه اذا ... فرقة واعلم ان [illegible]
اي التوافق في الحركة والسكون الى خصوص الحركة تصحيح حصول التسجيع للجميع قوله وهكل مود به الخ الاستفهام للانكار
والقسمة وصفوان خليله من بين الخلال الوفا قوله والاعنق اي الابناء والعمال المشفقة قوله فلا حر والحري
بالفصل قوله وهو الحمل او طاق الحمل قوله وهو الحرف الذي يبني عليه القصيدة وتنسب اليه يقال عليه انه العريف
دوري المعروف تومير تعريف الروي على ما الحاجة تعريفه ومن شبه العقبلة ونوقف النسبة عليه معرفة الروي
اذا نسبت القصيدة الى الحرف حتى يعرف انه حرف روي بها فالتحقيق في تعريف الروي ما افدناه نقلا عن ابن جني قوله من ربع
انه كان يبيع ... الذي ذكره الشيخ عن ظاهر من الغبار قوله شاكر من افيل الاسام سعيد
الكاتب مدح الاشرف عمر بن سعد ... قوله فقال فيه الاشاعة ... بعشرة الاف درهم
فقال فيه الاسا قوله يدا عمرو ... استعمال ... فينبغي ان ... والعصر
قوله كما انه عيرو للصر والمحسن قبل الكلام مبني على سمعه بسقوط الترقي الذي هو الفقر بالسقوط الختني
جامعه تشوش القلب واكتساب البائع قوله من الابواب مثل ما سماه بعض المتاخرين التشابه وهو
ان يرى في كلامك ... على لفظ السنة قوله كما يدل عليه
قوله هذا اذا علم ان ... احد قوله على العموم اي على ما حققه ... عنه كما قال
فيه الفصيح والاعجمي الخ قوله وجه الدلالة ... وان وقع فيه ... قوله وكذا ذكرها
على الصفة الظاهر ان ذلك يكون من قبيل الجناس ... فلو ترك ذكر ... وذكرها
الكناية لكان اولى قوله والحاد ان يدعى فيه السبق والزيادة كان المناسب لما تقدم ان يقول جاز ان يدعى
فيه السرقة والاخذ والظاهر ان ذكر مراده من العبارة اي جاز ان يدعى فيه السبق فيكون الثاني اخذا
من الاول على وجه السرقة او غيرها والزيادة اي ان احدهما زاد على الاخر ... وكذا المماثلة
من ذكرها لانها تعلم بالمقايسة بعينه ذكرها فيها قوله سلم ... قوله اذ المعنى على المضي والمراد
لقد كان فان قيل المعنى ... على المضي ... الحال
اجيب بانه ... انتحاه اياه لم ... المضارع على الاستمرار

الاشدق

العبيد

قوله كقول الصمام لو حاكم في تأمل معنا وتغير بيت ابي الطيب نظر فان ابا تمام لم يحرم بان العراق
جلسل المنية بل على فرض ان يجازم زادها محلا وابي الطيب الواضح في تمثل المتقابلين قول الارجاني

لم يبكني الحدث فراقكم ... لما اشربه الي عود دمعي
هو ذلك الدر الذي اودعتم ... في مسمعي الفتنة من مدمعي

وقول جار الله في مرثية استاذه

وقائلة ما هذه الدرر التي ... تساقطها عيناك سمطين سمطين
فقلت هي الدر التي قد حشا بها ... ابو مضر اذني تساقط من عيني

وقوله فهو ابعد من الذم وكذا في الشرح انما هو على تقدير ان يكون في الثاني دلالة على السرقة باتفاق
الوزن والقافية والا فهو من نوع جيد كقول ابي تمام

مقيم الظن عندك والاماني ... وان قلقت ركابي في البلاد
ولا سافرت في الافاق الا ... ومن جدواك راحلتي وزادي
واني عنك بعد غد لغاد ... وقلبي عن فنائك غير غاد
فحسبك حيث ما انجبت ركابي ... وضيفك حيث كنت من البلاد

قوله الا اذا كان البراهين من ائمة الاعراب وقيل اشار الى هذا المعنى نجم الائمة الرضي قوله
لما في لفظ بالق والمصقول وقوله فان البالق والصقالة للكلام بمنزلة الاطعار يعلم من كلامه ان بالق
والمصقول كلاهما من الكناية ولو قيل ان المصقول من بيتها واسباب الصقالة بحليله والبالق من شيح
لم يكن بعيد قوله ولا يغمس معنى في اوسع كانه لاحتمال كونه صفة كانه نزه عما ينبغ الذم
قوله عسانا ان لا اي غير الممدوح التي كالعقبان قوله واكثر هذه الانواع ونحوها متقوله انظر
ما الدرر الحر بقوله انت بادمل في استخراج عوها قوله غلط محض وكذا في الشرح نشا من قبل الشارح
العلامة فقد وقف على نسخة التلخيص والايضاح بخط المصنف وليس الموجود فيهما في هذا النوع الا الملح
بتقديم الميم على اللام كما في التشبيه لكن العلامة تبع المصنف لانه نشا من قبله قوله والمذكور في كتاب
مثال التمليح في النظم الخ وقد ذكر منها اربعة ابيات في الشرح حيث قال والتلميح الى المثل يعني
في النظم كقول عمرو بن كلثوم ومن دون ذلك خرط القتاد اشار الى المثل
السائر دون عليان القتاد والخرط وانما في النثر فالتلميح الى القصة او الى الشعر كقول الحريري
فبت بليلة نابغية واحزان يعقوبية اشار الى قول النابغة
فبت كاني ساورتني ضئيلة من الرقش في انيابها السم ناقع
والى قصة يعقوب عليه السلام والتلميح الى المثل كقول الغيني فيا لله من نقعة اوردها

لساورة المواثبة والضئيلة الحية الدقيقة والرقش جمع رقشا وهي الحية التي فيها
نقط سواد وبياض ناقع اي بالغ لمستلي

اشار الى المثل

اشار الى المثل اغوى من العرة ما كان اول ديما قوله وصف حمرة بالحبة الخ فان قبل الليث يجعل بالخزامى
وقد حوم الهوى قلوبا تهمه ناظره وهو وقح في غليس الشمس والليل اغتمس ام من حاجب الحمرة يطلع
كنوا ام كفى ضوءها صبغ الدجنة وانطوى لبهجتها ثوب السما المجزع
قوله بان يستعمل الشاعر الى سوق الكلام الاجله بعض من غير تصريح بالمعنى كما هو كلمة لفظ اسما ولا يكون
في مثل قصيدة البوصيري في مدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم كيف ترقى رقيك الانبياء
من انواع الاستهلال قوله للتصريح فيها بالمقصود قوله الشعراء بالليل وانما اشتق النكل المستند اليه لان
بعض العرب يونثون على لغتهم قال في الشرح وبعض العرب يونث الشعر والهدى وهم بنو اسد
الاجمع شعرة وهدية لان هذا الكون من الله اي يجمع وينقل في المصادر كما في الصحاح قوله المحصرون على
صيغة اسم المفعول قوله اي الذين ادركوا الجاهلية والاسلام وقال الشيخ والمخصوص بصيغة خوص الكشاف
الشعراء على اربع طبقات الجاهليون كامرئ القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين ادركوا
الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وذي الرمة وهؤلاء كلهم
يستشهد بكلامهم في اللغة والمحدثون من اهل الاسلام الذين بعدهم واول القصيدة اول كابي تمام
والبحتري وابي الطيب لا استشهاد بكلامهم الا الوجه الذي ذكره صاحب الكشاف وهو تعلق ما يقوله
ابن دريد واعترض عليه بان قبول الرواية مبني على الضبط والوثوق واعتبار القول والاستشهاد مبني
على معرفة الاوضاع والاحاطة بقوانينها ومن البين ان اتقان الرواية لا يستلزم اتقان الدراية فالمرجوع من العلماء
اياه ما جمعه في الحماسة من اشعار يستشهد باقوالهم ان يكون جميع ما في شعره مسموعا منهم او مستنبطا من قوانين
الماخوذ من استعمالهم قوله كقوله لو لي الله الخ اظهر ان القصيدة في مدح ابي سعد وفي بعض الشروح
عند قوله كل يوم يبدي صروف الليالي الخ في تفسير الحلو الغريب من نحو النصر القوي على المصيبة والاظهار الجلادة
والسحاعة عند قتال العدو وقال ابو سعد فيه قل لا يتغير بين كونه هذا من النصائح او كلام من الشيب
ويحتمل ان يكون ابو سعد شابا فيكون مناسبا لا وله الكلام قوله على لطف الفاتحة ومطوي على
حسن الخاتمة كالتحميدات المفتتح بها اوائل السور وكالاسد الذي في مثل يا ايها الناس وبا ايها الذين امنوا
فان مثل هذا الابتداء يوقظ السامع للاصغاء اليه وكذا الابتداء بحروف التهجي عن الم وحم
فانها مما يبعث ويحض على الاصغاء اليه لانه يقرع السمع شيء غريب واما خواتم السور فمن غاية
الحسن لاشتمالها على الدعاء الذي ختم به والوصايا التي ختم بها سورة ال عمران
سورة البقرة من اجل

والفرائض في خاتمة سورة النساء والنحل والتعظيم الذي في خاتمة سورة المايدة
والوعد والوعيد الذي في خاتمة سورة الانعام وغير ذلك كقوله عز وعلا
في خاتمة سورة الفجر يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية
فادخلي في عبادي وادخلي جنتي
نسال الله الفوز بالجنة والنجاة من النار
وان يرزقنا حسن الخاتمة بمنه
وفضله وكرمه انه
اهل التقوى واهل
المغفرة

هذا اخر ما تيسر جمعه للقاصر الجقير المعترف بالعجز والتقصير لطف الله به محمد الغياث
عفا الله عنه في عدة اوقات اخرها وقت الظهر عاشر شهر جمادى الاخر من شهور عام
خمس وتسعين والف سنة ختمها الله بخير
وهو يسال من اطلع عليه اصلاح ما فيه من الخلل
معاونة على رضا الله عز وجل
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وسلم

وكان الفراغ من نسخه ضحوة يوم الخميس لعله في شهر رجب الاصب عام سنة ١٠٩٤

نعمنا الله بعلوم ... احمد بن محمد ... وعلى ... ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

كتبه ... محمد ... سنة ١١٣٣

الحمد لله كثيرا

146

لغات في القاموس

خوزستان
بلاد بين العرم وفارس

أرغيان
ناحية من نواحي نيسابور

أخيخر الخلاخ

الاوزاعي
عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد ...

واحات بلاد بسواحل البلاد المصرية

بطليوس بلنسية مدينة بالجزيرة الاندلس

شنتمرين بلد في غرب الاندلس

البارزني نسبة الى دار ...

سلم بن الوليد
يقول ضحى وقد جد واعلى ...
امعرب الشمس ...

والحل ...

الطلوسي
اخو العلم حي خالد بعد موته
وذو الجهل ميت وهو ماش على الثرى

اضاعوني واي فتى اضاعوا
ليوم كريهة وسداد ثغر
وصبري عند معترك المنايا
وقد شرعت اسنتها بنحري
اجرر في الجوامع كل يوم
فيا لله مظلمتي وقسري
كاني لم اكن فيهم وسيطا
ولم تك نسبتي في ال عمرو

ولقد اتيت الى جنابك قاصدا
بالله للعتبا بعض الواجب
واتيت اقصد ... احيابها
فرددت ياغيني ...

١٤٩

الحكم

سيدنا ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم

تشق [illegible] على [illegible] مما الحكم من قوله صلى الله عليه وسلم من اليهمن العوض وتدال الوله
السابع ولا ذنب له فكيف عوقب بذنب غيره وكذلك ما وقع من التعذيب على اولا دخام
بان الله بشود الوانهم والمعصية صدرت منه

اجاب عليه السلام رضي الله عنه [illegible] تعالى اذا جل مثل هذا الاشكال
والله اعلم انه قد قام الدليل القاطع على انه لا يعذب احد بذنب غيره
فاذا جاء ما يوهم ذلك وجب تأويله كما نؤول قوله صلى الله عليه وسلم
ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه بانه اوصى بالبكاء او ان المراد
ليعذب بما يبكيه اهله اي بما يذكرونه به من القبائح كنهب الاموال
وقتل النفوس او انه يتضرر بما يفعله من اهلهم من البكاء والجزع
وغير ذلك فيؤول تنزل الى الولد السابع انه نصب الولد السابع
شيء من المصائب بسبب اليهمن ويكون على جهة الامتحان لا على جهة
العذاب ويستحق العوض على ذلك كما ورد في عذاب
الاستيصال حيث يبعثهم الله على نياتهم ادخالا
تعالى صلى الله عليه وسلم يبعثون على نياتهم اد كما قال
والمراد انهم ليسوا معذبين بما اصابهم وانما هو
من باب الامتحانات الذي لهم عليه عوض واما
تسويد الوان اولاد حام فليس هو العذاب
الا ان يغتنموا انه [illegible] فيه من الامتحان
الذي لهم عليه العوض مع انه يكون ان لا يغتنموا به
بان جعل الله في قلوبهم الرضى به وكلا ورد
من هذا القبيل كان حكمه هذا الحكم والله
[illegible]
[illegible]

[illegible]

الحمد لله رب العالمين

فائدة ... الشمس ... واثنا عشر برجا ... منازل ... فاضل ... من المبين ...

وهي احد عشر ... فيما ... وبين ... التماس ... وبينه ...

عن الميزان والاول ... نطرت ... هل ... بعض او بعض ... فان ...

فاحصلت الضرب ... يوما ... الميزان وان ... وبينه ...

وهي تلك ... الميزان ... والصبح الصرف ...

الصفة وكان الميزان ... هو ... وبينهما ... اجرام الحرام ...

وهمة الموفاية هو ... اليه ...

الى اليه سنة ... مستنبط ... فانه ...

من الشهور ... النفقة ... على ...

يما للجمع ... اول الشهور ...

فسئل من رسالة الاسيوطي في تسمية رجب الاصم لانه كان لا يسمع فيه صوت

مستغيث ادكانت لا يسمع فيه تعقعة سلاح ويسمى الاصب لانها تصب فيه

الرحمة ... كانت العرب تجمع ... على الظالم ... الى الكعبة ... لهم

اجابة الدعاء ... رجبا ... رجبا ... منه ...

من التراجي ... العرب ... الامثال وهو المعجب ... البا المثناه تحت

لما قال ... كانت ترفع ... رجب ...

حرمته ... العاص ... الاصم لانه لا يسمع ... ازها وافرة ...

لما كان ... الصوم ... رمضان ... تعقعه السلاح ...

بيت الله ... النهار ... الاصب ... الاشهر الحرام

الله ... ٥

١ بسم الله الرحمن الرحيم ٥ وما توفيقي الا بالله ٥ والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله

٥ نحمدك على ما اعطيتنا من سوابغ النعم وبوالغ الحكم ونصلي على نبيك محمد الهادي للعرب والعجم

على وجه اكمل واتم قوله نحمدك اثر الحمد على الشكر لان الحمد يعم الفضائل والفواضل والشكر يختص بالنعم

لله من غطاء ... ما لا يختص بالعبد والاختصاص ... من صفات الكمال ما لا يحوم حوله الا ...

ولان تصدير الكتاب بثنائه ... موجب ... الابتداء ... بلفظ الحمد ...

لم يبدأ ... بالحمد لله ... ولانه لموافقة الكتاب المجيد فانه ... بلفظ الحمد ...

اختيار للمدوح فيه والحمد يختص ... وخ فيه اختيار

وقيل المدح ... قبل الاحسان وبعده والحمد يختص ... ويكون بعد الاحسان

... وصل احسانه الى العباد ... فالحمد اولى لدلالته على كونه

باختياره تعالى ٥ وايانه ما ... من صفات الكمال ...

ولما ذكرنا اخترنا من الوجهين ... الاحسان على ما ليس باختيار لا يخفى على ذوي البصائر

ما ... الاول ... واثر الجملة الفعلية على الاسمية مع كونها

عاطلة عن حلية الدوام والثبات الذي تدل عليه الاسمية لان الفعل المضارع يدل على التجدد

وانه اولى بالاعتبار في هذا المقام من الثبات والدوام لدلالة الاول على

على ان ما يقابله الحمد من انواع الانعام واصناف الافضال التام متجدد

على الاستمرار فلا يخلو المحمود عن ... انعام جديد ومزيد للاحسان عن جديد

فيظهر ... اختيار صيغة المضارع من بين صيغ الافعال واما ايثار صيغة

المتكلم مع غيره على صيغ المتكلم وحده كما ذكر في المفصل فلدلالته

على عظم شان حمد الله تعالى لما تضمنه من الاشارة الى ان هذا

الامر العظيم والخطب الجسيم مما لا يمكن ان يتولاه

وحده بل يحتاج

الى معاون ونصير

ومعين وظهير

ومن ثمة

يدعي

ان فيه اشارة الى ان حمده سبحانه وتعالى ليس بمجرد اللسان بل بو وما بالجنان
والاركان ايضا على ما قاله الامام الرازي ان حمد الله تعالى يعم الموارد الثلث
ووجهه ان يحمل ما يحمد به من الموارد جميعا الا كما يحمل ما يعطي به فاطبقا كالتسكين
وهذا كما ذكره بعض اهل التحقيق وقوله عليه الصلاة والسلام صلاة الجماعة
تفضل صلاة الفذ اي ان صلاة الجماعة هي الصلاة بالظاهر والباطن
وصلاة الفذ اذا هي الصلاة بالظاهر فقط واثر حرف الخطاب على اسم الله
الدال على استجماعه سبحانه وتعالى لجميع صفات الكمال اشارة الى ان هذا
الاستجماع من الظهور بحيث لا يحتاج الى الدلالة عليه في الكلام بل ان تما
ينبغي ان لا تترك ما يدل عليه اوفق لمقتضى المقام بل الحمد الدال على انه
قوي للخاطب محرك الاقبال وداعي التوجه الى جنابه على الكمال حتى
خاطبه على ما سيجي بيانه واللطيفة المختصة بالالتفات اياك نعبد واثر
تاخير المفعول على تقديمه الدال على الاختصاص المناسب للمقام
كما ذكر في المفصل لان تقديم الحمد كما سيجي اشبه طبقا فالمقتضي المقام
الاشارة الى ان ما يشعر به تقديم العامل على المعمول ولما فيه من لطف
شهرته واستقرار في العقول مؤنة ذكر ما يدل عليه بل تمام به حتى ان
ذكره من فضول الكلام مع ان مشرب الاختصاص ههنا لا
يصفو عن شوب شبهة بان المناسب ههنا فرض الافراد
وانه يتوقف ظاهرا على انه يعتقد المخاطب ان الحامد
المومن مشترك وفيه ما فيه وحمل التقديم على مجرد الاهتمام
وان كان دافعا للشبهة لكنه محتمل لخلاف المقصود احتمالا اذ
لان التخصيص لازم للتقديم غالبا واثر كلمة با الموضوعة
لنداء البعيد على ما قيل

العايل
لنفي له ما من شرح
انه سبحانه

قوله وتقبل

والاستشهاد الهاتمين منظار الزلفا وقدم شرح الصدر على تنوير القلب
لان الصدر وعاء القلب وشرحه مقدم لدخول النور في القلب وذكر البيان
وشرح الصدر والتبيان في تنوير القلب لان التبيان ابلغ من البيان
على ما تقرر ان الزيادة في اللفظ توجب زيادة في المعنى لانه بيان مع دليل
وبرهان وتنوير القلب اقوى من شرح الصدر فالابلغ اخر بالاقوى
والقياس فتح الباء في تبيان كالتكرار تكثيرها شاذ والمزاج
من بلحيص اللسان تبيينه لكونه خالصا عن التقصير في افهام المرام وصافيا
عن كدر النقصان في اعلام المقاصد والمهام ولوامع التبيان يجوز ان
يكون من اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء اي التبيان الذي كالبروق
اللامعة في الايضاح وفي ذلك ايهام لان التبيان من جنس فتح الطاقة
على الكتب واما للمبالغة ويجوز ان يكون استعارة بالكناية تشبيها للتبيان بالبرق
الخاطف فيكون اثبات اللوامع على انها جمع لامعة بمعنى اللمعان
الخاطف لكونها مصدرا على زنة فاعلة للتبيان استعارة تخييلية
هذا والمناسب لقوله من مطالع المباني ان يشبه التبيان بالشمس او النجم
الثاقب ولا يبعد استعمال اللمعان فيه وان كان اكثر ما يستعمل في البرق
والمباني يجوز ان تكون بالباء الموحدة بعد الميم بمعنى الالفاظ وان تكون
بالثاء المثلثة بمعنى القران والاول انسب في مقابلة المعاني ومطالع المباني اضافة
المشبه به الى المشبه اي المباني التي كالمطالع ولا يخفى ما في الجمع بين
اسامي الكتب من التلخيص والايضاح والتبيان والمطالع
وذكر المعاني والبيان بينهما مع التلخيص والايضاح من اللطافة

قوله وبعد

ينبغي للعاقل ان يستغني
بجناب الحق سبحانه وتعالى وبالله اناطه كلية لجميع اموره وكل شؤونه
مفتوحا من المفيض والمستفيض ويعم العالم للتثنية والنجاح بغيته لكن لا بد من نوع ملائمة
والعوائق البدنية وضد تغير بالجهة ومتعلقين غاية التعلق بالعلائق البشرية
الجسمية وكونه تعالى في غاية التجرد والتقديس تكون الملائمة منتفية
فاحتيج في سلوك سبيل الاستعانة منه جل وعلا من متوسط له وجه تجرد ووجه تعلق
الحق سبحانه ووجه التعلق بنفيض تمليا لان وجه التجرد متشبث لملائمته لجوار
وان فهم من تنبيهنا محصل الكلام فلهذا توسل ارباب التصانيف في مفتتح

151

ومفتتحها بالصلاة عليه عليه الصلاة والسلام ولذلك ابتدأ بوسيلة الصلاة
على الال والاصحاب لكونهم متوسطين بيننا وبينه صلى الله عليه وسلم فان ملائمة الال
والاصحاب لجنابه الكريم ملائمتنا له وملائمتنا للال والاصحاب اكثر من ملائمتنا له
صلى الله عليه وسلم وكلما كانت الملائمة اكمل واوفر كان امر الاستفاضة اتم وحصول
الافاضة اكثر واوثر لفظ النبي على الرسول الجامع لفظ النبي من الدلالة على الشرف
والرفعة على ما قيل انه من النبوة وهي ما ارتفع من الارض دون الصحاح
فان جعل لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ماخوذا منه ابان انه شرف على
سائر الخلايق فاضله عليهم وهو فعيل بمعنى مفعول

قوله المؤيد بدلايل الاعجاز دليل الشيء ما يعرف
به ذلك الشيء فدلايل الاعجاز المعجزات التي يعرف بها اعجازه صلى الله عليه
وسلم للمتحدين عن معارضته والاتيان بمثل ما اتى به منها وقد
يقال اضافة دلايل الاعجاز اليه عليه الصلاة والسلام وعلى آله الكرام كما في قوله
تعالى لانه لا يتعارف وصفه صلى الله عليه وسلم بالاعجاز المتحدين وانما
يتعارف وصف معجزاته بذلك فدلايل الاعجاز بمعنى معجزاته وفيه انه لا يحسن
جعل المعجزات دلايل اعجازه نفسه للمتحدين بمعنى تاييد المعجزات
باسرار البلاغة ان اعلى المعجزات وانما هو ان نعم واحسنها هو القران
واعجازه بما فيه من اسرار البلاغة ولطايفها ولا يبعد ان يراد
بدلايل الاعجاز دلايل اعجاز القران والاضافة الى الرسول
بادنى ملابسة لانتصاف
القران اليه صلى الله عليه وسلم ومعنى تاييده
باسرار البلاغة انها اقوى دلايل
الاعجاز وما نوى
اثبات الدليل

قوله في مضمار المضمار مدة تضمير الفرس وهو ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت
وذلك في اربعين يوما ويطلق على موضع التضمير ايضا كذا في الصحاح ومن كتاب الخلاصة في اللغة
الفضاء الميدان والمراد ههنا ميدان تسابق الفرسان وكانت العادة ان يغرز في
اخر ميدان السباق قصبة فمن اعذا فرسه واخذ القصبة عد سابقا فاحراز قصبة
السبق كناية عن السبق والبراعة من برع الرجل اذا فاق اقرانه والكلام تمثيل شبه حال
ولا سبق في السبق على من شواهد زباب الفصاحة بحال من سبق من الفرسان في الميدان واستعمل
ههنا الالفاظ المستعملة من غير ان يتمحل التجوز في المفردات ويحتمل المكنية والترشيح

قوله يتعبد الفتان اي نقل عنه رحمه الله تعالى ان الاولى ليتعبد باللام دون البا
وكانه وجهه ان الباء ههنا بمعنى التشبيه وانه يتعدى الى المفعولين بلا واسطة قال الله
تعالى ايمانكم غوا اي اثم تشبهونه فاصل الكلام المدعو بتعبد الفتان اي بالنصب واتخاذ
حرف الجر جيبه للتقوية والمتعارف في التقوية اللام دون الباء ويمكن ان يقال كما يقال يتمنيه ربه
تمنيه به فلا يبعد ان يستعمل الدعاء بمعنى التسمية استعمالها في التعدية بالباء
كما في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها اي فسموه بها وان اثبت فاعتبر
الاستعارة او التشبيه

قوله سفوا الطريق اي اثره ملى الى سفو الطريق او لصفوا الطريق
ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت بنفسها يراد بها معنى الايصال واذا وصلت بحرف الجر من اللام او الى
يراد بها معنى الدلالة قال الله تعالى ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم وانك لتهدي الى صراط مستقيم

الفقر الفقر جمع فقرة وهي في الاصل
لنكت الكلام وهي استعارة مصرحة ولهذا قال تحلى ينصاغ على شمل تقرع الظهر استعارة
وترشيح التخييل **قوله الجم الغفير** اي الجمع العظيم من الجموع وهو الكثرة ومن الغفر وهو الستر
اي انه من الكثرة بحيث يستر ما وراه او يستر وجه الارض ويقال ايضا الجماء الغفير
بمعنى فاعل من غفر فعيل بمعنى مفعول
الغفير يراد به جميعهم

قوله قد قلبوا احداق الاخذ والانتهاب
وعين الانصاف اي بعين الانصاف والنظر الى الكمال بعين الاخذ والانتهاب كما يقال نظر اليه بعين القبول
اودون من الاولى ففيه اشارة الى انهم لو اخذوا من هذه الكتاب معاني
بعبارات انهم كانت العبارات والمعنى تبديل الصورة بصورة
يقال ضرب عنه اي صرف اي اعرض ونفى عنه

قوله اضرب عن هذا الخطب
ووصله من التراكيب اذا اراد ان يصرف مرة كانه ضربه ليبعد له موضع الضرب
موضع الصرف ومن المضارع ضربت عنه اي تركته واعرضت عنه

لا انه متعلق باخذ بعد العرق وقوله ضيفي اي اخذ اضيا او للاعراض او مفعول ضيا على انه
مصدر او مفعول له او حال وفيه بالاوجه الثلاثة قوله تعالى افنضرب عنكم الذكر صفحا كما يأتي
انشاء الله تعالى والكشح ما بين الخاصرة الى الضلع الخلف الضلع بكسر الضاد والخلف اقصر اضلاع
الجنب والجمع خلوف يقال طوى فلان كشحه عنا اذا قاطعك كذا في الصحاح ومعنى دون
مع انهم قدام مطلوبهم وقبل الوصول اليه **قوله باسرها** اي بجميعها والاسر القد
الذي يشد به الاسير واذا ذهب البعير باسره فقد ذهب بجميعه ويقرب منه [illegible]
هذا الشيء برمته وهي قطعة الحبل البالية **قوله عن اخرها** اي بكليتها وهو
متعلق بمحذوف اي قبوله ناشئا من اخرها وانه يستلزم نشأ القبول من جميعها
وقيل عن اخرها الى اولها وكلمة عن دون من تأباه وقيل عن جميعها بتغيير اباها
تماما وهو خلاف المقصود لان التباعد من الاخر كما يكون بعد المجاوزة عنه
يكون قبل الوصول اليه ايضا وقيل اي منتهيا رضاها عن اخرها وفيه ان معنى تجاوز
عفى عنه اللهم الا ان يعتبر تضمين معنا التعدي والمجاوزة فتجيء ان يقدر من
اول الامر التعدي والمجاوزة اللطافة [illegible] من النكران
نصب نصب الحا [illegible] من الاصمعي الناصب البعيد والنزوا **قوله قد**
حسن المنظر ولا يحسن لطف **قوله خلاف بلا ثمة** فان شيء الخلاف لا ثمة له
والمراد ههنا الاختلاف بلا نتيجة والاداح جمع ادحى ودح الكناطيه
يقال ذهب دمه ادراج الرياح اي هدرا والمراد من بقيته اثار التلف
ما بقي من اثار هم من لطايف الفوايد وبشر ايف الفرايد فهذه الغنيمة
وتفاق شوق فيه والاعتناء به والالتفات اليه [illegible] الفن وتيسرها
ويتوجه بالاشتغال بمباحثه واستخراج لطايفه وقيل المراد من بقيته اثار التلف
قوله وضاقت بالمطاق مطايا تلك الاحاديث البطاح الابطح مسيل واسع فيه دقاق الحصى يجمع على الاباطح والبطاح على غير القياس
والمعنى ذهبت تلك الاحاديث وتخصيص الاعناق بالذكر لان السرعة
والبطء يظهران فيها غالبا والكلام تمثيل تشبيه الحال

ذهاب تلك الاحاديث بحال ذهاب السائرين على المطايا في البطاح باعناقها
ويجوز ان يعتبر تشبيه الاحاديث بالسائرين عليها في الذهاب على سبيل الاستعارة بالكناية
ويكون اثبات المطايا للاحاديث تخييلية وذكر الاعناق وسيلان البطاح ترشيحا وان
يعتبر تشبيه الاحاديث بالمطايا على طريقة لجين الماء ويكون ذكر الاعناق وسيلان البطاح
لها ترشيحا للتشبيه **قوله واما الاخذ والانتهاب**
الترخ متعلقين بان ان باب الطلب قد تقاصرت هممهم [illegible]
الاخذ والانتهاب واعتنق ثانيا من عدم الخاح [illegible]
بما يستحسنه جمع الطباع [illegible] وان هذا الفن قد كسد سوقه وذهب
رواجه ووقع تاركين تعليلهم ما يحتاج الى الدفع بان الاخذ والانتهاب
انما يتسلط [illegible] الفاضل الذي يقع الاخذ والانتهاب في كلامه ويتبسط
في ذكر الجنة [illegible] وتعليل الاول قوله فللارض من كاس الكرام نصيب
اما على الاول [illegible] ونقص الشيء وللارض بالواو وهذا يشتمل على الوجهين
وسلكه ومما ذكرنا علم وجه ذكر اما في قوله واما الاخذ والانتهاب وهو انها
لتفصيل المجمل الواقع في ذهن السامع فانه لما اعتقدت [illegible] من عدم الاشتغال
[illegible] وقع في ذهن السامع انه باي شيء يدفع ما عللوا به تشوقهم تعالى واما
الاخذ والانتهاب وقوله فللارض اي مصراع اوله شربنا واهرقنا بقيته
كانه مثلا [illegible] للمصراع الاول وان كان لا يخلو ههنا من نوع لطف حيث يكون اشارة
الى شناعة حال اهل الانتهاب **قوله يتهر** من النهر وهو المنع والزجر
ولا يخفى لطف التعبير عن المنع بلفظ النهر وعن الطالب بلفظ السائل
ومطابقته نظم التنزيل واما السائل فلا تنهر [illegible] المعنى
بقوله تعالى وان كان [illegible] **قوله** هو متعلق
[illegible] وقعت وغير موفقه على ما قالوا
[illegible] الشغف العشق والغرام الولوع والظما العطش والهواجر
والاقتراح طلب الشيء من غير روية وفكر [illegible] والاوام حر العطش
هو مطلوبهم [illegible] **قوله مفترحهم** دون مستوى لهم
مطلوبهم [illegible] الاول [illegible] نفيت العطش

وعرضته على الطالبين ولطفهم عليهم ٤ مبتدى
ويمكنوا من النظر اليه فضاه ذلك كفض الختام ووضع الفرايد على طرف التمام وهو نيت
ضعيف تم ما يختص به خصاص السبق كتابه ممن تسهيل اخذها وتحصيلها
وتيسير طريق الوصول الى وصالها شاء اقنى التى بذر وفي ابي احجى اذ هف
شفرته اي خبة ذ هانه الحاشيه للملا زاده المعروف بالخطايي
على خطبه الشرح الصغير للمختص المفتاح يوم الجمعة
قبيل الصلاة شهر رجب الفرد سنة ١٠٩٥
والحمد لله رب العالمين والصلاة
والسلام على سيدنا محمد
وآله الكرمين

قوله ولغنان الغنابة الاولى ان يكون بدون الواو ليكون
صرفته قوله ثانيا حالا من فاعل انتصبت لانه لا يظهر ما يصلح للعطف عليه لان ثانيا
الاول اما صفه لمصدر محذوف اي انتصابا ثانيا او ظرف وثانيا الثاني لا يصلح لشيء
منهما ولا مجال لجعلها واو الحال فاما ان يقدر حالا عن فاعل انتصبت
ليكون هذا معطوفا عليه اي انتصبت مجتهدا او ثانيا لغنان الغنابه
او يقدر فعل معطوف على انتصب ليكون هذا حالا عن فاعله اي اجتهدت
او شرعت ثانيا لغنان الغنابه ولا يخفى ما في قوله ولغنان الغنابه
ثانيا من الاستعارة بالكنايه والتخييل والترشيح **قوله مع جمود القريحه**
بالجيم وخمود الفطنة بالخا المعجمه القريحة اول ما يستنبط من البير استعير
لما يستنبط من العلم بجامع التسبب للخيوع فان اخبرها سبب خيوع الارواح والاجسام
الثانيه والصرد بزيض تانيا كما والحاث في ذكر الجمود مع القريحه التي هي الما
في الاصل وجعل الجمود بالصرد لطفا ظاهر في الصرد الريح العاصفه فينبت
ان يجعل الجمود بها لان الريح تجمد النبات وفي وصف القريحه بالجمود والفطنة
بالجمود اشارة الى ان طبيعته كالما والنار فهو غاية جوده القريحه ولطف
الطبيعه **قوله اجوب** الجوب القطع كل اجبر اي كل ح ي عبد ه قائم الارجا
اي مظلم الاطراف **قوله قوضت عنه خيامه** بالاختتام التقويض نقض
البنا من غير هدم والخيام جمع خيمه ومعنى نقضها بالاختتام ان الكتاب قبل
الاتمام لاحتجابه عن نظر الانام كان كمن ضرب عليه الخيمه والاطهار على الناس
بعد التمام كان كنقض الخيمه ورفعها ومعنى قوله نعد ما كشف اي انه كشف اولا
عن وجوه اللطايف النقاب ثم قوضت عنه الخيام ليكشف وجوهها على الذي في الصدر
والقاصر والحرايد جمع خريده وهي الخفيه والتي كنى بها عن خفيها والتمام
ما كان على الفم والنقاب وفي بعض النسخ قوضت عنه [illegible] الخيام بالاختتام
وفي بعضها اختيام الاختتام ومعنى اضافه الخيام الى الاختتام انها ضربت عليه لاجله
وفي بعضها وقضضت عنه ختامه بالاختتام الفض الكسر والختام ما يختم به
من طين ونحوه كالشمع ومعنى فضه بالاختتام ان الكتاب قبل التمام كان محجوبا عمن
اغبى الانام كالشيء المختوم واذا اختتم فقد ازال ما يحجبه عن نظر الطالبين فيه التصنيف

١٥٥

للحجاج

قال بعض [illegible] وجدت في بعض الكتب [illegible] انا [illegible] الملوك ملك الملوك [illegible] بيدي [illegible] من اطاعني جعلتهم عليه رحمة [illegible] نقمة لا تشتغلوا [illegible] الملوك ولكن توبوا الى الله يعطفهم عليكم [illegible] الملوك

[illegible]

الحمد لله وحده

هذه الجدول في معرفة الصدق والكذب والواسطة بين الصدق والكذب على الخلاف المذكور في التلخيص

الحمد لله وحده	الاسد الحوت الحمل الثور السرطان السنبله	الجمهور	النظام	الجاحظ	الامام الفخر [illegible]
مطابق للواقع والاعتقاد	السماء فوقنا معتقدا ذلك	صادق	صادق	صادق	صادق
مطابق الواقع دون الاعتقاد	السماء فوقنا معتقدا خلافه	صادق	كاذب	لا ولا	كاذب
مطابق للواقع من دون اعتقاد	السماء فوقنا غير معتقد شيئا	صادق	كاذب	لا ولا	لا ولا
مخالف الواقع ومطابق للاعتقاد	الارض فوقنا معتقدا ذلك	كاذب	صادق	لا ولا	لا ولا وهو الجهل المركب
مخالف الواقع والاعتقاد	الارض فوقنا معتقدا خلافه	كاذب	كاذب	كاذب	كاذب
مخالف الواقع من دون اعتقاد	الارض فوقنا غير معتقد شيئا	كاذب	كاذب	لا ولا	لا ولا

الحمد لله وحده

للامام [illegible] رحمه الله

ان لبس المرء ثياب التقى ۝ فكل ثوب يرتديه جميل ۝
وان عند اغنياء ام غانيا ۝ فما السترة من جميل ۝

[illegible]

ما العمار [illegible] المطول

[illegible] الفنون وجمعها [illegible] ان الفنون جنون

[illegible] العلامة محمد [illegible] الصدر

[illegible] لمن قال الفنون جنون وقد بعته والجنون فنون ۝

للاشناني وهو ابو اسمعيل الكاتب

لا تيأسنّ إذا ما كنت ذا أدبٍ ... على خمولك أن ترقى إلى الفلكِ
بينا ترى الذهب الابريز مطرحًا ... في الترب إذ صار إكليلًا على الملكِ

غيره

وما تحو المكارم حيث كانت ... ولا اهل المكارم حيث كانوا

لبعض الفضلا

لا تعجبن الجهول حلته ... فذاك ميت وثوبه كفن

ودم حمر والغيد وبي الشادن الى بغوته فام يتطلع يديه نفاك

ابدى بالعز المحض اعيدها ... يعفوك من غاية عليها يثنيها
ولا خير في الدنيا ولا في نعيمها ... اذا ما تشار فارسها لمبنيها

ابن المبارك

لولا الخلافة ما امنت لنا سبل ... وكان اضعفنا نهبا لاقوانا

لله در القايل

لا تقعدن على ضرٍّ ومسغبةٍ ... لكي يقال عزيز النفس مصطبرُ
وارحل فان كان ارض معطلة ... الى الجناب الذي يهمي به المطرُ
واستنزل الرزق من در السحاب فان ... بلت يداك به فليهنك الظفرُ
وان ثر در دقت فافهم الرتب منقصة ... فعليك تحدّ هو شي قبل دركها

البدء عين الاوزهم
سميت بدءه لمامها
رجا

عال الشقشقة
الشقشقة علم الناقص
من السحل وسكت الصادم
معجمة هي القطعة من اللحم
هو ضانا ذكره مع قول
الناصر والقصعة العطشى
اكرها بالمهرل

بكسر على الامر
ممنوع من الصرف
ويقول ان الرابح اذا جا
يعقوب روطف اذا دما
ان الحيوان مات فانه محمل
على الالف ان ظهر فيه
على الالوهية